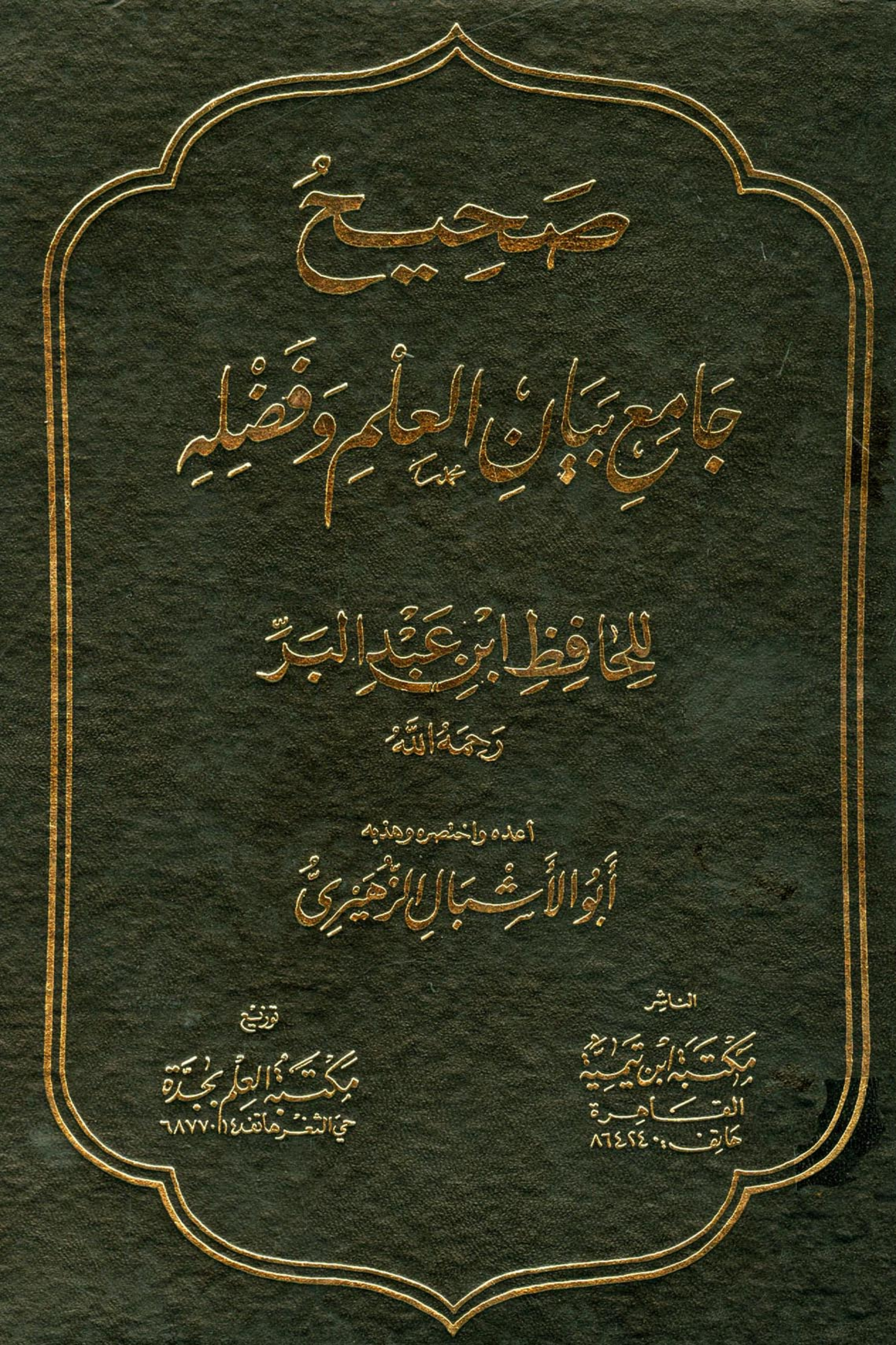

صحيح
جامع بيان العلم وفضله
للحافظ ابن عبد البر
رحمه الله
أعده واختصره وهذبه
أبو الأشبال الزهيري
الناشر
مكتبة ابن تيمية
القاهرة
هاتف: ٨٦٤٢٤٤٠
توزيع
مكتبة العلم بجدة
حي الثغر هاتف ٦٨٧٧٠١٤

صَحِيحُ

جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ

لِلحَافِظِ ابْنِ عَبْدِ البَرِّ

رَحِمَهُ اللهُ

أَعَدَّهُ وَاخْتَصَرَهُ وَهَذَّبَهُ

أَبُو الأَشْبَالِ الزُّهَيْرِيُّ

الناشر

مكتبة ابن تيمية

القاهرة

هاتف ٨٦٤٢٤٠٦

توزيع

مكتبة العلم بجدة

حي الثغر هاتف ٦٨٧٧٠١٤



صَحِيحُ

جَامِعِ بَيَانِ العِلْمِ وَفَضْلِهِ

الطبعة الأولى
١٤١٦هـ - ١٩٩٦م

تقديم

بقلم فضيلة الشيخ المربي الرباني محمد صفوت نور الدين
الرئيس العام لجماعة أنصار السنة المحمدية

الحمد لله وحده ، والصلاة علىٰ خير خَلْقه ، وأشهد أن لا إله إلَّا الله رب العالمين ، وأن محمدًا رسوله المعلِّم الأمين .. وبعد .

لقد بعث الله سبحانه رسولًا كريمًا ، أنزل عليه القرآن الكريم ، وأمره أن يعمل بالكتاب ، ثم أمر الناس أن يعملوا بالكتاب علىٰ مقتضىٰ عمل الرسول صلىٰ الله عليه وسلم ، فصارت القدوة للناس كاملة بالنص والتطبيق العملي ، فقال الله تعالى : ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله أسوة حسنة** ﴾ [الأحزاب : ٢١] . وقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لأصحابه : « **أما لكم فيَّ أسوة** » ؟ أخرجه مسلم (رقم ٦٨١) ، ثم كان الأصحاب يسألون رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم عن المعنىٰ الذي لا يعرفونه أو الحكُم الذي يغيب عنهم فيجيبهم عن مسألتهم ، ويوضح لهم الفهم ، ويقرب إليهم العمل ، فعندما قالوا لرسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « ذهب أهل الدثور بالأجور ...» الحديث ، انظر كيف قرَّب لهم مفهوم الصدقة ؛ فجعل منها التسبيح والتكبير والتهليل والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر حتى جعل جِماع الرجل لزوجته التي أحلَّها الله له صدقة ، فلما صَعُبَ عليهم فَهْم قضاء الشهوة وحصول الأجر قرَّب لهم الفهم بقوله : « **أرأيتم لو وضعها في حرامٍ أكان عليه فيها وِزْرٌ ؟ فكذلك إذا وضعها في الحلال كان له أجرٌ** » أخرجه مسلم (رقم ١٠٠٦) .

وعلىٰ هذا تم تقريب الشرع كله للصحابة حتى فهموا وعملوا فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **تركتكم على البيضاء ليلُها كنهارها لا يزيغ عنها بعدي إلَّا هالك** » أخرجه ابن ماجه وأحمد بسند صحيح .

وكان دور الصحابة تقريب المفاهيم الشرعية للتابعين ، فكان من ذلك تدوين

القرآن الكريم وشرح ما غمض عليهم منه ، كما سأل عروة بن الزبير خالته عائشة رضي الله عنها عمَّا أُشْكِل عليه من قول الله عز وجل ﴿ **إن الصفا والمروة من شعائر الله فمن حجَّ البيت أو اعتمر فلا جناح عليه أن يطوَّف بهما** ﴾ [البقرة : ١٥٨] قال : يجوز أن أحج بغير طواف بين الصفا والمروة مادام ﴿ **لا جناح** ﴾ ، فوضحت عائشة رضي الله عنها الأمر ؛ فذكرت أن الأصنام كانت منصوبة علىٰ الصفا والمروة ، فتحرَّج الناس من الطوافَ بعد الإسلامْ فقال الله تعالى رَفْعًا لذلك الحرج ﴿ **لا جناح** ﴾ .

ثم لما كان الناس يتناقلون حديث النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، فخافوا من دخول الكذب لظهور كذبة نُسبت لرجل أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قد حذر من ذلك بقوله : « **إن كذبًا عليَّ ليس ككذبٍ علىٰ أحد ، فمن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار** » .

فلما خاف السلف الكذب قالوا لرواة الحديث : « سمُّوا لنا رجالكم » فكان بعد ذلك لا يرویٰ الحديث إلَّا بمعرفة من رواه وعمَّن رواه ، فنشأ بذلك « علم الرجال » الذي أوسع علوم الدنيا اليوم .

وجاء عصر التدوين والجَمْع ، فجُمعت الأقوال علىٰ أساس ذِكْر الأقوال مُسْندة إلى قائلها سواء كان الحديث مرفوعًا إلى النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، أو من أقوال الصحابة الكرام ، أو الأئمة من بعدهم ، ووضعوا قاعدة « من أسند لك فقد أَحَالَكَ » لسهولة معرفة الرجال وصدقهم وعدالتهم وضبطهم ، ولأن عزائم العلماء وطلبة العلم كانت متوفرة ووافية وقادرة على تحمل تلك المسئولية .

وبتوالي العصور طالت الأسانيد وضعفت الهمم ، فاحتاج الناس إلى تقريب النصوص أكثر من مجرد الإسناد ، فانبرىٰ لذلك علماء جهابذة نقدوا وميزوا بين المقبول والمردود ، فجمعوا الصحيح وما قاربه مما يكون عليه العمل في كتب مستقلة ، منها ما جمع النصوص فقط بغير أقوال الفقهاء مثل مسند أحمد وصحيح مسلم ، ومنها ما جمع مع الحديث أقوالًا فقهية ومعاني مستنبطة مثل موطأ مالك وصحيح البخاري .

ثم احتاج الناس إلى فصل الفقه الذي يُعمل به في كُتب خاصة ، فنشأت كتب الفقه « كالأم للشافعي » و « الخراج لأبي يوسف » وغيرها من الكتب التي قرَّبت المعاني الفقهية .

وسار الأئمة كذلك في تقسيم علوم الإسلام إلى فنون ، فمنهم من كتب في السير والمغازي ، ومنهم من كتب في الفقه ، ومنهم من جمع في الحديث ، ومنهم من كتب في التفسير .

ثم احتاج الناس إلى بيان الطرق التي استُنْبطتْ بها تلك الأحكام ، وهي موجودة في القرآن والسنة ؛ لكن لا يدركها إلَّا الجهابذة من الأئمة العلماء المجتهدين ، فصنَّفوا كُتب « أصول الفقه » لتقريب استنباط المعاني ، وكان أول هذه الكتب كتاب « الرسالة » للإمام الشافعي رحمه الله تعالىٰ .

كما احتاج الناس لمعرفة أحكام الحديث صحةً وضعفًا ، فصُنِّفت علوم الحديث المختلفة مع علم الرجال ، وتطويرًا له وتقريبًا للناس حتى يعرفوا الأحكام ، وكيف يطلقها العلماء .

ثم احتاج الناس للربط بين الحكم ودليله فكانت الشروح للمختصرات الفقهية وعمل الهوامش لها والحواشي ، وتنوعت الكتب وزادت زيادة كبيرة .

ولا تزال تلك المسيرة المباركة في التقريب متصلة الحلقات ؛ فنرىٰ اليوم من طلبة العلم من قدَّم خدمة لكتب معينة بأن ميَّز منها الصحيح من غيره ، وبعضهم جمع الصحيح وحده ، وجهود العلَّامة المحدِّث محمد ناصر الدين الألباني في ذلك واضحة فجزاه الله عن الإسلام والمسلمين خير الجزاء ، وكذلك سلسلة الصحيح المسند التي يقوم بها العلامة الشيخ مُقبل بن هادي الوادعي اليمني وجملة من تلامذته المباركين . وكثير من الدراسات الأخرىٰ علىٰ كتب السنة وكتب التفسير وكتب الفقه لتقريب تلك العلوم للناس بأقسامهم من علماء وطلبة علم وعوام حتى تعم الفائدة العلمية جميع أفراد الأمة فلا يُحرم أحدٌ من هذه الهداية التي بعث الله بها نبيه وليتحقق وعد الله الكريم ﴿ **إنا نحن نزلنا الذكر وإنا له لحافظون** ﴾ [الحجر : ٩] .

لكن في القرون الأولىٰ ظهرت أقوال غير مستنبطة من الأدلة الشرعية وإن تذرَّع

أصحابها بشبهات من نصوص القرآن أو السنة ، فصاغوا القول فيها بأفكارهم فنشأت البدع المختلفة ، وكانت هذه البدع تختلف بُعدًا وقُربًا من الإسلام الصافي ، لكنها تجتمع كلها في قول النبي صلىٰ الله عليه وسلم : « **فإن كل بدعةٍ ضلالة** » وذلك هو طريق إطلاق العقل للتفكير بغير أن ينضبط بنصوص الشرع الشريف ، لذا ينبغي علىٰ علماء الإسلام أن يقربوا علوم الشرع للناس ، فلا يدعوا بابًا للشيطان يملي علىٰ أعوانه ما يسمونه « فِكْرًا » ، وهي أقوال غريبة عن البيئة الإسلامية ، إما لتأثرها بمناهج وفلسفات أخرىٰ ، أو لمرضاة أهواء وإشباع شهوات ، أو لتبرير معاصٍ ، أو إعطاء التحليل لانحرافات ومخالفات لنصوص الإسلام ، حتى إن الكثير منهم يدعي أنه يوافق روح الإسلام وإن خالف النصوص الشرعيّة !!! .

وهذا أخونا الحبيب الشيخ أبو الأشبال حسن الزهيري -بارك الله تعالى جهوده- يقدم الخدمة الثانية لكتاب جليل هو كتاب « **جامع بيان العلم وفضله** » . كانت الخدمة الأولىٰ بالحواشي الموضحة لدرجة الحديث المذكور أو النصوص الأخرىٰ ، ثم جاءت الخدمة الثانية لفصْل الصحيح منه وترك ما سواه تحت عنوان « **صحيح جامع بيان العلم وفضله** » .

وقد زيَّنه الشيخ - أكرمه الله تعالىٰ - بأن وضع الكثير من الفوائد التربوية في هامشه ، فزاد الكتاب جمالًا وجلالًا .

وكنت أود أن أنقل من ذلك عبارات لكني خشيت الإطالة ، وأترك القاريء للكتاب يستمتع بين صفحاته .

إلَّا أنني مع تقديري البالغ للجهد المبذول ، وضراعتي لله ، ودعائي للشيخ الفاضل بالعون والثواب كنتُ أود أنْ لو حذف تخريجات الحديث وأحال علىٰ كتابِه الأصلي ؛ ليصبح الكتاب أصغر حجمًا فيكون أيسر في دراسته وتكلفته ، لكنني أسأل الله أن يجعل ذلك الكتاب نافعًا لطلبة العلم حيث إنه من كتب التربية المفتقدة في زماننا هذا إلَّا القليل النادر ، والله يوفق الشيخ وسائر طلبة العلم للانتفاع به . والله من وراء القصد .

محمد صفوت نور الدين

❋ ترجمة الحافظ ابن عبد البر[1] ❋

❋ اسمه ونسبه وكنيته :

هو الإمام العلامة ، حافظ المغرب ، شيخ الإسلام ، علم الأعلام ، أبو عمر ، يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر بن عاصم النَّمَري ، القرطبي ، الأندلسي ، المالكي ، صاحب التصانيف الفائقة الرائقة .

والحافظ ابن عبد البر عربي أصيل ، ينتسب إلى قبيلة النمر بن قاسط بن هنب بن أفصى بن دعمى بن جديلة بن أسد بن ربيعة بن نزار بن معد بن عدنان[2] .

---

(١) انظر مصادر ترجمته في :
جمهرة أنساب العرب : ٣٠٢ ، جذوة المقتبس : ٣٦٧- ٣٦٩ ، سير أعلام النبلاء : ١٥٣/١٨- ١٦٣ ، ترتيب المدارك ٨٠٨/٤-٨١٠، فهرسة ابن خير: ٢١٤، الصلة: ٦٧٧/٢-٦٧٩، وفيات الأعيان: ٦٦/٧-٧٢، المختصر في أخبار البشر: ١٨٧/٢-١٨٨، العبر ٣٨/٢، دول الإسلام ٢٧٣/١، المشتبه: ١١٧/١، تذكرة الحفاظ: ١١٢٨/٣-١١٣٢، تتمة المختصر: ٥٦٤/١، مرآة الجنان ٨٩/٣، البداية والنهاية: ١٠٤/١٢، الديباج المذهب: ٣٦٧/٢-٣٧٠، القاموس المحيط مادة «نمر»، روضات الجنات: ٢٣٩/٤-٢٤٠، إيضاح المكنون: ٢٦٦/٢، هدية العارفين: ٥٥٠/٢ -٥٥١ ، الرسالة المستطرفة : ١٥ ، شجرة النور : ١١٩/١ ، ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ تأليف ليث سعود جاسم ، من أعلام التربية الإسلامية - المجلد الثاني - نشر مكتب التربية العربي لدول الخليج ص : ٢٩٧ -٣١٨ بقلم الأستاذ عبد الرحمن النحلاوي ، بستان العارفين : ٦٩ ، بغية الملتمس : ٤٨٩ -٤٩١ ، تاريخ الأدب العربي لبروكلمان ٢٦٠/٦ -٢٦٤ ، طبقات الحفاظ للسيوطي : ٤٣١ -٤٣٢ ، نفح الطيب : ١١٦/٢ -١٢٣ .

(٢) انظر الإنباه على قبائل الرواه ٩٧ - ٩٩ .
ومختلف القبائل ومؤتلفها لمحمد بن حبيب ١٩ .

✵ ولادتــه :

اختُلف في السنة التي وُلِد فيها الحافظ ابن عبد البر كما اختلف أيضاً في تحديد الشهر الذي ولد فيه .

فقيل ولد سنة ٣٦٢هـ كما في البغية والجذوة ، وقيل سنة ٣٦٨هـ كما في الصلة والديباج والسير وغيرها في يوم الجمعة الخامس من شهر ربيع الآخر والإمام يخطب ، وهذا أرجح الأقوال في تحديد مولده .

وقيل ولد في شهر ربيع الأول ، وقيل في جمادى الأولى .

✵ نشأتــه :

نشأ ابن عبد البر في مدينة قرطبة ، وكانت يومئذ عاصمة الخلافة بالأندلس ، ومدينة العلم ومهبط العلم ، ومستقر أهل السنة والجماعة . ففي هذا الأفق العلمي شبَّ الحافظ ابن عبد البر وترعرع ، وتفقه على كثير من فحول العلماء ، وروى الحديث حتى برع فيه براعةً فاق بها من تقدَّمه حتى لُقِّب « حافظ المغرب » .

وانحدر أيضًا الحافظ ابن عبد البر من أُسرة وفي بيت اشتهر بالعلم والفضل والزهد ، فهذا جدُّه محمد بن عبد البر بن عاصم النمري كان من العباد المنقطعين المعروفين بالتهجد المبرَّزين فيه كما في « التكملة » لابن الأبار (٣٧١/١) .

وقد صَحِب ولازم الزاهد الإلبيري يحيى بن مجاهد بن عوانة الفزاري المتوفى سنة ٣٦٦هـ وكان من أهل العلم والفقه ولكن العبادة والزهد كانت أغلب عليه (تاريخ ابن الفرضي ١٩٠/٢ -١٩١) .

وهذا والِدُه :

عبد الله بن محمد من فقهاء قرطبة المعروفين ، نشأ في كنف والده محمد الزاهد مما مكَّن له ذلك الاتصال بأهل العلم والأخذ عن كبارهم حتى بلغ في ذلك شأواً عظيماً .

لذا فقد نشأ الابن نشأةً طيبة ، فدرس وسمع على عدد كثير من علماء قرطبة

وشيوخها من أعلام الفقه والحديث واللغة والتاريخ والأدب ،فسرعان ما ذاع صيته ، وطار ذكره بين جميع مشاهير علماء قرطبة ، وطال عمره ، فأدرك الكبار ، وعلا سندُه ، وتكاثر عليه الطلبة ، وجمع وصنَّف ، ووثق وضعَّف ، وصارت بتصانيفه الركبان ، وخضع لعلمه علماءُ الزمان .

✵ رحلاتـه :

لم يحز الحافظ ابن عبد البر رحمه الله شرف الرحلة في طلب العلم خارج بلاده ، ولكنه تنقَّل بين أرجاء الجزيرة الأندلسية شرقاً وغرباً ، فسكن دانية وبلنسية ، وشاطبة ، وتولى قضاء أشبونة (عاصمة دولة البرتغال الآن) ، وكذلك شنترين أيام مَلِكِها ابن الأفطس .

أما إشبيلية فقد نزلها ، ولم يرقه المقام بها ، لما قوبل به من أهلها من جفوةٍ وتنكر ، فرحل مُنشداً :

تنكَّر مَنْ كُنَّا نُسَرُّ بقُربه ... وعاد زعافاً بعد ما كان سلسلا
وحق لجار لم يوافقه جاره ... ولا لاءمته الدار أن يتحولا
بليت بحمص والمقام ببلدة ... طويلاً لعمري مخلق يورث البلى
إذا هان حرٌّ عند قوم أتاهم ... ولم ينأ عنهم كان أعمى أجهلا
ولم تضرب الأمثال إلَّا لعالمٍ ... وما عوتب الإنسان إلَّا ليعقلا

وكانت إشبيلية تسمى حمصاً تشبيهاً بحمص الشام

✵ شيوخ ابن عبد البر :

لقد عاصر الحافظ ابن عبد البر كثيراً من العلماء الأعلام الذين ساهموا في بناء الحضارة الإسلامية في بلاد الأندلس منهم :

١- إسماعيل بن محمد بن إسماعيل بن عباد اللخمي .
٢- أبا عمران موسى بن عيسى بن حاج الغنجومي .
٣- أبا الوليد الباجي سليمان بن خلف بن سعد التجيبي .

✵ أما شيوخه :

وقد تلقى الحافظ ابن عبد البر العلم على يد أكثر من مئة نفس من أساطين

العلم والمعرفة ، وجهابذة الحديث والفقه في الأندلس ، ومن أكابر هؤلاء الشيوخ الذين لازمهم الحافظ ابن عبد البر ملازمة كانت لها آثارها في شخصيته :

١ - خلف بن القاسم بن سهل بن الدباغ الأندلسي المتوفي سنة ٣٩٣هـ .

٢ - عبد الوارث بن سفيان .

٣ - عبد الله بن محمد بن عبد المؤمن كبير المحدثين بالأندلس توفي سنة ٣٩٠هـ .

٤ - عبد الله بن محمد بن عبد الرحمن بن أسد الجهني ، أبو محمد .

٥ - محمد بن عبد الملك بن ضيفون الرصافي، أبو عبد الله، كان من الأعلام المشهورين .

٦ - سعيد بن نصر بن خلف الأندلسي ، أبو عثمان الحافظ .

٧ - أحمد بن قاسم بن عبد الرحمن التاهرتي البزار ، أبو الفضل .

٨ - أحمد بن فتح الرسان .

وعن هؤلاء أكثر الحافظ ابن عبد البر الرواية في كتابنا هذا « الجامع » .

ومن جلة شيوخه أيضاً : أحمد بن عبد الملك بن هاشم ، المعروف بابن المكوي الإشبيلي . وأحمد بن سعيد ، المعروف بابن الجسور .وأحمد بن محمد المقريء الطلمنكي . وإسماعيل بن عبد الرحمن ، أبو القرشي العامري . وعبد الرحمن بن يحيى ، أبو زيد العطار . وعبد العزيز بن أحمد النحوي ، أبو الأصبغ الأخفش . وعبد الله بن محمد بن يوسف ، المعروف بابن الفرضي . ويونس بن عبد الله بن مغيث ، أبو الوليد القرطبي ، القاضي . ومحمد بن خليفة الإمام ، ويحيى بن عبد الرحمن بن وجه الجنة . ومحمد بن رشيق المُكْتِب .

✹ وأما تلاميذه :

فهم من الكثرة بمكان ، وأشهر من روى عنه :

١ - أبو علي الغسَّاني ، حسين بن محمد بن أحمد الجياني .

٢ - عبد الرحمن بن محمد بن عتاب بن محسن القرطبي .

٣ - أبو الحسن طاهر بن مفوِّز بن أحمد المعافري ، الشاطبي ، الحافظ المجوِّد .

٤ - أبو بحر سفيان بن العاص .

٥ - أبو محمد علي بن أحمد بن سعيد بن حزم الأندلسي المحدِّث ، الفقيه ، الإمام ، الوزير .

٦- أبو عبد الله الحميدي ، الحافظ ، الثبت ، الإمام ، محمد بن أبي نصر فتوح بن عبد الله بن فتوح بن حميد الأزدي ، الأندلسي .

٧ - أبو العباس بن دِلهاث الدِّلائي .

٨ - أبو محمد بن أبي قحافة .

٩ - محمد بن فتوح الأنصاري .

١٠ - أبو داود سليمان بن أبي القاسم نجاح .

١١ - أبو عمران موسى بن أبي تليد .

١٢ - أبو محمد عبد الله بن محمد بن أحمد بن العربي .

١٣ - أبو القاسم الحسن الهوزني .

وقد أجاز له من ديار مصر أبو الفتح بن سِيْبُخت ، صاحب البغوي ، وعبد الغني بن سعيد الحافظ . وأجاز له من الحرم أبو الفتح عبيد الله السَّقطي . وآخِر من روى عنه بالإجازة عليٌّ بن عبد الله بن مَوْهب الجُذامي ، وهو الذي روي عنه هذا الكتاب « الجامع » وستأتي ترجمته إن شاء الله تعالى .

❋ مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

لقد نال الحافظ ابن عبد البر رحمه الله الثناء من أقرانه ، ومن فحول العلماء ممن عاصره أو أتى بعده لمكانته السامية في الفهم والحفظ والإتقان ، وبما خلفه من أثر كبير في مؤلفاته فهذا :

الحميدي في « جذوة المقتبس » (٣٦٧) يقول :

«أبو عمر فقيهٌ حافظٌ مُكثِرٌ ، عالمٌ بالقراءات وبالخلاف ، وبعلوم الحديث والرجال، قديم السماع، يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي ، لم يخرجْ من الأندلس ».

وقال أبو علي الغساني : « لم يكن أحدٌ ببلدنا في الحديث مثل قاسم بن محمد،

وأحمد بن خالد الجبَّاب .... ولم يكن ابن عبد البر بدونهما ، ولا متخلفاً عنهما ، وكان من النمر بن قاسط ، طلب وتقدَّم ، ولزم أبا عمر أحمد بن عبد الملك الفقيه ، ولزم أبا الوليد الفرضي ، ودأب في طلب الحديث ، وافتنَّ به ، وبرع براعةً فاق بها من تقدَّمه من رجال الأندلس ، وكان مع تقدُّمِهِ في علم الأثر وبصره بالفقه والمعاني له بسطةٌ كبيرة في علم النسب والأخبار » .

وقال أبو القاسم بن بشكوال في « الصلة » (٦٧٧/٢) :

« ابن عبد البر إمام عصره ، وواحد دهره » .

وقال أبو الوليد الباجي :

« لم يكن بالأندلس مثل أبي عمر بن عبد البر في الحديث ، وهو أحفظ أهل المغرب » .

وقال ابنُ حزم :

« لأعلم في الكلام على فقه الحديث مثلَه فكيف أحسن منه ؟ » . (الصلة ٦٧٨/٢) .

وقيل : إن أبا عمر كان ينبسط إلى أبي محمد بن حزم ، ويؤانسُهُ ، وعنه أخذ ابن حزم فن الحديث .

وقال أبو عبد الله بنُ أبي الفتح :

« كان أبو عمر أعلم منْ بالأندلس في السنن والآثار واختلاف علماء الأمصار » .

وقال الذهبي في « السير » (١٥٧/١٨) :

« كان إماماً ديِّناً ، ثقة ، متقناً ، علامة ، متبحراً ، صاحب سنة واتباع ، وكان أولاً أثريّاً ظاهريّاً فيما قيل ، ثم تحوَّل مالكيّاً مع ميل بيِّن إلى فقه الشافعي في مسائل ، ولا يُنكر له ذلك ، فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين ، ومن نظر في مُصنَّفاته بان له منزلتُه من سعة العلم ، وقوة الفهم ، وسيلان الذهن ، وكلُّ أحدٍ يُؤخذ من قوله ويُترك إلَّا رسول الله ﷺ ، ولكن إذا أخطأ إمامٌ في اجتهاده ، لا ينبغي لنا أن ننسى محاسنه ، ونغطي معارفه ، بل نستغفر له ، ونعتذر عنه » .

وقال في ص ١٥٩ :

« كان حافظ المغرب في زمانه » .

وقال ابن فرحون في « الديباج المذهب » (٣٥٧) :

« ابن عبد البر شيخ علماء الأندلس ، وكبير محدثيها ، وأحفظ من كان فيها لسُنَّةٍ مأثورة ، سادَ أهل الزمان في الحفظ والإتقان » .

وقال الفتح بن خاقان في « مطمح الأنفس » ص ٣٦٧- ٣٦٩ من مجلة « المورد » البغدادية ، المجلد العاشر :

« ابن عبد البر إمام الأندلس وعالمها الذي التاحت به معالمها ، صحَّح المتن والسند ، وميز المرسل من المسند ، وفرَّق بين الموصول والمنقطع ، وكسا الملة منه نور ساطع ، حصر الرواة ، وأحصى الضعفاء منهم والثقات ، جدَّ في تصحيح السقيم ، وجدَّد منه ما كان كالكهف ، مع التنبيه والتوقيف ، والإتقان والتثقيف ، وشرح المقفل واستدراك المغفل ، له فنون هي للشريعة رتاج ، وفي مفرق الملة تاج ، كان ثقة ، والأنفس على تفضيله متفقة ، أما أدبه فلا تعبر لجته ، ولا تدحض حجته ، له من الصفات والمزايا ما يجعله أحد الأئمة الأعلام » .

وقال ابن العماد في « الشذرات » (٣/٣١٥) :

« ليس لأهل المغرب أحفظ منه ، مع الثقة والدين والنزاهة ، والتبحر في الفقه والعربية والأخبار » .

وقال ابن خلكان :

« أبو عمر بن عبد البر إمام عصره في الحديث والأثر وما يتعلق بهما » .

وقال صاحب « المعرب في حلي المغرب » (٢/٤٠٧ ، ٤٠٨) :

« الحافظ أبو عمر يوسف بن عبد البر النمري إمام الأندلس في علم الشريعة ورواية الحديث ، وفاضلها الذي حاز قصب السبق ... انظر إلى آثاره تغنيك عن أخباره » .

تلك بعض أقاويل بعض أساطين العلم وأهل الفضل في الحافظ ابن عبد البر

رحمه الله تعالى .

هذا ولم يكن يقصده طلبة العلم فقط ، بل قصده الأمراء والوزراء ، فهذا[1] مجاهد العامري أمير دانية كان يسمع عليه في مجالسه العلمية ، وينال ابن عبد البر منه كل تقدير واحترام ، وهذا المعتضد[2] قد وجه إليه رسالة بخط ابنه عبد الله الذي كان يشغل منصب الوزراء عنده يقول له فيها :

« إن كُنَّا لم نتعارف ترائياً ، ولم نتلاقَ تدانياً ، ففضلك في كلِّ قطر كالمشاهد ، وشخصك في كل نفسٍ غير متباعد ، فأنت واحد عصرك ، وقريعُ دهرك ، عَلَماً بيدك لواؤه ، وكنت كذلك والناس موفورون ، والشيوخ أحياء يرزقون[3] ، فكيف وقد درس الأعلام والكُدىٰ ، وانتزع العلم بقبض العلماء فانقضىٰ[4] .. ولم تزل نفسي إليك جانحة ، وعيني نحوك طامحة ، انجذاباً إلى العلم ورغبة فيه » .



(١) انظر التكملة ، القسم الثالث مخطوط .

(٢) الذخيرة : ٣/١٣٤ط إحسان عباس .

(٣) قلت : هكذا يجب أن يتخلّق جميع الناس خاصة الحكام والسلاطين مع العلماء ؛ فإن كان السلطان فوق الناس فالعلماء فوق السلاطين .

(٤) قلت : بل كيف بحبس العلماء ، وتشريدهم ، ونفيهم بعيداً عن أوطانهم ، وسبِّهم ، وشتمهم ، وتكميم أفواههم ، بل وقتلهم ، فإلىٰ الله المشتكىٰ من غربة هذا الزمان .

✹ عقيدة الحافظ ابن عبد البر ومنحاه في الفروع ✹

✹ أما عقيدته :

فقال الحافظ الذهبي : « كان إماماً ديِّناً ، ثقةً ، متقناً ، متبحراً ، صاحب سنة واتباع ... وكان في أصول الديانة على مذهب السلف ، لم يدخل في علم الكلام ، بل قفا آثار مشايخه رحمهم الله » .

✹ وأما مذهبه الفقهي :

فقال الحميدي : « ... يميل في الفقه إلى أقوال الشافعي » .

وقال الذهبي : « وكان أولاً أثرياً ظاهرياً فيما قيل ، ثم تحوَّل مالكيّاً مع ميل بيِّن إلي فقه الشافعي في مسائل ، ولا يُنكر له ذلك ، فإنه ممن بلغ رتبة الأئمة المجتهدين » .

وقال أبو عبد الله بن أبي الفتح :

« كان في أول زمانه ظاهريَّ المذهب مُدةً طويلة ، ثم رجع إلى القول بالقياس من غير تقليد أحد ، إلَّا أنه كان كثيراً ما يَميلُ إلى مذهب الشافعي » . فعلَّق الذهبي على هذا بقوله :

« كذا قال ، وإنما المعروف أنه مالكي » .

✹ ✹ ✹

❋ مُصَنَّفاته وآثارُه ❋

قال أبو القاسم بن بشكوال في « الصلة » :

« كان موفقاً في التأليف ، معاناً عليه ، ونفع الله بتواليفه ... » .

وكان ابن عبد البر مالكاً للقدرة على التأليف والتصنيف حتى بلغ حد البراعة كما قال عنه تلميذه وخريجه ابن حزم الأندلسي : « ولصاحبنا ابن عبد البر كتب لا مثيل لها » ، كما وصفت مؤلفاته بأنها « تيجان رؤوس العظماء ، وأسوة العلم والعلماء » .

وقال أبو طاهر :

« ... وبالجملة فالرجل جليل القدر واسع العلم ، وكتبه متعددة كثيرة ، وقد قلتُ فيها لحسنها وكثرة فوائدها :

يا مَنْ يُسافر في الحديث مُشرِّقاً
ومغرّباً في البحر بعد البرِّ

ما أن يرى أبداً لكتب صاغها
بالغرب حافظها ابن عبد البر» .

قلتُ : نعم ، كتبه متعددة كثيرة ، فقد صنَّف في كل فن كتباً لم يسبَق لمثلها ، فصنف في القراءات والحديث والفقه والتاريخ والأدب والشعر وغير ذلك .

❋ أولاً : مصنفاته في القراءات .

١ – المدخل في القراءات .

٢ – الاكتفاء في قراءة نافع وأبي عمرو بن العلاء .

٣ – التجويد والمدخل إلى علم القرآن بالتحديد .

٤ – البيان في تلاوة القرآن .

٥ – البيان في تأويلات القرآن ، إن لم يكن هو الذي قبله فتصحف على الناسخ فهو غيره ، وجميع هذه المصنفات في فن القراءات لم ير النور بعد .

✵ ثانيًا : مصنفاته في الحديث .

١ – التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد .

٢ – التقصي لحديث الموطأ وشيوخ مالك ، وهو تجريد لما شرحه في التمهيد ولذا يسمى « تجريد التمهيد ».

٣ – الاستذكار في شرح مذاهب علماء الأمصار مما رسمه مالك في موطئه من الرأي والآثار .

٤ – الزيادات التي لم تقع في الموطأ عند يحيى بن يحيى عن مالك ، ورواه غيره في الموطأ .

وجميع هذه المصنفات مطبوع والحمد لله .

أما ما صنفه في الحديث ولا يزال مخطوطاً أو في حكم المفقود فهو :

١ – الأجوبة الموعبة في المسائل المستغربة في كتاب البخاري .

٢ – الاستظهار في طرق حديث عمار .

٣ – اختصار كتاب التحرير .

٤ – اختصار كتاب التمييز .

٥ – التغطا بحديث الموطا .

٦ – حديث مالك خارج الموطأ .

٧ – الشواهد في إثبات خبر الواحد .

٨ – عوالي ابن عبد البر في الحديث .

٩ – وصل ما في الموطأ من المرسل والمنقطع والمعضل .

١٠ – منظومة في السنة .

١١ – مسند ابن عبد البر .

✹ ثالثًا : مصنفاته في الفقه .

١ – الكافي في فروع المالكية .

٢ – الإنصاف فيما بين المختلفين في فاتحة الكتاب من الاختلاف . وكلاهما مطبوع .

وأما المخطوط :

١ – اختلاف أصحاب مالك بن أنس واختلاف روايتهم عنه .

٢ – الإشراف على ما في أصول الفرائض من الإجماع والاختلاف .

٣ – جوائز السلطان .

✹ رابعاً : مصنفاته في التاريخ والسير .

١ – الاستيعاب في معرفة الأصحاب .

٢ – الانتقاء في فضائل الثلاثة الفقهاء .

٣ – الإنباه على قبائل الرواه .

٤ – الدرر في اختصار المغازي والسير .

٥ – القصد والأمم في معرفة أنساب العرب والعجم . وكلها مطبوعة ، وأما المخطوط في هذا الباب :

١ – الاستغناء في أسماء المشهورين من حملة العلم بالكنى .

٢ – ترجمة الإمام مالك بن أنس .

٣ – التعريف بجماعة من فقهاء المالكية .

٤ – أخبار أئمة الأمصار .

٥ – أخبار القاضي منذر بن سعيد البلّوطي .

٦ – اختصار تاريخ أحمد بن سعيد بن حزم الصدفي .

٧ – تاريخ شيوخ ابن عبد البر .

٨ – كتاب في أخبار القضاة .

٩ - تواليف أبي عمر بن عبد البر وجمع رواياته عن شيوخه .
١٠ - فهرسة الحافظ ابن عبد البر .
١١ - الذب عن عكرمة البربري .
١٢ - محن العلماء .
١٣ - المغازي .

✵ خامساً : مصنفاته في العقيدة .

١ - أعلام النبوة .
٢ - الإنصاف في أسماء الله .
وكلاهما في حكم المفقود .

✵ سادساً : مصنفاته في الأدب والأخلاق وفنون التربية :

١ - بهجة المجالس وأُنسْ المجالس وشحذ الذاهن والهاجس .
٢ - أدب المجالسة وحمد اللسان .
٣ - الجامع .

وهو رسالة صغيرة في الأخلاق الإسلامية والآداب الشرعية ألحقها بكتابه الكافي في الفقه .

٤ - جامع بيان العلم وفضله وما ينبغي من روايته وحمله .
وهو كتابنا هذا ، وسيأتي الكلام عنه إن شاء الله قريباً .

وما تقدم ذكره فهو مطبوع ، وأما المخطوط :
١ - الاهتبال بما في شعر أبي العتاهية من الحكم والأمثال .
٢ - الأمثال السائرة والأبيات النادرة .
٣ - مختارات من الشعر والنثر .
٤ - نزهة المستمتعين وروض الخائفين .
٥ - البستان في الإخوان .
٦ - الرقائق .

٧ – العقل والعقلاء وماجاء في أوصافهم عن العلماء والحكماء .

هذا وقد استفدت ذكر هذه المصنفات من رسالة « ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ » للأستاذ ليث سعود جاسم جزاه الله عني خير الجزاء .

✸ وفاتـه .

أدركته منيته في مدينة شاطبة وبها دفن في ليلة الجمعة سلخ ربيع الآخر سنة ثلاث وستين وأربعمائة ، عن خمس وتسعين سنة وخمسة أيام رحمه الله تعالى ورضي عنه .

✸ ✸ ✸

❋ « أهمية الكتاب ، ومنهج الحافظ ابن عبد البر ❋ في التربية من خلاله »

موضوع هذا الكتاب يدل عليه عنوانه ، فقد ضمَّنه الحافظ ابن عبد البر بحوثاً عن العلم وفضله ، وآداب العالم والمتعلم ، وما يلزم الناظر في اختلاف العلماء من الإحاطة بمذاهب علماء الأمصار ، ويُبيِّن فيه كذلك المراحل التي يمر بها طالب العلم ، والعلوم الأساسية التي يجب أن يلم بها مِنْ فهمٍ لكتاب الله ، ومعرفة بالسنة النبوية ، واللغة ، وحث الطالب على الاطلاع على العلوم المُكملة لثقافته مثل الجغرافية ، والطب ، وعلم الحساب والترجمة وغير ذلك .

ثم رسم منهجاً تعليمياً لمن أراد أن يكون مجتهداً ، فأرشده إلى التوسع في الحفظ للسنن ، والإحاطة بأصول المذاهب الإسلامية المختلفة ، والأدلة التي قامت عليها ليتسنّى له النظر فيها والترجيح بينها .

ولم يَفُتْه أن يرسم في سلك طريق العلم والعلماء أدب المناظرة ، والزاوية التي ينظر منها إلى الخلاف بين العلماء والتأدب في نقدهم ، وتوجيه كلام بعضهم في بعض .

وهو بذلك يُعدُّ منهجاً تربوياً متكاملاً لتكوين الطالب والعالم .

وقد حشد الحافظ ابن عبد البر في كتابه هذا « الجامع » مادة أصيلة منوعة يغلب عليه فيها النقل في كثير من أبواب الكتاب ، ملتزماً في نقله للأخبار والأشعار

بالرواية على طريقة المحدِّثين ، ولكنه مع هذا كان يقف في بعض المواضع ناقداً ومحلِّلاً وموضحاً ومستخلصاً للقواعد العامة من النصوص ، ويحيل فيه إلى كتبه الأخرى[1] .

فالكتاب في الآداب الشرعية والتاريخ فهو يشتمل في تضاعيفه على ما يناهز ٣٠٠ ترجمة لبعض الشعراء والأدباء والفقهاء[2] .

وابن عبد البر محدِّث فقيه ، لذلك ظهرت اهتماماته التربوية في الغالب على شكل حقائق وأحكام فقهية مدعومة بالأدلة من القرآن الكريم والسنة النبوية المطهرة ، وهذا ما يلزم كل باحث مخلص في هذا العصر للتربية الإسلامية ، ليجعل منه أساساً متيناً ، ومادةً صحيحة لحقائق هذه التربية ، والكشف عن منهج تربوي إسلامي متكامل بأسسه وأهدافه وأساليبه ومبادئه مشتق من القرآن والسنة[3] .

ولقد حاول الحافظ ابن عبد البر في هذا الكتاب « الجامع » إثبات نظريته التربوية من خلال عدة مبادىء تأتي حسب ترتيبنا إن شاء الله تعالى .

أولاً : بعض مبادىء التربية عند الحافظ ابن عبد البر .

ثانياً : الآداب والأخلاق التي يجب أن يتحلى بها العالم والمتعلم .

ثالثاً : أصول العلم ، وحقيقته ، وتقسيم العلوم .

أولاً : بعض مبادىء التربية عند الحافظ ابن عبد البر .

١ - مبدأ وجوب التعليم وتحريم كتمان العلم .

قال الحافظ ابن عبد البر في تمام مقدمته التي أجاب فيها السائل : (... وسارعت فيما طلبت رجاء عظيم الثواب وطمعاً في الزلفى يوم المآب ، ولما أخذه الله عز وجل على المسؤول العالم بما سئل عنه من بيان ماطُلب منه ، وترك الكتمان لما علمه .

---

(١) ابن عبد البر الأندلسي وجهوده في التاريخ : ص ٢٣٠ .
(٢) انظر مقدمة أدب المجالسة ص ١٩ .
(٣) انظر : من أعلام التربية العربية الإسلامية/ المجلد الثاني ، ابن عبد البر واهتماماته التربوية والفكرية للأستاذ عبد الرحمن النحلاوي ص ٢٩٩ - ٣١٨ ، ومنه استفدنا هذه المادة .

قال الله عز وجل : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه** ﴾ [آل عمران : ١٨٧] .

وقال ﷺ : « **من سئل علماً علمه ، فكتمه ، جاء يوم القيامة ملجماً بلجام من نار** » . حديث صحيح . وعلى هذا المبدأ سار العمل من عصر الصحابة رضي الله عنهم إلى يومنا هذا ، ولا سيما في عصور النهضة والازدهار .

٢ - مبدأ وجوب طلب العلم (وجوب التَّعلُّم) .

قال ابن عبد البر : باب قوله ﷺ : « **طلب العلم فريضة على كل مسلم** » وهكذا جعل لفظ الحديث عنواناً للباب .

ثم ساق بسنده إلى إسحاق بن راهويه قوله : « طلب العلم واجب ، ولم يصح فيه الخبر[1] إلَّا أن معناه أن يلزمه طلب علم ما يحتاج إليه من وضوئه وصلاته وزكاته إن كان له مال ، وكذلك الحج وغيره ، قال : وما وجب عليه من ذلك لم يستأذن أبويه في الخروج إليه » .

ثم وافق ابن عبد البر إسحاق بن راهويه فقال : (قد أجمع العلماء على أن من العلم ما هو فرض متعيَّن على كل امريء في خاصة نفسه ، من ذلك ما لا يسع الإنسان جهله من جملة الفرائض المفترضة عليه نحو الشهادة باللسان والإقرار بالقلب بأن الله وحده لا شريك له ، والشهادة بأن محمداً عبده ورسوله ، وخاتم أنبيائه حق ، وأن البعث بعد الموت للمجازاة بالأعمال ، والخلود في الآخرة لأهل السعادة بالإيمان والطاعة في الجنة ولأهل الشقاوة والكفر والجحود في السعير ، وأن القرآن كلام الله وما فيه حق من عند الله ، يجب الإيمان بجميعه ، واستعمال محكمه ، وأن الصلوات الخمس فريضة، ويلزمه من علمها علم ما لاتتم إلا به من طهارتها وسائر أحكامها . وأن صوم رمضان فرض ، ويلزمه علم ما يفسد صومه وما لا يتم إلاَّ به ، وإن كان ذا مالٍ ، وقدرة على الحج لزمه فرضاً أن يعرف ما تجب فيه الزكاة ، ومتى تجب ، وفي كم تجب ، ويلزمه أن يعرف بأن الحج عليه فرضٌ مرة واحدة في دهره إن استطاع إليه سبيلاً .. إلى أشياء يلزمه معرفة جملها ولا يعذر بجهلها ، نحو تحريم الزنا والربا ، وتحريم

---

(١) قلت : بل صحَّ الخبر بذلك فانظره في الباب .

الخمر والخنزير، وأكل الميتة ، والأنجاس كلها ، والغصب ، والرشوة على الحكم ، والشهادة بالزور ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وتحريم الظلم كله ، وتحريم نكاح الأمهات والأخوات ومن ذكر معهن ، وتحريم قتل النفس) .

وقد ساق العديد من الأحاديث في وجوب طلب العلم وفضله ، ومن أقوال السلف في الحث على طلب العلم في مواطن من كتابه .

وهكذا سبق علماؤنا إلى تحقيق « إلزاميَّة التعليم » وهو ما تحاول التربية الحديثة تحقيقه اليوم ، لكن علماؤنا قرروا مبدأهم على كل المستويات والأعمار ، فلم يَخلُ مسلم ولا مسلمة من تعلم مبادىء الإسلام ، وبعض آيات القرآن الكريم والحقوق والواجبات ، والآداب الإسلامية والعقيدة وأركان الإيمان والإسلام ، وأصبح كل فردٍ في الأمة على جانب من معرفته بدينه .

٣- العمل بالعلم .

عقد الإمام ابن عبد البر أكثر من باب لهذا المبدأ وأورد تحت كل باب الأحاديث والآثار التي تحث على العمل بالعلم أو تحذر وتتوعَّد من فرَّق بين العلم والعمل بسلوكه فترجم :

« باب ماجاء في مساءلة الله عز وجل العلماء يوم القيامة عما عملوا فيما علموا » .

« باب جامع القول في العمل بالعلم » .

« باب ذم العالِم على مداخلة السلطان الظالم » وقد صرَّح ابن عبد البر في آخر هذا الباب بقوله :

« قد ذم الله في كتابه قوماً كانوا يأمرون الناس بأعمال البر ولا يعملون بها ذمّاً ، ووبَّخهم الله به توبيخاً يُتلى على طول الدهر إلى يوم القيامة فقال : **﴿ أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب أفلا تعقلون ﴾** [البقرة : ٤٤] » .

وساق – في هذا المعنى– أبياتاً من الشعر ، كما ساق حوادث واقعية وأخبار مؤثرة ، كلها تدل على أن هذا المبدأ التربوي راسخ في نفوس جمهور علماء الأمة وعامتها وأمرائها وحكامها منذ عهد الرسول ﷺ إلى زمن الإمام ابن عبد البر ، وأنه يأخذ بهذا المبدأ ، ويذكره في كتابه ليعمل الناس به ويتعظوا ، وأن سعادة الأمة في الدنيا والآخرة لا تتحقق إلَّا بتحقق هذا المبدأ .

٤- الإخلاص لله في طلب العلم ، وإرادة الخير به .

بوَّب ابن عبد البر له بباب سماه (باب ذم الفاجر من العلماء ، وذم طلب العلم للمباهاة والدنيا) .

وقد أورد تحته عدة أحاديث وآثار منها :

« لا تعلموا العلم لتباهوا به العلماء ، ولا تماروا به السفهاء ، ولا لتحتازوا به المجالس ، فمن فعل ذلك فالنار النار ».

قال ابن عبد البر : وهذا الوعيد لمن لم يرد بعلمه شيئاً من الخير ، ولا يقصد به إلَّا الدنيا .

وقال سفيان الثوري : (إنما يطلب الحديث ليُتقى به الله عز وجل ، فذلك فضله على غيره من العلوم) .

وقال حماد بن سلمة : (من طلب الحديث لغير الله مُكِر به) .

وقال إبراهيم التيمي : (من طلب العلم لله عز وجل آتاه الله منه ما يكفيه) .

وهكذا جعل علماؤنا أول منازل العلم ومراتبه النية الصالحة الخالصة لله عز وجل ، وإلَّا لم يكن علمه صحيحاً سليماً ، وقد بوَّب ابن عبد البر لذلك (باب منازل العلم) فروى فيه عن ابن المبارك قوله :

« أول العلم النية »[1].

---

(١) قلت : هكذا يجب أن تكون النية في الطلب ، وذلك بخلاف ما نحن عليه اليوم– وما أبرىء نفسي– يُقبل الطالب على التعلُّم ليتصدَّر ، أو ليشار إليه بالبنان ، أو لنيل حطام ، أو ليقال : عالِم ما شاء الله !

وكأني بالخطيب البغدادي رحمه الله– وهو قرين ابن عبد البر– يقول في كتابه القيم (شرف أصحاب الحديث) : =

٥ – مجَّانية التِّعليم .

روى ابن عبد البر بسنده إلى أبي العالية قال :« مكتوب عندهم في الكتاب الأول : ابن آدم علِّم مجاناً كما عُلِّمتَ مجاناً » .

قال أبو عمر : معناه عندهم : كما لم تغرم ثمناً ، فلا تأخذ ثمناً والمجان عندهم الذي لا يأخذ ثمناً .

وهكذا عرف علماؤنا هذا المبدأ « مجانية التعليم » منذ القديم ، ودعوا إليه ، وهو ما ينادي به الآن التربويون لرفع الجهل ومحو الأمية .

= « ... ولكل علمٍ طريقة ينبغي لأهله أن يسلكوها ، وآلات يجب عليهم أن يأخذوا بها ويستعملوها ، وقد رأيت خلقاً من أهل هذا الزمان ينتسبون إلى الحديث ، ويعدون أنفسهم من أهله المتخصصين بسماعه ونقله ، وهم أبعد الناس مما يدعون ، وأقلهم معرفة بما إليه ينتسبون ، يرىٰ الواحد منهم إذا كتب عدداً قليلاً من الأجزاء ، واشتغل بالسماع برهة يسيرة من الدهر ، أنه صاحب حديث علىٰ الإطلاق ، ولمَّا يجهد نفسه ويتعبها في طِلابه ، ولا لحقته مشقة الحفظ لصنوفه وأبوابه ، وهم مع قلَّة كَتْبهم له ، وعدم معرفتهم به أعظمُ الناس كِبْراً ، وأشد الخلق تيهاً وعُجباً ، لا يراعون لشيخ حُرمة ، ولا يوجبون لطالبٍ ذمة ، يخرُقون (يجهلون بحقيقة الرواة) بالرَّاوين ، ويُعَنِّفون علىٰ المتعلِّمين ، خلاف ما يقتضيه العلم الذي سمعوه ، وضدَّ الواجب مما يلزمهم أن يفعلوه »[1].

قال محمد بن العباس النسائي : «سألتُ أحمد بن محمد بن حنبل عن الرجل يكون معه مائة ألف حديث ، يُقالُ إنه صاحب حديث ؟ قال : لا ، قلتُ له : عنده مائتا ألف حديث ، يقال إنه صاحب حديث ؟ قال : لا ، قلت له : ثلاثمائة ألف حديث ؟ فقال بيده كذا : يروِّح يمنة ويسرة » .

ثم يتوجه الخطيب – رحمه الله تعالىٰ – بالنصيحة الخالصة لطلبة العلم عامة ، وطلبة الحديث خاصة فيقول :

والواجب أن يكون طلبة الحديث أكمل الناس أدباً ، وأشد الخلق تواضعاً ، وأعظمهم تديُّناً ونزاهة ، وأقلُّهم طيشاً وغضباً ، لدوام قرع أسماعهم بالأخبار المشتملة على محاسن أخلاق رسول الله ﷺ وآدابه ، وسيرة السلف الأخيار من أهل بيته وأصحابه ، وطرائق المحدثين ، ومآثر الماضين ، فيأخذوا بأجملها وأحسنها ، ويصدفوا عن أرذلها وأدونها » .

---

(١) قلت : إن كان الحافظ الخطيب البغدادي رأىٰ هؤلاء القوم في زمانه – القرن الخامس الهجري – وهم أهل العلم والفضل ، فماذا لو رآنا نحن اليوم ، وما نحن فيه من الجهل ، وقلة العلم ، وكثرة العُجب ، وادعاء المشيخة ؟ ماذا لو رأىٰ أحدنا وهو يُسأل في مسألة ، فيجيب فيها بسلاسة غريبة عجيبة ، وما عنده فيها من دليل ولا شبه دليل غير الذوق والوجد ؟ ماذا لو رآنا ونحن نأبىٰ أن نمشى إلَّا والناس وراءنا ؟ ماذا لو رآنا ونحن نجلس متكئين على الأرائك وكلنا عجب وفخر ماذا لو رآنا وما منا أحدٌ يرحل إلَّا ليقال رحل ؟ ماذا ! ماذا ؟ ....

٦- نشر العلم وتبليغه .

بوَّب الحافظ ابن عبد البر لهذا المبدأ باباً سمَّاه (باب دعاء رسول الله ﷺ لمستمع العلم وحافظه ومبلغه ، وذكر فيه الحديث : « **نضَّر الله امرءاً سمع منا حديثاً ، فحفظه حتي يبلغه غيره ، فرب حامل فقه ليس بفقيه ، ورب حامل فقه إلى مَنْ هو أفقه منه** » وحديث : « **تَسْمَعون ويُسْمع منكم ، ويُسمع ممن يَسمع منكم** » ، ثم قال الحافظ :

« وفي هذا الحديث أيضاً دليل على تبليغ العلم ونشره » وأن التبليغ والنشر مقصد نبوي قائم بذاته غير مقصد الفهم والعمل والتفقه بمعنى الحديث ، دلَّ على ذلك قوله : « **فرب حامل فقه ليس بفقيه** ... » الحديث .

٧- الأمانة العلمية والصدق في نقل العلم .

ضمَّن هذا المبدأ في « باب آفة العلم وغائلته وإضاعته » حيث ذكر فيه عدداً من الآثار عن التابعين كالزهري الذي قال : « ... ومن غوائله الكذب فيه ، وهو شر غوائله » .

وقول علي بن ثابت :

العلم آفته الإعجاب والغضب
والمال آفته التبذير والنهب

٨- إصلاح اللَّحن والخطأ .

بوَّب لذلك بعنوان : « باب الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث ، وتتبع ألفاظه ومعانيه » .

ثم ساق بسنده إلى محمد بن سيرين : « كان أنس بن مالك إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ حديثاً ففرغ منه قال : أو كما قال رسول الله ﷺ » .

وقال الأوزاعي :

« أعربوا الحديث ، فإن القوم لم يكونوا عرباً » .

ومعنى : أعربوا ،أي حرِّكوا أواخر حروفه .

وعن أبي الدرداء أنه كان إذا حدَّث عن رسول الله ﷺ ثم فرغ منه قال : « اللهم إن لم يكن هذا فَكَشَكْلِهِ » .

❋ ثانياً : من آداب طلب العلم :

ذكر ابن عبد البر آداباً كثيرة لطلب العلم متناثرة في أبواب من كتابه نذكر منها :

ـ ١- التواضع وترك الدعوى والفخر :

قال أبو عمر يوسف بن عبد البر رحمه الله : « ومن أدب العالم ترك الدعوى لما لا يحسنه ، وترك الفخر بما يحسنه ، إلا أن يضطر إلى ذلك كما اضطر يوسف عليه السلام حين قال : ﴿ اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم ﴾ وذلك أنه لم يكن بحضرته من يعرف حقه فيثني عليه بما هو فيه ، ويعطيه بقسطه ، ورأى أنه ذلك المقعد لا يقعده غيره من أهل وقته إلا قصر عما يجب لله من القيام به من حقوقه ، فلم يسعه إلا السعي في ظهور الحق بما أمكنه ، فإذا كان ذلك فجائز للعالم حينئذ الثناء علىٰ نفسه ، والتنبيه فى موضعه ، فيكون حينئذ يحدث بنعمة ربه عنده على وجه الشكر لها ...

وأفضح ما يكون للمرء دعواه بما لا يقوم به ، وقد عاب العلماء ذلك قديماً وحديثاً » .

فهذان أدبان من آداب طلب العلم يتلوهما أدب ثالث عند الضرورة فتكون ثلاثة :

(أ) أن يترك العالم الدعوىٰ لما لا يحسنه ، لئلا يفتضح أمره ، ويرتكب ما عابه العلماء .

(ب) أن يترك الفخر بما يحسنه لأن ذلك ينقص من قدره ، فالتواضع خير له وأبقى لمكانته وهيبته .

(جـ) يجوز للعالم الثناء على نفسه بما هو فيه عند الاضطرار ، إذا لم يوجد من يقوم مقامه فيما يثني به على نفسه من أمر التعليم لئلا تضيع حقوق المتعلمين .

وقد أفرد للتواضع فصلاً بعنوان : « فصل في مدح التواضع وذم العجب وطلب الرياسة » ذكر فيه حديث (.. وما تواضع أحد إلا رفعه الله) ثم أورد كلام أيوب السختياني :(ينبغي للعالم أن يضع التراب على رأسه تواضعاً لله) .

٢- الترحيب بالأحداث وتعليمهم والتلطف بهم :

وقد أفرد فصلاً لهذا الأدب من آداب المعلِّمين فدل على اهتمام ابن عبد البر به ، قال : « فصل : وروينا عن أبي هارون وشهر بن حوشب قالا : كنا إذا أتينا أبا سعيد الخدري يقول : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ » . قال رسول الله ﷺ : « **ستفتح لكم الأرض ، ويأتيكم قوم** – أو قال : **غلمان – حديثة أسنانهم يطلبون العلم ويتفقهون في الدين ويتعلمون منكم ، فإذا جاءوكم فعلموهم والطفوا بهم ، ووسعوا لهم في المجلس ، وأفهموهم الحديث** » (قالا) أبو سعيد يقول لنا : مرحباً بوصية رسول الله ﷺ ، أمرنا رسول الله ﷺ أن نوسِّعَ لكم في المجلس ، وأن نفهمكم الحديث .

ويستنبط من هذا :

(أ) بذل عناية خاصة بالأحداث والتلطف بهم إذا طلبوا العلم .

(ب) الترحيب بالوافدين من بلاد أخرى لطلب العلم ، وتعليمهم .

(جـ) التوسيع في المجلس لطالب العلم وللوافدين الراحلين لطلب العلم .

(د) إفهام المتعلم ما يريد تعلمه وعدم الاقتصار على الاستحفاظ ، بدليل لفظه (وأفهموهم الحديث) .

٣- احترام العالم والتأدب بحضرته :

قال ابن عبد البر : ويروى عن علي بن أبي طالب أنه قال : من حق العالم عليك :

(أ) إذا أتيته أن تسلم عليه خاصة وعلى القوم عامة .

(ب) وتجلس قدَّامه (بأدب) لا تغمز بعينيك ولا تشر بيديك .

(جـ) ولا تأخذ بثوبه ولا تلح عليه في السؤال .

(د) ولا تقل : فلان قال خلاف قولك .

(هـ) وأن تجله .

قال أيوب بن القرية: «أحق الناس بالإجلال ثلاثة : العلماء والإخوان والسلاطين».

٤ – ومن آداب العالم والمعلِّم :

قال ابن عبد البر : وقالوا : من تمام آلة العالم :

(أ) أن يكون مهيباً وقوراً بطيء الالتفات قليل الإشارة ، لا يصخب .

(ب) ولا يلعب ولا يجفو ولا يلغو .

(جـ) ويكفيه أن يتأدب بأدب الإسلام ثم يفعل ما يشاء لقول ابن عبد البر : بلغني أن إسماعيل بن إسحاق قيل له : لو ألفت كتاباً في آداب القضاء . فقال : وهل للقاضي أدب غير أدب الإسلام ؟ .

(د) والواجب على العالم ألا يناظر جاهلاً ولا لجوجاً ، فإنه يجعل المناظرة ذريعة إلى التعلم بغير شكر .

(هـ) ومن آداب العالم حسن السَّمْت وقلة الكلام ، قال ابن عبد البر : « وأحسن ما رأيت في آداب التعلم والتفقه من النظم ما ينسب إلى اللؤلؤ من الرجز ، وبعضهم ينسبه إلى المأمون (ثم ذكر الأرجوزة) ومنها :

والأدب النافـع حسـن السمـت ... وفـي كثيـر القـول بعـض المقـت

(و) والسكوت عما لا يعلم وعدم الاستعجال بالإجابة لقول الراجز في الأرجوزة السابقة :

فكـن لحسـن الصمـت ماحيينـا ... مقارفـا تحمـد مـا بقينـا

فكـم رأيت مـن عجـول سابـق ... مـن غيـر فهـم بالخطـأ ناطـق

(ز) والاعتراف بجهل مسألة إذا سئل عنها وكان لا يعرفها ، وقد عقد ابن

عبد البر باباً لهذا بعنوان :(باب ما يلزم العالم إذا سئل فيه عما لا يدريه من وجوب العلم) بدأه بحديث ابن عمر سئل فيه الرسول ﷺ : أي البقاع خير ؟ فقال : لا أدري حتى أخبره جبريل عن الله :« إن خير البقاع المساجد » .

(حـ) وألا يجيب حتى يفهم جيداً سؤال السائل ، قال ابن عبد البر :« أوصى يحيى بن خالد ابنه جعفراً فقال : لا ترد على أحد جواباً حتى تفهم كلامه ، فإن ذلك يصرفك عن جواب كلامه إلى غيره . ويؤكد الجهل عليك ، ولكن افهم عنه ، فإذا فهمته فأجبه ولا تعجل بالجواب قبل الاستفهام ، ولا تستح أن تستفهم إذا لم تفهم فإن الجواب قبل الفهم حُمْق » .

(ط) أن يضع علمه حيث يعلم أنه ينفع :

وفي هذا يروي ابن عبد البر بسنده عن شعبة قال : رآني الأعمش وأنا أُحدِّث قوماً فقال : ويحك يا شعبة ، تعلق اللؤلؤ في أعناق الخنازير ؟!

وروى بسنده عن خالد بن يزيد بن عبد الله بن المختار قال : (نكر الحديث الكذب فيه ، وآفته النسيان ، وإضاعته أن تحدث به من ليس من أهله) .

وعن رؤبة بن العجاج قال : أتيت النسابة البكري . فقال لي: (.. لعلك من قوم أنا بين أظهرهم إن سَكَتُّ لم يسألوني وإن تكلمتُ لم يَعُوا عني ؟) قلت : أرجو ألا أكون منهم ... ثم قال لي : « يا رؤبة : إن للعلم آفة وهجنة ونكراً . فآفته نسيانه ، وهجنته أن تضعه عند غير أهله ، ونكره الكذب فيه » .

وقد روى جزءاً من هذا الأثر مرفوعاً بسنده .. حدثنا الأعمش قال : قال رسول الله ﷺ «آفة العلم النسيان، وإضاعته أن تحدث به غير أهله». وسنده ضعيف.

ورويَ عن الحجاج بن أرطاة قال: قال عكرمة: إن لهذا العلم ثمناً، قيل: وما ثمنه ؟ قال : (أن تضعه عند من يحفظه ولا يضيعه) .

✵ ثالثاً : أصول العلم وحقيقته وتقسيم العلوم :

عقد ابن عبد البر لهذا باباً بعنوان : .« باب معرفة أصول العلم وحقيقته ، وما

الذي يقع عليه اسم الفقه والعلم مطلقاً » .

١ - أصول العلم :

ويقابلها ما يسمى في عصرنا (مصادر المعرفة) .

وقد نقل في هذا الباب عن الشافعي ومحمد بن الحسن أنها أربعة كما قال الإمام الشافعي : (ليس لأحد أن يقول في شيء حلال ولا حرام ، إلا من جهة العلم . وجهة العلم ما نص في الكتاب ، أو في السنة ، أو في الإجماع ، أو القياس على هذه الأصول ما في معناها) ثم قال ابن عبد البر : (أما الإجماع فمأخوذ من قول الله : ﴿ **ومن يشاقق الرسول من بعد ما تبين له الهدى ويتبع غير سبيل المؤمنين ...** ﴾ لأن الاختلاف لا يصح معه هذا الظاهر . وقول النبي ﷺ : « **لا تجتمع أمتي على ضلالة** » وعندي أن إجماع الصحابة لا يجوز خلافهم فيه ، والله أعلم ، لأنه لا يجوز على جميعهم جهل التأويل ، ثم علق على كلام محمد بن الحسن : (قال أبو عمر : قول محمد بن الحسن : (وما أشبهه) يعني ما أشبه الكتاب . وكذلك قوله في السنة وإجماع الصحابة : يعني ما أشبه ذلك كله فهو القياس) .

وكان قد احتج للأصلين الأولين بأحاديث صحيحة أشهرها : « **تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله وسنة نبيه ﷺ** » .

٢ - حقيقة العلم :

وساق أقوالاً في معنى العلم منها قول ابن مسعود: (ليس العلم عن كثرة الحديث إنما العلم خشية الله)، وقول مالك : (الحكمة والعلم نور يهدي به الله من يشاء ، وليس بكثرة المسائل)، وكان العلم والفقه في عهد النبوة إذا أطلق أريد به (حديث رسول الله ﷺ)، وقد دلل على ذلك بأحاديث منها قول النبي ﷺ لأبي هريرة عندما سأله قائلاً : يارسول الله ماذا رد إليك ربك في الشفاعة ؟ فقال : « **والذي نفس محمد بيده لقد ظننت أنك أول من يسألني عن ذلك لما رأيت من حرصك على العلم** » .

قال أبو عمر : في الخبر الأول (لما رأيت من حرصك على الحديث) ، وفي هذا : (لما رأيت من حرصك على العلم) فسمى الحديث علماً على الإطلاق . ومثل ذلك قوله ﷺ: « **نضَّر الله امرءاً سمع مقالتي فوعاها ثم بلغها غيره ، فرب حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه** »، فسمى الحديث فقهاً مطلقاً وعلماً ... وكذلك قوله ﷺ لعبد الله بن عمرو بن العاص إذ أَذِنَ له أن يكتب حديثه: « **قيِّد العلم** » فقال : يارسول الله وما تقييده ؟ قال : « **الكتاب** » فأطلق على حديثه اسم « العلم » لمن تدبره وفهمه .

٣ – ثم قارن بين الرأي والعلم :

فبين أن من صفات العلم الثبات ، ومن صفات الرأي التغير ، نقل ذلك عن جابر بن زيد بعد أن روى عن أحمد بن حنبل قوله : (وإن قلتُ فإنما هو رأي وإنما العلم ما جاء من فوق ، ولعلنا أن نقول القول ثم نرى بعده غيره) قال : ثم ذكر أبو عبد الله حديث عمرو بن دينار عن جابر بن زيد أنه قيل له : يكتبون رأيك ؟ قال : تكتبون ما عسى أن أرجع عنه غداً ؟

فالرأي عندهم ظني والعلم يقيني ، وفي ذلك نقل ابن عبد البر عن إسماعيل القاضي قال: قال محمد بن مسلمة: (إنما على الحاكم الاجتهاد فيما يجوز فيه الرأي، وليس أحد في رأي على حقيقة أنه الحق، وإنما حقيقته الاجتهاد) ثم نقل نقولاً تدل على أن الرأي ظني، وأنهم كانوا يكرهون أن يقولوا بالرأي أو أن يكتب رأيهم.

٤ – تعريف العلم :

قال ابن عبد البر في (باب العبارة عن حدود علم الديانات ووسائل العلوم) : (حد العلم عند العلماء المتكلمين في هذا المعنى : هو ما استيقنته وتبينته وكل من استيقن شيئاً وتبينه فقد علمه ، وعلى هذا من لم يستيقن الشيء ، وقال به تقليداً فلم يعلمه) .

٥ – أنواع المعرفة :

ثم قال : (والعلوم تنقسم قسمين: ضروري، ومكتسب . فحد الضروري ما

لا يمكن العالم أن يشككك فيه نفسه ولا يدخل على نفسه شبهة ، ويقع له العلم بذلك قبل الفكرة والنظر ، ويدرك ذلك من جهة الحس والعقل : كالعلم باستحالة كون الشيء متحركاً ساكناً ، أو قائماً قاعداً ، أو مريضاً صحيحاً في حال واحدة ، ومن الضروري- أيضاً- وجه آخر يحصل بسبب من جهة الحواس الخمس ، كذوق الشيء يعلم به المرارة والحلاوة ضرورة إذا سلمت الجارحة من آفة ، وكرؤية الشيء يعلم بها الألوان والأجسام ، وكذلك السمع يدرك به الأصوات ..

وأما العلم المكتسب فهو ما كان طريقه الاستدلال والنظر ، ومنه الخفي والجلي فما قرب من العلوم الضرورية كان أجلى ، وما بعد منها كان أخفى) اهـ كلام ابن عبد البر .

وهذا التقسيم إنما يقسم به (العلم) باعتباره مصدراً بمعنى حصول المعرفة . فالحصول على المعرفة : إما أن يكون بالضرورة العقلية كالعلم بالبدهيات أو عدم التناقض ، وإما أن يكون بالضرورة الحسية ، كمعرفة الألوان والطعوم وغيرها من المحسات بالجوارح السليمة .

وإما أن يكون بالكسب والاستدلال . ثم يقسم نتيجة المعرفة بهذا المقياس فيقول : (والمعلومات على ضربين شاهد وغائب فالشاهد ما علم ضرورة ، والغائب ما علم بدلالة من الشاهد) .

وهذا التقسيم يوازي ذلك التقسيم : فالمعلومات التي حصلت بالعلم الضروري كالحدس والبداهة يسميها (شاهداً) . والمعلومات التي حصلت بالاستدلال الذي يستخدم (القضايا) المعبرة عما شهده العقل أو شهدته الحواس سابقاً يسميه (غائباً) ، لأنك إنما تستخدم الاستنباط والاستدلال ، كما هو معروف في المنطق عندما تشك في بداهة العقل في الأمر الذي تبحث عنه أي تغيب عنك البداهة فيه ، أو تغيب الحواس عن هذا الأمر ، وتبقى دلالتها في القضايا التي تعبر عن مدلولاتها الحاصلة في خبرات سابقة، فتستخدم هذه القضايا الثابتة بالضرورة في الاستدلال على ما غابت عنك بداهته . وهو معنى قوله : (والغائب ما علم

بدلالة من الشاهد) .

وهكذا يمكن أن نلخص أصول العلم والمعرفة باعتبارين :

- **العلم الشرعي :**

وأصوله القرآن والسنة والإجماع . وهي أصول ضرورية يليها أصل مكتسب هو القياس والرأي ، أي القياس على أصل من تلك الأصول .

- **العلم الكوني والدنيوي :**

وأصوله الضرورية : البداهة العقلية والإحساس بالحواس ، يليها أصل مكتسب هو الاستدلال والنظر ، اعتماداً على الأصول الضرورية .

٦ - أنواع العلوم ومراتبها :

تنقسم العلوم عند ابن عبد البر أيضاً باعتبارين :

(أ) عند أهل الديانات .

(ب) وعند الفلاسفة .

وهذا نص كلامه رتبناه في فقرات حسب طبيعة البحث :

(أ) العلوم عند جميع أهل الديانات ثلاثة : علم أعلى . وعلم أسفل . وعلم أوسط .

١ - **فالعلم الأعلى** : عندهم علم الدين الذي لا يجوز لأحد الكلام فيه بغير ما أنزله الله في كتابه وعلى ألسنة أنبيائه صلوات الله عليهم نصّاً .

٢ - **والعلم الأوسط** : هو معرفة علوم الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها بمعرفة نظرية ، ويستدل عليه بجنسه ونوعه . كعلم الطب والهندسة .

٣ - **والعلم الأسفل** : هو أحكام الصناعات وضروب الأعمال : مثل السباحة والفروسية والزي والتزويق والخط وما أشبه ذلك من الأعمال التي هي أكثر من أن يجمعها كتاب ، أو يأتي عليها وصف . وإنما تحصل بتدريب الجوارح فيها .

(ب) تقسيم العلوم عند الفلاسفة : قال ابن عبد البر عن التقسيم السابق : « وهذا التقسيم في العلوم كذلك هو عند أهل الفلسفة » أي علىٰ ثلاثة أنواع :

١ - « إلا أن العلم الأعلى عندهم : هو علم القياس في العلوم العلوية التي ترتفع عن الطبيعة والفلك ، مثل الكلام في حدوث العالم وزمانه ، والتشبيه ونفيه وأمور لا يدرك شيء منها بالمشاهدة ولا بالحواس ، قد أغنت عن الكلام فيها كتب الله الناطقة بالحق المنزلة بالصدق .. » .

٢ - والعلم الأوسط ينقسم عندهم إلىٰ أربعة أقسام كانت عندهم رؤوس العلوم وهي :

١ - علم الحساب .
٢ - والتنجيم .
٣ - والطب .
٤ - وعلم الموسيقىٰ .

٣ - « والأسفل عندهم على ما ذكرنا عن أهل الأديان » .

(جـ) مراتب العلوم وأهميتها في ميزان الإمام يوسف بن عبد البر .

قوّم الإمام ابن عبد البر العلوم السائدة في زمانه بحسب منفعتها ويقينها ونظرة الإسلام إليها . وذكر بعض الموضوعات والأمور التي تبحثها هذه العلوم :

١ - فأما العلم الأعلى عند الفلاسفة (وهو علم القياس في العلوم العلوية مثل حدوث العالم وزمانه ..) فهذه كما قال : (أمور لا يدرك شيء منها بالمشاهدة ولا بالحواس) وهذا نقد في أمرين :

١ - فليست حقائق هذه العلوم من المعلومات الثابتة بالضرورة العقلية .
٢ - ولا بالمشاهدة ولا بالحواس .
٣ - وهي مع ذلك ليست موافقة لما ثبت بالوحي عند أهل الأديان :

فأصولها لا تصح بحال (ويغني عن الكلام فيها كتب الله الناطقة بالحق ، المنزلة بالصدق) كما قال .

٢ – وأما العلوم المتفرعة عن العلم الأوسط فله فيها كلام يدل على سعة اطلاع وبُعد نظر واعتدال . قال :

(أ) « فأما علم الموسيقى واللهو فمطَّرح ومنبوذ عند جميع أهل الأديان ، على شرائط العلم والإيمان » .

(ب) « وأما علم الحساب ، فالصحيح عندهم منه معرفة العدد والضرب والقسمة والتسمية وإخراج الجذور ، ومعرفة جمل الأعداد ، ومعنى الخط والدائرة والنقطة ، وإخراج الأشكال بعضها من بعض وما شاكل ذلك . والحساب علم لا يكاد يستغني عنه ذو علم من العلوم ». وهذا آخر ماتوصلت إليه التربية المعاصرة ، ومناهج العلوم التجريبية ، حول أهمية علم الحساب والرياضيات للعلوم الأخرى .

(جـ) ثم قال عن علم (الفلك) كما يسمى في عصرنا وكان يدعى عندهم (التنجيم) وكان ممزوجاً بما يسمى اليوم (الجغرافيا الطبيعية) كما يبدو من كلامه :

« وأما التنجيم ، فثمرته وفائدته عند جميع أهل الأديان : جرية الفلك ، ومسير الدراري ، ومطالع البروج ، ومعرفة ساعة الليل والنهار ، وقوس الليل من قوس النهار ، في كل بلد وفي كل يوم . وبُعد كل بلد من خط الاستواء ، ومن المجر الشمالي والأفق الشرقي والغربي ، ومولد الهلال وظهوره ، واطلاع الكواكب للأنوار ، ومشيها ، واستقامتها ، وأخذها في الطول والعرض ، وكسوف الشمس والقمر ووقته ، ومقداره في كل بلد ، ومعنى سني الشمس والقمر ، وسني الكواكب . ثم أفاض منكراً ما اختلط في هذا العلم كادعاء علم الغيب وعمر الدنيا ، وما فعله المتخرصون بالنجامة والعيافة والزجر وخطوط الكف ، (وما ادعوه في الجَنَلَان والعلاج بالفكر وملك الجن وما شاكل ذلك مما لا يقبله عقل ولا يقوم عليه برهان ..) .

(د) ثم قال ابن عبد البر مبيناً بعض موضوعات علم الطب وفوائده في عصره:

« وأما الطب فلفهم طبائع نبات الأرض وشجرها ومياهها ومعادنها وجواهرها وطعومها وروائحها ، ومعرفة العناصر والأركان وخواص الحيوان وطبائع الأبدان ، والغرائز ، والأعضاء ، والآفات العارضة وطبائع الأزمان والبلدان ، ومنافع الحركة والسكون ، وضروب المداواة ، والرفق والسياسة » .

فدل كلامه هذا على اختلاط علم وظائف الأعضاء في عصره بعلم الفيزياء والكمياء والمعادن والحيوان والنبات والأدوية والسياسة كلها تحت عنوان (الطب) أو (علم الأبدان) كما قال بعد ما تقدم : (فهذا هو العلم الثاني الأوسط : وهو علم الأبدان ، والأول الأعلى : علم الأديان ، والثالث الأسفل : ما دربت عليه الجوارح كما قدمنا) اهـ كلام الأستاذ النحلاوي[1].



(١) هذا ، وقد تناول الأستاذ عبد البديع الخولي المنهج التربوي عند الحافظ ابن عبد البر في رسالة ماجستير في كلية تربية الأزهر سنة ١٩٧٨هـ بعنوان : (الفكر التربوي في الأندلس في سنة ٤٠٣هـ إلى سنة ٤٧٨هـ) .
وقد اختصر كتاب « جامع بيان العلم وفضله » الأستاذ أحمد بن عبد العزيز الحمصاني البيروتي الأزهري ، وهو مخطوط بدار الكتب المصرية - حرسها الله - تحت رقم ٧٠٢ تصوف .

مقدمــة المختصِر

الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده ، وأشهد أن لا إله إلا الله وأن محمدًا عبده ورسوله .

وبعد .

فإني رأيت أن أختصر ما بذلته من جهد في كتاب « **جامع بيان العلم وفضله** » للحافظ ابن عبد البر رحمه الله ، حيث قد توسعت في تخريج أحاديثه وتحقيقها بما يلزم طالب العلم ومحتاج الأسانيد .

ثم نظرت فإذا بطائفة من القرَّاء لا يلزمهم كثير مما بذلته في الأصل فرأيت أن أختصر الكتاب بما يفيد هذه الطائفة ويقرب لهم البغية بالحكم على الحديث أو الأثر وشيئًا من التخريج حتى يطمئن قلبه إلى ما يقرأ ، ملتزمًا في ذلك الصحيح المرفوع تاركا ما في أصله من ضعيف ومصنوع حيث لا تقوم الحجة بهما ولا تتم الفائدة .

وما كان من أقوال مقطوعة أو أشعار تساهلت في إيرادها دون البحث في أسانيدها لأن الأمر فيها هين .

ثم أضفت إلى هامش الكتاب فوائد تربوية عظيمة تفيد القاريء والطالب في مسيرته في طلب العلم الشرعي ، وتوقفه علىٰ منهج السلف الصالح رضوان الله عليهم في ذلك ، فجاء الكتاب بهذه الفوائد كتابًا تربويًا ولله الحمد والمنة .

وإني لأشكر شيخنا ووالدنا المربي الفاضل محمد صفوت نور الدين أطال الله بقاءه

ونفع به الإسلام والمسلمين على ما تفضل به من تقريظ لهذا الكتاب ، فحقا قد حسنه وزينه بقلمه وكلماته فجزاه الله عني خيرًا .

كما لا يفوتني أن أتقدم بخالص شكري وتقديري لأخي وصديقي الحميم ، الداعية السلفي ، الشيخ عبد الفتاح الزيني صاحب « مكتبة ابن تيمية » علىٰ ما أولىٰ هذا العمل من اهتمامٍ بالغٍ ، وحرصٍ زائدٍ ، سائلا الله تعالىٰ أن يُثقِّل به موازينه ، وأن يجعل سعيه في رضاه ، وأن يجمعنا وإياه مع شيخ الإسلام ابن عبد البر - رحمه الله - وسائر أئمة الهُدىٰ من سلفِنا الصالح تحت ظِلِّ عرشه في جَنَّةٍ عرضُها السموات والأرض أُعِدَّت للمتقين آمين آمين .

وكتب

حامدًا ومصليًا ومسلِّمًا على

نبينا محمد وآله وصحبه وسلم

أبو الأشبال الزهيري

القاهرة في غرة شهر المحرم سنة ١٤١٦ هـ

هاتف / ٠٢/٥٦١٤٨٦٩

« نَصُّ الكِتَابِ »



بسم الله الرحمن الرحيم
وبه نستعين

قال الأديب أبو محمد عبد الله بن محمد بن محمد بن عبد الله بن محمد الأشيري : أخبرنا أبو الحسن علي بن عبد الله بن موهب الجذاميُّ ، أخبرنا أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر النمري الحافظ قال :

الحمد لله المبتديء بالنِّعم ، باريء النَّسم ، ومُنشر الرمم ، ورازق الأمم ، الذي علَّمنا ما لم نكن نعلم ، وصلَّى الله علىٰ سيدنا محمد خاتم النبيين ، وعلىٰ آله الطيبين ، والحمد لله رب العالمين .

أما بعدُ ، فإنك سألتني رحمك الله عن معنى العلم ، وفضل طلبه ، وحمد السعي فيه ، والعناية به ، وعن تثبيت الحِجَاج بالعلم ، وتبيين فساد القول في دين الله بغير فهمٍ ، وتحريم الحكم بغير حُجةٍ ، وما الذي أُجيز من الاحتجاج والجدل ؟ وما الذي كُرِه منه ؟ وما الذي ذُمَّ من الرأي ؟ وما حمد منه ؟ وما جُوِّز من التقليد وما ذم منه ؟ .

ورغبت أن أقدم لك قبل هذا من آداب التعلم وما يلزم العالم والمتعلم التخلُّق به ، والمواظبة عليه ، وكيف وجْه الطَّلب ، وما حُمِدَ ومُدِحَ منه من الاجتهاد والنصب إلى سائر أنواع التعلم وفضل ذلك ، وتلخيصه بابًا بابًا مما رُوي عن سلف هذه الأُمَّة رضي الله عنهم أجمعين لتتبع هديهم ، وتسلك سبيلهم ، وتعرف ما اعتمدوا عليه من ذلك مجتمعين أو مختلفين في المعنىٰ منه ، فأجبتُك[1] إلى ما رغبتَ وسارعتُ فيما طلبت رجاء عظيم الثواب ، وطمعًا في الزلفىٰ يوم المآب ، ولِمَا أخذه الله تعالى على المسئول العالِم بما سئل عنه من بيان ما طُلب منه ، وترك الكتمان لما علمه .

(١) وهذا أحد الدوافع للتأليف والتصنيف ، تلبيةً لرغبة عزيز عليه وقد يكون الدافع إلى ذلك الشغف بالتأليف أو مجازاةً لجميل وقع له من أحد الكرام فأراد أن يكافئه بتخليد ذكره وبيان سيرته الحسنة ، وقد يكون الدافع هو الإعجاب إما بشخص أو بموضوع ، وفوق ذلك كله التأليف لنصرة الدين وحفظ الشريعة وهو أسمىٰ الدوافع والأغراض والأهداف .

□ الباب الأول □

□ من سئل عن علم فكتمه □

قال الله تعالى : ﴿ **وإذ أخذ الله ميثاق الذين أوتوا الكتاب لتبيننه للناس ولا تكتمونه** ﴾ [آل عمران : ١٨٧] .

(١) وقال صلى الله عليه وسلم : « **من سئل عن علمٍ فكتمه جاء يوم القيامة ملجمًا بلجامٍ من نار** » .

(٢) وعن أبي هريرة أنه كان يقول :

« لولا آيتان في كتاب الله عز وجل ما حدَّثتكم شيئًا ، إن الله تعالى يقول : ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدى** ﴾ هذه الآية والتي تليها ، ثم قال : إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة وذكر الحديث .

---

(١) **حديثٌ صحيحٌ** .

وفي رواية : « **من سئل عن علمٍ عَلِمَهَ فكتمه جاء يوم القيامة عليه لجامٌ من نار** » .

وفي رواية : « **ما من رجل حفظ علمًا ، فسئل عنه ، فكتمه إلَّا جاء يوم القيامة ملجمًا بلجام من نار** » .

وفي رواية : « **من كتم علمًا عنده ...** » .

وفي رواية : « **من كتم علمًا يُنتفع به جاء يوم القيامة ملجمًا ...** » .

والحديث قد رواه عددٌ كثير من الصحابة رضوان الله عليهم منهم أبو هريرة وعبد الله بن عمرو بن العاص وابن مسعود وابن عباس وابن عمر وأبو سعيد الخدري وجابر الأنصاري وأنس بن مالك وعمرو بن عبسة وطلق بن عليٍّ .

وقد خرجت أحاديثهم في الأصل (١ - ١٠) ، وأضفت في تضاعيف التخريج زيادات مهمة ونكت حديثية فاللهم تقبل .

(٢) أخرجه البخاري (١١٨) ، ومسلم (١٦/٥٣ نووي) ، والنسائيُّ في « العلم » من سننه الكبرى كما قال الحافظ المزي في « تحفة الأشراف » . وأحمد (٢/٢٤٠) من طرق عنه . =

(٣) وعن يزيد بن هرمز قال : « كتب نجدة إلى ابن عباس يسأله عن خمس خلال ، فقال ابن عباس : إن الناس يقولون : إن ابن عباس يُكاتب الحرورية ، ولولا أني أخاف أن أكتم علمًا ما كتبتُ إليه وذكر الحديث .

(٤) وقالت الحكماء :

« من كتم علمًا فكأنه جاهله » .

وقد جمع أقوامٌ في مثل ما سئلنا عنه ، وذكرناه في كتابنا هذا أبوابًا لو رأيتها كافية دَلَلْتُ عليها ؛ ولكني رأيتُ كلَّ واحد منهم جمع ما حضره وحفظه وما خشي التَّفلُّتَ عليه وأحبَّ أن ينظر المسترشد إليه ، ولو أغفل العلماء جمع الأخبار ، وتمييز الآثار ، وتركوا ضمَّ كلِّ نوع إلى بابه ، وكل شكلٍ من العلم إلى شكله ؛ لبطلت الحكمة ، وضاع العلم ودَرَسَ ، وإن كان لعمري قد دَرَسَ منه الكثير بعدم العناية ، وقلة الوعاية ، والاشتغال بالدنيا والكَلَبِ عليها ، ولكن الله عز وجل يبقى لهذا العلم قومًا – وإن قَلُّوا – يحفظون على الأمة أصوله ، ويميزون فروعه ، فضلًا من الله ونعمةً ، ولا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم منه الآخر .

● ● ●

= وفيه زيادة : « ... إن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وإن إخواننا من الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلى الله عليه وسلم بشبع بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون ، ويحفظ ما لا يحفظون » .

وعند أحمد ومسلم بزيادة « ... فحضرت من النبي صلى الله عليه وسلم مجلسًا فقال : « **من يبسط رداءه حتى أقضي مقالتي ثم يقبضه إليه فلن ينسى شيئًا سمعه مني** » ، وبسطت بردة عليَّ حتى قضىٰ حديثه ثم قبضتها إليَّ ؛ فوالذي نفسي بيده ما نسيت شيئًا بعد أن سمعته منه » .

وللحديث طرق أخرىٰ وزيادات خرجتها في الأصل رقم (١١) .

(٣) **صَحِيحٌ** .

□ الباب الثاني : طلب العلم فريضة □

(٥) عن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **طلب العلم فريضة على كل مسلم** » .

(٦) وعن إسحاق بن منصور الكوسج قال : سمعت إسحاق بن راهويه يقول : « طلب العلم واجبٌ ، ولم يصح فيه الخبر[1] إلَّا أن معناه أن يلزمه طلب علم ما يحتاج إليه من وضوئه وصلاته ، وزكاته إن كان له مال ، وكذلك الحج وغيره . قال : وما وجب عليه من ذلك لم يستأذن أبويه في الخروج إليه ، وما كان منه فضيلة لم يخرج إلى طلبه حتى يستأذن أبويه » .

---

(٥) حديث حسن .

وهذا حديث قد رواه عن النبي صلى الله عليه وسلم جماعة من أصحابه منهم أنس بن مالك وعبد الله بن مسعود وأبو سعيد الخدري وابن عباس والحسين بن علي وعبد الله بن عمر وعلي ابن أبي طالب وجابر الأنصاري .

هذا ، وقد خرجت أحاديثهم في الأصل (١٥ - ٣٠) .

وقد جاء في بعض طرق هذا الحديث زيادات لا تصح منها :

١ - « ... وطالب العلم يستغفر له كل شيء حتى الحيتان في البحر » .

٢ - « ... ومسلمة » .

٣ - « أطلبوا العلم ولو بالصين ... » الحديث .

٤ - « ... والله يحب إغاثة اللهفان » .

وغيرها في طرقه عن أنس وغيره من الصحابة .

---

(١) **قلت** : بل صحَّ فيه الخبر ، نعم قد اختلف فيه أهل العلم اختلافًا كبيرًا من حيث القبول والرد ورجَّح جَمع من الأئمة تحسينه ، بل ذهب بعضهم إلى تصحيحه ، وفي نهاية تخريجي لطرق الحديث في الأصل قلتُ (ص ٥١ - ٥٢) :

« وبعد :

فهذا آخر ما تيسر لنا جمعه من طرق وأسانيد وروايات هذا الحديث ولا شك أنه لا يخلو =

قال أبو عمر : يريد إسحاق - والله أعلم - أن الحديث في وجوب طلب العلم في أسانيده مقالٌ لأهل العلم بالنقل ، ولكن معناه صحيح عندهم ، وإن كانوا قد اختلفوا فيه اختلافًا متقاربًا على ما نذكره هٰهنا إن شاء الله .

(٧) وعن الحسن بن الربيع قال : سألت ابن المبارك عن قول النبي ﷺ : « **طلب العلم فريضة على كل مسلم** » قال : ليس هو الذي يطلبونه ، ولكن فريضة على من وقع في شيءٍ من أمر دينه أن يسأل عنه حتى يعلمه .

---

(٧) **صَحِيحٌ** .

= إسناد منها من كذاب متهم أو متروك أو ضعيف لا تصلح روايته للاحتجاج بها ، حاشا بعض الطرق في حديث أنس بن مالك رضي الله عنه فبانضمام هذه الطرق بعضها إلى بعض يرتقي الحديث إلى درجة الحسن إن شاء الله تعالى ، خاصة وقد حسنه بعض الأئمة وصحَّحه غيرهم فقال الزركشي في « اللآلىء المنثورة » (ص ٤٣) : قال المزيُّ : « رُوي من طرقٍ تبلغ رتبة الحسن ووافقه الزركشي على تحسينه » .

وقال العراقي في « شرح الإحياء » : « إن بعض الأئمة صحح بعض طرقه » .

وقواه السخاوي في « المقاصد » (٦٦٠) وحسنه السيوطي في « الدرر المنتثرة » (ص ١٣٠) بل صنف فيه تصنيفًا ، نقل المناوي في « الفيض » (٤/٢٦٧) عنه أنه قال : « جمعت له خمسين طريقًا ، وحكمت بصحته لغيره ، ولم أصحِّح حديثًا لم أُسبق إلى تصحيحه سواه » .

وكذا نقل عنه الزبيدي في « شرح الإحياء » (١/٩٨) .

وهذا كلامٌ فيه بُعد ، حيث قد نقل العراقي تصحيح بعض الأئمة له .

ونقل ابن عراق في « تنزيه الشريعة » (١/٢٥٨) عن الحافظ العراقي الشافعي قوله : « حديث حسنٌ غريبٌ » .

وقال العلامة الذهبي في « تلخيص العلل المتناهية » (رقم ٢٦) : « روي عن علي وابن مسعود وابن عمر وابن عباس وجابر وأنس وأبي سعيد ، وبعض طرقه أو هى من بعض ، وبعضها صالح ، والله أعلم » اهـ .

وذهب المناوي في « التيسير » (٢/١٥) إلى تقويته بكثرة طرقه .

وقال الزرقاني في « مختصر المقاصد » (٦١٤) : « حسن ، وقيل : صحيح » .

وصحَّح الشيخ العلامة ناصر الدين الألباني بعض طرقه .

(٨) وعن محمد بن معاوية الحضرمي قال : « سئل مالك بن أنس وأنا أسمع عن الحديث الذي يذكر فيه : طلب العلم فريضة على كل مسلم . فقال : ما أحسن طلب العلم[1] ، ولكن فَرِيضَةً فلا » .

(٩) وقال سفيان - يعنى ابن عيينة - : « طلب العلم والجهاد فريضة على جماعتهم ، ويجزيء فيه بعضهم عن بعض وقرأ هذه الآية : ﴿ **فلولا نَفَر من كلِّ فرقةٍ منهم طائفة ليتفقهوا في الدِّين ولينذروا قومَهم إذا رجعوا إليهم** ﴾[التوبة : ١٢٢] .

(١٠) قال أبو يوسف يعقوب بن سفيان الفسوي : سمعت علي بن الحسنَ ابن شقيق قال : قلت لابن المبارك : ما الذي لا يسع المؤمن من تعليم العلم إلَّا أن يطلبَهُ ؟ وما الذي يجب عليه أن يتعلمه ؟ قال : لا يسعه أن يقدم على شيءٍ إلَّا بِعلمٍ ، ولا يسعه حتى يسأل .

قال أبو عمر : قد أجمع العلماء على أن من العلم ما هو فرضٌ متعينٌ على كل امرىءٍ في خاصة نفسه ، ومنه ما هو فرض على الكفاية إذا قام به قائم سقط فرضه عن أهل ذلك الموضع . واختلفوا في تلخيص ذلك ، والذي يلزم الجميع فرض من ذلك ما لا يسع الإنسان جهله من جُملة الفرائض المفترضة عليه نحو الشهادة باللسان والإقرار بالقلب بأن الله وحده =

(١٠) وعند الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٤٥/١) من طريق علي بن الحسن بن شقيق قال : « سألت ابن المبارك ما الذي يجب على الناس من تعلم العلم ؟ قال : أن لا يقدم الرجل على الشيء إلا بعلم ، يسأل ويتعلم ، فهذا الذي يجب على الناس من تعلم العلم . وفسَّره قال : لو أن رجلًا ليس له مال لم يكن عليه واجبًا أن يتعلم الزكاة ، فإذا كان له مائتا درهم وجب عليه أن يتعلم كمْ يخرج ، ومتى يخرج وأين يضع وسائر الأشياء على هذا » .

(١) قلت : بل هذا أحسن الأشياء علىٰ الإطلاق ، حيث إنه النور الذي يُهتدىٰ به ، وحقيقتُه فهمُ الأشياء - قدر الإمكان - وتدبر معانيها ، والاستدلال بها علىٰ وجود الخالق سبحانه وتعالى ، الذي هو - سبحانه - أسمىٰ ما يشغل العبدُ نفسه ، بمعرفته ومعرفة أسمائه وصفاته ، وما يجوز له وما يستحيل عليه .

لا شريك له ، ولا شبه له ، ولا مثل له ، لم يلد ولم يولد ولم يكن له كفوًا أحد ، خالق كل شيءٍ وإليه يرجع كل شيءٍ ، المحيي المميت الحي الذي لا يموت ، عالم الغيب والشهادة ، هما عنده سواء ، لا يعْزُبُ عنه مثقال ذرةٍ في الأرض ولا في السماء، هو الأول والآخر والظاهر والباطن، والذي عليه جماعة أهل السنة والجماعة أنه لم يزل بصفاته وأسمائه، ليس لأوليته ابتداء ولا لآخريته انقضاء، وهو على العرش استوى[(١)] .

والشهادة بأن محمدًا عبده ورسوله ، وخاتم أنبيائه حَقٌ ، وأن البعث بعد الموت للمجازاة بالأعمال ، والخلود في الآخرة لأهل السعادة بالإيمان والطاعة في الجنة ، ولأهل الشقاوة بالكفر والجحود في السعير حق .

وأن القرآن كلام الله، وما فيه حقٌ من عند الله يلزم الإيمان بجميعه، واستعمال محكمِهِ.

وأن الصلوات الخمس فريضة ويلزمه من علمها علم ما لا تتم إلَّا به من طهارتها وسائر أحكامها.

وأن صوم رمضان فرض ، ويلزمه علم ما يفسد صومه ، وما لا يتم إلَّا به .

وإن كان ذا مال وقدرة على الحج لزمه فرضًا أن يعرف ما تجب فيه الزكاة ، ومتى تجب ، وفي كم تجب . ولزمه أن يعلم بأن الحج عليه فرض مرة واحدة في دهره إن استطاع السبيل إليه إلى أشياء يلزمه معرفة جُمَلها ولا يعذر بجهلها نحو تحريم الزنا ، وتحريم الخمر ، وأكل الخنزير ، وأكل الميتة ، والأنجاس كلها . والسرقة ، والربا ، والغصب ، والرشوة في الحكم ، والشهادة بالزور ، وأكل أموال الناس بالباطل ، وبغير طيب من أنفسهم ؛ إلَّا إذا كان شيئًا لا يتشاح فيه ولا يُرغب في مثله ، وتحريم الظلم كله ؛ وهو كل ما منع الله عز وجل منه ورسولُهُ صلى الله عليه وسلم . وتحريم نكاح الأمهات والبنات والأخوات ومن ذُكر معهنَّ ، وتحريم قتل النفس المؤمنة بغير حق ، وما كان مثل هذا كله مما قد نطق به الكتاب ، وأجمعت الأمَّة عليه ، ثم سائر العلم وطلبه والتفقه فيه ، وتعليم الناس إياه وفتواهم به في مصالح دينهم ودنياهم ، والحكم به بينهم فرض على الكفاية ، يلزم الجميع فرضه ، فإذا قام به قائم سقط فرضه عن الباقين بموته ، لا خلاف بين العلماء في ذلك ، وحُجَّتهم فيه قول الله عز وجل : ﴿ **فلولا نفر من كل فرقة منهم طائفة ليتفقهوا فى الدين ولينذروا قومهم إذا رجعوا إليهم** ﴾ [التوبة : ١٢٢] .

---

(١) واستوى بمعنى : استوى لا غير ذلك من الاستيلاء الذي لهج به أهل البدع والضلال ، فنقول في هذه الصفة – وفي غيرها – : « الاستواء معلوم والكيف مجهول ، والسؤال عنه بدعة ، والإيمان به واجب » ، ولا نلجأ للتأويل ولا للتشبيه ولا للتجسيم ولا للتعطيل .

فألزم النفير في ذلك البعض دون الكل ، ثم ينصرفون فيعلِّمون غيرهم ، والطائفة في لسان العرب : الواحد فما فوقه .

وكذلك الجهاد فرض على الكفاية لقول الله عز وجل : ﴿ **لا يستوى القاعدون من المؤمنين غير أُولى الضرر والمجاهدون فى سبيل الله** ... إلى قوله : **وفضل الله المجاهدين على القاعدين أجرًا عظيمًا** ﴾ [النساء : ٩٥] ، فضَّل المجاهد ولم يذم المتخلف ، والآيات في فرض الجهاد كثيرة جدًا ، وترتيبها مع الآية التي ذكرنا على حسب ما وصفنا عند جماعة أهل العلم ، فإن أطل العدو بلدة لزم الفرض حينئذ جميع أهلها ، وكل من قَرُبَ منها ؛ إن علم ضعفها عنه ، وأمكنه نصرتها لزمه فرض ذلك أيضًا .

قال أبو عمر : وردُّ السلام عند أصحابنا من هذا الباب فرض على الكفاية .

وخالفهم العراقيون فجعلوه فرضًا معينًا على كل واحدٍ من الجماعة إذا سُلِّم عليهم ، وقد ذكرنا وجه القولين ، والحجة لمذهب الحجازيين في كتاب « التمهيد » لآثار الموطأ ، والآية المبيِّنة لردِّ السلام بإجماع هي قوله تعالى : ﴿ **وإذا حييتم بتحية فحيوا بأحسن منها أو ردُّوها** ﴾ [النساء : ٨٦] .

ومن هذا الباب أيضًا تكفين الموتىٰ وغسلهم والصلاة عليهم ومواراتهم ، والقيام بالشهادة عند الحكام ، فإن كان الشاهدان عدلين ولا شاهد له غيرهما ؛ تعين الفرض عليهما ، وصار من القسم الأول .

ومن هذا الباب عند جماعة من أهل العلم الأذان في الأمصار ، وقيام رمضان ، وأكثر الفقهاء يجعلون ذلك سنة وفضيلة .

وقد ذكر قوم من العلماء في هذا الباب عيادة المريض وتشميت العاطس قالوا : هذا كله فرض على الكفاية .

وقال أهل الظاهر : بل ذلك كله فرضٌ متعيَّن ، واحتجوا بحديث :

(**١١**) البراء بن عازب قال : « أَمَرَنا رسول الله ﷺ بسبعٍ ، ونهانا عن سبعٍ : أمرنا بعيادة المريض واتباع الجنائز وإفشاء السلام وإجابة الداعي وتشميت العاطس ونصر المظلوم وإبرار القَسَم » الحديث .

وقد ذكرنا هذه السبع وغيرها على اختلاف أحكامها عند العلماء فى « كتاب التمهيد »

وخالفهم جمهور العلماء فقالوا : ليس تشميت العاطس من هذا الباب ، وكذلك عيادة المريض ، وإنما ذلك نَدْبٌ وفضيلةٌ وحُسنُ أدبٍ أمر به للتحابِّ والأُلفة ، ولا حرج على من قصر عنه إلَّا إنه مقصر عن حظٍّ نفسه في اتباع السُّنَّة وأدبها .

(١٢) وعن الحسن بن أبي الحسن البصري قال : « ستٌّ إذا أدَّاها قومٌ ؛ كانت موضوعة عن العامَّةِ ، وإذا اجتمعت العامة على تركها كانوا آثمين : الجهاد في سبيل الله – يعني سدُّ الثغور – ، والضرب في العدو ، وغسل الميت وتكفينه والصلاة عليه ، والفتيا بين الناس ، وحضور الخطبة يوم الجمعة ؛ ليس لهم أن يتركوا الإمام ليس عنده من يخطب عليه ، والصلاة في جماعة » .

قال الحسن : وإذا جاءهم العدو في مصرهم فعليهم أن يقاتلوا – يعني أجمعين .

قال ابن المبارك : وبهذا كله أقولُ .

وقد جاء عن أبي الدرداء رضي الله عنه ما يُعضِّدُ قولَ الحسن .

(١٣) قال أبو الدرداء : « لولا أن الله عز وجل يدفع بمن يحضر المساجد عمن لا يحضرها ، وبالغُزَاةِ عمن لا يغزو لَجَاءَهُم العذاب قُبُلًا » .

قال أبو عمر : قد ذكرنا قول من قال : شهود الجماعة فرض متعين ، ومن قال ذلك فرض على الكفاية ، ومن قال ذلك سنة مسنونة في « كتاب التمهيد » فأغنى ذلك على إعادته هـٰهنا ، ولم نقصد في كتابنا هذا إلى هذا المعنى ؛ فلذلك أضربنا على تقصِّيه ، واستيعاب القول فيه وبالله التوفيق .

والقول عندنا في شهود الجماعة أنه سنَّةٌ، والذي عليه جمهور العلماء وجماعة الفقهاء

---

(١١) أخرجه البخاري (١٢٣٩ وفي غير موضع) ، ومسلم (٢٠٦٦) ، والترمذي (٢٨٠٩) من حديث البراء وفيه : وإفشاء السلام عند الشيخين .

وعند الترمذي : ورد السلام .

وقال : حسن صحيح .

« ... ونهانا عن خواتيم ، أو عن تختمٍ بالذهب ، وعن شربٍ بالفضة ، وعن المياثر ، وعن القسيِّ ، وعن لبس الحرير والإستبرق والديباج » .

أن شهود الجماعة فرض متعين على كل حُرٍّ بالغ من الرجال في المِصْر أو خارج منه بموضع يسمع منه النداء ، وسترى الحجة لذلك في كتابنا « الاستذكار » إن شاء الله .

(**١٤**) وروى يونس بن عبد الأعلى وابن المقريء وابن أبي عمر ، عن سفيان ابن عيينة قال : سمعت جعفر بن محمد يقول : « وجدنا علم الناس كله في أربع : أولها : أن تعرف ربك ، والثانى : أن تعرف ما صنع بك ، والثالث : أن تعرف ما أراد منك ، والرابع : أن تعرف ما تخرج من دينك ؛ وقال بعضهم : ما يُخرجك من دينك » .

● ● ●

□ الباب الثالث □

□ تفريع أبواب فضل العلم وأهله □

(١٥) عن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« ما من رجُلٍ يَسْلُكُ طريقًا يلتمسُ فيها علمًا ؛ إلَّا سهَّل الله له طريقًا إلى الجَنَّةِ ، ومن أبطأ به عَمَلُهُ ؛ لم يُسْرِعْ به حَسَبُهُ » .

---

(١٥) **حديث صحيح .**

ولم أجد لفظة « حسبُهُ » في شيءٍ من المصادر .

والحديث ذكره البخاري في ترجمة الباب رقم (١٠) من كتاب العلم .

وأخرجه أبو داود (٣٦٤٣) ، والدارمي في « سننه » (١/٩٩) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٨٨ - ٨٩) .

وصححه الحاكم على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

وأخرجه الترمذي (٢٦٤٦) ، وأحمد (٢/٣٢٥) ، والحاكم (١/٨٩) ، وأبو خيثمة في « العلم » (٢٥) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/٢٨١ - ٢٨٢) ، وأبو بكر بن أبي شيبة في « المصنف » (٨/٥٤١) جميعًا به مختصرًا إلى قوله : « ... إلى الجنة » .

وقال الترمذي : هذا حديث حسن .

* **قلت** : بل هو حديث صحيح .

قال القسطلاني في « الإرشاد » (١/١٦٧) : « وإنما لم يقل الترمذي صحيح لتدليس الأعمش ، لكن في رواية مسلم عن الأعمش حدثنا أبو صالح ، فانتفت تهمة التدليس » اهـ .

كذا قال ولعل الأعمش صرح بالتحديث في إحدى النسخ أما ما بين أيدينا من المطبوع فرواه الأعمش بالعنعنة ، والله أعلم .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ووافقه الذهبي .

وأخرجه مطولًا مسلمٌ (٢٦٩٩) ، وابن ماجة (٢٢٥) ، وأحمد (٢/٢٥٢ ، ٤٠٧) ، وابن حبان (٨٤) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/٢٧٢) ، والخطيب في « التاريخ » (١٢/١١٤) من طرق عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **من نفَّس عن مؤمن كربة من كرب الدنيا نفَّس الله عنه كربة من كرب يوم القيامة ، ومن يسَّر** =

(١٦) وعن أبي هريرة رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وآله وسلم قال :

« ما من قوم يجتمعون في بيت من بيوت الله ؛ يتعلمون القرآن ، ويتدارسونه بينهم إلَّا حفَّتهم الملائكة ، وغشيتهم الرحمة ، وتنزلت عليهم السكينة ، وذكرهم الله فيمن عنده ، وما من رجل سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا إلَّا سهَّل الله له طريقًا إلى الجنة ، ومن أبطأ به عمله لم يسرع به نَسَبُهُ » .

(١٧) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم :

« من سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا ؛ سهَّل الله له طريقًا إلى الجنَّةِ » .

(١٨) وعن ابن عباس قال : ما سلك رجل طريقًا يلتمس فيه علمًا ؛ إلَّا سهَّل الله له طريقًا إلى الجنة » .

(١٩) وعن أبي موسى ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« مثل ما بعثني الله عز وجل به من الهدى والعلم كمثل الغيث الكثير أصاب أرضًا فكانت منها بُقعة قَبلت الماء فأنبتت الكلأ والعُشبَ الكثير ، وكانت منها بقعة أمسكت الماء فنفع الله به الناس فشربوا وسقوا وزرعوا ، وكانت منها طائفة لا تمسك ماء ولا تنبت كلأ . وذلك مثل من فقه في دِين الله ، ونفعهُ ما بعثني الله به فعلِمَ وعَمِلَ به وعلَّم ، ومثل من لم يرفع بذلك رأسًا ، ولم يَقْبل هدى الله الذي أُرسلت به » .

= **على معسر يسر الله عليه في الدنيا والآخرة ، ومن ستر مسلمًا ، ستره الله في الدنيا والآخرة . والله في عون العبد ما كان العبد في عون أخيه . ومن سلك طريقًا يلتمس فيه علمًا ، سهَّل الله له به طريقًا إلى الجنة وما اجتمع قوم في بيت من بيوت الله ، يتلون كتاب الله ، ويتدارسونه بينهم ، إلا نزلت عليهم السكينة ، وغشيتهم الرحمة ، وحفتهم الملائكة ، وذكرهم الله فيمن عنده ، ومن بطَّأ به عمله لم يسرع به نسبه »** .

(١٨) حَسَنٌ .

(١٩) صحيح .

أخرجه البخاري (٧٩) ، ومسلم (٢٢٨٢) ، والنسائي في « العلم » السنن الكبرى كما في « تحفة الأشراف » (٤٣٨/٦ - ٤٣٩) ، وأحمد بن حنبل (٣٩٩/٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٧٣١١/١٣) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٨٧/١ - ٢٨٨) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٤٨/١) جميعًا من طرق عن أبي أسامة عن بريد عن أبي بردة عنه .

□ الباب الرابع □

□ قوله صلىٰ الله عليه وسلم :
« ينقطع عمل ابن آدم بعده إلَّا من ثلاث » □

(٢٠) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« إذا مات الإنسان انقطع عمله إلَّا من ثلاثة أشياء : من صدقةٍ جارية ، أو علمٍ يُنتفع به بعده ، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له » .

(٢١) وعن عبد الله بن أبي قتادة ، عن أبيه ، عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« ثلاث تتبع المسلم بعد موته : صدقة أمضاها يجري له أجرها ، وولد صالح يدعو له ، وعلم أفشاه فَعُمِل به من بعده » .

(٢٢) ورُوي من حديث الزهري ، عن أبي عبد الله الأغر ، عن أبي هريرة ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال :

---

(٢٠) والحديث أخرجه مسلم (١٦٣١) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٣٨) ، والترمذي (١٣٧٦) ، والنسائي (٦/٢٥١) ، وأحمد (٢/٣٧٢) ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » (٦٤٥٧) ، والبيهقي (٦/٢٧٨) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/٣٠٠) ، والطحاوي في « المشكل » (١/٩٥) جميعًا من طرق عن إسماعيل بن جعفر عن العلاء عن أبيه عنه .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

* **قلت** : وتابعه سليمان بن بلال عن العلاء .

أخرجه أبو داود (٢٨٨٠) ، والبيهقي (٦/٢٧٨) ، والطحاوي في « المشكل » (١/٩٥) من طريقين عنه به . وفيه زيادة لفظه [أشياء] .

(٢٢) إسناده حسنٌ والحديث صَحِيحٌ .

أخرجه ابن ماجة (٢٤٢) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٢٤٩٠) عن محمد بن يحيى الذهلي قال : ثنا محمد بن وهب بن عطية ، ثنا الوليد بن مسلم ، ثنا مرزوق بن أبي الهذيل ، =

« يلحق المسلم أو ينفع المسلم ثلاثٌ : ولد صالح يدعو له ، وعلم ينشره ، وصدقة جارية » .

(٢٣) وقالت الحكماء : « عِلْمُ الرَّجُلِ وَلَدُهُ المُخَلَّد » .

= حدثني الزهري به مرفوعًا بلفظ : « إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته ، عِلْمًا علَّمه ونشره ، وولدًا صالحًا تركه ، ومصحفًا ورَّثه ، أو مسجدًا بناه ، أو بيتًا لابن السبيل بناه ، أو نهرًا أجراه - وعند ابن خزيمة : كراه - أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته يلحقه من بعد موته » .

والسياق لابن ماجة ..

وليس عند ابن خزيمة : ومصحفًا ورَّثه .

وقال : كراه يعني : حفره .

حسنه ابن المنذر، وكذا المنذري في « الترغيب » (٥٨/١) قال : « إسناده حسن » .

وقال البوصيري في « الزوائد » : « إسناده غريب ، ومرزوق مختلف فيه » .

وقال عنه الحافظ في « التقريب » : « لين الحديث » .

* **قلت** : قال عنه دحيم : « هو صحيح الحديث عن الزهري » .

وقال أبو حاتم : « حديثه صالح » ووثقه أبو بكر ابن أبي خيثمة .

نعم ، قال فيه البخاري : « يعرف وينكر » .

وضعفه العقيلي وابن حبان .

ومثل هذا نعتقد أن حديثه لا ينحط عن مرتبة الحسن والله أعلم .

ثم وجدت له شاهدًا من حديث أنس بن مالك .

أخرجه سمويه والبزار في « مسنده » (١٤٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٤٣/٢ - ٣٤٤) ، والديلمي في « الفردوس » (٣٤٩٢) عن عبد الرحمن بن هانيء النخعي قال : ثنا محمد بن عبيد الله العرزمي عن قتادة عن أنس مرفوعًا بلفظ : « سبع يجرى أجرها للعبد بعد موته وهو في قبره : من علم علمًا أو أجرى نهرًا أو حفر بئرًا أو غرس نخلًا أو بنى مسجدًا أو ورَّث مصحفًا أو ترك ولدًا يستغفر له بعد موته » .

وقال أبو نعيم : « هذا حديث غريب من حديث قتادة ، تفرد به أبو نعيم عن العرزمي » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١٦٧/١) : « رواه البزار وفيه محمد بن عبيد الله العرزمي وهو ضعيف » .

* قلت : وضعفه البيهقي والمناوي والذهبي وغيرهم وهو كما قالوا ، فإن العرزمي مجمع على ضعفه . ورمز له السيوطي بالصحة ، وحسنه الألباني ، ولعل ذلك بمجموع شواهده والله تعالى أعلم .

□ الباب الخامس □

□ قوله صلىٰ الله عليه وسلم : «الدَّالُ على الخير كفاعله» □

(٢٤) عن أبي مسعود الأنصاري رضي الله تعالى عنه قال : جاء رجلٌ إلى رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فقال : يارسول الله احْمِلني ، فإنه قد أُبْدِعَ بي . قال :

« **ما أجدُ ما أحملكم عليه فَأْتِ فُلانًا** » فأتاه فَحَمَلَهُ ، فأتى رسول الله صلىٰ الله عليه وآله وسلم فأخبره . فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **الدَّالُّ على الخير له مثل أجرِ فاعله** » .

(٢٥) وعنه قال : جاء رجل إلى النبي صلىٰ الله عليه وسلم فقال له : يارسول الله أُبدِعَ بي فاحملني ، قال :

« **ليس عندي ، ولكن ائت فلانًا** » فأتاه فحمله . فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله** » .

● ● ●

---

(٢٤) صَحِيحٌ .

والحديث أخرجه مسلم (١٨٩٣) ، وأبو داود (٥١٢٩) ، والترمذي (٢٦٧١) ، وأحمد (١٢٠/٤ ، ٢٧٢/٥ ، ٢٧٣) ، وعبد الرزاق (٢٠٠٥٤) ، والقضاعي (٨٦) ، وأبو الشيخ في « الأمثال » (١٧٥) ، والطحاوي في « المشكل » (٤٨٤/١) ، والخرائطي في « مكارم الأخلاق » (ص ١٧) ، وابن حبان (٨٦٧ ، ٨٦٨ موارد) ، والطبراني في « الكبير » (٦٢٢/١٧ - ٢٢٥/٦٣١ - ٢٢٨) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

□ الباب السادس □

□ قوله صلىٰ الله عليه وسلم : «لا حسد إلَّا في اثنتين»[1] □

(٢٦) عن سالم ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : **« لا حَسَدَ إلَّا في اثنتين : رجلٌ آتاه الله القرآنَ فهو يقومُ به آناء الليل وآناء النهار ، ورجلٌ آتاه الله مالًا فهو ينفقه آناء الليل وآناء النهار »** .

---

(٢٦) **حديث صحيح .**

أخرجه البخاري (٧٥٢٩) ، ومسلم (٨١٥) ، والترمذي (١٩٣٦) ، وابن ماجة (٤٢٠٩) ، والنسائي في « فضائل القرآن » (٩٧) ، وأحمد (٩/٢) ، وابن حبان (١٢٥) ، والحميدي في « مسنده » (٦١٧) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٥٤١٧ ، ٥٤٧٨ ، ٥٥٤٣) ، =

---

(١) الذي ينال الإنسان بسبب خيرٍ يصلُ إلى غيره علىٰ سبيل التَّمنِّي أن يكون له مثله فهو غِبْطَةٌ .

وإذا كان مع ذلك سَعْيٌ منه أن يبلُغَ هو مثل ذلك من الخير أو ما هو فوقه فمنافسة ، وكلاهما محمودان ، قال تعالىٰ : ﴿ **وفي ذلك فليتنافس المتنافسون** ﴾ [المطففين : ٢٢] ، وقال تعالىٰ : ﴿ **وسارعوا إلىٰ مغفرة من ربكم** ﴾ [آل عمران : ١٣٣] فحثنا الله تعالىٰ على التنافس إذا كان ذلك باعثًا لنا على طلب المحاسن وأمور الديانة واليوم الآخر .

وأما إذا كان مع ذلك تمنِّي زوال ما بصاحبه من غير استحقاق لزوالِهِ فحسدٌ ، فالحسدُ هو تمني زوال نعمة عمن يستحقها ، ولربما كان مع ذلك سعيٌ في إزالتها .

والحاسد التام هو الذي يكون حيث النفس تسعىٰ في إزالة نعمة مستحقة من غير أن يكون طالبًا ذلك لنفسه ، ولذلك قيل : « الحاسد قد يرىٰ زوال نعمتِك نعمةً عليه » . وقال الفضيل ابن عياض : « المؤمن يَغْبِطُ والمنافق يَحْسُدُ » .

واعلم أن الحَسَدَ من وجهٍ هو غاية البُخل ؛ لأن البخيل يبخل بمال نفسه والحاسد يبخل بمال الله تعالىٰ ، فالحاسد بخيل بما لا يملكه ، ومن وجه آخر هو أظلم ظالم ؛ لأنه يظلم غيره في إزالة حاله ، ويظلم ربَّه فيما قدَّره .

والحسد الوارد في الباب هنا هو الغبطة ، وسُمِّي حسدًا من حيث إنه عبارة عن الغمِّ الذي ينال الإنسان من خيرٍ يناله غيره ولا يناله هو والله أعلم .

(٢٧) وعن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« لا حسد إلَّا في اثنتين : رجلٌ آتاه الله مالًا فسلَّطه على هلكته في الحق ، ورجلٌ آتاه الله حِكمةً فهو يقضي بها ويُعلِّمها » .

= والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٢/٦٩٦) ، وابن أبي شيبة في « المصنف » (١٠/٥٥٧) ، والبيهقي في « السنن » (٤/١٨٨) جميعًا من طرق عن سفيان بن عيينة ، عن الزهري عنه .
وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .
وتابعه يونس ومعمر وشعيب عن الزهري به .
أما حديث يونس عنه .
فأخرجه مسلم ، وابن حبان (١٢٦) ، وأحمد (٢/١٥٢) ، والطحاوي في « المشكل » (١/١٩١) .
وأما حديث شعيب فأخرجه البخاري (٥٠٢٥) قال : حدثنا أبو اليمان عنه .
وأما حديث معمر فأخرجه ابن المبارك في « الزهد » (١٢٠٣) ، وأحمد (٢/١١) ، والبغوي في « شرح السنة » (٤/٤٣٢) .
ولابن عمر فيه أسانيد أخر وانظر : (أحمد ٢/١٣٣ ، الطبراني في الكبير ١٢/١٣١٦٢ ، ١٣٣٥٢) ، والأوسط (٢٧٠٩) ، والطحاوي وغيرهم ، وفيما ذكرنا غنية عما لم نذكر .
(٢٧) **حديث صحيح** .
وأخرجه البخاري (١٤٠٩ ، ٧١٤١ ، ٧٣١٦) ، ومسلم (٨١٦) ، والنسائي في « العلم » الكبرى كما في « التحفة » (٧/١٣٤) ، وأحمد (١/٣٨٥ ، ٤٣٢) ، وابن ماجة (٤٢٠٨) ، وابن المبارك في « الزهد » (٩٩٤ ، ١٢٠٥) ، ووكيع في « الزهد » (٤٤٠) ، وهناد فيه أيضًا (١٣٨٩) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٥٠٧٨ ، ٥١٨٦ ، ٥٢٢٧) ، وابن حبان (٩٠) ، والطبراني في « الأوسط » (١٧٣٣) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/٢٩٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧/٣٦٣) ، والفريابي في « فضائل القرآن » (١٠٣ ، ١٠٤) ، والطحاوي في « المشكل » (١/١٩٠) ، والحديث أخرجه الحميدي في « مسنده » (١/٥٥) ، ومن طريقه البخاري (٧٣) ، والبيهقي في « السنن » (١٠/٨٨) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٢/٦٩٦) .
والمراد من الحسد المذكور في الحديث هو الغبطة ، وهي أن يتمنى الشخص أن يكون له مثل ما لأخيه ، من غير أن يتمنى زوالها عن أخيه .
وأما الحسد المذموم فهو أن يرى الرجل لأخيه نعمةً يتمناها لنفسه ، وزوالها عن أخيه .
وفي الحديث تحريضٌ وترغيبٌ في التصدُّق بالمال ، وتعلُّم العلم .
وانظر شرح الحديث في « الفتح » (١/١٦٦ - ١٦٧) .

(٢٨) وعن قتادة في قوله تعالىٰ : ﴿ **واذكرن ما يتلىٰ فى بيوتكن من آيات الله والحكمة** ﴾ [الأحزاب : ٣٤] . قال : « من القرآن والسُّنَّةِ » .

(٢٩) وفي رواية أخرىٰ عنه قال : « يريدُ السنة يَمُنَّ عليهن بذلك » .

(٣٠) وقال ابن وهب : قال لي مالك : وذكر قول الله عز وجل في يحيىٰ : ﴿ **وآتيناه الحكم صبيًا** ﴾ [مريم : ١٢] ، وقوله في عيسىٰ : ﴿ **قد جئتكم بالحكمة** ﴾ [الزخرف : ٦٣] ، وقوله : ﴿ **ويعلمه الكتاب والحكمة** ﴾ [آل عمران : ٤٨] ، وقوله : ﴿ **واذكرن ما يتلى فى بيوتكن من آيات الله والحكمة** ﴾ [الأحزاب : ٣٤] ، قال مالك : « الحكمة في هذا كله طاعة الله ، والاتباع لها ، والفقه في دين الله ، والعمل به » .

وقال ابن وهب : وسمعت مالكًا مرةً أخرىٰ يقول : « الذي يقع في قلبي أن الحكمة هي الفقه في دين الله ، قال : ومما يبيِّن ذلك أن الرجل تجده عاقلًا في أمر الدنيا ، ذا نظرٍ فيها ، وبصرٍ بها ، ولا علم له بدينه ، وتجد آخر ضعيفًا في أمر الدنيا ، عالمًا بأمر دينه ، بصيرًا به ، يؤتيه الله إياه ويحرمه هذا ؛ فالحكمة الفقه في دين الله » .

قال ابن وهب : وسمعته يقول : « الحكمة والعلم نورٌ يهدي به الله من يشاء ، وليس بكثرة المسائل » .

(٣١) وقال الشاعر :

العلمُ ينهضُ بالخسيس إلى العُلا والجهل يقعدُ بالفتىٰ المنسوبِ

● ● ●

☐ الباب السابع ☐

☐ قوله صلى الله عليه وسلم : « النَّاسُ معادن » ☐

(٣٢) عن جابر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **الناس معادن ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا** » .

(٣٣) عن أبي هريرة قال : سئل رسول الله صلى الله عليه وسلم : مَنْ أكرم الناس ؟ قال : « **أتقاهم** » . قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : « **فأكرم الناس نبي الله بن نبي الله بن نبيِّ الله بن خليل الله** » - يعني يوسف بن يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم صلوات الله عليهم - . قالوا : ليس عن هذا نسألك . قال : « **فعن معادن العرب تسألوني ؟ إن خياركم في الجاهلية خياركم في الإسلام إذا فقهوا** » .

(٣٤) وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

---

(٣٢) وأخرجه أحمد (٣٦٧/٣) ، والطحاوي في « المشكل » (٣١٥/٤) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٩/١) من طرقٍ عن سفيان ، عن أبي الزبير عنه .

وتابعه حماد بن شعيب عن أبي الزبير أخرجه الخطيب في « الفقيه » (٩/١) .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١٢١/١ - ١٢٢) : « رواه أحمد ورجاله رجال الصحيح » .

(٣٣) رواه البخاري (٣٣٧٤ ، ٣٣٨٣ ، ٤٦٨٩) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٦٥٦٢) من طرقٍ عن عبيد الله بن عمر ، عن سعيد المقبري عنه .

وأخرجه البخاري (٣٣٥٣) ، (٣٤٩٠) ، ومسلم (٢٣٧٨) ، وأحمد في « فضائل الصحابة » (١٥١٨) ، والدارمي في « سننه » (٧٣/١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٦٤٧١) من طرق عن يحيى بن سعيد القطان قال : عن عبيد الله بن عمر ، أخبرني سعيد بن أبي سعيد عن أبيه ، عن أبي هريرة قال : قيل : يارسول الله! من أكرم الناس ؟ قال : « **أتقاهم** » ... فذكره .

(٣٤) وأخرجه البخاري (٣٥٨٨) ، ومسلم (٢٥٢٦) ، وأحمد في « المسند » (٢٥٧/٢) ، وفي « فضائل الصحابة » (١٦٧٣) ، والحميدي في « مسنده » (١٠٤٥) ، والطحاوي في =

« تجدون الناس معادن ، خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » .

(٣٥) عن أبي هريرة رفعه قال :

« الناس معادن كمعادن الذهب والفِضَّة ؛ خيارهم في الجاهلية خيارهم في الإسلام إذا فقهوا » .

● ● ●

= « مشكل الآثار » (٣١٥/٤) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٩/١) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٨٦/١) من طرق عن أبي الزناد ، عن الأعرج عنه .

وعند الشيخين بزيادة « ... وتجدون من خير الناس [في هذا الشأن] أشدَّهم له كراهية حتى يقع فيه » . والزيادة عند مسلم ، وعند البخاري بلفظ : [لهذا الأمر] .

(٣٥) أخرجه مسلم (٢٦٣٨) ، وأحمد بن حنبل (٥٣٩/٢) من حديث كثير بن هشام عن جعفر بن برقان ، عن يزيد بن الأصم عنه .

وفيه زيادة « ... والأرواح جنود مجندة ، فما تعارف منها ائتلف ، وما تناكر منها اختلف » .

وتابع جعفر بن برقان طعمةُ بن عمرو الجعفري .

أخرجه الحميدي (١٠٤٦) عن سفيان عنه به دون ذكر الزيادة .

□ الباب الثامن □

□ قوله صلىٰ الله عليه وسلم :

« من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين » □

(٣٦) عن عمر بن الخطاب قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : **« من يرد الله أن يهديه يفقهه »** .

(٣٧) وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : **« من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين »** .

(٣٨) وعن محمد بن كعب القرظي قال : كان معاوية بن أبي سفيان يخطب بالمدينة يقول : « **أيها الناس إنه لا مانع لما أعطىٰ الله ولا معطيَ لما يمنع ، ولا ينفع ذا الجدِّ منه الجدُّ ، من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين** » سمعت هذه الكلمات من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم على هذه الأعواد .

(٣٩) وعن حميد بن عبد الرحمٰن قال : سمعت معاوية وخطبنا فقال : سمعت النبي صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

« من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين ، وإنما أنا قاسم والله يُعطي ، ولن تزال هذه الأمة قائمة على أمر الله لا يضرُّهم من خالفهم حتى يأتي أمر الله » .

---

(٣٨) وأخرجه مالك في « الموطأ » (كتاب القدر (٨) ص ٥٦١) ، وأحمد (٩٥/٤) ، والطبراني في « الكبير » (٧٨٢ ، ٧٨٣ ، ٧٨٥ ، ٧٨٦ ، ٧٨٧) ، والخطيب في « الفقيه » (٥/١) ، والقضاعي في « المسند » (٣٤٦) ، والطحاوي في « المشكل » (٢٧٨/٢ ، ٢٧٩ ، ٢٨٠) من طرق عن محمد بن كعب القرظي به .

(٣٩) رواه البخاري (٧١ ، ٧٣١٢) ، ومسلم (١٠٣٧) ، وابن حبان (٨٩) ، والطحاوي في « المشكل » (٢٧٨/٢) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٨٤/١) .

(٤٠) وعن معاوية أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إذا أراد الله بعبدٍ خيرًا فقَّهَهُ في الدين » .

● ● ●

(٤٠) أخرجه أحمد بن حنبل (٩٢/٤ ، ٩٣ ، ٩٦) ، والدارمي في « سننه » (٧٤/١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٤٦/٥ – ١٤٧) ، والطبراني في « الكبير » (١٩ / ٨٦٠) ، والخطيب في « الفقيه » (٦/١) ، والطحاوي في « المشكل » (٢٨٠/٢) .

وأخرجه أحمد بن حنبل (٩٢/٤ ، ٩٣ ، ٩٨ ، ٩٩) ، والطحاوي في « المشكل » (٢٧٩/٢) ، والطبراني في « الكبير » (٨١٥/١٩) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٩٥٤).

بزيادة « ... وإن هذا المال خضر حلو ، فمن يأخذه بحقه ، يبارك له فيه وإياكم والتمادح فإنه الذبح » .

وليست الجملة الأولى من الزيادة عند القضاعي .

وفي الباب عن ابن مسعود وابن عباس وأنس بن مالك رضي الله عنهم أجمعين .

□ الباب التاسع □

□ تفضيل العلم على العبادة □

(٤١) عن عمرو بن قيس الملائي قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **« فضلُ العلم خير من فضل العبادة ، ومِلَاكُ الدِّينِ الوَرَعُ »** .

---

(٤١) هذا إسنادٌ ضعيفٌ للإعضال بن عمرو بن قيس والنبي صلى الله عليه وسلم ، وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٨/٥٤٠) .

قال : حدثنا وكيع ، حدثنا سفيان ، عن عمرو به .

ولكن الحديث صحيح بشواهده التي منها :

أولًا : حديث حذيفة بن اليمان رضي الله عنهما .

أخرجه البزار في « مسنده » (١٣٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢/٢١١ - ٢١٢) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٩٢ - ٩٣) ، وابن عدي في « الكامل » (٤/١٥١٤) وعنه ابن الجوزي في « العلل » (٧٦) جميعًا من طريق عباد بن يعقوب الرواجني الأسدي قال : ثنا عبد الله بن عبد القدوس ، عن الأعمش ، عن مطرِّف بن عبد الله بن الشخير عنه مرفوعًا به .

قال البزار : « لا نعلمه مرفوعًا إلَّا عن حذيفة من هذا الوجه » .

وسكت عنه الحاكم وتبعه الذهبي .

وقال أبو نعيم : « لم يروه متصلًا عن الأعمش إلَّا عبد الله بن عبد القدوس . ورواه جرير ابن عبد الحميد عن الأعمش من مطرِّف عن النبي صلى الله عليه وسلم من دون حذيفة . ورواه قتادة وحميد بن هلال عن مطرف من قوله » .

وقال ابن عدي : « وهذا لا أعرفه إلَّا من حديث عبد الله بن عبد القدوس ، عن الأعمش . وعبد الله بن عبد القدوس له غير ما ذكرت من الحديث ، وعامة ما يريه في فضائل أهل البيت » اهـ .

وقال ابن الجوزي : « هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ففي حديث حذيفة عبد الله بن عبد القدوس .

قال يحيى بن معين : « ليس بشيءٍ رافضي خبيث » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١/١٢٠) : « رواه الطبراني في الأوسط والبزار وفيه عبد الله =

(٤٢) وعن حميد بن هلال قال : سمعت مطرفًا يقول :
« فضل العلم خير من فضل العمل وخير دينكم الورع » .

= ابن عبد القدوس ، وثقه البخاري وابن حبان ، وضعفه ابن معين » .
* قلت : وممن وثقه أيضًا محمد بن عيسى الطباع وجرير بن عبد الحميد كما في « التهذيب » (٣٠٤/٥) .
وضعفه أبو داود والنسائي والدارقطني .
وعندي أن توثيق البخاري ليس بالأمر الهيِّن ، خاصة قد وافقه غيره من الأئمة ، ولعل تضعيفه من قبل ابن معين وغيره كان بسبب روايته عن الضعفاء ، فإنه مشهور بذلك .
قال البخاري : « هو في الأصل صدوق ، إلَّا أنه يروي عن أقوام ضعاف » .
ولكنه هنا روي عن إمام ثقة ثبت حُجة ، فحديثه – والله أعلم – لا ينزل عن رتبة الحسن .
وقال عنه الحافظ : « صدوق رمي بالرفض وكان أيضًا يخطيء » .
وقال الحافظ المنذري في « الترغيب » (٥١/١) : « رواه الطبراني في الأوسط والبزار بإسناد حسن » . وتبعه العلامة الألباني في « صحيح الترغيب » (٦٦) فقال : « إسناده حسن » .
* **وشاهد آخر من حديث سعد بن أبي وقاص .**
أخرجه الحاكم في « المستدرك » (٩٢/١) من طريق الحسن بن علي بن عفان قال : ثنا خالد ابن مخلد القطواني ، ثنا حمزة بن حبيب الزيات ، عن الأعمش ، عن الحكم ، عن مصعب بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه به مرفوعًا بلفظ : « فضل العلم أحبّ إليّ ... » .
ثم رواه من طريق محمد بن عبد الله بن نمير قال : ثنا خالد بن مخلد به دون ذكر الحكم .
وقال : « هذا حديث صحيح على شرط الشيخين ، ولم يخرجاه ، والحكم هذا والحسن بن عليّ بن عفان ثقة وقد أقام الإسناد ، وقد أبهمه بكر بن بكار » .
وتبعه الذهبي .
ثم ساقه الحاكم من طريقين عن بكر بن بكار قال : ثنا حمزة الزيات ، ثنا الأعمش ، عن رجل عن مصعب بن سعد عن أبيه به .
ثم قال : ثم نظرنا فوجدنا خالد بن مخلد أثبت وأحفظ وأوثق من بكر بن بكار فحكمنا له بالزيادة » .
* **قلت** : وتصحيح الحديث على شرط الشيخين مجازفة ، فإن حمزة بن حبيب الزيات لم يخرج له البخاري ، والأعمش مدلس وقد عنعن ؛ فإن صح سماعه لهذا الحديث من الحكم بن عتيبة فالإسناد حسن والله أعلم .

وفي رواية : « فضل العلم أفضل من فضل العبادة ، وخير ... » .

وفي رواية : « ... أعجب إليَّ ... » .

(٤٣) عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« إنكم أصبحتم في زمان كثيرٌ فقهاؤه قليلٌ خطباؤه ، قليلٌ سائلوه كثير مُعطوه ، العمل فيه خيرٌ من العلم ، وسيأتي على الناس زمان قليل فقهاؤه كثير خطباؤه قليل معطوه كثير سائلوه ، العلم فيه خير من العمل »[١] .

---

(٤٣) هذا لفظ حديث عبد الله بن سعد الأنصاري .

ولبعضه شاهد من حديث أبي ذر مرفوعًا .

أخرجه أحمد بن حنبل في « المسند » (٥/١٥٥) قال : ثنا مؤمل ، ثنا حماد ، ثنا حجاج قال : سمعت أبا الصديق يحدِّث ثابتًا البناني عن رجل عن أبي ذر مرفوعًا بلفظ : « إنكم في زمان علماؤه كثير ، خطباؤه قليل ، من ترك فيه عُشير ما يعلم هوىٰ – أو قال : هلك – وسيأتي على الناس زمان يقل علماؤه ويكثر خطباؤه من تمسك فيه بعُشير ما يعلم نجا » .

* **قلت** : وكلاهما لم يصح إسناده .

ولكن له أصل من كلام ابن مسعود رضي الله عنه .

أخرجه أبو خيثمة في كتاب « العلم » (١٠٩) قال : ثنا جرير عن عبد الله بن يزيد الصهباني عن كميل بن زياد عنه بلفظ :

« إنكم في زمان كثير علماؤه ، قليل خطباؤه ، وإن بعدكم زمانًا كثير خطباؤه ، والعلماء فيه قليل » .

وهذا إسناد صحيح ، رجاله ثقات .

وأخرجه مالك في « الموطأ » كتاب السفر (ح ٩١) عن يحيى بن سعيد أن عبد الله بن مسعود ، قال لإنسان : إنك في زمان كثير فقهاؤه ، قليل قرَّاؤه ، تحفظ فيه حدود القرآن ، وتُضيَّع حروفُه ، قليل من يسأل ، كثير من يُعطي ، يطيلون فيه الصلاة ، ويقصرون الخُطبة ، يُبَدُّون أعمالَهم قبل أهوائهم . وسيأتي على الناس زمانٌ قليلٌ فقهاؤه ، كثيرٌ قرَّاؤه ، يحفظ فيه حروف القرآن وتضيَّع حدودُه . كثير من يَسأل ، قليل من يعطي ، يطيلون فيه الخطبة ، ويَقصُرون الصلاة ، يُبَدُّون فيه أهواءهم قبل أعمالهم » . =

---

(١) قلتُ : ولعله هذا الزمان الذي نحن فيه والله أعلم .

(٤٤) وعن مطرف بن عبد الله بن الشخير قال :

« حظٌّ من علم أحب إليَّ من حظٌّ من عبادة ، ولأن أُعَافَىٰ فأَشكُر أحب إليَّ من أن أُبتلىٰ فأصبر[1] ، ونظرتُ في الخير الذي لا شرَّ فيه فلم أَرَ مثل المعافاة والشكر » .

(٤٥) وعن إسحاق بن منصور قال : « قلت لأحمد بن حنبل قوله : تَذَاكُر العلم بعض ليلة أحبُّ إليَّ من إحيائها . أي علمٍ أراد ؟ قال : هو العلم الذي ينتفع به الناس في أمر دينهم . قلت : في الوضوء والصلاة والصوم والحج والطلاق ونحو هذا ؟ قال : نعم » .

قال إسحاق بن منصور : وقال إسحاق بن راهويه : هو كما قال أحمد .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير أن يحيى بن سعيد وهو الأنصاري لم يسمع من ابن مسعود شيئًا .
• ويشهد له ما قبله .

ورواه البخاري في « الأدب المفرد » (٧٨٩) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٣٧٨٧) ، وابن أبي شيبة ، ومن طريق عبد الرزاق أخرجه الطبراني في « الكبير » (٣٤٥/٩٤٩٦/٩) . وأخرجه الطبراني رقم (٨٥٦٧) جميعًا من طرق عن ابن مسعود موقوفًا بألفاظ مختلفة .

(٤٤) والأثر أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٢٥٣/٢٠٤٦٨/١١) عن معمر ، عن قتادة عنه ، وروي من طرق أخرى عن مطرف نحوه ، انظر « الحلية » (٢٠٠/٢) .

---

(١) وقد اختلف أهل العلم في مسألة أيهما أفضل الشكر مع العافية أم الصبر مع الابتلاء ، وقد بحث شيخ الإسلام ابن تيمية هذه المسألة وانتهىٰ فيها إلى ما انتهىٰ إليه ابن الشخير والمصنِّف رحمهم الله تعالىٰ .

وأما قوله : حظٌّ من علم أحبّ إليَّ من حظ من عبادة ، فهذا كلام كالدر المنثور للزوم أن تكون العبادة على علم ، فَمَنْ عَبَدَ اللهَ بغير علم كان ما يفسد - على نفسه وعلىٰ أمته - أكثر مما يصلح .

قال تعالىٰ : ﴿ **قل هذه سبيلي أدعو إلى الله على بصيرة أنا ومن اتَّبعني** ﴾ .

وقال تعالىٰ : ﴿ **فاعلم أنه لا إله إلَّا الله** ﴾ وبوَّب البخاري في كتاب العلم لهذه الآية : باب العلم قبل القول والعمل .

(٤٦) وعن الزهري قال : « ما عُبِد الله بمثل الفقه » .

(٤٧) وابن وهب قال : كنت عند مالك بن أنس فجاءت صلاة الظهر أو العصر وأنا أقرأُ عليه ، وأنظر في العلم بينَ يديه فجمعتُ كتبي وقُمتُ لأركع ، فقال لي مالِكٌ :

« ما هذا ؟ قلتُ : أقوم للصلاة . قال : إن هذا لعجبٌ ، فما الذي قُمتَ إليه بأفضل من الذي كنت فيه ؛ إذا صحَّت النية فيه » .

(٤٨) وعن الربيع بن سليمان يقول : سمعت الشافعي يقول :

« طلب العلم أفضل من الصلاة النافلة » .

(٤٩) وقال سفيان الثوري - رحمه الله - :

« ما من عمل أفضل من طلب العلم إذا صحَّت النِّيَّة »[1] .

---

(٤٦) أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٢٠٤٧٩/١١) ومن طريقه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢٣/١) عن معمر عن الزهري به .

وإسناده صحيح .

وتابع عبدَ الرزاق هشامُ بن يوسف .

أخرجه أبو نعيم (٣٦٥/٣) بلفظ : « ما عبد الله بشيءٍ أفضل من العلم » .

(٤٨) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١١٩/٩) ، وابن أبي حاتم في « آداب الشافعي ومناقبه » (ص ٩٧) ، والبيهقي في « مناقب الشافعي » (١٣٨/٢) من طرق عن الربيع بن سليمان به .

وروي عنه بلفظ آخر « ليس بعد أداء الفرائض شيء أفضل من طلب العلم . قيل له : ولا الجهاد في سبيل الله ؟ قال : ولا الجهاد في سبيل الله » . وفي لفظ : « قراءة الحديث خير من صلاة المتطوع » .

---

(١) قال الخطيب البغدادي - رحمه الله تعالى - فى « الجامع » (٨١/١ - ٨٨) :

« يجب على طالب الحديث أن يُخلص نيته في طلبه ، ويكون قصده بذلك وجه الله سبحانه ... وليحذر أن يجعله سبيلًا إلى نَيْل الأعراض ، وطريقًا إلى أخذ الأعواض ... وليتق المفاخرة والمباهاة به ، وأن يكون قصده في طلب الحديث نيل الرئاسة واتخاذ الأتباع وعقد المجالس ؛ فإن الآفة الداخلة على العلماء أكثرها من هذا الوجه ... وليعلم أن الله تعالى سائله =

....

● ● ●

= عن عمله فيم طلبه ، ومجازيه عن عمله به ... وليجعل حفظه للحديث حفظ رعاية – أي عمل – لا حفظ رواية – أي : لا مجرد الطلب فحسب » انتهى بتصرف .

* **قلتُ** : وإذا كان الله تعالى لا يقبل عملًا إلَّا إذا توفر فيه شرطان أولاهما الإخلاص (النية) والإصابة (اتباع السنة) فإن الأولى أشد معاناةً من الثانية حيث الأعداء – الشيطان والنفس والهوى – قد اجتمعوا على الإنسان ليصرفوا عمله ونيته لغير الحِسْبة لله ، وصدق سفيان الثوري – رحمه الله – حيث قال : « ما عالجتُ شيئًا أشدَّ عليَّ من نيتي ، إنها تقلَّبُ عليَّ » ، ويقول يزيد بن هارون : « ما عزَّت النيَّة في الحديث إلَّا لشرفه » .

ولما كان ذلك كذلك ، نبَّه النبي صلى الله عليه وسلم على عِظَم شأن النية ، ووجوب تخليصها مما قد يشوبها من شوائب تُفسدُ القَصدَ وتحبط العمل بقوله صلى الله عليه وسلم : « **إنما الأعمال بالنيات** ... » الحديث . ويراجع شرحه عند ابن رجب الحنبلي في « جامع العلوم والحكم » فإنه بحثٌ ممتع .

ويقول الغزالي أبو حامد – رحمه الله – : « اعلم أن النية والإرادة والقصد عباراتٌ متواردة على معنًى واحد ، وهو حالةٌ وصفةٌ للقلب يكتنفها أمران : علمٌ وعملٌ . العلمُ يَقْدُمُه ، لأنه أصلُه وشرطه ، والعمل يتبعه ؛ لأنه ثمرتُه وفرعُهُ » .

□ الباب العاشر □

□ قوله صلى الله عليه وسلم : «العالم والمتعلّم شريكان» □

(٥٠) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« الدنيا ملعونة ، ملعون ما فيها إلَّا ذِكْر الله ، وما والاه ، ومعلّم أو متعلّم » .

(٥١) وعن حنظلة أن عون بن عبد الله حدَّثه قال : حدِّثتُ عمر بن عبد العزيز أنه كان يُقال :

« إن استطعت فكُنْ عالمًا ، فإن لم تستطع فكن متعلّمًا ، وإن لم تستطع فأَحِبَّهم ، وإن لم تستطع فلا تبغضهم . فقال عمر بن عبد العزيز : لقد جعل الله عز وجل له مَخْرجًا إن قَبِلَ » .

(٥٢) وقال عبد الله بن مسعود :

« اغد عالمًا أو متعلمًا ، ولا تغد إمَّعة بين ذلك » .

قال أبو يوسف : قال أهل العلم : الإمَّعة أهل الرأي .

(٥٣) قال أبو سفيان الحميري :

« ليس الأدب إلَّا في صِنْفين من الناس رجلٌ تأدب بالسلطان ورجل تأدب بالفقه ، وسائر الناس همج » .

---

(٥٠) وفي الباب عن أبي سعيد الخدري ، وأبي الدرداء موقوفًا ، مرفوعًا ، وابن مسعود وأبي أمامة وابن عباس وجابر بن عبد الله الأنصاري وقد خرجت أحاديثهم في الأصل ، وكلها لا تخلو من ضعف ، بل من ضعف شديد ، وأحسن طرق هذا الحديث هو طريق أبي هريرة رضي الله عنه .

(٥١) **صحيحٌ** .

(٥٢) **حَسَنٌ** .

(٥٣) قلتُ : وخيرهما الذي تأدَّب بالفقه (بالقرآن والسنة) على وفْقِ فهم سلف الأمة لهما =

(٥٤) أنشد عمرو بن بحر الجاحظ لصالح بن جناح في العلم :

تعلَّم إذا ما كنتَ ليس بعالمٍ فما العلمُ إلَّا عند أهل التَّعَلّمِ
تعلَّم ، فإن العلم زَيْنٌ لأهله ولن تستطيع العلم إن لم تُعَلَّمِ
تعلَّم ، فإن العلم أزين بالفتى من الحُلَّةِ الحسناءِ عند التَّكلُّمِ
ولا خير فيمن رَاحَ ليس بعالمٍ بصيرٍ بما يأتي ولا متعلِّمِ

● ● ●

= وجانب البدع وأهلها ، فهذا أفضل ممن أدَّبه السلطان قهرًا لا طواعية واختيارًا . ولا يصح الخبر « يزع الله بالسلطان ما لا يزع بالقرآن » فقد أخرجه عمر بن شبَّة في « أخبار المدينة » من طريق يحيى بن سعيد عن عثمان بن عفان وبينهما انقطاع .

□ الباب الحادي عشر □

□ تفضيل العلماء علىٰ الشهداء[(١)] □

(٥٥) أنشدني بعض شيوخي لأبي بكر بن دريد :

أهلًا وسهلًا بالذيـن أحبهم ... وأودّهم في الله ذي الآلاء
أهلًا بقوم صالحين ذوي تقىٰ ... غرّ الوجوه وزين كل ملاءِ
يسعون في طلب الحديث بعفةٍ ... وتـوقير وسكينـةٍ وحيـاءِ
لهم المهابة والجلالـة والنهىٰ ... وفضائل جلت عن الإحصاءِ
ومداد ما تجري به أقلامهم ... أزكىٰ وأفضل من دم الشهداءِ
يا طالبي عِلْم النبيِّ محمـدٍ ... مـا أنتم وسواكم بسواءِ

(٥٦) قال أبو الدرداء :

« من رأىٰ الغدو والرَّواح إلى العلم ليس بجهادٍ فقد نقص عقله ورأيه » .

● ● ●

(١) قلتُ : والباب لم يصح فيه حديث ، ولكل من العالم والشهيد والزاهد أحاديث صحَّت في بيان فضله على حِدَةٍ .

فمما لا شك فيه أن العلماء أفضل من الزهاد لأن العلماء خيرهم وعلمهم متعدٍ ينفع غيرهم بخلاف الزهاد والعباد فإن زهدهم وعبادتهم مقصورة عليهم .

وإذا كان العلماء يبلِّغون دعوة الحق إلى الخلق ، ويُعبِّدون الناس لربهم فينفون عن الشريعة تحريف الغالين وانتحال المبطلين ، فإن الشهداء يذبون عن الأمة كيد أعدائها وصد هجماتهم ويبذلون دماءهم رخيصة في سبيل ذلك .

□ الباب الثاني عشر □

□ ذِكْر حديث صفوان بن عسَّال في فضل العلم □

(٥٧) جاء رجل من مراد يقال له صفوان بن عسَّال إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو في المسجد متكيء على بُرْدٍ له أحمر قال : قلت : يارسول الله إني جئت أطلب العلم قال :

« مرحبًا بطالب العلم ، إن طالب العلم لتحفُّ به الملائكة وتظلله بأجنحتها ، فيركب بعضها بعضًا حتى تعلو إلى السماء الدنيا من حبِّهم لما يطلب ، فما جئت تطلب ؟ » قال : قلتُ : يارسول الله لا أزال أسافر بين مكة والمدينة فأفتني عن المسح على الخُفَّين . وذكر الحديث .

(٥٨) وعن عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش قال : أتيتُ صفوان بن عسال فقال : ما جاء بك ؟ قال : قلتُ : طلب العلم . قال : سمعتُ رسولَ الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« إن الملائكة تضع أجنحتها لطالب العلم رضًا بما يطلب » .

---

(٥٧) **حديثٌ صحيحٌ .**

(٥٨) **حديثٌ صحيحٌ .**

وقد أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٧٩٣) ، وعنه ابن ماجة (٢٢٦) ، والدارقطني في « السنن » (١/١٩٦ – ١٩٧) ، والآجري في « أخلاق العلماء » (ص ٣٨) ، وابن حبان (٨٥) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٩٣) ، والبيهقي في « السنن » (١/٢٨٢) ، وأحمد بن حنبل (٤/٢٣٩ – ٢٤٠) ، والطبراني في « الكبير » (٧٣٥٢) من طرق عنه عن معمر عن عاصم ابن أبي النجود به مرفوعًا وفيه قصة المسح على الخفين وخبر الفتنة .

وأخرجه أحمد (٤/٢٣٩ ، ٢٤٠) ، والحميدي (٨٨١) ، وعبد الرزاق (٧٩٥) ، والطيالسي (١١٦٥) ، والنسائي في « سننه » (١/٩٨) ، والترمذي (٣٥٣٥ ، ٣٥٣٦) ، والطبراني في « الكبير » (٧٣٥٣ ، ٧٣٥٩ ، ٧٣٦٥ ، ٧٣٦٦ ، ٧٣٦٨ ، ٧٣٧١ ، ٧٣٧٣ ، ٧٣٧٩ ، ٧٣٨٢ ، ٧٣٨٨) ، والبيهقي في « السنن » (١/٢٧٦) ، والدارمي في « سننه » (١/١٠١) ، =

....

= والخطيب في « الرحلة في طلب الحديث » (ص ٨٣) ، وأبو خيثمة في « العلم » (٥) جميعًا من طرق كثيرة عن عاصم بن أبي النجود به .

منهم من رفعه ومنهم من أوقفه .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

* **قلت** : نعم بمجموع طرقه ، وإلا فهذا إسناد حسن وعاصم بن أبي النجود ؛ تكلموا في حفظه .

فوثقه جماعة . وقال العقيلي :

« لم يكن فيه إلا سوء الحفظ » .

وكذا قال الدارقطني .

وقال ابن معين :

« لا بأس به » . وكذا قال النسائي .

وقال أبو حاتم : « محله الصدق ، ولم يكن بذاك الحافظ » .

وقال الشيخ تقي الدين في « الإمام » :

« ذكر إنه رواه عن عاصم أكثر من ثلاثين من الأئمة ، وهو مشهور من حديث عاصم ، لكن الطبراني رواه (٧٣٥٠) من حديث عبد الكريم بن أبي المخارق عن حبيب بن أبي ثابت عن زر ، وهذه متابعة غريبة لعاصم عن زر ، إلا أن عبد الكريم ضعيف » اهـ .

* **قلت** : وله متابعة أخرى .

أخرج الحاكم (١/١٠٠) من طريق ابن وهب قال : أخبرني معاوية بن صالح أخبرني عبد الوهاب بن بخت عن زر بن حبيش عنه موقوفًا به .

وقال : هذا إسناد صحيح ، ومدار الحديث على حديث عاصم عن زر .

ووافقه الذهبي .

* **قلت** : بل هو إسناد حَسَنٌ .

ومعاوية بن صالح هو ابن حُدير الحضرمي ، قاضي الأندلس .

قال الحافظ : « صدوق له أوهام » .

* **قلت** : وجملة القول أن الحديث صحيح بمجموع طرقه ، وروي موقوفًا ومرفوعًا والرفع أصح والله تعالى أعلم .

(**٥٩**) عن زر بن حبيش قال : أتيتُ صفوان بن عسَّال المرادي فقال : ما جاء بك ؟ قلتُ : ابتغاء العلم . قال : فإني سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« **من خرج من بَيْتِهِ ابتغاء العلم وضعت الملائكة أجنحتها رضًا لما يصنع** » .

(٦٠) وعن عاصم بن أبي النجود أنه سمع زرًّا يقول : أتيت صفوان بن عسال المرادي فقال : ما جاء بك ؟ فقلتُ : ابتغاء العلم . فقال : إن الملائكة لتضع أجنحتها لطالب العلم رضًا بما يطلب . قلتُ : حَاكَ في نفسي مسحٌ على الخفين . وذكر الحديث مرفوعًا في المسح على الخفين .

● ● ●

□ الباب الثالث عشر □

□ ذكر حديث أبي الدرداء في ذلك، وما كان في مثل معناه □

(٦١) إن رجلًا جاء من المدينة إلى أبي الدرداء وهو بدمشق فسأله عن حديث فقال له أبو الدرداء : ما جاءت بك حاجة ولا جئت في طلب التجارة ولا جئت إلَّا في طلب الحديث ؟ فقال الرجل : بلىٰ . فقال له أبو الدرداء : أَبْشِرْ ، فإني سمعتُ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

« ما من عبدٍ يخرج يطلبُ علمًا إلَّا وضعت له الملائكة أَجنحتها ، وسُلك به طريق إلى الجنة ، وإنه لَيَسْتَغْفِرُ للعالِمِ مَنْ في السموات ومن في الأرض حتى الحيتان في البحر ، وإن فضل العالم على العابد كفضل القمر ليلة البدر على سائر الكواكب ، إن العلماء هم ورثة الأنبياء ، إن الأنبياء لم يورثوا دينارًا ولا درهمًا ؛ ولكنهم ورثوا العلم ، فمن أخذه أخذ بحظٍّ وافر » .

(٦٢) جاء رجل من أهل المدينة إلى أبي الدرداء بدمشق يسأله عن حديث بلغه أنه يحدِّث به عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم . فقال له أبو الدرداء : ما جاء بك ؟ أَتجارة ؟ قال : لا . قال : ولا جئت طالب حاجة ؟ قال : لا . قال : وما جئت تطلب إلَّا هذا الحديث ؟ قال : نعم . قال : فاشهد إن كنت صادقًا أني سمعتُ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

---

(٦١) حديثٌ صحيحٌ . وأورد له الحافظ ابن عبد البر طرقا كثيرة عن أبي الدرداء . قد خرجتها في الأصل وزدت عليها .

وأخرجه أبو داود (٣٦٤١) ، وابن ماجة (٢٢٣) ، والدارمي في « سننه » (٩٨/١) ، وابن حبان (٣٦٤١) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٧٥/١ - ٢٧٦) ، والبيهقي في « الآداب » (١١٨٨) ، والخطيب في « الرحلة » (٧٧ - ٧٨) ، والطحاوي في « المشكل » (٤٢٩/١) ، والبزار في « مسنده » (١٣٦ كشف الأستار) جميعًا من طرق عن عاصم بن رجاء بن حيوة ، عن كثير بن قيس عنه به .

« **ما من رجل يخرج من بيته يطلبُ علمًا إلَّا وضعت الملائكة أجنحتها** » وساق الحديث بنحو ما تقدم .

(٦٣) وعن ابن عباس قال :

« معلم الخير يستغفر له – أو يشفع له – كل شيءٍ حتى الحوت فى البحر » .

(٦٤) وعنه قال :

« مُعلِّم الخير يُصلِّي عليه دواب الأرض حتى الحوت في البحر » .

(٦٥) وعن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **إن الله وملائكته وأهل السموات والأرض حتى النملة في جُحْرِها وحتى الحوت في البحر لَيُصلُّون على معلِّم الناس الخير** » .

قال أبو عمر : الصلاة هٰهنا : الدعاء والاستغفار وهو بمعنىٰ قول : الملائكة تضع أجنحتها أي تدعو والله أعلم .

● ● ●

---

(٦٣) حَسَنٌ .

(٦٤) صَحِيحٌ .

(٦٥) حَدِيثٌ حَسَنٌ .

□ الباب الرابع عشر □

□ دعاء رسول الله صلى الله عليه وسلم لمستمع العلم وحافظه ومبلغه □

(٦٦) عن زيد بن ثابت أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« نضَّر الله امرءًا سمع منا حديثًا فحفِظَهُ وبلَّغه غيره ، فرُبَّ حامِلِ فقهٍ ليس بفقيه ، ثلاث لا يُغل عليهن قلب مُسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة وُلَاة الأمر ، ولزوم الجماعة فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » وقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« من كانت نيته الآخرة ، جمع الله شمله ، وجعل غِنَاهُ في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة . ومن كانت نيته الدنيا فرَّق الله عليه أمره ، وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأته من الدنيا إلَّا ما كُتب له » .

(٦٧) وعن عبد الرحمن بن أبان بن عثمان ، عن أبيه قال : خرج زيد بن ثابت من عند مروان قريبًا من نصف النهار ، فقمت إليه فقلت : عن أي شيءٍ سألك الأمير ؟ فقال : سألني عن أشياء سمعتها من رسول الله صلى الله عليه وسلم ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« نضر الله امرءًا سمع مِنَّا حديثًا فحفظه حتى يبلغه غيره ، فرُبَّ حامل فقه ليس بفقيه ، ورُبَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه » .

---

(٦٦) **حديثٌ صحيحٌ .**

وأخرجه الترمذي (٢٦٥٦) ، وأبو داود (٣٦٦٠) ، وأحمد (١٨٣/٥) ، وابن حبان (٦٧) ، والدارمي (٧٥/١) ، والطحاوي في « مشكل الآثار » (٢٣٢/٢) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٩٤) ، وابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (١١/٢) ، والرامهرمزي في « المحدّث الفاصل » (٣ ، ٤) ، والخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (ص ١٧ ، ١٨) .

(٦٨) وعن عبد الله بن مسعود قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« نضر الله عبدًا سمع مقالتي فوعاها وحفظها وبلَّغها ، فربَّ حامل فقه غير فقيه ، وربَّ حامل فقه إلى مَن هو أفقه منه . ثلاث لا يُغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أئمة المسلمين ، ولزوم الجماعة ؛ فإن الدعوة تحيط من ورائهم » .

(٦٩) وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« نضر الله امرءًا سمع منا حديثًا فحفظه حتى يبلغه ، فربَّ مبلَّغ أوعى من سامع » .

(٧٠) وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« نضر الله امرءًا سمع مقالتي فحفظها وأداها ، فربَّ حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه » .

(٧١) وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« نضر الله امرءًا سمع مقالتي فحفظها ، فإنه رُبَّ حامل فقه غير فقيه ، وربَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه . ثلاث لا يُغلُّ عليهن قلب رجل مسلم : إخلاص العمل لله ، والنصيحة لولاة الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » .

(٧٢) وعن محمد بن سيرين قال : حدثني عبد الرحمن بن أبي بكرة ، ورجلٌ أفضل في نفسي من عبد الرحمن بن أبي بكرة ، عن أبي بكرة قال : خطبنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال :

« ليبلغ الشاهد الغائب ، فربَّ مبلَّغ أوعى من سامع » .

(٧٣) وعن محمد بن جبير بن مطعم ، عن أبيه قال : سمعتُ رسول الله صلى الله عليه وسلم بالخَيْفِ من منًى يقولُ :

« نضَّر الله عبدًا سمع مقالتي فوعاها ، ثم أدَّاها إلى من لم يسمعها ، فربَّ حامل فقه لا فقه له ، وربَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه ، ثلاث لا يُغل عليهن قلب مسلم : إخلاص العمل لله ، والطاعة لذوي الأمر ، ولزوم الجماعة ؛ فإن دعوتهم تحيط من ورائهم » .

(**٧٤**) وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« نضر الله عبدًا سمع مقالتي فوعاها ، ثم بلَّغها غيره ، فربَّ حامل فقه غير فقيه ، ورب حامل فقه إلى من هو أفقه منه . ثلاث لا يغل عليهن صدر مؤمن : إخلاص العمل لله ، ومناصحة أولي الأمر ، ولزوم جماعة المسلمين فإن دعوتهم تحيط من ورائهم »* .

(**٧٥**) وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« نضر الله من سمع قولي لم يزدْ فيه وأدَّاهُ إلى من لم يسمعْهُ . ثلاث لا يغل عليهن قلب امرءٍ مسلم » وذكر مثله سواء .

(**٧٦**) وعن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« تسمعون ، ويُسمعُ منكم ، ويُسْمعُ مِمَّن يَسمع منكم » .

وفي هذا الحديث دليل على تبليغ العلم ونشره .

● ● ●

---

* قال أبو سليمان الخطابي :

قوله : « نَضَّر الله امرءًا » معناه : الدعاء له بالنضارة ، وهي النِّعمة والبهجة . ويقال : نَضَرَهُ الله بالتخفيف والتثقيل ، وأجودُهُما التخفيف ، وقيل : ليس هذا من حُسن الوجه ، إنما معناه حُسن الجاه والقدْر في الخَلْق .

وقولُه : « لا يَغِل عليهن » بفتح الياء ، وكسر الغين من الغِلِّ وهو : الضِّغْنُ والحِقْدُ ، يريد : لا يدخله حِقْدٌ يزيله عن الحق .

« ويروى بضم الياء من الإغلال وهو : الخيانة » اهـ .

□ الباب الخامس عشر □

□ قوله صلىٰ الله عليه وسلم :

« من حفظ علىٰ أمتي أربعين حديثًا »* □

---

* وقد رُوي هذا الحديث عن أنس بن مالك وابن عمر وأبي هريرة وابن عباس ومعاذ بن جبل وعلي بن أبي طالب وابن مسعود وأبي الدرداء وسلمان الفارسي وأبي سعيد الخدري وأبي أمامة وعبد الله بن عمرو وجابر بن سمرة وبريدة رضي الله عنهم .

قلت : ولم يصح في الباب شيء .

قال ابن الجوزي : « هذا حديث لا يصح عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم » .

وقال الدارقطني : « لا يثبت منها شيء » .

وقال البيهقي : « أسانيده كلها ضعيفة » .

وقال أيضًا : « هو متن مشهور ، وليس له إسنادٌ صحيح » .

وقال ابن عساكر : « أسانيده كلها فيها مقال ، ليس للصحيح فيها مجال » .

وقال العراقي في « شرح الإحياء » :

« وقال عبد القادر الرهاوي : طرقه كلها ضعاف ، لا يخلو طريق منها أن يكون فيها مجهول التصرف أو معروف مضعف » .

وقال الحافظان رشيد الله بن العطار وزكي الدين المنذري نحو ذلك باتفاق هؤلاء الأئمة على تضعيفه أولى من إشارة السلفي إلى صحته .

قال المنذري : « لعل السلفي كان يرى أن مطلق الأحاديث الضعيفة إذا انضم بعضها إلى بعض أجدىٰ قوة » اهـ .

وقال الذهبي في « تذكرة الحفاظ » (١٢٣٩/٤) : « هذا مما تحرم روايته إلَّا مقرونًا بأنه مكذوب من غير تردُّد ، وقبَّح الله من وضعه ... » .

وقال الحافظ ابن حجر في « التلخيص » (٣/٩٣-٩٤) : « أفرد ابن المنذر الكلام عليه في جزءٍ مفرد ، وقد لخصت القول فيه في المجلس السادس عشر من الإملاء ، ثم جمعت طرقه في جزءٍ ، ليس فيها طريق تسلم من عِلَّة قادحة » . =

....

● ● ●

= وقال النووي في خطبة كتابه « الأربعون » : « هو ضعيف باتفاق الحفاظ » .

ولمزيد فائدة انظر :

« العلل المتناهية » لابن الجوزي (١٦١ - ١٨٤) ، « تخريج أحاديث إحياء علوم الدين » (١٩ ، ٢٠) ، « كشف الخفا » للعجلوني (٢/٣٤٠) .

قلتُ : وتتمة متونه :

« ... لقي الله يوم القيامة فقيهًا عالمًا » .

« ... من السنة حتى يؤديها إليهم كنتُ له شفيعا أو شهيدًا يوم القيامة » .

وفي رواية : من حمل - بدل - حفظ .

« ... فيما ينفعهم في أمر دينهم ؛ بعثه الله يوم القيامة - يعني فقيهًا عالمًا - » .

« ما من مسلم يحفظ ... يعلمهم بها أمر دينهم إلَّا جيىء به يوم القيامة فقيل له : اشفع لمن شئت » .

« من تعلم أربعين حديثا من أمر دينه ، بعثه الله في زمرة الفقهاء والعلماء » .

□ الباب السادس عشر □

□ جامع في فضل العلم □

(٧٧) قال مطرِّف :

« فضل العِلْم خير من فضل العمل ، وخير دينكم الورع » .

(٧٨) وكان الثوري يقول :

« لا أعلم من العبادة شيئًا أفضل من أن تعلِّم الناس العلم » .

(٧٩) عن زيد بن أسلم في قوله : ﴿ **ولقد فضَّلنا بعض النبيين على بعض** ﴾ [الإسراء : ٥٥] قال : « في العلم » .

(٨٠) ويُنسبُ إلى علي بن أبي طالب رضي الله عنه من قوله ، وهو مشهور من شعره ، سمعتُ غير واحد ينشده له :

الناس في جهة التمثيل أكفاء ... أبوهـم آدم والأم حـوَّاءُ
نفسٌ كنفس وأرواح مشاكلة ... وأَعْظُمٌ خُلقِت فيهم وأعضاءُ
فإن يكن لهم من أصلهم حسبٌ ... يُفاخرون بـه فالـطين والماءُ
ما لفضل إلَّا لأهل العلم إنهمُ ... على الهُدىٰ لمن استهدىٰ أدلاءُ
وقدر كلِّ امريء ما كان يُحْسِنُهُ ... وللرجال على الأفعال أسماءُ
وضد كل امريء ما كان يجهله ... والجاهلون لأهل العلم أعداء

(٨١) وأنشد أبو القاسم ابن عصفور لنفسه في العلم ، وهو أحسن ما قيل في معناه :

مع العلم فاسلك حيث ما سلك العلم ... وعنه فكاشف كل من عنده فهم
ففيه جلاء للقلوب من العمىٰ ... وعون على الدين الذي أمره حتم
فإني رأيت الجهل يزري بأهله ... وذو العلم في الأقوام يرفعه العلم
يعد كبير القوم وهو صغيرهم ... وينفذ منه فيهم القول والحكم
وأي رجاء في امريء شاب رأسه ... وأفنى سنيه وهو مستعجم قدم
يروح ويغدو الدهر صاحب بطنة ... تركب في أحضانها اللحم والشحم

إذا سئل المسكين عن أمر دينه ... بدت رحضاء العي في وجهه تسمو
وهل أبصرت عيناك أقبح منظر ... من أشيب لا علم لديه ولا حلْم
هي السوءة السوءاء فاحذر شماتها ... فأولها خزي وآخرها ذم
فخالط رواة العلم واصحب خيارهم ... فحصبتهم زين وخلطتهم غنم
ولا تعدون عيناك عنهم فإنهم ... نجوم إذا ما غاب نجم بدا نجم
فوالله لولا العلم ما اتضح الهدى ... ولا لاح من غيب الأمور لنا رسم

(**٨٢**) وأنشد بعض الحكماء :

بنُور العلم يكشف كل ريبٍ ... ويبصر وجه مطلبه المريدُ
فأهل العلم في رحبٍ وقربٍ ... لهم مما اشتهوا أبدًا مزيدُ
إذا عملوا بما علموا فكلٌّ ... له مما ابتغاه ما يريدُ
فإن سكتوا ففكر في معادٍ ... وإن نطقوا فقولهم سديدُ

(**٨٣**) وقال ميمون بن مهران :

« بنفسي العلماء ، هم ضالتي في كل بلدة ، وهم بغيتي إذا لم أجدهم ، وجدت صلاح قلبي في مجالسة العلماء » .

(**٨٤**) وقال سابق البلوي المعروف بالبربريِّ في قصيدةٍ له :

والعِلْمُ يَجْلُو العمىٰ عن قلب صاحبه ... كما يجلي سوادَ الظُّلمةِ القمرُ
وليس ذو العلم بالتقوىٰ كجاهلها ... ولا البصير كأعمىٰ ماله بصرُ

(**٨٥**) وقال أحمد بن محمد بن يزيد بن مسلم الأنصاري المعروف بابن أبي الخناجر : كنا على باب محمد بن مصعب القرقساني جماعة من أصحاب الحديث ، وفينا رجل عراقي بصير بالشعر ، ونحن نتمنىٰ أن يخرج إلينا فيحدثنا حديثًا واحدًا أو حديثين ، إذْ خرج إلينا فقال : قد خطر علىٰ قلبي بيتٌ من الشعر ؛ فمن أخبرني لمن هو حدَّثته ثلاثة أحاديث . فقال الفتى العراقي : يرحمك الله ! أي بيتٍ هو ؟ فقال الشيخ :

العلم فيه حياة للقلوب كما ... تحيا البلادُ إذا ما مسَّها المطرُ

فقال الفتى : هو لسابق البربري . فقال الشيخ : صدقت . فما بعده ؟ فقال :

والعلم يجلو العمىٰ عن قلب صاحبه كما يجلي سوادَ الظلمـةِ القمـــرُ

فقال الشيخ : صدقت . وحدَّثه بستَّةِ أحاديث سمعناها معه .

(٨٦) وعن الزهري قال :

« ما عُبِدَ الله بمثل العلم » .

(٨٧) وعن الحسن في قوله : ﴿ **ربنا آتنا فى الدنيا حسنة** ﴾ [البقرة : ٢٠١] قال : العلم والعبادة ﴿ **وفى الآخرة حسنة** ﴾ [نفس الآية] قال : الجنة » .

(٨٨) وقال ابن وهب : سمعتُ سفيان الثوري يقول : « الحسنة في الدنيا : الرزق الطيب والعلم ، والحسنة في الآخرة : الجنة » .

(٨٩) وعن الحسن قال :

« العالم خير من الزاهد في الدنيا المجتهد في العبادة ، ينشر حِكْمَةَ الله ، فإن قُبلتْ حَمِدَ الله ، وإن رُدَّت حَمِدَ الله » .

(٩٠) وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال :

« لا يزال الفقيه يُصلِّي ، قالوا : وكيف يُصلِّي ؟ قال : ذِكْرُ الله تعالىٰ على قلبه ولسانه » .

(٩١) وقال أبو الحسن المدائني :

« خطب زياد ذات يومٍ على منبر الكوفة ، فقال : أيها الناس إني بتُّ ليلتي هذه مهتمًا بخلال ثلاث : بذي العلم ، وبذي الشرف ، وبذي السن ، رأيت أن أتقدم إليكم فيهن بالنصيحة ، رأيت إعظام ذوي الشرف ، وإجلال ذوي العلم ، وتوقير ذوي الأسنان ، والله لا أُوتىٰ برجل ردَّ على ذي علمٍ ليضع بذلك عنه إلَّا عاقبته ، ولا أوتىٰ برجل ردَّ على ذي شرفٍ ليضع بذلك من شرفه إلَّا عاقبته ، ولا أوتىٰ برجلٍ ردَّ على ذي شيبة ليضعه بذلك إلَّا عاقبته ، إنما الناس بأعلامهم ، وعلمائهم ، وذوي أسنانهم » .

(٩٢) ورُوي عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال :

« **ليس منا مَنْ لم يرحم صغيرنا ، ويوقر كبيرنا ، ويعرف لعالِمنا** » يعني حَقَّهُ .

(٩٣) وعن أبي عنبة الخولاني قال :

« رُبَّ كلمة خيرٌ من إعطاء المال » .

(٩٤) وعن أبان بن سُليم قال :

« كلمة حكمة لك من أخيك خيرٌ لك من مالٍ يُعطيك ؛ لأن المال يُطغيك والكلمة تَهديك » .

(٩٥) وعن ميمون قال :

« إن مثل العالم في البلد كمثل عينٍ عذبة في البلد » .

(٩٦) وعن عبد الله بن المبارك أنه قال :

« خُيِّر سليمان بن داود بين المُلْك والعِلم فاختار العلم فآتاه الله الملك والعلم باختياره العلم » .

(٩٧) وجدت في كتاب أبي رحمه الله بخطه : أنشدنا أبو عمر أحمد بن سعيد لبعض الأدباء :

رأيتُ العلم صاحبه شريف ... وإن ولدتــه آبــاء لئــام

وليس يزال يرفعه إلى أن ... يعظم قدره القوم الكـرام

ويتبعونـــه في كل أمــــر ... كَرَاع الضأن تتبعه السوام

ويحمل قوله في كل أفق ... ومن يكن عالمًا فهو الإمام

فلولا العلم ما سعدت نفوس ... ولا عرف الحلال ولا الحرام

---

(٩٢) **حديثٌ صحيحٌ .**

وهذا لفظ حديث ابن عباس مرفوعًا عند الطبراني في « الكبير » (٤٤٩/١٢٢٧٦/١١) من طريق محمد بن عبيد الله عن المنهال بن عمرو عن سعيد بن جبير عنه .

– ومحمد بن عبيد الله هو العرزمي وهو متروك .

ولكن للحديث شواهد يرتقي بها منها عن : أنس وعبد الله بن عمرو بن العاص وأبي أمامة وعبادة بن الصامت وغيرهم ، أعرضت عن تخريج أحاديثهم خشية الإطالة والملل ، والله المستعان .

فبالعلم النجاة من المخازي وبالجهل المذلة والرغام
هو الهادي الدليل إلى المعالي ومصباح يضيء به الظلام
كذاك عن الرسول أتى عليه من الله التحية والسلام

وفي رواية أخرى :

وإن طِلَابَهُ حقٌّ على مَن له عقلٌ ، وليس به سقَامُ
فإما عالمًا تغدو وإما إلى التعليم يخرجك اغتنام
وسائر ذلك من لا خير فيه ومن يك عالمًا فهو الإمام
كذاك عن النبي أتى عليه من الله التحية والسلام

وهذه الأبيات نسبها بعض الناس إلى منصور بن الفقيه وليست له ، وإنما هي لبكر بن حماد صحيحة ، وأنشدناها عنه جماعة .

(٩٨) وقال ابن المبارك : قال لي سفيان الثوري :

« ما يُرادُ الله عز وجل بشيءٍ أفضل من طلب العلم ، وما طُلب العلم في زمانٍ أفضل منه اليوم » .

(٩٩) وعن عبد الرزاق قال : سمعت سفيان يقول لرجل من العرب :

« ويحكم ! اطلبوا العلم ، فإني أخاف أن يخرج العلم من عندكم فيصير إلى غيركم فتذلون ، اطلبوا العلم ، فإنه شرف في الدنيا وشرف في الآخرة » .

(١٠٠) وقال خالد بن خداش : « ودَّعتُ أنس بن مالك ، فقلتُ : يا أبا عبد الله أوصني . فقال عليك بتقوى الله في السرِّ والعلانية ، والنصح لكل مسلم ، وكتابة العلم من عند أهله » .

(١٠١) وأنشدني أبو بكر قاسم بن مروان لنفسه :

مالي بقيت وآل العلم قد ذهبوا عنا وراحوا إلى الرحمن وانقلبوا
أصبحت بعدهم شيخًا أخا كبر كالسلك تعتادني الأسقام والوصب
صحبتهم وزمام الظرف يجمعنا دهرًا دهيرًا فزانوا كل من صحبوا

في قصيدة طويلة يذكر قومًا من فقهاء قرطبة سلفوا رحمهم الله ، وفي شعره ذلك :

والعلم زين وتشريف لصاحبه أتت إلينا بذا الأنباء والكتب

والعلم يرفع أقوامًا بلا حسب فكيف من كان ذا علم له حسب
فاطلب بعلمك وجه الله محتسبًا فما سوى العلم فهو اللهو واللعب

(١٠٢) ولي معارضة لقول القائل وهو أبو حاطب :

وإذا طلبت من العلوم أجلّها فأجلُّها منها مقيم الألْسُن
العلم يرفع كل بيت هين والفقه يجمل باللبيب الدين
والحرُّ يُكرم بالوقار وبالنهى والمرء تحقره إذا لم يرزن
فإذا طلبت من العلوم أجلها فأجلها عند التقي المؤمن
علم الديانة وهو أرفعها لدى كل امريء متيقظ متدين
هذا الصحيح ولا مقالة جاهل فأجلها منها مقيم الألسن
لو كان مهتديًا لقال مبادرًا فأجلها منها مقيم الأدين

(١٠٣) **ولبعض الأدباء :**

يُعدُّ رفيع القوم من كان عالمًا وإن لم يكن في قومه بحسيبِ
وإن حلَّ أرضًا عاش فيها بعلمه وما عالمٌ في بلدةٍ بغريبِ

(١٠٤) وفي حِكْمة داود عليه السلام :

« **العلم في الصدر كالمصباح في البيت** » .

(١٠٥) وقيل لبعض حكماء الأوائل :

« **أي الأشياء ينبغي للعالِمِ أن يقتنيه ؟ قال : الأشياء التي إذا غرقت سفينته سبَحت معه – يعني العلم** » .

(١٠٦) وقال غيره منهم :

« من اتخذ العلم لجامًا ، اتخذه الناس إمامًا ، ومن عُرف بالحكمةِ لاحظته العيون بالوقار » .

(١٠٧) وقال عبد الملك بن مروان لبنيه :

« يا بني : تعلموا العلم ، فإن استغنيتم كان لكم كمالًا ، وإن افتقرتم كان لكم مالًا » .

(١٠٨) وعن أبي الدرداء أنه قال :

« يرزق الله العلمَ السعداء ويحرمه الأشقياء » .

(١٠٩) وقال سابق البربريُّ :

موتُ التقي حياةٌ لا انقطاع لها ... قد مات قومٌ وهم في الناس أحياء

(١١٠) قال إسماعيل بن جعفر بن سليمان الهاشمي :

« عجبت لمن لم يكتب العلم كيف تدعوه نفسه إلى مكرمة » .

(١١١) وأنشدنا أبو القاسم محمد بن نصر بن حامد الرومي الكاتب لنفسه في أبياتٍ ذوات عددٍ :

إنَّما العلم منحة ليس في ذا منازِع ... هو للنفس لذَّة وهو للقدْر رافع

يُعرِّفُ الناس ربَّهم وهو ميِّت شاسع ... فضل الناس كلهم فاضل فيه بأرع

(١١٢) وقال آخر :

لا بارك الله في قوم إذا سمعوا ... ذا اللبٌ ينطق بالأمثال والحكم

قالوا : وليس بهم إلَّا نفاسته ... أنافعٌ ذا من الإفلاس والعدم ؟

(١١٣) ولأبي سليمان جليس ثعلب :

لقد ضلَّت حلومٌ من أُناسٍ ... يرون العلم إفلاسًا وشؤمًا

كَسَانا عِلْمُنا فخرًا وجُودًا ... وبالجهل اكتسوا عجزًا ولومًا

هم الثيران إن فكرت فيهم ... فكيف بأن ترى ثورًا عليمًا (!)

فجانبهم ولا تعتب عليهم ... وكن للكتب دونهم نديمًا

(١١٤) وقال آخر :

العلمُ بلَّغ قومًا ذرورة الشرف ... وصاحب العلم محفوظ من الخَرَف

يا صاحب العلم مهلًا لا تدنسه ... بالموبقات فما للعلم من خلف

(١١٥) وقال آخر :

لو أنَّ العلم مُثِّل لكان نورًا ... يُضاهي الشمس أو يحكي النهارا

كذاك الجهل أظلم جانباه ... ونور العلم أشرق واستنارًا

(١١٦) وقال بعض العلماء :

---

(١١٦) **قلت** : ويشهد له ما ينسب إلى عليّ رضي الله عنه قوله : =

« من شرف العلم وفضله أن كلَّ من نُسِبَ إليه فرح بذلك وإن لم يكن من أهله وكلَّ من دُفِعَ عنه ونُسِبَ إلى الجهل عَزَّ عليه ونال ذلك من نفسه وإن كان جاهلًا » .

(١١٧) قال أبي : قال أحمد بن سعيد : وأنشدني غيرُ واحدٍ في هذا المعنى لبعض المحدِّثين :

العلمُ زينٌ وكنز لا نفاد له ... نِعْمَ القرين إذا مَا عَاقِلًا صَحِبا
قد يجمع المرء مالًا ثم يُسْلَبه ... عما قليل فيلقى الذل والحربا
وجامع العلم مغبوط به أبدًا ... فلا يحاذر فوتًا . لا ، ولا هربا
يا جامع العلم نِعْم الذخر تجمعه ... لا تعدلنَّ به دُرًّا . لا ، ولا ذهبا

(١١٨) وأنشدنا أبو العيناء وغيره للجاحظ - ويقال إنه ليس له غيره - هذه الأبيات :

يطيب العيش أن تلقى لبيبًا ... غِذَاهُ العلم والرأي المصيب
فيكشف عنك حيرة كل جهلٍ ... ففضل العلم يعرفه الأديب
سقام الحرص ليس له دواء ... وداء الجهل ليس له طبيب

= « كفى بالعلم شرفًا أن يدَّعيه من لا يحسنه ، ويفرح به إذا نسب إليه . وكفى بالجهل ذمًّا أن يتبرأ منه من هو فيه » .

(١١٧) **قلت** : وهذا الشعر لأبي الأسود الدؤلي .

أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٥٢/١) وفيه بعض الاختلاف ، ومطلعُهُ :

العلم زين وتشريف لصاحبه ... فاطلب هديت فنون العلم والأدبا
لا خير فيمن له أصل بلا أدب ... حتى يكون على مازانه حدبا
كم من كريم أخي عي وطمطمة ... فدم لدى القوم معروف إذا انتسبا
في بيت مكرمة آباؤه نجب ... كانوا الرءوس فأمسى بعدهم ذنبًا
وخامل مقرف الآباء ذي أدبٍ ... نال المعالي بالآداب والرتبا
أمسى عزيزًا عظيم الشأن مشتهرًا ... في خده صعر قد ظل محتجبا
العلم كنز وذخر لا نفاد له ... نعم القرين إذا ما صاحب صحبا

(**١١٩**) وعن ابن شهاب قال :

« العلم ذكر يحبُّه ذكورة الرجال ويكرهه مؤنثوهم » .

(**١٢٠**) وقال وكيع : كان سفيانًا يقول :

« ما من شيءٍ أخوف عندي من الحديث ، وما من شيءٍ أفضل منه لمن أراد به الله عز وجل » .

وفي رواية عنه قال :

« ما علىٰ الرجل لو جعل هذا الأمر بينه وبين نفسه » يعني الفقه والآثار .

---

(١١٩) **أثر صَحِيحٌ** .

وأخرج الأثر أبو نعيم في « الحلية » (٣/٣٦٥) ، والخطيب في « شرف أصحاب الحديث » (ص ٧٠ – ٧١) من وجوه أخرى عنه .

(١٢٠) **صحيحٌ** .

أخرجه أحمد في « الزهد » (ص ٤٣٨) ، والخطيب في « شرف أصحاب الحديث »(ص ٨١) من طريق علي بن حكيم قال : سمعت وكيعًا فذكره .

وتابعه أيضًا إسحاق بن بهلول .

أخرجه الخطيب من طريقه قال : سمعت وكيعًا يقول : سمعت سفيان يقول : « ما أعلم على وجه الأرض من الأعمال ، أفضل من طلب الحديث لمن أراد به وجه الله » .

ومن طريق حبي بن حاتم عن وكيع به بزيادة :

« ... إن الناس يحتاجون إليه في طعامهم وشرابهم » .

ومن طريق أحمد بن أبي الحواري قال : سمعت محمد بن يوسف الفريابي يقول : سمعت الثوري يقول :

« ما من عمل أفضل من طلب الحديث إذا صحت النية فيه » .

قال أحمد : قلت للفريابي : وأي شيء النية ؟ .

قال : تريد به وجه الله والدار الآخرة .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦/٣٦٦) .

(**١٢١**) وعن أنس أن أخوين كانا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أحدهما يحضر حديث النبي صلى الله عليه وسلم ومجلسه ، وكان الآخر يقبل على صنعته فقال : يارسول الله ! أخي لا يعينني بشيءٍ . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **فلعلك تُرْزَقُ به** » .

(**١٢٢**) وعن عون بن عبد الله قال :

« من كمال التقوى أن تطلب إلى ما قد علمت علم ما لم تعلم » وزاد فيه : « ... واعلم أن التفريط فيما قد علمت تركُ اتباع الزيادة فيه ، وإنما يحمل الرجل على ترك اتباع الزيادة فيما قد علم قلَّة الانتفاع بما علم » .

(**١٢٣**) وقال إسماعيل بن جعفر بن سليمان الهاشمي :

« عجبت لمن لم يكتب العلم كيف تدعوه نفسه إلى مكرمة » .

---

(١٢١) **صَحِيحٌ** .

والحديث أخرجه الترمذي (٢٣٤٥) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٩٣ - ٩٤) .

وقال أبو عيسى :

« هذا حديث حسنٌ صحيح » .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط مسلم و لم يخرجاه » .

ووافقه الذهبي :

* **قلت** : وهو كما قالوا .

وقال المباركفوري في « التحفة » (٧/١٠) :

« (لعلك ترزق به) بصيغة المجهول أي أرجو وأخاف أنك مرزوق ببركته لأنه مرزوق بحرفتك ؛ فلا تمنن عليه بصنعتك .

قال الطيبي : ومعنى لعلَّ في قوله : « لعلك » يجوز أن يرجع إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فيفيد القطع والتوبيخ كما ورد (فهل ترزقون إلا بضعفائكم) وأن يرجع إلى المخاطب ليبعثه على التفكر والتأمل فينتصف من نفسه » اهـ .

(١٢٤) وقال جعفر بن محمد :

« الكمال كل الكمال التفقه في الدين ، والصبر على النائبة ، وتدبير المعيشة قال : وما موت أحدٍ أحب إلى إبليس من موت فقيه » .

(١٢٥) وقال بعض الحكماء :

« من الدليل على فضيلة العلماء أن الناس تحب طاعتهم » .

(١٢٦) وكان يُقالُ :

« العلم أشرف الأحساب ، والأدب والمروءة أرفع الأنساب » .

(١٢٧) وقال بعض الحكماء :

« أفضل العلم وأولى ما نَافَسْتَ عليه منه علم ما عرفتَ به الزيادة في دينك ومروءتك » .

(١٢٨) وقال الأحنف :

كاد العلماء أن يكونوا أربابًا وكُلُّ عِزٍّ لَمْ يؤكَّد بعلمٍ فإلى ذُلٍّ ما يصير » .

(١٢٩) ويُقالُ :

« مَثَلُ العلماء مَثَلَ الماء حيث ما سقطوا نفعوا » .

(١٣٠) وقال أبو الأسود الدُّؤلي :

« الملوكُ حُكَّام على الناس ، والعلماء حكام على الملوكِ » .

(١٣١) وقيل لبزرجمهر : أيهما أفضل : الأغنياء أو العلماء ؟ قال :

« العلماء » قيل له : فما بال العلماء يأتون أبواب الأغنياء ؟ قال : « لمعرفة العلماء بفضل الغنى ، وجهل الأغنياء بفضل العلم » .

(١٣٢) وقالت امرأة لإبراهيم النخعي :

« يا أبا عمران ! أنتم معشر العلماء أَحَدّ الناس ، وألوم الناس ! فقال لها : أما ما ذكرت من الحِدَّة فإن العلم معنا والجهل مع مخالفينا ، وهم يأبون إلَّا دفع علمنا بجهلهم فمن ذا يطيق الصبر على هذا ؟ وأما اللوم فأنتم تعلمون تعذُّر الدرهم الحلال وإنَّا لا نبتغي الدرهم إلَّا حلالًا ، فإذا صار إلينا لم نخرجه إلَّا في وجهه الذي لابد منه » .

(١٣٣) وقالوا :

« العلماء في الأرض كالنجوم في السماء ، والعلماء أعلام الإسلام ، والعالم كالسراج ، من مرَّ به اقتبس منه ، ولولا العلم كان الناس كالبهائم » .

(١٣٤) وقال مصعب بن عبد الله :

« قال لنا أبي : اطلبوا العلم ! فإن يكنْ لك مالٌ أَجْدَاك جمالًا ، وإن لم يكن لك مالٌ أكسبك مالًا » .

(١٣٥) وأنشد علي بن محمد الكاتب البستي :

دعوني وأمري واختياري فإنني بصير بما أُبدي وأُبرم من أمري

إذا ما مضى يوم ولم أصطنع يدًا ولم أقتبس علمًا فما هو من عمري

(١٣٦) وقال المبرد :

« كان يُقال : تعلَّموا العلم ؛ فإنه سببٌ إلى الدين ، ومنبهةٌ للرجل ، ومؤنس في الوحشة ، وصاحب في الغربة ، ووصلة في المجالس ، وجالب للمال ، وذريعة في طلب الحاجة » .

(١٣٧) وقال ابن المقفَّع :

« اطلبوا العلم ؛ فإن كنتم ملوكًا برزتم ، وإن كنتم سَوَقَةً عِشْتُم » .

(١٣٨) وقال أيضًا :

« إذا أكرمك الناس لمالٍ أو سلطانٍ فلا يعجبك ذلك ، فإن زوال الكرامة بزوالهما ، ولكن ليعجبك إذا أكرموك لعلمٍ أو دينٍ » .

(١٣٩) ويقالُ :

« ثلاثةٌ لا بُدَّ لصاحبها أن يَسُودَ : الفقه ، والأمانة ، والأدب » .

(١٤٠) وقيل للقمان الحكيم : أي الناس أفضل ؟ قال :

« مؤمن عالِم ، إن ابتغي عنده الخير وُجِدَ » .

(١٤١) وقال الحجاج لخالد بن صفوان : من سيِّدُ أهل البصرة ؟ فقال له : الحسن . فقال : وكيف ذلك وهو مولًى ؟ فقال : احتاج الناس إليه في دينهم ،

واستغنى عنهم في دنياهم ، وما رأيتُ أحدًا من أشراف أهل البصرة إلَّا يرُوم الوصول في حلْقته ليستمع قوله ويكتب علمه . فقال الحجاج : هذا والله السؤدد » .

(١٤٢) وقال سفيان بن عيينة في قوله عز وجل : ﴿ **أو أثارة من علم** ﴾ [الأحقاف : ٤] قال : « الرواية عن الأنبياء عليهم السلام » .

● ● ●

□ الباب السابع عشر □

□ ذِكْر كراهية كتابة العلم وتخليده في الصحف[1] □

(**١٤٣**) عن أبي سعيد الخدري أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال : « **لا تكتبوا عني شيئًا سوىٰ القرآن ، فمن كتب عني شيئًا سوى القرآن فليمحه** » .

---

(١٤٣) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه مسلم (٣٠٠٤) ، والنسائي في « فضائل القرآن » (٣٣) ، وأحمد (١/١٢ ، ٢١ ، ٣٩ ، ٥٦) ، والدارمي في « سننه » (١/١١٩) ، وابن حبان في « صحيحه » (٦٤) ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » (١٢٨٨) ، والخطيب في « تقييد العلم » (ص ٢٩ – ٣٢) ، وابن أبي داود في « المصاحف » (ص ٩) .

* **قلت** : وممن أعَلَّ حديث أبي سعيد بالوقف الإمامُ البخاري وغيره . نقله الحافظ في « الفتح » (١/٢٠٨) .

وقد ثبت أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أَذِن في الكتابة عنه بما يعارض حديث أبي سعيد هذا – وستأتي أحاديث جواز الكتابة في الباب الذي بعده – وقيل في وجوه الجمع بينهما ما نقله الحافظ في « الفتح » :

« إن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره ، والإذن في غير ذلك .

أو أن النهي خاص بكتابة غير القرآن مع القرآن في شيء واحد والإذن في تفريقهما .

أو أن النهي متقدم والإذن ناسخ له عند الأمن من الالتباس ، وهو أقربها مع أنه لا ينافيها .

وقيل : النهي خاص بمن خشي منه الاتكال على الكتابة دون الحفظ ، والإذن لمن أمن منه ذلك .

ونقل النووي في « الشرح » عن القاضي عياض أنه قال :

« كان بين السلف من الصحابة والتابعين اختلاف كثير في كتابة العلم ، فكرهها كثيرون منهم ، وأجازها أكثرهم ، ثم أجمع المسلمون على جوازها وزال ذلك الخلاف » . =

---

(١) ولتراجع مسألة اختلاف العلماء في جواز الكتابة وعدم جوازها كتاب « تقييد العلم » للحافظ الخطيب البغدادي .

(**١٤٤**) وعن أبي نضرة قال : قيل لأبي سعيد : لو أُكْتَبْتَنَا الحديث . فقال : « لا نُكْتِبكُم ، خذوا عنا كما أخذنا عن نبينا صلى الله عليه وسلم » .

= وقال الخطيب في « تقييد العلم » (ص ٥٧) :

« فقد ثبت أن كراهة من كره الكتاب من الصدر الأول ، إنما هي لئلا يضاهي بكتاب الله تعالى غيره ، أو يشتغل عن القرآن بسواه ، ونهي عن الكتب القديمة أن تتخذ ، لأنه لا يعرف حقها من باطلها ، وصحيحها من فاسدها ، مع أن القرآن كفى منها ، وصار مهيمنًا عليها . ونهى عن كَتْبِ العلم في صدر الإسلام ، وجدته لقلة الفقهاء في ذلك الوقت ، والمميزين بين الوحي وغيره ، لأن أكثر الأعراب لم يكونوا فقهوا في الدين ، ولا جالسوا العلماء العارفين ؛ فلم يؤمن أن يلحقوا ما يجدون من الصحف بالقرآن ، ويعتقدوا أن ما اشتملت عليه كلام الرحمٰن » .

وقال (ص ٦٤ - ٦٥) :

« إنما اتسع الناس في كَتْب العلم ، وعوَّلوا على تدوينه في الصحف ، بعد الكراهة لذلك ، لأن الروايات انتشرت ، والأسانيد طالت ، وأسماء الرجال وكناهم وأنسابهم كثرت ، والعبارات بالألفاظ اختلفت ، فعجزت القلوب عن حفظ ما ذكرنا ، وصار علم الحديث في هذا الزمان أثبت من علم الحافظ ، مع رخصة رسول الله صلى الله عليه وسلم لمن ضعف حفظه في الكتاب ، وعمل السلف من الصحابة والتابعين ، ومن بعدهم من الخالفين بذلك » اهـ .

وقال شيخنا محدِّث العصر العلامة الألباني حفظه الله تعالى أثناء تعليقه على كتاب « العلم » لأبي خيثمة (ص ١١٥ - ١١٦) قال :

« واعلم أنه قد كان هناك خلاف قديم بين السلف في كتابة الحديث النبوي ، فمنهم المانع ، ومنهم المبيح ، ثم استقر الأمر على جواز الكتابة ، بل وجوبها ، لأمر النبي صلى الله عليه وسلم بها في غير ما حديث واحد كقوله : « اكتبوا لأبي شاه » أخرجه البخاري .

ومن المعلوم أن الحديث هو الذي تولى بيان ما أجمل من القرآن وتفصيل أحكامه ، ولولاه لم نستطع أن نعرف الصلاة والصيام ، وغيرهما من الأركان والعبادات على الوجه الذي أراده الله تبارك وتعالى . وما لا يقوم الواجب إلا به فهو واجب .

ولقد ضلَّ قوم في هذا الزمان زعموا استغناءهم عن الحديث بالقرآن ، وهو القائل : ﴿ **وأنزلنا إليك الذكر لتبين للناس ما نزل إليهم** ﴾ فأخبر أن ثمة مبيِّنًا ، وهو القرآن ، ومبيِّنًا وهو الرسول عليه الصلاة والسلام وحديثه . وقد أكد هذا قوله صلى الله عليه وسلم في الحديث الصحيح المشهور : « **ألا إني أوتيت القرآن ومثله معه** » . اهـ .

(١٤٥) وعنه قال : قلتُ لأبي سعيد الخدري : أَ نكتبُ ما نسمع منك ؟ قال :
« أتريدون أن تجعلوها مصاحف ؟ إن نبيكم صلىٰ الله عليه وسلم كان يُحدِّثنا فنحفظ ، فاحفظوا كما كنَّا نحفظ » .

(١٤٦) وعنه قال : قلت لأبي سعيد الخدري رضي الله عنه : « إنك تحدِّثنا عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم حديثًا عجيبًا ، وإنا نخاف أن نزيد فيه أو ننقص . قال : أردتم أن تجعلوه قرآنًا ؟! لا ، ولكن خذوا عنا كما أخذنا عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم » .

(١٤٧) قال مالك رحمه الله :
« لم يكن مع ابن شهاب كتاب ، إلَّا كتاب فيه نسبُ قومه » .
قال : « ولم يكن القوم يكتبون ، إنما كانوا يحفظون ، فمن كتب منهم الشيء ؛ فإنما كان يكتبه ليحفظه ، فإذا حفظه محاه » .

(١٤٨) أراد عمر بن الخطاب رضي الله عنه أن يكتب السُّنن ، فاستفتىٰ أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وسلم في ذلك ، فأشاروا عليه بأن يكتبها ، فطفق عمر يستخير الله فيها شهرًا ، ثم أصبح يومًا وقد عزم الله له فقال : إني كنت أريد أن أكتب السنن ، وإني ذكرت قومًا كانوا قبلكم كتبوا كتبًا فأكبوا عليها وتركوا كتاب الله ، وإني والله لا أشوب كتاب الله بشيءٍ أبدًا » .

(١٤٩) وعن ابن عباس أنه قال :
« إنَّا لا نَكْتبُ العلمَ ولا نُكْتِبهُ » .

(١٥٠) وإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أراد أن يكتب السُّنَّة ، ثم بَدَا لَهُ أن لا يكتبها ، ثم كتب في الأمصار : « من كان عنده شيء فليمحه » .

(١٥١) وعن سُليم بن أسود المحاربي قال :
« كان ابن مسعود رضي الله عنه يكره كتابة العلم » .

(١٥٢) وعن أبي بردة قال :
« كتبتُ عن أبي كتابًا كبيرًا فقال : ائتني بكتبك ، فأتيته بها ، فغسلها » .

(١٥٣) وعن ابن سيرين قال :
« إنما ضلَّت بنو إسرائيل بكُتُبٍ وَرِثُوها عن آبائهم » .

(١٥٤) وعن الشعبي أن مَرْوان دعا زيد بن ثابت ، وقومٌ يكتبون وهو لا يدْري ، فأعلموه ، فقال :

« أتدرون لعلَّ كل شيءٍ حدَّثتكم به ليس كما حدَّثتكم » .

(١٥٥) وعن الأسود بن هلال قال :

« أُتِيَ عبد الله بصحيفة فيها حديث فدعا بماءٍ فمحاها ، ثم غسلها ، ثم أمر بها فأخرجت ، ثم قال : أُذَكِّرُ بالله رجلًا يعلمها عند أحدٍ إلَّا أعلمني به ، والله لو أعلم إنها بِدِيرِ هندٍ لبلغتها ، بهذا هلك أهل الكتاب قبلكم حين نبذوا كتاب الله وراء ظهورهم كأنهم لا يعلمون » .

(١٥٦) وعن ابن عباس رضي الله عنهما :

« أنه كان ينهى عن كتابة العلم وقال : إنما ضلَّ من كان قبلكم بالكتب » .

(١٥٧) وعن سعيد بن جبير قال :

« كتب إليَّ أهل الكوفة مسائل ألقى فيها ابن عمر ، فلقيتُه فسألْتُه منَ الكتاب ، ولو علم أن مَعِيَ كتابًا لكانت الفيصل بيني وبينه » .

(١٥٨) وعن أيوب قال : سمعت سعيد بن جبير قال :

« كنا نختلف في أشياء ، فكتبتها في كتاب ، ثم أتيت بها ابن عمر أسأله عنها خفيًا ، فلو عَلِمَ بها كانت الفيصل بيني وبينه » .

---

(١٥٤) **أثر صَحِيحٌ.**

وأخرجه مطولًا الدارمي في « سننه » (١/١٢٢ - ١٢٣) من طريق ابن عون عن ابن سيرين عن زيد بن ثابت قال :

أرادني مروان بن الحكم وهو أمير على المدينة أن أكتبه شيئًا . قال : فلم أفعل . قال : فجعل سترًا بين مجلسه وبين بقية داره . قال : وكان أصحابه يدخلون عليه ويتحدثون في ذلك الموضع ، فأقبل مروان على أصحابه فقال : ما أرانا إلَّا قد خُنَّاهُ ، ثم أقبل عليَّ . قال : قلت : وما ذاك ؟ قال : ما أرانا إلَّا قد خُنَّاك . قال : قلت : وما ذاك ؟ قال : إنا أمرنا رَجُلًا يقعد خلف هذا الستر فيكتب ما تفتي هؤلاء وما تقول » .

(١٥٩) وعن أبي بردة قال :

« كان أبو موسىٰ يحدِّثنا بأحاديث فقمنا لنكتبها . فقال : أتكتبون ما سمعتم مني ؟ قلنا : نعم . قال : فجيئوني به ، فدعا بماءٍ فغسله . وقال : احفظوا عنا كما حفظنا » .

(١٦٠) وعن أبي كثير قال : سمعت أبا هريرة يقول :

« نحن لا نَكْتُب ولا نُكْتِب » .

(١٦١) وعن عبد الرحمن بن الأسود ، عن أبيه قال :

« أصبتُ أنا وعلقمة صحيفة ، فانطلق معي إلى ابن مسعود بها ، وقد زالت الشمس أو كادت تزول ، فجلسنا بالباب ، ثم قال للجارية : انظري مَنْ بالباب ؟ فقالت : علقمة والأسود . فقال : ائذني لهما . فدخلنا ، فقال : كأنكما قد أطلتما الجلوس ؟ قلنا : أجل . قال : فما منعكما أن تستأذنا ؟ قالا : خشينا أن تكون نائمًا . قال : ما أحب أن تظنوا بي هذا ، إن هذه ساعة كنا نقيسها بصلاة الليل ، قلنا : هذه صحيفة فيها حديث حسن . فقال : يا جارية ! هاتي الطست واسكبي فيه ماء . قال : فجعل يمحوها بيده ويقول : ﴿ **نحن نقص عليك أحسن القصص** ﴾ [يوسف : ٣] ، فقلنا : انظر فيها ، فإن فيها حديثًا عجبًا ، فجعل يمحوها ويقول : إن هذه القلوب أوعية فاشغلوها بالقرآن ولا تشغلوها بغيره » .

قال أبو عبيد : نرىٰ أن هذه الصحيفة أُخذت من أهل الكتاب فلهذا كره عبد الله النظر فيها .

(١٦٢) وعن إبراهيم قال :

« قال مسروق لعلقمة : اكتب لي النظائر . قال : أما علِمتَ أن الكتابَ يُكره ؟ قال : بلىٰ . إنما أريد أن أحفظها ، ثم أحرقها » .

(١٦٣) وعن محمد بن سيرين قال :

« قلتُ لعَبِيدة : أَكْتُبُ ما أسمع منك ؟ قال : لا . قلت : وإن وجدت كتابًا أقرأه عليك ؟ قال : لا » .

(١٦٤) وعن إبراهيم قال :

---

(١٦٤) (**تنبيه**) وقع في مصادر التخريج هذا الحرف على صورتين فمرة : لا تخلدن . =

« كنتُ أكْتُبُ عند عَبيدة فقال لي : لا تخلدن عني كتابًا » .

(١٦٥) وعن أبي يزيد المرادي قال :

« لما حضر عَبيدة الموتُ دعا بكُتُبِهِ فمحاها » .

(١٦٦) وعن عبيدة :

« أنه دعا بكتبه عند الموت فمحاها ، فقيل له في ذلك . فقال : أخشى أن يليها قوم يضعونها غير موضعها » .

(١٦٧) وعن القاسم :

« أنه كان لا يكتب الحديث » .

(١٦٨) وكان سعيد بن عبد العزيز يقول :

« ما كتبتُ حديثًا قط » .

(١٦٩) وكان الشعبي يقول :

« ما كتبتُ سوداء في بيضاء قط ، ولا استعدت حديثًا من إنسان مرتين » .

(١٧٠) وقال أيضًا :

« ما كتبت سوداء في بياضٍ قط ، وما سمعت من رجل حديثًا فأردت أن يعيده عليَّ » .

(١٧١) وعن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني قال :

« قلت لجرير – يعني ابن عبد الحميد – : أكان منصور – يعني ابن المعتمر – يكره كتاب الحديث ؟ قال : نعم ، منصور ومغيرة والأعمش كانوا يكرهون كتاب الحديث » .

= بالخاء المعجمة ومرة : لا تجلدن بالجيم . وإن كانت الصورتان لكل واحدة منهما وجه ؛ إلا أني أرجح الثانية بدليل ما أخرجه الدارمي في « سننه » (١٢١/١) من طريق عبد الله بن عمران عن أبي داود عن شعبة عن الحكم وإسماعيل بن رجاء عن إبراهيم قال : سألتُ عَبيدة قطعة جلدٍ أكتب فيه . فقال إبراهيم : « لا تجلدن عني كتابًا » . فهذه دلالة صريحة في توجيه النص وأنه بالجيم لا بالخاء والله أعلم .

(**١٧٢**) وكان الأوزاعي يقول :

« كان هذا العلم شيئًا شريفًا إذْ كان من أفواه الرجال يتلاقونه ويتذاكرونه ، فلما صار في الكتب ذهب نوره ، وصار إلى غير أهله » .

(**١٧٣**) وعن يحيى بن سعيد قال :

« أدركتُ الناس يَهَابُون الحديث حتى كان الآن حديثًا ، قال : ولو كُنَّا نكتب لكتبتُ من عِلْم سعيد وروايته شيئًا كثيرًا » .

(**١٧٤**) وعن إبراهيم قال :

« لا تكتبوا فتتكلوا » .

(**١٧٥**) وعن الفضيل بن عمرو قال :

« قلت لإبراهيم : إني أتيتك وقد جمعت المسائل ، فإذا رأيتك كأنما تختلس مني وأنت تكره الكتابة . قال : لا عليك فإنه قلَّ ما طلب إنسان علمًا إلَّا آتاه الله منه ما يكفيه ، وقلَّ ما كتب رجلٌ كتابًا إلَّا اتَّكَلَ عليه » .

قال أبو عمر :

« من كره كتاب العلم إنما كرهه لوجهين :

أحدهما : أن لا يُتخذ مع القرآن كتابٌ يضاهى به .

ثانيهما : ولئلا يتكل الكاتب على ما كتب ، فلا يَحفْظ فيقل الحِفْظ » .

(**١٧٦**) كما قال الخليل رحمه الله :

ليس بعلمٍ ما حوى القِمَطْر ... ما العلم إلَّا ما حَواهُ الصَّدْر

(**١٧٧**) وأنشدني بعض شيوخي لمحمد بن بشير بإسناد لا أحفظه :

أما لو أعي كلَّ ما أسمع ... وأحفظ من ذاك ما أجمعُ

ولم أستفد غير ما قد جمعت ... لقيل : هو العَالِمُ المَقْنَعُ

ولكنَّ نفسي إلى كل فن ... من العلم تسمعه تنزع

فلا أنا أحفظ ما قد جمعت ... ولا أنا من جمعه أشبع

ومن يك في علمه هكذا ... يكن دهره القهقري يرجع

---

(١٧٦) والقِمَطْرُ هو : الصندوق الذي يوضع فيه الكتب .

إذا لم تكن حافظًا واعيًا فجمعك للكتب لا ينفع
أأحضُرُ بالجهل في مجلس وعلمي في الكتب مستودع

(١٧٨) وقال أبو العتاهية :

من منح الحفظ وعى من ضيَّع الحفظ وهم

(١٧٩) وقال أبو معشر في الحفظ :

يا أيها المضمن الصحائفا ما قد روىٰ تُضارع المصاحفا
احفظ وإلَّا كنت ريحًا عاصفًا

(١٨٠) وقال أعرابيٌّ :

« حرفٌ في تامورك ، خيرٌ من عشرةٍ في كُتُبك » .

قال أبو عمر : التامور : علقة القلب .

(١٨١) وعن الأصمعي قال : سمع يونس بن حبيب رجلًا ينشد :

استودع العلم قرطاسًا فضيَّعه وبئس مستودع العلم القراطيس

فقال يونس : « قاتله الله ، ما أشد صيانته للعلم ، وصيانته للحفظ إن عِلْمَك من روحك ، وإن مالك من بدنك ؛ فَصُنْ علمك صيانتك روحك ، وصُنْ مالك صيانتك بَدَنك » .

(١٨٢) ومما يُنسب إلى منصور الفقيه من قوله :

علمي معي حَيث ما يَمَّمْتُ أحمله بطني وعاءٌ له ، لا بطن صندوق
إن كنت في البيت كان العلم فيه معي أو كنت في السوق كان العلم في السوق

قال أبو عمر :

« من ذكرنا قوله في هذا الباب فإنما ذهب في ذلك مذهب العرب ، لأنهم كانوا مطبوعين على الحفظ ، مخصوصين بذلك ، والذين كرهوا الكتاب كابن عباسٍ ، والشعبي ، وابن شهاب ، والنخعي ، وقتادة ومن ذهب مذهبهم ، وجبل جبلَّتهم كانوا قد طُبِعُوا على الحفظ ، كان أحدهم يجتزىء بالسمعة . ألَّا ترىٰ ما جاء عن ابن شهاب أنه كان يقول :

(١٨٣) « إنِّي لَأَمُرُّ بالبقيع فَأَسُدُّ آذاني مخافة أن يدخل فيها شيءٌ من الخَنَا ، فوالله ما دخل أذني شيءٌ قط فنسيته » .

(**١٨٤**) وجاء عن الشعبي نحوه ، وهؤلاء كلهم عَرَبٌ .

(**١٨٥**) وقال النبي صلىٰ الله عليه وسلم :

« **نحن أُمَّةٌ أُمِّيَّة ، لا نكتب ولا نحسب** » .

وهذا مشهور أن العرب قد خُصَّت بالحفظ ، كان بعضهم يحفظ أشعار بعض في سَمْعَةٍ واحدة ، وقد جاء أن ابن عباس رضي الله عنه حفظ قصيدة عمر بن أبي ربيعة :

أَمِنْ آلِ نُعَم أنت غادٍ فمبكرُ

في سَمْعَةٍ واحدة على ما ذكروا ، وليس أحدٌ اليوم علىٰ هذا ، ولولا الكتاب لضاع كثير من العلم ، وقد أرخص رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في كتاب العلم ، ورخَّص فيه جماعة من العلماء وحَمَدُوا ذلك ونحن ذاكروه بعد هذا بعون الله إن شاء الله .

وقد دخل على إبراهيم النخعي شيء في حفظه لتركه الكتاب .

(**١٨٦**) وعن منصور قال :

« كان إبراهيم يَحْذِفُ الحديث ، فقلت له : إن سالم بن أبي الجعد يُتمُّ الحديث . قال : إن سالمًا كَتَبَ وأنا لم أكتب » .

قال أبو عمر : فهذا النخعي مع كراهيته كتاب الحديث قد أقر بفضل الكتابة ، والحمد لله .

● ● ●

---

(١٨٥) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١٩١٣) ، ومسلم (١٠٨٠) (١٥) ، وأبو داود (٢٣١٩) ، والنسائي (٤/١٣٩ - ١٤٠) ، وأحمد (٢/١٣٢) من حديث ابن عمر رضي الله عنه مرفوعًا « إنَّا أُمَّةٌ أُمِّيَّةٌ ، لا نكتُبُ ولا نحسِبُ ، الشهر هكذا وهكذا وهكذا » وعقد الإبهام في الثالثة « والشهر هكذا وهكذا وهكذا » يعني تمام الثلاثين . والسياق لمسلم .

□ الباب الثامن عشر □

□ ذكر الرخصةِ في كتاب العلم □

(١٨٧) عن أبي هريرة قال : لما فتحت مكة قام رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكر الخطبة (خطبة النبي صلى الله عليه وسلم) قال : فقام رجلٌ من اليمن يُقالُ له : أبو شاه . فقال : يارسول الله ! اكتبوا لي . فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **اكتبوا لأبي شاه** » يعني الخطبة .

(١٨٨) وعن همَّام بن منبه أنه سمع أبا هريرة يقول :

« لم يكن أحدٌ من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أكثر حديثًا مني إلَّا عبد الله بن عمرو بن العاص ؛ فإنه كتب ولَم أكتب » .

(١٨٩) وعن عمرو بن شعيب ، عن أبيه ، عن جدِّه قال : قلت يارسول الله ! أكتب كلَّ ما أسمع منك ؟ قال :

« **نعم** » . قلت : في الرضا والغضب ؟ قال : « **نعم ، فإني لا أقول في ذلك كلِّه إلَّا حقًا** » .

(١٩٠) وعن عبد الله بن عمرو قال :

---

(١٨٧) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١١٢ ، ٢٤٣٤ ، ٦٨٨٠) ، وأبو داود (٢٠١٧ ، ٣٦٤٩ ، ٤٥٠٥) ، والترمذي (٢٦٦٧) ، وأحمد (٢٣٨/٢) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٦) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيح » .

(١٨٨) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١١٣) ، والترمذي (٢٦٦٨ ، ٣٨٤١) ، وقال : حسن صحيح . والدارمي في « سننه » (١٢٥/١) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٢) .

(١٨٩) **حديثٌ صحيحٌ** ، وانظر ما بعده .

(١٩٠) **حديثٌ صحيحٌ** . وانظر ما قبله .

=

« كنتُ أكتبُ كلَّ شيءٍ أسمعه من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أُريد حفظه فنهتني قريش ، وقالوا : أتكتبُ كلَّ شيءٍ تسمعه ، ورسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يتكلم في الرضا والغضب ؟ ، فأمسكت عن الكتاب ، فذكرت ذلك لرسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فأومأ بأصبعه إلى فيه وقال :

« **اكتب ، فوالذي نفسي بيده ما يخرج منه إلَّا حقٌّ** » .

(**١٩١**) وعن أبي جحيفة قال :

« قلت لعلي بن أبي طالب رضي الله عنه : هل عندكم من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم شيءٌ سوىٰ القرآن ؟ قال : لا والذي فلق الحبَّة وبرأ النسمة إلَّا أن يُعْطِيَ الله عبدًا فَهْمًا في كتابه ، وما في هذه الصحيفة . قلت : وما في هذه الصحيفة ؟ قال : العَقْلُ ، وفكاك الأسير ، ولا يقتل مسلم بكافر » .

(**١٩٢**) وقد رُوي عن عليٍّ رضي الله عنه في هذه الصحيفة وجهان : أحدهما « تحريم المدينة ، ولعن من انتسب لغير مواليه » في حديث فيه طول وفيه : « المسلمون تتكافأ دماؤهم » الحديث . رواه عن عليٍّ يزيدُ التيمي وخلاس .

= وأخرجه أبو داود (٣٦٤٦) ، وأحمد (٢/١٦٢ ، ١٩٢) ، والدارمي (١/١٢٥) ، وابن أبي شيبة (٩/٤٩) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٠) ، والحاكم في « المستدرك » (١/١٠٥ - ١٠٦) وصححه ووافقه الذهبي .

(١٩١) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١١١ ، ٣٠٤٧ ، ٦٩٠٣ ، ٦٩١٥) ، وأحمد (١/٧٩) ، والنسائي (٨/٢٤) ، والترمذي (١٤١٢) ، والدارمي (٢/١٩٠) ، والحميدي في « مسنده » (٢/٢٣ - ٢٤) .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسنٌ صحيحٌ » .

(١٩٢) أخرجه البخاري (٣١٧٢ ، ٣١٧٩ ، ٦٧٥٥ ، ٧٣٠٠) ، ومسلم (١٣٧٠) ، وأبو داود (٢٠٣٤) ، والترمذي (٢١٢٧) ، والطيالسي (١٨٤) ، وأحمد (١/٨١ ، ١٢٦) ، والبيهقي في « السنن » (٥/١٩٦) ، والخطيب في « التقييد » (ص ٨٨) من طرق عن الأعمش عن إبراهيم التيمي عن أبيه قال : خطبنا عليُّ بن أبي طالب فقال :

« من زعم أن عندنا شيئًا نقرأهُ إلا كتاب الله وهذه الصحيفة (قال : وصحيفةٌ معلقة في قراب سيفه) فقد كذب . فيها أسنانُ الإبل وأشياء من الجراحات . وفيها قال النبي =

(١٩٣) « وكَتَبَ رسولُ الله صلى الله عليه وسلم كتاب : الصَّدقات ، والديات ، والفرائض ، والسُّنَن » لعمرو بن حزم وغيره .

= صلى الله عليه وسلم : « **المدينة حَرَمٌ ما بين عير إلى ثور ، فمن أحدث فيها حَدَثًا ، أو آوى محدثًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لَا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدْلًا . وذمة المسلمين واحدة يسعى بها أدناهم . ومن ادَّعى إلى غير أبيه ، أو انتمى إلى غير مواليه ، فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يقبل الله منه يوم القيامة صرفًا ولا عدلًا** »

وفي رواية بزيادة :

« **فمن أخفر مسلمًا فعليه لعنة الله والملائكة والناس أجمعين ، لا يُقبل منه يوم القيامة صرفٌ ولا عدل** » .

(١٩٣) كتاب عمرو بن حزم روي عنه بإسنادين **أحدهما** مرسلٌ **والآخر** متصل .

فأما **المرسل** فأخرجه مالك في « الموطأ » (ص ١٤١) ، والنسائيّ (٥٩٨) ، وأبو داود في « المراسيل » (٩٢ ، ٩٣ ، ٩٤) ، وابنه في « المصاحف » (ص ٢١٢) ، وعبد الرزاق (١٣٢٢) ، وعنه الدارقطني في « سننه » (١/١٢٢) مختصرًا بلفظ : « لا يمس القرآن إلَّا طاهر » .

وعند بعضهم بمعناه .

وقال أبو داود :

« روي هذا الحديث مسندًا ، ولا يصح » .

وقال الدارقطني :

« مرسل ورواته ثقات » .

وقال ابن عبد البر :

« لا خلاف عن مالك في إرسال هذا الحديث ، وقد روِي مسندًا من وجه صالح ، وهو كتاب مشهور عند أهل السير ، معروف عند أهل العلم معرفةً يُستغنى بها في شهرتها عن الإسناد » اهـ .

* **قلت** : وأما المسند فرواه : النسائيّ (٨/٥٧ – ٥٨) ، وابن حبان (٧٩٣ موارد) ، والبيهقي في « السنن » (٤/٨٩ – ٩٠) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٣٩٥ – ٣٩٦) ، والدارقطني (١/١٢٢) عن الحكم بن موسى قال : حدثنا يحيى بن حمزة عن سليمان بن أرقم حدثني الزهري عن أبي بكر بن محمد بن عمرو بن حزم عن أبيه عن جده أن رسول الله كتب إلى أهل اليمن بكتاب فيه الفرائض والسنن والديات .... فذكره مطولًا جدًا . =

(**١٩٤**) وعن أبي جعفر محمد بن علي قال : وُجِدَ في قائم سيف رسول الله صلى الله عليه وسلم صحيفة فيها مكتوب :

« **ملعون من أضَلَّ أعمى عن السبيل ، ملعون من سرق تخوم الأرض ، ملعون من تولى غير مواليه أو قال : ملعون من جَحَدَ نعمةَ من أنعم عليه** » .

(**١٩٥**) وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **قَيِّدُوا العلم بالكتاب** » .

= وهذا سياق النسائي .

وعندهم : سليمان بن داود وهو الخولاني ثقة لكنه مِنْ توهُّم بعض الرواة ، والصواب أنه سليمان بن أرقم .

قال النسائي بعد أن رواه على الوجهين :

« وهذا أشبه بالصواب – يعني طريق سليمان بن أرقم – ، وسليمان بن أرقم متروك الحديث » اهـ .

* **قلت** : وعلى الوجه الآخر – طريق سليمان بن داود – يحمل كلام من صحح الحديث أو حسنه ؛ كابن عبد البر والإمام أحمد وغيرهما .

قال أحمد : أرجو أن يكون صحيحًا . أخرجه البيهقي عقب روايته الحديث .

قال العلامة الألباني في « الإرواء » (١٢٢) :

« أما حديث عمرو بن حزم ، فهو ضعيف فيه سليمان بن أرقم وهو ضعيف جدًا ، وقد أخطأ بعض الرواة فسمَّاه سليمان بن داود وهو الخولاني وهو ثقة ، وبناءً عليه توهم بعض العلماء صحَّته ! وإنما هو ضعيف من أجل ابن أرقم هذا . والصواب فيه أنه من رواية أبي بكر ابن محمد بن عمرو بن حزم مرسلًا ، فهو ضعيف أيضًا لإرساله » اهـ .

* **قلت** : وإن كان حديث عمرو بن حزم لم يصح عنه من الوجهين إلا أن لبعضه شواهد صحيحة والله أعلم .

* **قلت** : ونحو هذا الحديث صح عن ابن عباس مرفوعًا .

أخرجه أحمد (٢١٧ ، ٣٠٩ ، ٣١٧) عنه مرفوعًا بلفظ :

« ملعون من سب أباه ، ملعون من سب أمه ، ملعون من ذبح لغير الله ، ملعون من غيَّر تخوم الأرض ، ملعون من كمَّه أعمى عن طريق ، ملعون من وقع على بهيمة ، ملعون من عمل بعمل قوم لوط لعن الله من تولى غير مواليه » .

ولم أجد لفظ : « ملعون من جَحَدَ نعمةَ مَنْ أَنْعَمَ عليه » .

(١٩٥) **هذا حديث حسنٌ بشواهده** . وقد خرجت كثيرًا منها في الأصل .

(**١٩٦**) وكان عمر بن الخطاب يقول :

« قيدوا العلم بالكتاب » .

(**١٩٧**) وقال ابن عباس رضي الله عنه :

« قيدوا العلم بالكتاب » .

(**١٩٨**) وعن مَعْن قال :

« أخرج إليَّ عبد الرحمٰن بن عبد الله بن مسعود كتابًا ، وحلف لي إنه خط أبيه بيده » .

(**١٩٩**) وعن إبراهيم قال :

« لا بأس بكتاب الأطراف » .

---

(١٩٩) **أثر صَحِيحٌ** .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٩/٥٠) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٣٦ ، ١٦١) ، ومن طريقه الخطيب في « الجامع » (٤٣٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤/٢٢٥) .

والمراد بالأطراف أوائل الأحاديث .

وقال العلامة محمد عبد الرزاق حمزة رحمه الله في مقدمة كتاب « تحفة الأشراف بمعرفة الأطراف » للحافظ المزي قال :

« طريقة كتب الأطراف ذكرُ حديث الصحابي مفردًا كأهل المسانيد ، إلَّا أنهم يذكرون طرفًا من الحديث في الغالب ، خلاف أصحاب المسانيد فإنهم يذكرون الحديث بتمامه .

ثم تذكر كتب الأطراف جميع طرق الحديث في تلك الكتب التي وُضعت الأطراف لها ، وما اختص به كل واحد منهم من طرق ذلك الحديث .

وإذا اشترك أصحاب تلك الكتب في رواية حديث أو انفرد به بعضُهم ذَكَرَ أصحاب الأطراف ذلك الحديث بتعريف موضعه لتقريب البحث عنه .

وإذا كان الحديث ذُكر مفرَّقًا في موضعين أو أكثر ذكروا تلك المواضع ، فيسهل بذلك معرفة طرق الحديث والبحث عن أسانيده .

وهذه أعظم فوائد كتب الأطراف ، فإنه يكتفي الباحث بمطالعة كتاب من كتب الأطراف عن مطالعة الكتب الستة إذا كان يريد معرفة طرق الحديث فيها ، فإنها جُمعت في موضع واحد من كتب الأطراف » اهـ .

(٢٠٠) وعن أبي كِبْران ، قال : سمعت الضحاك يقول :

« إذا سمعت شيئًا فاكتبه ولو في حائط » .

(٢٠١) وعن حسين بن عقيل قال :

« أملىٰ عليَّ الضحاك مناسك الحج » .

(٢٠٢) وعن بَشير بن نَهِيك قال :

« كنتُ أكتب ما أسمع من أبي هريرة ، فلما أردت أن أفارقه أتيته بكتابي فقلتُ : هذا سمعته منك ؟ قال : نعم » .

(٢٠٣) وعن ابن سيرين قال :

« كنتُ أَلقىٰ عَبيدَة بالأطراف فأسأله » .

(٢٠٤) وعن سعيد بن جبير :

« أنه كان يكون مع ابن عباس ، فيسمع منه الحديث فيكتبه في واسطة الرَّحل ، فإذا نزل نَسَخَهُ » .

---

(٢٠٠) **صحيحٌ** .

وأبو كِبْران هو الحسن بن عقبة المرادي وثقه ابن معين وغيره . ولكني لم أجده من كلام الضحاك إنما هو من كلام الشعبي بهذا الإسناد .

أخرجه ابن سعد في « الطبقات » (٦/٢٥٠) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٤٦) ، والخطيب في « التقييد » (ص ١٠٠) من طرق عن أبي كبران عن الشعبي به .

(٢٠١) **صحيحٌ** .

والحسين بن عقيل هو العقيلي ذكره ابن أبي حاتم (٦١/١/٢) ونقل عن ابن معين توثيقه .

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٩/٥٠) عن وكيع عنه به .

(٢٠٢) **صَحِيحٌ** .

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٩/٥٠) ، والدارمي في « سننه » (١/١٢٧) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٣٧) ، والخطيب في « التقييد » (ص ١٠١) .

وعند الخطيب باختلاف اللفظ قال : « ... إني كتبت عنك كتابًا ، فأرويه عنك ؟ قال : نعم . أروه عني » .

(٢٠٥) وعن أبي قلابة قال :

« الكتاب أحبّ إليَّ من النِّسْيَانِ » .

(٢٠٦) وعن أبي المليح قال :

« تعيبون علينا الكتاب ، وقد قال الله تعالى : ﴿ **عِلْمُهَا عند ربِّى فى كتاب** ﴾ » [طه : ٥٢] .

(٢٠٧) وعن عبد الله بن حنش قال :

« رأيتهم عند البراء يكتبون على أيديهم بالقصب » .

(٢٠٨) وعن ابن عباس :

« أنه أرخص له أن يكتُبَ » .

(٢٠٩) وكان أنس يقول لبنيه :

« يا بني ! قيدوا العلم بالكتاب » .

(٢١٠) وعن عبد الله بن عمرو يرفعه قال :

« قيدوا العلم . قلت : وما تقييده ؟ قال : الكتاب » .

(٢١١) وعنه قال : قلت :

« يارسول الله ! أُقيِّد العلم ؟ » قال : « **قيدوا العلم** » .

قال عطاء : وما تقييد العلم ؟ قال : الكتاب .

(٢١٢) وعن عبد الرحمٰن بن حرملة قال :

« كنت سيِّىءَ الحفظ فرخَّص لي سعيد بن المسيب في الكتاب » .

---

(٢٠٩) انظر ما تقدم في هذا الباب وما سيأتي بعده .

وجملة القول أن طرق هذا الحديث جميعها مُعلٌّ ، اللهم إلَّا حديث أنس المتقدم من طريق ابن أبي أويس ، ولاشك عندي أن مجموع هذه الطرق ليدل على أن للحديث أصلًا ، خاصة وقد صح عنه صلىٰ الله عليه وسلم الأمر بكتابة العلم في قوله : « اكتبوا لأبي شاه » وإذنه صلىٰ الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص .

وانظر اختلاف الروايات في ذلك عند الخطيب في « التقييد » (ص ٧٤ - ٨٢) .

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات .

(٢١٣) وكان معاوية بن قرة يقول :

« من لم يكتب العلم فلا تعدوه عالمًا » .

(٢١٤) وقال خالد بن خداش البغدادي :

« ودَّعتُ مالك بن أنس ، فقلتُ : يا أبا عبد الله ! أوصني . فقال : عليك بتقوى الله في السر والعلانية ، والنصح لكل مسلم ، وكتابة العلم من عند أهله » .

(٢١٥) وكان يحيى بن سعيد يقول :

« لأن أكون كتبتُ كل ما كنت أسمع أحبّ إليَّ من أن يكون لي مثل مالي » .

(٢١٦) وعن الحسن أنه كان :

« لا يرى بكتاب العلم بأسًا ، وقد كان أملى التفسير فكُتب » .

(٢١٧) وعن وهب بن جرير قال : أنا شعبة بحديثٍ ثم قال :

« هذا وجدته مكتوبًا عندي في الصحيفة » .

(٢١٨) وكان شعبة يقول :

« إذا رأيتموني أثُجُّ★ الحديث فاعلموا أني تحفظته من كتاب » .

(٢١٩) وقال الخليل بن أحمد :

« اجعل ما تكتب بيت مالٍ ، وما في صدرك للنفقة » .

(٢٢٠) وعن هشام بن عروة ، عن أبيه :

« أنه أُحرقت كتبه يوم الحرَّة ، وكان يقول : وددت لو أن عندي كتبي بأهلي ومالي » .

★ يعني : أصبُّ الكلام صبًّا ، شبَّه فصاحته وغزارة علمه بالماء المثجوج .

(٢٢٠) الخطيب أخرجه في « التقييد » (ص ٦٠) من طريق موسى بن عقبة عن عروة بن الزبير قال :

« كتبت الحديث ثم محوته ، فوددت أني فديته بمالي وولدي وأني لم أمحه » .

* وقال الخطيب :

« تُرى أن عروة محا الحديث من كتابه للمعنى الذي ذكرناه من كراهة الاتكال عليه ،=

(**٢٢١**) وعن عامر الشعبي قال :

« الكتاب قيد العلم » .

(**٢٢٢**) وعن سليمان بن موسى قال :

« يجلس إلى العالِم ثلاثة : رجلٌ يأخذ كل ما يسمع فذلك حاطب ليل ، ورجل لا يكتب ويسمع فيقال له : جليس العالم ، ورجلٌ ينتقي وهو خيرهم » وقال مرة أخرىٰ : وذلك العالم .

قال أبو عمر : العرب تضرب المثل بحاطب الليل الذي يجمع كل ما يسمع من غثٍ وسمين ، وصحيح وسقيم ، وباطل وحق ؛ لأن المحتطب بالليل ربما ضمَّ أفعىٰ فنهشته ، وهو يحسبها من الحطب .

(**٢٢٣**) وفي مثل هذا يقول بشر بن المعتمر :

وحـــاطب يحطب في بجادِهِ   في ظلمة الليل وفي سَوَادِهِ

يحطب في بجادِهِ الأَسمُّ الذَّكر   والأسود السالخ مكْروه النظر

= فلما عَلَتْ سِنُّهُ ، وتغيَّر حفظه ، ندم على محوه إياه ، وتمنى أنه كان لم يمحه ، ليرجع إلى كتابه عند تناقض أحواله ، واضطراب حفظه . والله أعلم » اهـ .

(٢٢١) * **قلت** : وقد ثبت عن الشعبي أنه قال :

« إذا سمعتم مني شيئًا فاكتبوه ولو في الحائط » .

وقال :

« لا تدعنَّ شيئًا من العلم إلَّا كتبته ، فهو خيرٌ لك من موضعه من الصحيفة ، وإنك تحتاج إليه يومًا ما » .

(٢٢٣) بشر بن المعتمر هو أبو سهل ، البصري ، الأبرص ، الشاعر ، النسابة ، كان من رؤوس الاعتزال ، وإليه تنسب الطائفة المعروفة بـ « البِشْريَّة » .

ومن شعره في فضل العلم والعلماء :

إنْ كنت تعلمُ ما تقو   لُ وما أقولُ فأنتَ عالمْ

أو كنتَ تجهلُ ذا وذا   كَ فكُنْ لأهل العلم لازمْ

أهـل الرياسة مـن يُنـا   زِعْهُـمْ رياستهم فظالـمْ

سهـرت عيـونهم وأنـــ   ـتَ عن الذي قاسوه عالمْ

لا تطلبـــنَّ رئـــاسةً   بالجهل أنت لها مخاصم

لـــولا مقامهـــم رأيــــ   ـتَ الدِّينَ مضطرب الدعائم

(**٢٢٤**) وقال أبو زرعة : سمعت أبا نعيم وذُكر له حماد بن زيد وابن عُلَيَّة ، وأن حماد بن زيد حفظ عن أيوب وابن عُلَيَّة كتب فقال :

« ضمنت لك أن كل من لا يرجع إلى الكتاب لا يؤمن عليه الزلل » .

(**٢٢٥**) وقال : سمعت أحمد بن حنبل ويحيىٰ بن معين يقولان :

« كل من لا يكتب العلم لا يؤمن عليه الغلط » .

(**٢٢٦**) وقال الأوزاعي :

« تعلَّم ما لا يؤخذ به كما تتعلم ما يؤخذ به » .

(**٢٢٧**) وقال سفيان :

« قال بعض الأمراء لابن شبرمة : ما هذه الأحاديث التي تحدثنا عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ؟ قال : كتابٌ عندنا » .

(**٢٢٨**) وعن الزهري قال :

« كنا نكره كتاب العلم حتى أكرهنا عليه هؤلاء الأمراء ، فرأينا أن لا نمنعه أحدًا من المسلمين » .

(**٢٢٩**) وعن معمر قال :

« حدَّثتُ يحيىٰ بن أبي كثير بأحاديث فقال : اكتب لي حديثًا كذا وحديثًا كذا . فقلتُ : أما تكره أن تكتب العلم ؟ فقال : اكتب ؛ فإنك إن لم تكن كتبت فقد ضيَّعت . أو قال : عجزت » .

(**٢٣٠**) وعن صالح بن كيسان قال :

« كنت أنا وابن شهاب ونحن نطلب العلم ، فاجتمعنا على أن نكتب السُّنن ، فكتبنا كلَّ شيءٍ سمعنا عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، ثم قال : اكتب بنا ما جاء عن أصحابه ، فقلت : لا . ليس بسُنَّة . وقال هو : بل هو سنة ، وكتب ولم أكتب فأنْجَحَ وضيَّعتُ » .

(**٢٣١**) وعن الزهري قال :

« استكتبني الملوك فأكتبتهم ، فاستحييتُ الله إذ كتبتها الملوك ، ألَّا أكتبها لغيرهم » .

(٢٣٢) وذكر ابن المبارك رحمه الله ، عن يونس بن يزيد قال :

« قلت للزهري : أَخرِجْ إليَّ كُتُبك ، فأخرج إليَّ كتبًا فيها شِعْر » .

(٢٣٣) وعن خالد بن نزار قال :

« أقام هشام بن عبد الملك كاتبين يكتبان عن الزهري ، فأقاما سنة يكتبان عنه » .

(٢٣٤) وذكر المبرد قال : قال الخليل بن أحمد :

« ما سمعتُ شيئًا إلَّا كتبتهُ ، ولا كتبته إلَّا حفظته ، ولا حفظته إلَّا نفعني » .

● ● ●

□ الباب التاسع عشر □

□ في معارضة الكتاب(١) □

(٢٣٥) عن يحيىٰ بن أبي كثير قال :
« الذي يكتب ولا يُعَارِضِ مِثل الذي يدخل الخلاء ولا يستنجي » .

---

(١) المعارضة هي المقابلة . وهي شرط في صحَّة الرواية لمن حدَّث من كتاب ، فإما أن يعرض على الشيخ أو يقابل نسخته على نسخ أقرانه الذين كتبوا معه في المجلس .

أنشد أبو حفص الجنزي :

عارضْ كتابَكَ بعد ما حرَّرْتَه   فالخط غيرَ مُعَارَضٍ لم يُكْتَبِ
وإذا كتبتَ مُقَابِلًا ومُصحِّحًا   سَهُلَتْ تِلاوتُه علىٰ الغِرِّ الغَبِيِّ

قال السمعاني في « أدب الإملاء والاستملاء » (ص ٨) :

« وأخذ الحديث عن المشايخ يكون علىٰ أنواع منها : أن يحدثك به المحدِّث ، ومنها أن تقرأ عليه ، ومنها أن يُقرأ عليه وأنت تسمع ، ومنها أن تعرض عليه وتستجيز منه روايته ، ومنها أن يكتب إليك ويأذن لك في الرواية فتنقله من كتابه أو من فرعٍ مقابلٍ بأصله ، وأصح هذه الأنواع أن يُملي عليك وتكتبه من لفظه » .

وقال الخطيب في « الجامع » (٢٣٥/١) :

« ويستحب لمن حفظ عن شيخ حديثا أن يَعْرِضَه عليه ، ليصححه له ويردَّه عن خطأ ، إن كان سبق إلى حفظه إياه » .

* **قلت** : هذا إذا حفظ عن الشيخ (حفظ الصدر) وأما الكتابة عن الشيخ (ضبط الكتاب) فقال الخطيب (ص ٢٧٥ وما بعدها) :

« يجب علىٰ من كتب نسخة من أصل بعض الشيوخ أن يعارض نسخته بالأصل ، فإن ذلك شرط في صِحَّة الرواية من الكتاب المسموع ... ويجعل للعَرْض قلمًا مُعَدًّا ... وإذا وجد اسمًا عاطلًا من التقييد نَقَطَهُ ، وإن رأىٰ حرفًا مُشْكِلًا شَكَلَهُ وضَبَطَهُ ... وإذا كَرَّر في الخط كلمةً ليس من شأنها التكرار ، فكتبها مرتين ضرب على إحداهما الأولىٰ أو الثانية ...، ويجب أن يزيل التحريف ويغيِّر الخطأ والتصحيف ... وينبغي كلما عارض بورقة أن ينشُرَها لئلا ينطمس المُصَلَّح ويكون ما ينشر به نُحاتة السَّاج أو غيره من الخشب ، ويتقي استعمال التراب ... وإن سقطت كلمة من إسناد حديث أو متنه كتبها بين السطرين أمام الموضع الذي سقطت =

(٢٣٦) وكان معمر يقول :

« لو عرض الكتاب مائة مرَّة ما كاد يسلم من أن يكون فيه سقطٌ . أو قال : خطأ » .

● ● ●

= منه ، إن كان هناك واسعًا ، وإلَّا كتبها في الحاشية بحذاء السطر الذي سقطت منه » .

وقال الأخفش : « إذا نسخ الكتاب ولم يُعارَضَ ثم نسخ ولم يعارض خرج عجميًا » .

وقال الخطيب في « الكفاية » (ص ٢٣٩) :

« ومن سمع من الراوي ولم يكن له في الحال نسخة ثم نسخ من الأصل بعد ذلك استحب له عرض ما نسخه علىٰ الراوي للتصحيح ، وإن كان قد قابل به لأنه يحتمل أن يكون في الأصل خطأ ونقصان حروف ، وغير ذلك مما يعرفه الراوي ، ولعله أن يكون أقره في أصله لأن الذي حدَّثه به كذلك رواهُ وكرِهَ تغيير روايته وعوَّل فيه على حفظه له ومعرفته به » .

هذا وقد عرَّف الدكتور محمود الطحان المعارضة تعريفًا جيدًا فقال :

« وهي مراجعة ما كتبه الطالب مقابلًا – بالنسخة التي كتب منها – وذلك بأن يُمسك هو نسخته ويمسك ثقةٌ غيرُه الأصل ، فيقرأ أحدهما ، ويتَّبع الآخر ، وذلك للتأكد من مطابقة النسخة الجديدة التي تسمىٰ « الفرعُ » ، بالنسخة القديمة التي تسمىٰ « الأصل » ... وإصلاح ما يوجد من مفارقات من خطأ أو زيادة أو نقص . وهذا العمل من المحدِّثين هو القمة في الضبط والمحافظة علىٰ أصل النصوص بشكل لم يُسبقوا إليه ، بل لمْ يصل غيرهم إليه حتى الآن » .

(٢٣٦) **صَحِيحٌ** .

ويشهد له ما رواه الخطيب البغدادي في « موضح أوهام الجمع والتفريق » (٦/١) عن المزني تلميذ الشافعي رحمه الله قال :

« لو عُورض كتابٌ سبعين مرَّة ، لوجد فيه خطأ ، أبىٰ الله أن يكون كتابٌ صحيحًا غير كتابه » .

ويقول المزني :

« قرأت كتاب « الرسالة » على الإمام الشافعي ثمانين مرة ، فما من مرة وإلَّا وكان يقف على خطأ ، فقال الشافعي : هيه – أي حسبك واكْفُفْ – أبىٰ الله أن يكون كتابٌ صحيحًا غير كتابه » .

وقول الشاعر :

كم من كتابٍ قد تصفَّحتُهُ ... وقلتُ في نفسي أصلحتُهُ .
حتىٰ إذا طالعته ثانيًا ... وجدتُ تصحيفًا فصحَّحتُهُ

□ الباب العشرون □

□ الأمر بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث ، وتتبع ألفاظه ومعانيه[١] □

(٢٣٧) عن الوليد بن مسلم قال : سمعت الأوزاعي يقول :
« أعربوا الحديث ، فإن القوم كانوا عُرْبًا » .

(٢٣٨) وقال : سمعت الأوزاعي يقول :
« لا بأس بإصلاح اللحن والخطأ في الحديث » .

(٢٣٩) وعن مكحول قال : سمعت واثلة بن الأسقع يقول :
« حسبكم إذا جئناكم بالحديث على معناه » .

(٢٤٠) وعن ربيعة بن يزيد أن أبا الدرداء كان إذا حدَّث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ثم فرغ منه قال :
« اللهم إنْ لم يكن هكذا فَكَشَكْلِهِ » .

---

(٢٤٠) **إسنادُهُ ضعيفٌ ، وهو صحيحٌ عنه .**
– ربيعة بن يزيد هو أبو شعيب الإيادي الدمشقي ، القصير كان من أبناء الثمانين – يعني عمَّر ثمانين عامًا أو يزيدُ في هذا العِقْد من عُمرِه – كما قال الذهبي رحمه الله في « السير » ، ومات سنة ١٢١هـ أو ١٢٣هـ . =

---

(١) وانظر في بيان المراد من هذا الباب ما أودعه الخطيب في « الكفاية » (ص ١٨٢ باب : اتباع المحدِّث علىٰ لفظه وإن خالف اللغة الفصيحة .
وص ١٨٥ باب ذكر الرواية عمن كان لا يرىٰ تغيير اللحن في الحديث .
وص ١٩٤ باب ذكر الرواية عمن قال يجب تأدية الحديث علىٰ الصواب وإن كان المحدِّث قد لحن فيه وترك موجب الإعراب .
وص ١٩٨ باب ذكر الحجة في إجازة رواية الحديث علىٰ المعنىٰ – وهو أهم الأبواب في بيان مقصود هذه المسألة – » .

(٢٤١) وعن محمد بن سيرين قال :

« كان أنس بن مالك رضي الله عنه إذا حدَّث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم حديثًا ففرغ منه قال : أو كما قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم » .

(٢٤٢) وعن عبد الله أنه حدَّث يومًا بحديث فقال :

« سمعتُ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ثم أرعد وأرعدت ثيابه ، وقال : أو نحو هذا أو شبه هذا » .

(٢٤٣) وعن ابن سيرين قال :

« كنتُ أسمع الحديث من عشرة ، اللفظ مختلفٌ والمعنىٰ واحد » .

(٢٤٤) وكان ابن عون يقول :

« أدركت ثلاثة يتشددون في الحروف وثلاثة يرخصون في المعاني ، فأما الذين يتشددون في الحروف : فالقاسم ورجاء وابن سيرين ، وكان أصحاب المعاني : الحسن والشعبي وإبراهيم » .

وفي رواية عنه قال :

« كان من يتبع أن يحدث بالحديث كما سمع محمد بن سيرين والقاسم بن محمد ورجاء بن حَيْوة ، وكان ممن لا يتبع ذلك الحسن وإبراهيم والشعبي » .

= - وأبو الدرداء مات سنة ٣٢هـ فعلى هذا يكون بين موت أبي الدرداء وميلاد ربيعة ما يناهز العشر سنوات ، فالإسناد ضعيف لهذا الانقطاع .

وأخرجه الدارمي (٨٣/١) ، وابن سعد في « الطبقات » (٣٩٢/٧) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٠٥) ، وأبو زرعة في « تاريخ دمشق » (١٤٧٤) ، والخطيب في « الكفاية » (ص ٢٠٥) ، وفي « الجامع » له أيضًا (١١٠٦) من طرق عن معاوية بن صالح عن ربيعة به .

وروي عنه بإسناد آخر :

أخرجه الخطيب في « الكفاية » (ص ٢٠٥ - ٢٠٦) ، « الجامع » (١١٠٥) من طرق عن الوليد بن مسلم قال : نا عبد الله بن العلاء بن زبْر قال : حدثني بسر بن عبيد الله الحضرمي عن أبي إدريس الخولاني قال : « رأيت أبا الدرداء إذا فرغ من الحديث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال : هذا ، أو نحو هذا ، أو شكله » .

* **قلت** : وهذا إسناد صحيح ورجاله ثقات .

وقال ابن عون : « فقلت لمحمد : إن فلانًا لا يتبع الحديث أن يحدث به كما سمع فقال : أما إنه لو اتبعه كان خيرًا له » .

(٢٤٥) وعن أشعث ، عن الحسن والشعبي أنهما كانا لا يريان بأسًا بتقديم الحديث وتأخيره ، وكان ابن سيرين يتكلفه كما سمع .

(٢٤٦) وعن أشهب قال :

« سألت مالكًا رحمه الله عن الأحاديث يُقدَّم فيها ويؤخر والمعنىٰ واحد . قال : وأما ما كان من قول النبي صلىٰ الله عليه وسلم فإني أكره ذلك ، وأكره أن يزاد فيها أو ينقص ، وما كان منها غير قول النبي صلىٰ الله عليه وسلم فلا أرىٰ بذلك بأسًا . قلت : حديث النبي صلىٰ الله عليه وسلم يزاد فيه الواو والألف والمعنىٰ واحد . قال : أرجو أن يكون هذا خفيفًا » .

(٢٤٧) وعن عليّ بن الحسن قال : قلت لابن المبارك :

« يكون في الحديث لَحْنٌ أقوِّمه ؟ قال : نعم ، لأن القوم لم يكونوا يلحنون ، اللحن مِنَّا » .

قال أبو عمر : وكان ممن يأبىٰ أن ينصرف عن اللحن فيما روي عنه نافع مولىٰ ابن عمر رضي الله عنهما ، وأبو معمر عبد الله بن صخر الأزدي ، وأبو الضحىٰ مسلم بن صبيح ، ومحمد بن سيرين .

(٢٤٨) ذكر أبو بكر بن أبي شيبة ، ثنا سفيان بن عيينة ، عن إسماعيل بن أُميَّة قال :

« كنا نريد نافعًا على إقامة اللحن في الحديث فيأبىٰ » .

---

(٢٤٥) وفي رواية عنه قال :

« كنت أحفظ عن الحسن وابن سيرين والشعبي ، فأما الحسن والشعبي فكانا يأتيان بالمعنى ، وأما ابن سيرين فكان يحكي صاحبه حتى يلحن كما يلحن » .

(٢٤٨) وعند الخطيب زيادة :

« ... يقول : إلَّا الذي سمعته » أو « فيأبىٰ إلَّا الذي سمع » .

* وبقي ممن ذكرهم المصنِّف ممن يأبون الانصراف عن اللحن اثنان هما : =

(**٢٤٩**) وعن أبي معمر قال :

« إني لأسمع في الحديث لحنًا ، فألحن اتباعًا لما سمعت » .

(**٢٥٠**) وعن عياش بن المغيرة بن عبد الرحمٰن المخزومي ، عن أبيه أنه جاءه الدراوردي عبد العزيز بن محمد يَعْرِضُ عليه الحديث فجعل يقرأ ويلحن لحنًا منكرًا . فقال له المغيرة : « ويحك يا دراوردي ، كنتَ بإقامة لسانك قبل طلب هذا الشأن أحرىٰ » .

والقول في هذا الباب ما قاله الحسن والشعبي وعطاء ومن تابعهم ، وهو الصواب وبالله التوفيق .

● ● ●

= **أولًا** : أبو الضحى مسلم بن صُبيح الهمداني ، الكوفي .

أخرج خبره أبو بكر بن أبي شيبة في « المصنف » (٥٦/٩ – ٥٧) قال : ثنا ابن فضيل عن الأعمش قال : « قلت لأبي الضحىٰ : المصورون قال : المصورين » .

وإسناده صحيحٌ .

ثانيًا : محمد بن سيرين .

أخرج خبره الخطيب في « الجامع » (١٠٥٦) من طريق الأسود بن عامر شاذان قال : نا إسماعيل بن علية ، عن ابن عون ، عن ابن سيرين « أنه كان يلحن في الحديث » .

وهذا إسناد صحيح أيضًا .

□ الباب الحادي والعشرون □

□ فضل التَّعلُّم في الصِّغر، والحض عليه[١] □

(٢٥١) عن الحسن قال :

« طلب الحديث في الصِّغر كالنقش في الحجر » .

(٢٥٢) وعن علقمة قال :

« ما حفظت وأنا شاب فكأني أنظر إليه في قرطاسٍ أو ورقة » .

---

(٢٥١) أخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٩١) ، والبيهقي في « المدخل » (٦٤٠) ، وأبو أحمد الحاكم في « الكنىٰ » جميعًا من طرق عن المفضل بن نوح الراسبي قال : حدثني يزيد بن معمر الراسبي قال : سمعت الحسن يقول فذكره .

وإسناده جيدٌ .

(٢٥٢) ورواه أبو نعيم في « الحلية » (٢/١٠٠ - ١٠١) ، والخطيب في « الفقيه » (٢/٩٢) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٢/٥٥٤ - ٥٥٥) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٥٦) .

---

(١) إن خير ما يقدِّمه الوالد لولده أن يُحسن تربيته في صِغَره ليجني ثمرة تلك التربية في وقت كِبَرِه بل وبعد مماته بدعوة صالحة ، فإن عمل ابن آدم ينقطع عنه بعد موته إلَّا من ثلاث « ولدٍ صالح يدعو له ... » الحديث . وفيه تقييد بشرط الصلاح والتقوىٰ ، فكان لزامًا علىٰ الأب أن يقيم علىٰ إصلاح أولاده في صغرهم وحسن تربيتهم حتى ينتفع بهم كبارًا ، ويكونوا أعضاء صالحين لدينهم ولإخوانهم ، وليس هناك من طريق لذلك إلا دفع هؤلاء الغلمان إلى طلب العلم وحثهم على ذلك يقول الحسن البصري - رحمه الله - : « قدِّموا إلينا أحداثكم ، فإنهم أفرغ قلوبًا ، وأحفظ لما سمعوا ، فمن أراد الله له أن يُتِمَّه أتمَّه » .

وانظر في هذا الباب :

(١) الحث على حفظ العلم لابن الجوزي (ص ٤٣ - ٤٤) فصل : الحفظ يبدأ منذ الصغر . وفصل : تربية الصبي على الحفظ .

(٢) تعليم المتعلِّم للزرنوجي (ص ٨٥) فصل : في وقت التحصيل .

(٣) المعيد في أدب المفيد والمستفيد (ص ٢٣) .

(٢٥٣) وقال الحسن بن عليّ لبنيه ولبني أخيه :

« تعلموا العلم ، فإنكم صغار قومٍ وتكونون كبارهم غدًا ، فمن لم يحفظ منكم فليكتب » .

(٢٥٤) وعن الأعمش قال : قال لي إبراهيم وأنا شابٌّ في فريضةٍ :

« احفظ هذه لعلك أن تُسأل عنها ».

(٢٥٥) وعن عروة بن الزبير أنه كان يقول لبنيه :

« يا بني إن أزهد الناس في عالِمٍ أهلُه ، فهلمُّوا إليَّ فتعلموا مني ، فإنكم توشكون أن تكونوا كبار قومٍ ، إني كنت صغيرًا لا يُنظر إليَّ ؛ فلما أدركت من السِّنِّ ما أدركت جعل الناس يسألوني ، وما شيءٌ أشدُّ على امرىءٍ من أن يُسأل عن شيءٍ من أمر دينه فيجهله » .

(٢٥٦) وعن ابن الأنباري قال : أنشدني أبي في أبياتٍ ذكرها :

فهبني عذرت الفتى جاهلًا   فما العذر فيه إذا المرء شاخا

---

(٢٥٣) وأخرجه الدارمي في « سننه » (١٣٠/١) ، والبيهقي في « المدخل » وابن عساكر في « تاريخه » من جهة ابن أبي فروة عن شرحبيل بن سعد قال : دعا الحسن بن عليّ بنيه وبني أخيه فقال وذكره بنحوه .

وسنده حَسَنٌ .

(٢٥٥) **صَحِيحٌ** .

وروى الدارمي في « سننه » (١٣٨/١) قال : أخبرنا محمد بن أحمد بن أبي خلف ، ثنا أنس بن عياض ، عن هشام بن عروة عن أبيه أنه كان يجمع بنيه فيقول : « يا بني تعلموا ، فإن تكونوا صغار قومٍ ، فعسى أن تكونوا كبار آخرين ، وما أقبح على شيخ يسأل ليس عنده علم » .

وإسناده صحيحٌ .

وله شاهد من كلام عمرو بن العاص ، والأعمش ، وابن المبارك ، وعبد الله بن داود ، وإبراهيم بن أدهم وغيرهم . خرجت جميع مروياتهم في تحقيقي على كتاب « الجد الحثيث في بيان ما ليس بحديث » لأحمد بن عبد الكريم الغزي . يسَّر الله طبعه .

وأما قوله : « أزهد الناس في عالمٍ أهله » فأخرجه أبو خيثمة في « العلم » (٩١) قال : ثنا عبد الله بن نمير عن هشام بن عروة عن أبيه قال : « كان يقال : أزهد فذكره » .

وسنده صحيحٌ .

(٢٥٧) وكان يقال :

« من أدَّب ابنه صغيرًا قرَّت عينُهُ كبيرًا » .

(٢٥٨) ولابن أغبس في أبيات له :

ما أقبح الجهل على من بدا برأسه الشيب وما أشنعه

(٢٥٩) ولغيره :

رأيت الفهم لم يكن انتهابًا ولم يُقسم على عدد السنين
ولو أن السنين تقاسمته حوىٰ الآباء أنصبة البنينَ

(٢٦٠) وقال آخر :

يقوَّم من مَيْل الغلام المؤدب ولا ينفع التأديب والرأس أشيب

(٢٦١) وقال أميَّة بن أبي الصلت :

إن الغلام مُطيعٌ من يؤدبه ولا يُطيعُك ذو شيبٍ بتأديب

(٢٦٢) وقال آخر :

يقُوَّم [بالثقاف][1] العود لَدْنًا[2] ولا يتقوم العود الصليب

(٢٦٣) وقال سابق البربري رحمه الله :

قد ينفع الأدب الأحداث في مهل وليس ينفع عند الكبرة الأدب
إن الغصون إذا قوَّمتها اعتدلت ولن يلين إذا قوَّمته الخشب

(٢٦٤) ويقالُ في المثل في مثل هذا :

« إنما يطبع الطين إذا كان رطبًا » .

(٢٦٥) وقد أخذه منصور في غير هذا المعنىٰ فقال :

ولم تدم قط حالٌ فاطبع وطينك رطب

(٢٦٦) وقال محمد بن مناذر من شعره المطوَّل :

وإذا ما يبس العود على أَوَدٍ لم يستقم منه الأَوَدُ

والأَوَدُ هو : العِوَجُ .

---

(١) الثقاف : ما تسوى به الرماح ويُقوَّم المعْوَجّ .

(٢) لَدْنًا : ليِّنًا غضًا .

(٢٦٧) ومما يُنشد لخلف الأحمر :

خير ما ورَّث الرجال بنيهم ... أدبٌ صالح وحسنُ الثناء
هو خير من الدنانير والأوراق ... في يوم شدَّةٍ أو رخاء
تلك تفنى والدين والأدب ... الصالح لا يفنيان حتى اللقاء
إذا تأدبت يا بني صغيرًا ... كنت يومًا تُعدُّ في الكبراء
وإذا ما أضعت نفسك ... أُلفيتَ كبيرًا في زمرة الغوغاء
ليس عطف القضيب إن كان ... رطبًا وإذا كان يابسًا بسواء

(٢٦٨) هكذا أنشدها غير واحد لخلف الأحمر ، وأنشدها الخشني رحمه الله لإبراهيم بن داود البغدادي في قصيدة له طويلة يوصي فيها ابنه أولها :

يا بني اقترب من الفقهاء ... وتعلم تكن من العلماء

(٢٦٩) وكان يُقال :

« من أدَّب ابنه أرغم أنف عدوِّه » .

(٢٧٠) وعن محمد قال :

« كانوا يقولون : أكرم ولدك وأحسن أدبه » .

(٢٧١) وعن يحيى بن أبي كثير قال : قال سليمان بن داود لابنه :

« من أراد أن يغيظ عدوَّه فلا يرفع العصا عن ولده » .

(٢٧٢) أنشد أبو عبد الله نفطويه لنفسه :

أراني أنسى ما تعلمتُ في الكبر ... ولستُ بناسٍ ما تعلمتُ في الصِّغَر
وما العلم إلَّا بالتعلم في الصبى ... وما الحلم إلَّا بالتحلم في الكبر
ولو فُلِقَ القلبُ المعلم في الصبى ... لألفي فيه العلم كالنقش في الحجر
وما العلم بعد الشيب إلَّا تعسّفٌ ... إذا كَلَّ قلبُ المرء والسمع والبصر
وما المرء إلَّا اثنان : عقلٌ ومنطقٌ ... فمن فاته هذا وهذا فقد دمر

---

(٢٧٢) وذكر منه الخطيبُ البغدادي في « الفقيه » (٩٢/٢) البيت الثاني والثالث ، ونسبهما إلى بعض الشعراء .

(**٢٧٣**) وقال آخر :

إن الحداثة لا تقصر بالفتى المرزوق ذهنًا
لكن تزكى عقله فيفوق أكبر منه سنًّا

(**٢٧٤**) وقال آخر :

إذا ما المرء لم يولد لبيبًا فليس بنافع قدم الولادة

(**٢٧٥**) وعن يوسف بن يعقوب بن الماجشون قال : قال لنا ابن شهاب ونحن نسأله : « لا تحقروا أنفسكم لحداثة أسنانكم ، فإن عمر بن الخطاب رضي الله عنه كان إذا نزل به الأمر المعْضِل دعا الفتيان فاستشارهم ، يبتغي حِدَّة عقولهم » .

(**٢٧٦**) وعن ابن عباس قال :

« لما قبض رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وأنا شاب ، قلت لشاب من الأنصار : يا فلان هلمَّ فلنسأل أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ولنتعلم منهم فإنهم كثير . قال : العجب لك يا ابن عباس أترىٰ أن الناس يحتاجون إليك وفي الأرض من ترىٰ من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ؟ قال : فتركت ذلك وأقبلتُ على المسألة وتتبع أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فإنْ كنتُ لآتي الرجل في الحديث يبلغني أنه سمعه من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فأجده قائلًا فأتوسَّد ردائي علىٰ بابه تسفي الريحَ على وجهي حتى يخرج ، فإذا خرج قال : يا ابن عم رسول الله مَالَكَ ؟ فأقول : حديث بلغني أنكْ تحدث به عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فأحببت أن أسمعه منك . قال : فيقول : فهلَّا بعثت إليَّ حتى آتيك ؟ فأقول : أنا أحق أن آتيك . وكان ذلك الرجل بعد ذلك يراني وقد ذهب أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم واحتاج إليَّ الناس فيقول : كنتَ أعقَل مني » .

(**٢٧٧**) وعن عمر رضي الله عنه قال :

« تفقهوا قبل أن تُسَوَّدوا » .

---

(٢٧٦) **صحيحٌ** .

وأخرجه الدارمي (١/١٤١ – ١٤٢) ، والخطيب في « الجامع » (٢١٥) .

(٢٧٧) **صَحِيحٌ** .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٨/٥٤٠ – ٥٤١) ، والدارمي في « سننه » (١/٧٩) ، وأبو خيثمة في « العلم » (٩) ، والبيهقي في « المدخل » و« شعب الإيمان » .

وعلقه البخاري في « كتاب العلم » – باب الاغتباط في العلم والحكمة – قال : =

(**٢٧٨**) وعن عبد الله بن مسعودٍ قال :

« تعلَّموا ، فإن أحدكم لا يدري متى يختل إليه » .

(**٢٧٩**) قال أبو عمر : أنشدني غير واحدٍ لصالحِ بن عبد القدوسِ في شعر له :

وإنَّ من أدَّبته في الصبى		كالعُود يُسقى الماءُ في غَرْسِهِ

حتى تراه مونقًا ناضرًا		بعد الذي أبصرت من يُبسه

= « وقال عمر : تفقهوا قبل أن تسودوا . قال أبو عبد الله - يعني البخاري - : وبعد أن تسودوا . وقد تعلَّم أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في كِبَر سِنِّهم » .

وفي « الفتح » (١٦٦/١) .

« وإنما عقبه البخاري بقوله « وبعد أن تسودوا » ليبين أن لا مفهوم له خشية أن يفهم أحد من ذلك أن السيادة مانعة من التفقه ، وإنما أراد عمر أنها قد تكون سببا للمنع ، لأن الرئيس قد يمنعه الكِبْر والاحتشام أن يجلس مجلس المتعلمين ، ولهذا قال مالك عن عيب القضاء : إن القاضي إذا عزل لا يرجع إلى مجلسه الذي كان يتعلم فيه . وقال الشافعي : إذا تصدر الحديث فاته علم كثير . وقد فسَّره أبو عبيد في كتابه « غريب الحديث » فقال : معناه تفقهوا وأنتم صغار قبل أن تصيروا سادة فتمنعكم الأنفة عن الأخذ عمن هو دونكم فتبقوا جهالًا ... » اهـ .

ونقل الحافظ هناك عدة تأويلات ، وما ذكرناه هنا أقواها ، والله أعلم ، فمن أراد الزيادة فليراجعها في « الفتح » .

(٢٧٨) **صَحِيحٌ** .

والأثر أخرجه ابن أبي شيبة (٥٤١/٨) ، والدارمي (٥٧/١) ، وأبو خيثمة (٨) .

واللفظ عند ابن أبي شيبة : « ... يحيل إليه » .

وعند الدارمي : « متى يختلف إليه » .

وعند أبي خيثمة : « يُختلُّ إليه » . ومعناه : متى يحتاج الناس إلى ما عنده من « الخَلَّة » بالفتح : الحاجة إليه . كما في « النهاية » (٧٣/٢) .

وأخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٢٥٢/١١) ، والدارمي (٥٤/١) من طريقين عن أيوب قال : عن أبي قلابة عن ابن مسعود قال :

« عليكم بالعلم قبل أن يقبض ، وقبضه ذهاب أهله ! أن يذهب بأصحابه وعليكم بالعلم فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه - أو يفتقر إلى ما عنده - وعليكم بالعلم وإياكم والتنطع والتعمق [والتبدع] وعليكم بالعتيق ، فإنه سيجيء قوم يتلون الكتاب ينبذونه وراء =

والشيـخ لا يتـرك أخلاقــه حتى يُوارىٰ في ثرىٰ رَمْسِهِ
إذا ارعوىٰ عاد إلى جهلـه كذا الصبا عاد إلى نكسه

● ● ●

= ظهورهم [إنكم ستجدون أقوامًا يزعمون أنهم يدعونكم إلى كتاب الله ، وقد نبذوه وراء ظهورهم] » .

والسياق لعبد الرزاق ، والزيادة للدارمي .

وإسناده صحيح .

□ الباب الثاني والعشرون □

□ حمد السؤال ، والإلحاح في طلب العلم ، وذم ما مُنع منه □

(**٢٨٠**) قالت أم سليم :

« يارسول الله ! إن الله لا يستحي[1] من الحق ، هل على المرأة من غُسل ...؟ » .

(**٢٨١**) واستحيا عليٌّ رضي الله عنه أن يسأل عن المذي لمكان رسول الله

---

(٢٨٠) أخرجه البخاري (١٣٠ ، ٢٨٢ ، ٣٣٢٨ ، ٦٠٩١ ، ٦١٢١) ، ومسلم (٣١٣) من طرق عن هشام بن عروة عن أبيه ، عن زينب بنت أبي سلمة ؛ قالت : جاءت أم سُلَيم إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقالت : يا رسول الله ! إن الله لا يستحي من الحق ، فهل على المرأة من غُسلٍ إذا احتلمت ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **نعم . إذا رأت الماء** » فقالت أم سلمة : يارسول الله ! وتحتلمُ المرأة ؟ فقال :

« **تَرِبت يداكِ . فيم يُشبِهُهَا وَلَدُهَا ؟** » .

(٢٨١) أخرجه البخاري (١٣٢ ، ١٧٨ ، ٢٦٩) ، ومسلم (٣٠٣) عن عليٍّ قال : =

---

(١) بوّب البخاري في كتاب العلم : باب الحياء في العلم . قال مجاهد : لا يتعلم مُسْتحي ولا مستكبِرٌ ثم ساق حديث أم سليم وعائشة وعلي بن أبي طالب .

قال الحافظ ابن حجر في « الفتح » (٢٢٩/١) :

« إن الحياء من الإيمان ، وهو الحياء الشرعي الذي يقع على وجه الإجلال والاحترام للأكابر ، وهو محمود . وأما ما يقع سببًا لترك أمرٍ شرعي فهو مذموم ، وليس هو بحياء شرعي ؛ وإنما هو ضعف ومهانةٌ ، وهو المراد بقول مجاهد : لا يتعلم العلم مستحي ... وكأنه أراد تحريض المتعلمين على ترك العجز والتكبر لما يؤثر كل منهما من النقص في التعليم » .

* **قلت** : فينبغي على الطالب أن يجاهد نفسه في دفع هذا العجز أو الحياء في مجلس العلم ، فلا يمنعه ذلك من استفهام الشيخ إذ لم يفهم وطلب الإعادة إذ لم يتحقق سماعه ، وإذا سأله الشيخ عن مدى فهمه واستيعابه فلا يخفي عليه حقيقة أمره ، ولا يدفعه عدم الإجابة عن سؤال الشيخ في المجلس أن يكون ذلك المجلس هو آخر جلوسه أمام ذلك الشيخ ، فإنه الخاسر ولن يضر الشيخ شيئًا .

صلى الله عليه وسلم من ابنته التي كانت عنده ، فأمر المقداد وعمَّارًا فسألا له رسول الله صلى الله عليه وسلم عند ذلك .

(٢٨٢) وقال عبد الله بن مسعود :

« زيادة العلم الابتغاء ، ودرك العلم السؤال ، فتعلم ما جهلتَ ، واعمل بما علمتَ » .

(٢٨٣) وقال ابن شهاب :

« العلم خزانة ، مفتاحها المسألة » .

(٢٨٤) وعن عائشة قالت :

« نعم النساء نساء الأنصار ، لم يكن يمنعهن الحياء أن يَسألن عن الدِّين ويتفقهن فيه » .

(٢٨٥) وعن عطاء بن أبي رباح قال: سمعت ابن عباس يُخبرُ أن رجلًا أصابه=

= كنت رَجُلًا مذَّاءً ، وكنت أستحي أن أسأل النبي صلى الله عليه وسلم لمكان ابنته ؛ فأمرت المقدادَ بن الأسود فسأله فقال :

« يغسل ذكره ويتوضأ » وفي رواية :

« منه الوضوء » وفي رواية :

« توضأ وانضح فرجك » وألفاظ أُخر .

هذه رواية المقداد ، وأما رواية عمار فهي عند النسائي (٩٧/١) بلفظ : أمرت عمارًا أن يسأل . وفي رواية لابن حبان (١١٠٤) أن عليًا قال : سألت . وقد جمع ابن حبان هناك هذا الاختلاف جمعًا جيدًا فراجعه .

(٢٨٤) وهو جزء من حديث طويل أخرجه مسلم (٣٣٢) ، وأبو داود (٣١٦) ، وابن ماجة (٦٤٢) في باب كيفية الاغتسال من الحيض .

هذا وقد اشتهر بين الناس أنه « لا حياء في الدين » وهذا كلام في غاية البطلان ؛ فإن الدين كله حياء ، والصواب أن يُقال إنه : « لا حياء في السُّؤال أو التفقه في دين الله عز وجل » .

(٢٨٥) وفي رواية : « إن رجلًا أجنب في شتاءٍ ، فسَأَل ، فأُمر بالغُسل ، فمات . فذُكر ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فقال :

« ما لهم قتلوه ؟ قتلهم الله – ثلاثًا – قد جعل اللهُ الصعيدَ – أو التيمم – طَهُورًا » .

جُرح على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم، ثم أصابه احتلام، فأُمر بالاغتسال، فَقُرَّ[1] فمات، فبلغ ذلك رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: **«قتلوه قتلهم الله، ألم يكن شفاء العيِّ السُّؤال»**.

(٢٨٦) وأُنشدتُ لبعض المتقدمين:

إذا كنت في بلدٍ جاهلًا ... وللعلم ملتمسًا فاسأل
فإن السؤال شفاء العمى ... كما قيل في المثل الأول

(٢٨٧) وقال الفرزدق:

ألَا خبروني أيها الناس إنما ... سألتُ، ومن يسأل عن العلم يعلم
سؤال امرىء لم يعقل العلم صدره ... وما السائل الواعي الأحاديث كالعم

(٢٨٨) وقال أمية بن أبي الصلت:

لا يذهبن بك التفريط منتظرا ... طول الأناة، ولا يطمح بك العجل
فقد يزيد السؤال المرء تجربة ... ويستريح إلى الأخبار من يسل

(٢٨٩) وقال سابق:

وليس ذو العلم التقي كجاهلها ... ولا البصير كأعمى ماله بصر
فاستخبر الناس عما أنت جاهله ... فقد يجلي العمى الخبرُ

وله أيضًا:

وقد يقتل الجهل السؤال ويشتفي ... إذا عاينَ الأمر المهمَّ المعاين
وفي البحث قدما والسؤال لذي العمى ... شفاء وأشفى منهما ما تعاين

(٢٩٠) وعن عبد الله بن بريدة أن معاوية بن أبي سفيان دعا دَغْفَلًا النسَّابة

---

(٢٨٨) أمية بن أبي الصلت هو الشاعر الجاهلي واسم أبي الصلت: عبد الله بن أبي ربيعة بن عوف الثقفي. مات بعد غزوة حنين ولم يُسلم.

(٢٩٠) ودَغْفَل هو ابن حنظلة بن زيد الشيباني النسابة مختلف في صحبته والراجح أنها =

---

(١) يعني: بَرُدَ.

فسأله عن العربية ، وسأله عن أنساب الناس ، وسأله عن النجوم ، فإذا رجلٌ عالِمٌ فقال :

« يا دغفل ! من أين حفظت هذا ؟ قال : حفظت هذا بقلبٍ عَقُولٍ ، ولِسَانٍ سؤولٍ . وذكر تمام الخبر » .

(٢٩١) وعن ابن شهابٍ قال :

« إن العلم خزائن وتفتحها المسألة » .

(٢٩٢) وكان الخليل يقول :

العلوم أقفال والسؤالات مفاتيحها » .

(٢٩٣) قال أبو عمر : كان الأصمعي ينشدُ :

شفاء العمى طول السؤال وإنما تمام العمى طول السكوت على الجهل

(٢٩٤) وقال سابق البربري :

والعلم يشفي إذا استشفى الجهول به وبالدواء قديمًا يُحسم الداء

(٢٩٥) وقال آخر :

إذا كنت لا تدري ولم تك بالذي يسائل مَنْ يدري، فكيف إذن تدري؟

(٢٩٦) وروينا عن الخليل بن أحمد رحمه الله أنه قال :

« إن لم تعلِّم الناس ثوابًا ، فعلِّمْهم لتدرس بتعليمهم علمك ، ولا تجزع بتفريع السؤال ، فإنه يُنبهك على علم ما لم تعلم » .

(٢٩٧) وعن داود بن أيوب بن أبي حجر قال :

« قدم رجلٌ على ابن المبارك ، وعنده أهل الحديث ، فاستحيا أن يسأل ، وجعل أهل الحديث يَسْألونه . قال : فنظر ابن المبارك إليه ، فكتب بطاقة وألقاها إليه فإذا فيها :

= لم تثبت له وانظر ترجمته في « الإصابة » (٤٧٥/١) وهناك عزا هذا الأثر للبغوي . و « أسد الغابة » (١٣٢/٢) ، « ميزان الاعتدال » (٢٧/٢) وغيرها .

وتمام الخبر « ... وأن آفة العلم النسيان » . فقال معاوية : انطلق إلى يزيد فعلمه أنساب الناس والنجوم والعربية » .

إن تلبثت عن سؤالك عبد الله ترجع غدًا بخفي حنين
فأعنت الشيخ بالسؤال تجده سلسًا يلقاك بالراحتين
وإذا لم تصح صياح الثكالى قمت عنه وأنت صفر اليدين

(٢٩٨) وأنشد ابن الأعرابي :

وسل الفقيه تكن فقيهًا مثله من يتتبع في علم بفقهٍ يمهر
وتدبر الذي تعني به لا خير في علم بغير تدبر

(٢٩٩) وروينا عن وهب بن منبه وسليمان بن يسار أنهما قالا :
« حُسنُ المسألة نصف العلم ، والرفق نصف العيش » .

(٣٠٠) وسئل الأصمعي : بم نلتَ ما نلت ؟ قال :
« بكثرة سؤالي ، وتلقفي الحكمة الشرود » .

(٣٠١) وعن محمد بن معن قال : قال لي عبد العزيز بن عمر بن عبد العزيز :
« ما شيءٌ إلَّا وقد علمتُ منه ، إلَّا أشياءَ كنتُ أستحي أن أسأل عنها ، فكبرتُ وفيَّ جَهالتها » .

(٣٠٢) وعن عكرمة قال : قال لي عليٌّ رضي الله عنه :
« خمسٌ احفظوهن ، لو ركبتم الإبل لأنضيتموهن من قبل أن تصيبوهن : لا يخاف عبدٌ إلَّا ذنبه ، ولا يرجو إلَّا ربه ، ولا يستحي جاهل أن يسأل ولا يستحي عالم إن لم يعلم أن يقول : الله أعلم ، والصبر من الإيمان بمنزلة الرأس من الجسد ولا خير في جسدٍ لا رأس له ، ولا إيمان لمن لا صبر له » .

(٣٠٣) وقال عليٌّ رضي الله عنه :
« قُرِنت الهيبة بالخيبة ، والحياء بالحرمان » .

(٣٠٤) وقال الحسن :
« من استتر على طلب العلم بالحياء لبس للجهل سرباله ، فاقطعوا سرابيل الجهل

---

(٢٩٨) ابن الأعرابي هو : أحمد بن محمد بن زياد بن بشر بن درهم ، البصري ، الإمام المحدِّث القدوة ، الصدوق الحافظ ، شيخ الإسلام ، أبو سعيد الصوفي ، نزيل مكة ، وشيخ الحرم . توفي سنة ٣٤٠هـ .

عنكم بدفع الحياء في العلم ، فإنه من رقَّ وجهه رقَّ علمه » .

(٣٠٥) وقال الخليل بن أحمد :

« الجهل منزلة بين الحياء والأنفة » .

(٣٠٦) وكان يُقالُ :

« من رقَّ وجهه عند السؤال رقَّ علمه عند الرجال ، ومن ظن أن للعلم غاية فقد بخسه حقَّه » .

(٣٠٧) وعن يحيى بن أبي كثير قال :

« ميراث العلم خير من ميراث الذهب والفضة ، والنفس الصالحة خيرٌ من اللؤلؤ ، ولا يستطاع العلم براحة الجسد » .

(٣٠٨) وقد روي مثل هذا القول عن زيد بن علي بن حسين أنه قال :

« لا يستطاع العلم براحة الجسم » .

(٣٠٩) قال أبو عمر : ذهب القولُ مثلًا عند العلماء ، وقد نظمته ونظمت قول الأصمعي : « يُعدُّ من العلماء وليس منهم المعدِّدُ ما عنده ، وهو الذي إذا سئل عن الشيء قال : هو عندي في الطاق أو في الصندوق » . مع معنى قول الحسن والخليل في الحياء على ما ذكرناه في هذا الباب عنهما في أبيات قلتها وهي :

يا من يرى العلم جمع المال والكتب ... خدعت والله ، ليس الجد كاللعب

العلم ويحك ما في الصدر تجمعه ... حفظًا وفهمًا وإتقانًا فداك أب

---

(٣٠٧) أخرجه مسلم في « صحيحه » كتاب المساجد – باب أوقات الصلوات الخمس – مختصرًا بلفظ :

« لا يستطاع العلم براحة الجسد » .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦٦/٣) قال : حدثنا سليمان بن أحمد ، ثنا معاذ بن المثنى ، ثنا مسدد قال : سمعت عبد الله بن يحيى بن أبي كثير يقول : سمعت أبي يقول :

« لا يأتي العلم براحة الجسد » .

ورواه من طريق الأبار عند مسدد به بلفظ :

« ميراث العلم خير من ميراث الذهب ، واليقين الصالح خير من اللؤلؤ » .

لا ما توهمه العبدي من سفه إذا قال : ماتبتغي عندي وفي كتبي

قال الحكيم مقالًا ليس يدفعه ذو العقل من كان من عجم ومن عرب
ما إن ينال الفتى علمًا ولا أدبا براحة النفس واللذات والطرب
نعم ، ولا باكتساب المال تجمعه شتَّان ما بين اكتساب العلم والذهب
أليس في الأنبياء الرسل أُسْوتنا عليهم صلوات الرب ذي الحجب
حازوا العلوم وعنهم حَمَلَةٌ ورثت وعاش أكثرهم جهلًا بلا نسب
إن الحياء لخير كله أبدًا ما لم يَحُلْ بين نفس المرء والطلب
وكلُّ ما حال دون الخير لم يك في ما بين ذاك وبين الخير من نسب

(٣١٠) وأنشدت لأبي بكر محمد بن الحسن الزبيدي في أبي مسلم بن فهد :

أبا مسلم إن الفتى بجنانه ومقوله لا بالمراكب واللبس
وليس ثياب المرء تغني قُلامةً إذا كان مقصورًا على قصر النفس
وليس يفيد العلم والحلم والتقى أبا مسلم طول القعود على الكرسي

في أبيات له .

(٣١١) أنشد العتبي أحمد بن سعيد للحسن بن محمد في أبياتٍ له :

علمك ما قد جمعت حفظه ليس الذي قلت : عندنا كتبه

في قصيدة عجيبة محكمة له .

(٣١٢) وقال إبراهيم بن المهدي :

« سل مسألة الحمقى ، واحفظ كحفظ الأكياس » .

(٣١٣) قال أبو عمر : بسؤال العلماء يأمر القائل :

عليك بأهل العلم فارغب إليهم يفيدوك علمًا كي تكون عليمًا
ويحسب كل الناس أنك منهم إذا كنت في أهل الرشاد مقيمًا
فكل قرين بالمقارن مقتدٍ وقد قال هذا القائلون قديمًا

● ● ●

□ الباب الثالث والعشرون □

□ ذكر الرحلة في طلب العلم(١) □

قد تقدم في كتابنا من حديث صفوان بن عسَّال ، وحديث أبي الدرداء مما يدخل في هذا الباب ما يغني عن إعادته ها هنا .

(٣١٤) عن الشعبي ، قال : حدثني أبو بردة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

---

(٣١٤) أخرجه البخاري (٥٠٨٣) عن موسى بن إسماعيل بهذا السياق .

وأخرج النسائي (١١٥/٦) ، والدارمي في « سننه » (١٥٤/٢ - ١٥٥) من طريقين عن صالح بن صالح عن الشعبي به . =

---

(١) وللخطيب البغدادي - رحمه الله - كتاب مفيد في هذا الباب موسوم بـ« الرحلة في طلب الحديث » وقدم له الدكتور نور الدين عتر بتقدمة نافعة بيَّن فيها مدىٰ اعتناء المسلمين بالحديث والإسناد ، وأهداف الرحلة عند المحدثين التي منها : **تحصيل** الحديث الذي هو سبب الرحلة ومدىٰ التثبت منه ، **وطلب** العلو في السند ، **والبحث** عن أحوال الرواة ، **ومذاكرة** العلماء في نقد الأحاديث وعِلَلِها .

كما سرد فوائد الرحلة التي منها أيضًا : التمكن من الجوانب العلمية لتلك البيئة التي رحل إليها ، ونشر العلم الذي حصله العالم ، واتساع الثقافة العامة ، وتنمية الفضائل والكمالات في النفس ، وكسب صداقات جديدة خالصة .

ثم ذكر آداب الرحلة وأصولها التي ينبغي مراعاتها في الرحلة **ومنها** :

أن يقدِّم السماع من علماء بلده على الرحلة إلى الآفاق ، فإذا فرغ من التلقي عن علماء بلده عزم علىٰ الرحلة وسلك سبيلها .

ومنها : أن يهتم بكثرة المادة العلمية المتلقاة ، وكثرة المسموع مما ليس عنده من الأسانيد والمتون .

ومنها : أن يعتني بالمذاكرة مع المحققين لتمكين التعمق في العلم .

ومنها : مراعاة الآداب العامة في السفر خاصة الرحلة في طلب العلم .

ثم تكلم - جزاه الله خيرًا - عن تاريخ الرحلة في طلب العلم ، ثم عقب ذلك بذكر ترجمة حافلة للخطيب وبين بعدها التعريف بكتاب الرحلة وشرح منهج الخطيب فيه . فليراجعه من شاء ؛ فإنه مهم جدًا .

« أيما رجل كانت عنده وليدة فعلَّمها وأحسن تعليمها ، وأدبها فأحسن تأديبها ، وأعتقها فتزوجها فله أجران ، وأيما رجل من أهل الكتاب آمن بنبيه وآمن بي فله أجران ، وأيما مملوك أدى حق مواليه ، وأدى حق ربه فله أجران » . خذها بغير شيء ، قد كان الرجل يرحل فيما دونها إلى المدينة ، الشعبي يقوله .

وفي رواية قال عامر : أخذتَها مني بغير شيء ، وقد كان الرجل يرحل فيما دونها إلىٰ المدينة .

(٣١٥) وعن جابر بن عبد الله قال :

« بلغني حديث عن أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فابتعت بعيرًا ، فشددت عليه رحْلي ، ثم سِرْت إليه شهرًا حتى قدمت الشام ، فإذا عبد الله بن أنيس الأنصاري ، فأتيت منزله وأرسلتُ إليه إن جابرًا على الباب ، فرجع إليَّ الرسول فقال : جابر بن عبد الله ؟ قلُتُ : نعم ، فخرج إليَّ فاعتنقته واعتنقني. قال : قلت : حديث بلغني عنك أنك سمعته من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في المظالم لم أسمعه أنا منه . قال : سمعت رسول الله يقول :

« يحشر الله تبارك وتعالىٰ العباد أو قال الناس – شك همام – وأومأ بيده إلى الشام عُرَاةً غُرْلًا بُهمًا ، قال : قلنا : ما بُهمًا ؟ قال : ليس معهم شيء ، فيناديهم بصوت يسمعه من بَعُد ويسمعه من قَرُب : أنا الملك أنا الديَّان ، لا ينبغي لأحدٍ من أهل الجنة أن يدخل الجنة وأحدٌ من أهل النار يطلبه بمظلمة حتى اللطمة .

= « ثلاثة يؤتون أجرهم مرتين ... فذكره نحوه » .

وأخرج مسلم (١٥٤) كتاب النكاح ، وأبو داود (٢٠٥٣) ، والنسائي (١١٥/٦) عن عامر الشعبي به مختصرًا بلفظ :

« من أعتق جاريته وتزوجها كان له أجران » .

والسياق لأبي داود .

(٣١٥) أخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٩٧٠) ، وفي « خلق أفعال العباد » (ص ٩) ، وأحمد بن حنبل في « مسنده » (٤٩٥/٣) ، والطبراني في « الكبير » ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » ، والخطيب في « الرحلة » (ص ١٠٩) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٥١٤) ، والحاكم في « المستدرك » (٤٣٧/٢ – ٤٣٨) ، (٥٧٤/٤ – ٥٧٥) ، وعنه البيهقي في « الأسماء والصفات » (ص ٧٨ – ٧٩) .

ولا ينبغي لأحد من أهل النار أن يدخل النار وأحد من أهل الجنة يطلبه بمظلمة حتى اللطمة . قال : قلنا له : كيف ، وإنما نأتي الله عراة حفاة غرلًا ؟ قال : من الحسنات والسيئات » .

(٣١٦) إن أبا أيوب رحل إلى عقبة بن عامر ، فلما قدم مصر أخبروا عقبة فخرج إليه ، قال : حديث سمعته من رسول الله صلى الله عليه وسلم في ستر المسلم ، لم يبق أحدٌ سمعه غيري وغيرك قال : سمعت رسول صلى الله عليه وسلم يقول : « **من ستر مؤمنًا على خزية ستر الله عليه يوم القيامة** » قال : فأتى أبو أيوب راحلته فركبها ، وانصرف إلى المدينة ، وما حَلَّ رَحْلَه .

---

(٣١٦) أخرجه الحميدي في « مسنده » (٣٨٤) ، وأحمد (١٥٣/٤) ، والخطيب البغدادي في « الرحلة » (ص ١١٨ - ١٢٠) ، وفي « الأسماء المبهمة في الأنباء المحكمة » (ص ٦٤) ، والحاكم في « معرفة علوم الحديث » (ص ٧ - ٨) .

وعند بعضهم زيادة :

« ... فما أدركته جائزة مسلمة بن مخلد إلَّا بعريش مصر » .

* **قلت** : ومناسبة هذا أن أبا أيوب لما قدم مصر أتى منزل مسلمة بن مخلد الأنصاري ؛ وهو أمير مصر ، وطلب منه أن يدلَّه على منزل عقبة ... » .

وهذا إسنادٌ ضعيف .

أبو سعد الأعمى وقيل : أبو سعيد ، تفرد بالرواية عنه ابن جريج ، فهو مجهول حسب قواعد علم المصطلح .

وللحديث طرق أخرى كثيرة لا تخلو أسانيدها من مقال ، ولكن مجموع هذه الطرق يرتقى به إلى درجة الحسن والله أعلم .

وانظر : « مسند أحمد » (٦٢/٤ ، ١٥٩ ، ٣٧٥/٥) ، الخطيب في « الرحلة » (ص ١٢٠) ، « العلم » لأبي خيثمة (٣٣) ، « مجمع الزوائد » (١٣٤/١) ، « التوبيخ والتنبيه » لأبي الشيخ الأصبهاني (١٧ ، ١٩) .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا بلفظ :

« لا يستُر عبدٌ عبدًا في الدنيا ، إلَّا ستره الله يوم القيامة » .

أخرجه مسلم (٢٥٩٠) من حديث روح عن سهيل عن أبيه عنه .

وشاهد آخر من حديث ابن عمر رضي الله عنهما : أخرجه البخاري (٢٤٤٢) ، ومسلم =

(٣١٧) وذكر الحلواني : حدثنا زيد بن الحباب ، ثنا ابن لهيعة ، عن عقيل ، عن ابن شهاب أن ابن عباس رضي الله عنه قال :

« كان يبلغني الحديث عن الرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم فلو

= (٢٥٨٠) من طريقين عن الليث بن سعد ، عن عُقَيل ، عن الزهري ، عن سالم عنه مرفوعًا بلفظ :

« المسلم أخو المسلم ، لا يَظلِمُهُ ولا يُسلِمُهُ ، من كان في حاجة أخيه كان الله في حاجته ، ومن فرج عن مسلم كربة فرَّج الله عنه بها كربة من كرب يوم القيامة ، ومن ستر مسلمًا ، ستره الله يوم القيامة » .

(٣١٧) **إسنادُهُ ضعيفٌ ، وهو صحيحٌ عنه .**

ذكره المصنِّف من إحدى مصنفات الحلواني وفيه علتان :

الأولى : ابن لهيعة وفيه مقال .

الثانية : الانقطاع بين الزهري وابن عباس رضي الله عنهما ، ولعله وهم من ابن لهيعة أيضًا . فإن سماع الزهري من ابن عمر فيه نظر والراجح عدم سماعه منه . وقد مات ابن عمر بعد ابن عباس بخمس سنوات تقريبًا أو يزيد .

- وعُقيل هو ابن خالد ، أبو خالد الأيلي ، أحد الثقات الأثبات ، أثبت الناس في الزهري .

ولهذا الأثر أسانيد أخرى عن ابن عباس فأخرجه الدارمي (١/١٤١) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٣٣) ومن طريقه الخطيب في « الجامع » (٢١٦) عن محمد بن عمرو بن علقمة قال : نا أبو سلمة بن عبد الرحمٰن عن ابن عباس قال :

« وجدت عامة علم رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا الحي من الأنصار . إن كنت لأقيل بباب أحدهم ، ولو شئت أن يؤذن لي عليه لأذن لي عليه ، ولكن أبتغي بذلك طيب نفسه » .

وإسناده حَسَنٌ .

محمد بن عمرو بن علقمة قال الحافظ في « التقريب » :

« صدوق له أوهام » .

وقال في « مصابيح السنة » (١/٨٨) للبغوي : « صدوق في حفظه شيء ، وحديثه في مرتبة الحسن وإذا توبع بمعتبر قبل وقد يتوقف في الاحتجاج به إذا انفرد بما لم يتابع عليه ويخالف فيه ، فيكون حديثه شاذًا ، ولكن لا ينحط لدرجة الضعف » اهـ .

* **قلت** : ونحو هذا الأثر رُوي عنه بإسناد آخر صحيحٌ .

أخرجه الدارمي (١/١٤١ - ١٤٢) ، والخطيب في « الجامع » (٢١٥) عن يزيد بن هارون قال : ثنا جرير بن حازم ، عن يعلي بن حكيم عن عكرمة عنه .

وله أسانيد أخر أعرضت عن ذكرها خشية الإطالة ، والله المستعان .

أشاء أن أُرسِل إليه حتى يجيء فيحدثني فعلت ، ولكني كنت أذهب إليه ، فأقيل على بابه حتى يخرج إليَّ فيحدثني »[١] .

---

(١) قلتُ : هؤلاء قومٌ أدركوا جيدًا العُدَّة التي يتبلغون بها في طلب العلم ، ولا عجب في ذلك فقد أدبهم النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، وسار على نهجهم التابعون لهم بإحسان فقال محمد بن سيرين : « رأيتُ عبد الرحمن بن أبي ليلىٰ ، وأصحابُهُ يعظِّمونه ويسوِّدونه ويشرِّفونه مثل الأمير » .

ويقول أبو عبد الله الموصلي يحيى بن عبد الملك : « رأيتُ مالك بن أنس غير مرَّة ، وكان بأصحابه من الإعظام له والتوقير له ، وإذا رفع أحدٌ صوتَه صاحوا به » .

ويقول الإمام البخاري : « ما رأيت أحدًا أوقر للمحدثين من يحيى بن معين .

ويقول المغيرة : « كنا نهاب إبراهيم - يعني النخعي - كما يُهاب الأمير » .

ويقول أيوب السختياني : « كان الرجل يجلس إلى الحسن - يعني البصري - ثلاث سنين ، فلا يسأله عن شيء هيبة له » .

ويقول عبد الرحمن بن حرملة الأسلمي : « ما كان إنسان يجتريء علىٰ سعيد بن المسيب يسأله عن شيءٍ حتى يستأذنه كما يُستأذن الأمير » .

وقال ابن الخياط يمدح مالك بن أنس :

يَدَعُ الجوابَ فلا يُراجَعُ هيبةً ... والسائلون نواكس الأذقان
نورُ الوقار وعزُّ سلطانِ التقىٰ ... فهو المهيبُ وليس ذا سُلطانِ

وقال أبو عاصم : « كنا عند عبد الله بن عون البصري وهو يُحدِّث فمرَّ بنا إبراهيم بن عبد الله بن حسن في موكبه - وهو إذ ذاك يُدعىٰ إمامًا بعد قتل أخيه محمد - فما جَسَر أحدٌ أن يلتفت ، فينظر إليه ، فضلًا عن أن يقوم ، هيبةً لابن عون » .

وأعجب من هذا كله ما قاله إسحاق الشهيدي : « كنتُ أرىٰ يحيى القطان يُصلِّي العصر ، ثم يستند إلى أصل منارة مسجده ، فيقفُ بين يديه عليٌّ بن المديني ، والشَّاذَكُوني ، وعمرو بن عليٍّ الفلاس ، وأحمد بن حنبل ، ويحيىٰ بن معين ، وغيرُهم ، يسألونه عن الحديث - وهم قيام علىٰ أرجُلهم - إلى أن تحين صلاة المغرب . لا يقول لواحدٍ منهم : اجلس ، ولا يجلسون هيبةً وإعظامًا » .

وإذا كان ابن عباس - رضي الله عنهما - قد فعل هذا مع كبار أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وسلم كأُبي بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهما ، فقد رزقه الله تعالىٰ بمن يعظمونه من أصحابه ويشرِّفونه فقد قال سعيد بن جبير : « كان ابن عباس يحدثني بالحديث ، فلو يأذنُ لي =

....

= أن أُقبِّل رأسَه لقبَّلتُ ».

وكان شعبة بن الحجاج يقول: « كنت إذا سمعتُ من الرجل الحديثَ كنتُ له عبدًا مَا حَيِيَ ».

* **قلتُ**: فينبغي لطالب العلمِ أن يهتم ويعنىٰ بحسن الأدب الذي شهد الشرع والعقل بفضله، واتفقت الآراء والألسنة علىٰ شكر أهله، قيل للشافعي: « كيف شهوتك للأدب؟ قال: أسمع بالحرف منه فتودُّ أعضائي أن لها أسماعًا فتنعمُ به. قيل له: وكيف طلبك إياهُ؟ قال: طلب المرأة المضلة ولدها وليس لها غيره ».

وقال مخلد بن الحسين: « نحن إلى كثير من الأدب أحوج منا إلى كثير من الحديث ».

ويقول أبو زكريا العنبري: « علم بلا أدب كنار بلا حطب، وأدب بلا علم كروح بلا جسم ».

فالواجب أن يكون طلبة العلم - وخاصة أهل الحديث - أكمل الناس أدبًا وأشد الخلق تواضعًا، وأعظمهم نزاهةً وتَدَيُّنًا، وأقلهم طيشًا وغضبًا، لدوام قرع أسماعهم بالأخبار المشتملة علىٰ محاسن أخلاق النبي صلىٰ الله عليه وسلم وآدابه، وسيرة السلف الأخيار من أهل بيته وأصحابه، وطرائق المحدِّثين، ومآثر الماضيين، فيأخذوا بأجملها وأحسنها، ويصرفوا عن أرذلها وأدونها.

ويذم الخطيب البغدادي بعض الطلبة في زمانه (القرن الخامس الهجري)، كأنه يذم بعض - بل كثيرًا من طلبة علم هذا الزمان - فقال:

« وقد رأيتُ خلْقًا من أهل هذا الزمان ينتسبون إلى الحديث، ويعدُّون أنفسهم من أهله، المتخصصين بسماعه ونقله، وهم أبعدَ الناس مما يدعون، وأقلُّهم معرفة بما إليه ينتسبون، يرىٰ الواحد منهم إذا كتب عددًا قليلًا من الأجزاء، واشتغل بالسماع برهة من الزمان يسيرة، أنه صاحب حديث علىٰ الإطلاق، ولما يُجهد نفسه ويتعبها في طِلَابِه، ولا لَحِقَتْه مشقَّة الحفظ لصنوفه وأبوابه ... وهم مع قلة كتبهم له، وعدمُ معرفتهم به، أعظم الناس كِبْرًا، وأشد الخلْق تِيهًا وعُجبًا، لا يُراعُون لشيخٍ حُرمة، ولا يوجبون لطالب ذِمَّة ... ».

وقال ابن جماعة في « تذكرة السامع والمتكلم في أدب العالم والمتعلم » (ص ٨٧ - ٨٩):

« علىٰ طالب العلم أن ينقاد لشيخه في أموره، ولا يخرج عن رأيه وتدبيره، بل يكون معه كالمريض مع الطبيب الماهر فيشاوره فيما يقصده، ويتحرَّىٰ رضاه فيما يتعمده، ويبالغ في حُرمته، ويتقرب إلىٰ الله تعالىٰ بخدمته، ويعلم أن ذُلَّهُ لشيخه عِزٌّ، وخضوعَه له فخرٌ، =

(٣١٨) وكان سعيد بن المسيب يقول :
« إن كنت لأسير الليالي والأيام في طلب الحديث الواحد » .

(٣١٩) وعن الشعبي قال :
« ما علمتُ أن أحدًا من الناس كان أطلب للعلم في أفق من الآفاق من مسروق » .

(٣٢٠) وحدَّث علي بن صالح ، عن أبيه قال : ثنا الشعبي بحديث ثم قال لي : « أعطيكه بغير شيء ، وإن كان الراكب ليركب إلى المدينة فيما دونه » .

(٣٢١) وعن قيس بن عبَّاد قال :
« خرجت إلى المدينة أطلب العلم والشرف » .

(٣٢٢) وعن بسر بن عبيد الله الحضرمي قال :
« إن كنت لأركب إلى المصر من الأمصار في الحديث الواحد لأسمعه » .

● ● ●

---

(٣٢٠) وأخرجه البخاري (٩٧ ، ٥٠٨٣) ، وأبو بكر بن أبي شيبة (٥٤٤/٨) من طريقين عن صالح بن حيَّان الهمداني به .

(٣٢١) وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٥٤٤/٨) ، ويعقوب الفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٤٥٥/١) عن شعبة به .

وزاد الفسوي :

« ... فرأيت رجلًا عليه ثوبان أخضران وهو واضع يده على منكب رجل وله غدائر . قال : قلت : من هذا ؟ قالوا : هذا علي وعمر واضع يده على منكب علي » .

= وتواضُعَه له رِفعَةٌ ، وعلى طالب العلم أن ينظر شيخَه بعين الإجلال ، فإن ذلك أقرب إلىٰ نفعه به ... وعليه أن يعرف للشيخ حقَّه ، ولا ينسىٰ فضله ، وأن يعظم حرمته ويردَّ غِيْبَتَهُ ، ويغْضَبَ ، فإن عجز عن ذلك قام وفارق ذلك المجلس ، وينبغي أن يدعوَ للشيخ مُدَّة حياته ، ويرعىٰ ذريته وأقارَبَهُ وأوُدَّاءه – أهل ودِّه – بعد وفاته ، ويتعمد زيارة قبره والاستغفار له ، والصدقة عنه ، ويسلك في السَّمت والهَدْي مَسْلَكَهُ ، ويراعي في العلم والدين عادتَه ... » إلخ .

فهل آن لطلبة العلم في هذا الزمان أن يتأدبوا ببعض هذه الآداب حتى يتم لهم الاقتداء بأسلافهم الماضيين ؟ اللهم إياك نرجو أن تهدينا لحسن سلوك سبيل نبيك وأصحابه آمين .

□ الباب الرابع والعشرون □

□ الحض على استدامة الطلب ، والصبر فيه على اللأواء والنصب[1] □

(٣٢٣) كان مالك بن أنس يقول :
« لا ينبغي لأحد يكون عنده العلم أن يترك التعلُّم » .

---

(١) قلتُ : يرحم الله أبا العباس ابن سريج فإنه لم يبت علىٰ فراشه حتى مات محمد بن داود الظاهري ، وكان أبو بكر الخياط النحوي يدرسُ جميع أوقاته ، حتى في الطريق ، وكان ربما سقط في جُرُفٍ أو خبطته دابة . وكان بعضهم يقول : « مَتَىٰ تبلغُ من العلمِ مبلغًا يرضي وأنتَ تؤثر النومَ علىٰ الدرس ، والأكل على القراءة » .

هذا – والله – الحرصُ والاجتهاد ، ولم يبلغ القوم ما بلغوا إليه إلَّا بعد بذل الجهد الشديد والدأب في التحصيل والتعب الكثير ، وسهر الليالي الطوال حتىٰ حازوا ذلك الفضل والجاه العريض الباقي علىٰ أعقاب الليالي والأيام ، ومن جَدَّ وجد .

ومن أراد المزيد في هذا الباب فليراجع كتاب « الرحلة في طلب الحديث » للخطيب البغدادي ، وكتاب « شرف أصحاب الحديث » له أيضًا ، وكذلك فلينظر في تراجم أهل العلم ؛ فإن في تراجمهم عِبَرًا لمن أراد أن يعتبر ويسلك السبيل .

قال أبو العباس البكري – من ولد أبي بكر الصديق – : جَمَعَت الرِّحلة بين محمد بن جرير الطبري ، ومحمد بن إسحاق بن خزيمة ، ومحمد بن نصر المروزي ، ومحمد بن هارون الروياني بمصر ، فأرملوا – نَفِدَ زادهم – ، ولم يبق عندهم ما يقوتُهم ، وأضرَّ بهم الجوعُ ، فاجتمعوا ليلةً في منزلٍ كانوا يأوون إليه ، فاتفق رأيُهم علىٰ أن يستهموا ويضربوا القرعة ؛ فمن خرجتْ عليه القرعةُ سأل لأصحابه الطعام ، فخرجت القرعة على ابن خزيمة فقال لأصحابه : أمهلوني حتى أتوضأ وأصلي صلاة الاستخارة ، فاندفع في الصلاة ، فإذا هم بالشموع ، وخَصِيٍّ من قِبَل والي مصر يدقُّ الباب ، ففتحوا الباب ، فنزل عن دابته فقال : أيكم محمد بن نصر ؟ فقيل : هو هذا . فأخرج صُرَّةً فيها خمسون دينارًا ، فدفعها إليه . ثم قال : أيكم محمد بن جرير ؟ فقالوا : هو ذا ... فعل معهم جميعًا كذلك ثم قال :

« إن الأمير كان قائِلا – نائما وقت القيلولة – بالأمس ، فرأىٰ في المنام خيالًا قال : =

(**٣٢٤**) أخبرنا أحمد بن عبد الله بن محمد قال : أخبرني أبي ، نا عبد الله بن يونس ، نا بقي بن مخلد ، نا أبو بكر بن أبي شيبة ، نا ابن إدريس ، عن ليث ، عن طاوس ، عن ابن عباس قال :

منهومان لا تنقضي نهمتهما : طالب علم وطالب دنيا » .

---

(٣٢٤) **إسنادُهُ ضعيفٌ وهو صحيحٌ .** =

= إن المحامد طَوَوْا كشحهم جياعًا ، فأنفذ إليهم هذه الصرار ، وأقسم عليكم إذا نفدت فابعثوا إليَّ أحدكم » .

وانظر : طبقات الشافعية للسبكي (٢٥١/٢) ، و« الرحلة في طلب الحديث » .

وفي « سير أعلام النبلاء » (٣٦٧/١٩) ، و « الجمع بين رجال الصحيحين » (ص ٣٣٦) : يقول الحافظ ابن طاهر المقدسي رحمه الله :

« أقمتُ بتنِّيس مدة أقرأ علىٰ أبي محمد بن الحداد ونظرائه ، فضاق بي الأمر ، فلم يبق معي غيرُ درهم ، وكنتُ احتاج إلىٰ حبر وكاغد - ورق - فترددت في صرفه في الخبز أو الكاغد ، ومضىٰ علىٰ هذا ثلاثةُ أيام لم أطعم فيها ، فلما كان بُكرة اليوم الرابع قلتُ في نفسي : لو كان لي اليوم كاغدٌ لم يُمكِّنّي أن أكتب من الجوع ، فجعلتُ الدرهم في فمي ، وخرجتُ لأشتري خبزًا ، فبلعْتُه ، ووقع عليَّ الضحك ، فلقيني صديقٌ وأنا أضحكُ ، فقال : ما أضحكك ؟ قلتُ : خير . فألحَّ عليَّ ، وأبيتُ أن أخبره ، فحلف بالطلاق لتَصْدقَنِّي ! فأخبرتُه ، فأدخلني منزله ، وتكلَّف أطعمةً ... وذكر قصة .

وفي « تذكرة الحفاظ » (٨٣٠/٣) ، و« سير النبلاء » (٢٦٦/١٣) يقول ابن أبي حاتم الرازي : « كنا بمصر سبعة أشهر لم نأكل مَرَقًا ، كلُّ نهارنا مقسَّم لمجالس الشيوخ ، وبالليل النسخُ والمقابلة ، فأتينا يومًا أنا ورفيق لي شيخًا ، فقالوا : هو عليلٌ ، فرأينا في طريقنا سَمَكَةً أعجبتنا ، فاشتريناها ، فلما صِرْنا إلى البيت ، حضر وقتُ مجلس بعض الشيوخ ، فلم يُمْكنّا إصلاحه ثلاثة أيام ، وكاد أن يتغيَّر ، فأكلناه نيئا ، لم يكن لنا فراغ أن نعطيَهُ مَنْ يشويه ، ثم قال : « لا يستطاع العلم براحة الجسد » .

* **قلتُ** : وصح هذا عن يحيى بن أبي كثير قال : لا يستطاع ... فذكره . وأخرجه مسلم في « صحيحه » .

وأخبار القوم في هذا الشأن أكثر من أن تحصر وكذا أشعارهم ونوادرهم وأعتقد أن ما ذكرناه فيه كفاية لمن صدق عزمُه وصلحت نيته وصفى ذهنه وتهيأ للطلب والله الموفق والمعين وعليه التكلان .

....

= أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٥٤١/٨) وعنه عبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد » (ص ٢٦٤) . والدارمي (٩٦/١) عن عبد الله بن إدريس به .

– وليث هو ابن أبي سُليم وهو ضعيف .

قال أحمد بن حنبل :

« هو مضطرب الحديث » وقال ابن حبان :

« اختلط في آخر عمره ، وكان يقلب الأسانيد ، ويرفع المراسيل » .

* **قلت** : نعم . قد اضطرب في رواية هذا الحديث فمرة يرويه عن طاوس عن ابن عباس موقوفًا . ومرة يرويه عن طاوس عن ابن عباس مرفوعًا كما أخرجه ابن الجوزي في « العلل » (١١٢) من طريق قتيبة عنه به .

وأخرجه البزار في « مسنده » (١٦٣ كشف الأستار) من طريق جرير عنه عن طاوس أو مجاهد عن ابن عباس مرفوعًا به . وقال :

« ليث أصابه شبه الاختلاط ، فيبقى في حديثه لين ، ولا نعلمه يروى من وجه أحسن من هذا » .

ثم أخرجه الطبراني في « الكبير » (١١/١١٠٩٥/٧٦ – ٧٧) و« الأوسط » (١٩ مجمع البحرين) ، وكذا أبو خيثمة في « العلم » (١٤١) من طريق جرير عن ليث عن مجاهد – بغير شك – عن ابن عباس موقوفًا . غير أنه في رواية أبي خيثمة قال : أحسبه رفعه . وهذا اضطراب أيضًا .

* **قلت** : وليث وإن كان ضعيفًا إلّا أن حديثه يصلح شاهدًا ، وللحديث شواهد يرتقي بها . منها :

أولًا : حديث أنس بن مالك رضي الله عنه .

أخرجه الحاكم في « المستدرك » (٩٢/١) ، والبيهقي في « شعب الإيمان » من طريق شريح بن النعمان . قال : ثنا أبو عوانة عن قتادة عن أنس به مرفوعًا .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ولم أجد له عِلَّة » ووافقه الذهبي .

* **قلت** : وعلته عنعنة قتادة وكان مدلسًا ولم يصرح بالسماع .

ولكن تابعه حُميد .

أخرجه ابن عدي في « الكامل » (٢٩٦/٦) وعنه ابن الجوزي في « العلل » (١١٣) وابن عساكر قال : نا محمد بن أحمد بن يزيد ، نا عبد الأعلى بن حماد ، نا حماد بن سلمة عن حميد عن أنس به .

(٣٢٥) ورِوي هذا الحديث مرفوعًا من حديث أنس وغيره عن النبي صلّى الله عليه وسلم .

(٣٢٦) وروي أن المسيح عليه السلام قيل له : إلى متى يحسن التَّعلُّم ؟ قال : « ما حسنت الحياة » .

(٣٢٧) وقيل لابن المبارك : إلى متى تطلب العلم ؟ قال : « حتى الممات إن شاء الله » .

(٣٢٨) وقيل لهُ مرة أخرى مثل ذلك فقال : « لعل الكلمة التي تنفعني لم أكتبها بعد » .

= ورجال هذا الإسناد ثقات غير أن محمد بن أحمد بن يزيد شيخ ابن عدي ضعيف .
قال ابن عدي :
« كان يسرق الحديث ويحدث بأشياء منكرة » .
وقال شيخنا الألباني - أطال الله بقاءه - بعد أن ضعَّف طريق قتادة عن أنس في « المشكاة » (٢٦٠) : « لكن الحديث عندي صحيح ، فإن له طريقًا أخرى عن حميد عن أنس عند ابن عدي وابن عساكر ، وله شاهد من حديث ابن عباس عندِ أبي خيثمة في « العلم » وسنده لا بأس به في الشيواهد » اهـ .
ثانيًا : حديث عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .
أخرجه الطبراني في « الكبير » (١٠/١٠٣٨٨/٢٢٣) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (٣٢٢) ، وابن الجوزي (١١١) من طريقين عن عمرو بن عون قال : ثنا أبو بكر الداهري عن إسماعيل بن أبي خالد عن زيد بن وهب عنه به مرفوعًا .
وهذا إسناد واهٍ بمرة .
أبو بكر الداهري هو : عبد الله بن حكيم .
قال أحمد : « ليس بشيء » وكذا قال ابن المديني وغيره .
وقال ابن معين والنسائي : « ليس بثقة » .
وقال الجوزجاني : « كذاب » .
وقال السخاوي في « المقاصد الحسنة » (١٢٠٦) : « وفي الباب عن ابن عمر وأبي هريرة وهي وإن كانت مفرداتها ضعيفة فبمجموعها تقوى » .
* **قلت** : وفيه الموقوف أيضًا على الحسن البصري وكعب الأحبار وغيرهما .

(**٣٢٩**) وقال : ابن مناذر :

« سألت أبا عمرو بن العلاء : حتى متى يحسن بالمرء أن يتعلم ؟ فقال : مادام تحسن به الحياة » .

(**٣٣٠**) وسئل سفيان بن عيينة : من أحوج الناس إلى طلب العلم ؟ قال :

« أعلمهم ، إن الخطأ منه أقبح » .

(**٣٣١**) وقال منصور بن المهدي للمأمون : أيحسن بالشيخ أن يتعلَّم ؟ فقال :

« إن كان الجهل يعيبه فالتعلم يحسن به » .

(**٣٣٢**) وعن عبيد بن محمد الكشوري قال : سمعت ابن أبي غسان يقول :

« لا تزال عالمًا ما كنتَ متعلمًا ، فإذا استغنيت كنت جاهلًا » .

(**٣٣٣**) وروينا عن ابن عباس رضي الله عنه قال :

« وجدت عامة علم أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم عند هذا الحي من الأنصار ، إن كنت لأقيل بباب أحدهم ، ولو شئت أُذِن لي ، ولكن أبغي بذلك طيب نفسه » .

---

(٣٢٩) **حَسَنٌ** .

(٣٣٠) **حَسَنٌ** .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٧/٢٨١) قال : حدثنا سليمان بن أحمد - وهو الطبراني - ثنا عبد الله بن أحمد بن حنبل ، ثنا أحمد بن محمد بن أيوب أبو جعفر صاحب المغازي قال : اجتمع الناس إلى سفيان بن عيينة فقال : من أحوج الناس إلى هذا العلم ؟ فسكتوا ، ثم قالوا : تكلم يا أبا محمد . قال : أحوج الناس إلى العلم العلماء ، وذلك أن الجهل بهم أقبح ، لأنهم غاية الناس وهم يسألون » .

وأبو جعفر قال عنه الحافظ : « صدوق كانت فيه غفلة » . وبقية رجاله ثقات .

(٣٣٢) **حَسَنٌ** .

(٣٣٣) **صَحِيحٌ** ، وتقدم عنه .

(٣٣٤) وعن أبي هريرة قال :

« إن الناس يقولون : أكثر أبو هريرة ، ولولا آيتان في كتاب الله عز وجل ما حدَّثت حديثًا ثم تلا : ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزل الله من الكتاب** ﴾ [البقرة : ١٧٤] و ﴿ **إن الذين يكتمون ما أنزلنا من البينات والهدىٰ** ﴾ [البقرة : ١٥٩] ، وإن إخواننا من المهاجرين كان يشغلهم الصفق بالأسواق ، وإخواننا الأنصار كان يشغلهم العمل في أموالهم ، وإن أبا هريرة كان يلزم رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لشبع بطنه ، ويحضر ما لا يحضرون » .

قال أبو عمر رحمه الله : في هذا الحديث من الفقه معانٍ منها : أن الحديث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم حُكْمُهُ حكم كتاب الله عز وجل المنزل ، ومنها إظهار العلم ونشره وتعليمه ، ومنها ملازمة العلماء والرضا باليسير للرغبة في العلم ، ومنها الإيثار للعلم على الاشتغال بالدنيا وكسبها .

(٣٣٥) وروىٰ ابن أبي الزناد ، عن أبيه قال :

« رأيت عمر بن عبد العزيز يأتي عبيد الله بن عبد الله يسأله عن علم ابن عباس ، فربما أذن له وربما حجبه » .

(٣٣٦) وأنشدني خلف بن القاسم لابن المبارك في أبيات لا أقوم بحفظها في وقتي هذا :

آخر العلم لذيذ طعمه وبديء الذوق منه كالصبر

(٣٣٧) وكان مالك يقول :

« إن هذا الأمر لن ينال حتى يذاق فيه طعم الفقر » وذكر ما نزل بربيعة من الفقر في طلب العلم حتى باع خشب سقف بيته في طلب العلم ، وحتى كان يأكل ما يُلقىٰ على مزابل المدينة من الزبيب وعصارة التمر .

(٣٣٨) وكان شعبة يقول :

« من طلب الحديث أفلس » .

(٣٣٩) وروي عنه أيضًا أنه قال :

---

(٣٣٤) أخرجه البخاري (١١٨) ، ومسلم (١٦/٥٣ – ٥٤ نووي) .

« ليبلغ الشاهد منكم الغائب : مَنْ ألحَّ في طلب العلم - أو قال : في طلب الحديث - أورثه الفقر » .

(٣٤٠) وكان أبو يوسف يقول :

« طلبنا هذا العلم وطلبه معنا من لا نحصيه كثرة ، فما انتفع به منا إلَّا من دبغ البن قلبه ، وذلك أن أبا العباس لما أفضىٰ إليه الأمر بعث إلى المدينة ، فأقدم عليه عامة من كان فيها من أهل العلم ، فكان أهلنا يعدُّون لنا خُبزًا يلطخونه لنا بالبن ، فنعدوا في طلب العلم ، ثم نرجع إلى ذلك فنأكله ، فأما من كان ينتظر أن تصنع له هريسة أو عصيدة فكان ذلك يشغله حتى يفوته كل ما نحن ندركه » .

(٣٤١) وكان سحنون يقول :

« لا يصلح العلم لمن يأكل حتى يشبع ، ولا لمن يهتم بغسل ثوبه » .

(٣٤٢) وقال محمد بن عبد الله بن عبد الحكم المصري : سمعت الشافعي رحمه الله يقول : قال محمد بن الحسن :

« لا يفلح في هذا الأمر إلَّا من أحرق البن قلبه » .

(٣٤٣) وقال محمد بن إدريس الشافعي رحمه الله :

« كنت يتيمًا في حجر أمِّي ، فدفعتني في الكتَّاب ولم يكن عندها ما تعطي المعلِّم ، فكان المعلِّم قد رضي مني أن أخلفه إذا قام فلما ختمت القرآن دخلت المسجد فكنت أجالس العلماء وكنت أسمع الحديث - أو المسألة - فأحفظها ، ولم يكن عند أمي ما تعطيني أن أشتري به قراطيس قط ، فكنت إذا رأيت عظمًا :

---

(٣٤٢) أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١١٩/٩) ، والبيهقي في « مناقب الشافعي » (١٥٠/٢) ، والخطيب في « الجامع » (٧٣) عن ابن عبد الحكم به .

وقال البيهقي : والبن فيما بلغني كامخ يصنع بالشامات ومصر من عكر المرى يتأدم به الغرباء .

وعند الخطيب : البرُّ بالراء - بدل - النون .

(٣٤٣) **صحيحٌ** .

وأخرجه الرازي في « آداب الشافعي ومناقبه » (ص ٢٣ - ٢٤) وعنه البيهقي في « مناقب الشافعي » (١٤٠/٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧٣/٩) إلى قوله : « ... طرحته في الجرَّة » .

يلُوحُ ؛ آخذه فأكتب فيه ، فإذا امتلأ طرحته في حرَّةٍ كانت لنا قديمة . قال : ثم قدم والٍ على اليمن فكلَّمه لي بعض القرشيين أن أصحبه ، ولم يكن عند أمي ما تعطيني أتحمَّل به ، فرهنت دارها بستة عشر دينارًا فأعطتني فتحملت بها معه ، فلما قدمنا اليمن استعملني على عمل فحمدت فيه ، فزادني عملًا فحمدت فيه ، فزادني عملًا ، وقدم العُمَّار مكة في رجب فأثنوا عليَّ ، فطار لي بذلك ذِكْر ، فقدمت من اليمن فلقيت ابن أبي يحيى فسلمت عليه فوبَّخني وقال : تجالسون وتصنعون وتصنعون ، فإذا شرع لأحدكم شيء دخل فيه أو نحو هذا من الكلام . قال : فتركته ثم لقيت سفيان بن عيينة فسلمت عليه فرحَّب بي وقال : قد بلغتنا ولايتُك فما أحسن ما انتشر عنك وما أدَّيت كل الذي لله عليك فلا تعُد . قال : فكانت موعظة سفيان إياي أبلغ مما صنع بي ابن أبي يحيىٰ . وذكر خبرًا طويلًا في دخوله العراق وملازمته محمد بن الحسن ومناظرته له . تركته لأنه ليس مما قصدنا له في هذا الباب .

(٣٤٤) وكتب الشافعي رحمه الله إلى محمد بن الحسن إذ منعه كتبه :

قل لمن لم تر عين ... من رآه مثلـه
ومن كان من رآه ... قد رأى من قبله
العلم يأبى أهله ... أن يمنعوه أهلـه.
لعلـــه يبذلـــه ... لأهلــه لعلـــه

فوجَّه إليه محمد بن الحسن ما أراد من كتبه فكتبها .

(٣٤٥) وكان الشافعي يقول :

« سمعت من محمد بن الحسن رحمه الله وقر بعير » .

(٣٤٦) وقالوا :

« من لم يحتمل ذل التعليم ساعةً بقي في ذل الجهل أبدًا » .

(٣٤٧) وروى ابن عائشة وغيره أن عليًا رضي الله عنه قال في خطبة خطبها :

---

(٣٤٧) عزاه الهندي في « الكنز » (١٦/٢٦٧ - ٢٦٨) لابن النجار ، ولم أجده عند غيره . غير أني وجدت الزبيدي روىٰ هذه الأبيات نظمًا من شعر الخليل بن أحمد قال :

لا يكون السريُّ مثل الدنيِّ ... ولا ذو الذكاء مثل العييِّ
قيمة المرء كل ما يحسن المرء ... قضاء من الإمـام علـيِّ

ضمن أبيات أخر . وانظر : طبقات النحويين واللغويين (٥٠) .

« واعلموا أن الناس أبناء ما يحسنون ، وقدر كل امرىء ما يحسن ، فتكلموا في العلم تتبين أقداركم » .

ويقال : إن قول علي بن أبي طالب « قيمة كل امرىء ما يحسن » لم يسبقه إليه أحد . وقالوا : ليس كلمة أحضُّ على طلب العلم منها .

قالوا : ولا كلمة أضر بالعلم وبالعلماء والمتعلمين من قول القائل :

« ما ترك الأول للآخر شيئًا » .

(٣٤٨) قال أبو عمر : قول علي رضي الله عنه « قيمة كل امرىء – أو قدر كل امرىء – ما يحسن » من الكلام العجيب الخطير ، وقد طار الناس به كل مطير ، ونظمه جماعة من الشعراء إعجابًا به وكلفا بحسنه فمن ذلك ما يُعزى إلى الخليل بن أحمد قوله :

لا يكون السَّرِيُّ مثل الدنيِّ		لا ، ولا ذو الذكاء مثل العَيِّ
لا يكون الألد ذو المقول المر		هف عند القياس مثل الغبي
قيمة المرء كل ما يحسن المرء		قضاء من الإمام علي

في أبيات قد ذكرتها في غير هذا الموضع .

(٣٤٨) وقال غيره :

تقوم عليَّ أن رُحْتُ للعلم طالبًا		أجمع من عِند الرُّواةِ فُنُونَهُ
فيا لائمي دعني أغالي بمهجتي		فقيمة كل الناس ما يحسنونه

(٣٥٠) وقال أبو العباس الناشيء :

تأمل بعينك هذا الأنام		فكن بعض من صانه عقله
فحِلْية كل فتىً فضله		وقيمة كل امرىء نبله

(٣٥١) وعن أيوب قال :

« إنك لا تعرف خطأ معلّمك حتى تجالس غيره » .

(٣٥٢) وقال قتادة :

« لو كان أحدٌ يكتفي من العلم بشيءٍ لاكتفى موسى عليه السلام ، ولكنه قال: هل أتبعك على أن تعلمني مما علِّمت رشدًا » .

---

(٣٥٠) أبو العباس الناشيء هو : الكبير واسمه : عبد الله بن محمد بن شِرْشِير الأنباري قال الذهبي : « من كبار المتكلمين ، وأعيان الشعراء ، ورؤوس المنطق ، له التصانيف ... وكان من أذكياء العالم ، سكن مصر ، وبها مات في سنة ثلاث وتسعين ومئتين » .

□ الباب الخامس والعشرين □

□ باب : جامع في الحال التي يُسأل بها العلم □

(٣٥٣) قال عبد الله :

« إن الرجل لا يولد عالمًا ، وإنما العلم بالتعلُّم » .

(٣٥٤) وعن أبي الدرداء قال :

« العلم بالتعلم » .

(٣٥٥) وعن ابن شبيب أنه قال : كان يقال :

« لا يكون طبع بلا أدب ، ولا علم بلا طلب » .

(٣٥٦) ومن جزءٍ لسابق البربري :

قد قيل قبلي في الزمان الأقدم   أني وجدت العلم بالتعلم

(٣٥٧) وقال كُثَيِّر :

وفي الحلم والإسلام للمرء وازع   وفي ترك أهواء الفؤاد المتيم

بصائر رشد للفتى مستبينة   وأخلاق صدقٍ عَلِمها بالتعلم

(٣٥٨) وروينا عن عليٍّ رحمه الله أنه قال في كلامٍ له :

« العلم ضالة المؤمن ، فخذوه ولو من أيدي المشركين ، ولا يأنف أحدكم أن يأخذ الحكمة ممن سمعها منه » .

---

(٣٥٤) **صحيحٌ** .

وأخرجه أبو خيثمة في « العلم » (١١٤) بزيادة : « ... والحلم بالتحلم ، ومن يتحرَّ الخير يُعطَه ، ومن يتوقَّ الشر يُوقه » .

(٣٥٨) لم أقف عليه من كلام عليٍّ رضي الله عنه وإنما وجدته من كلام غيره .

فأخرجه ابن أبي شيبة (٥١/١٤) قال : حدثنا وكيع عن المسعودي عن سعيد بن أبي بردة قال : كان يقال : « الحكمة ضالة المؤمن ، يأخذها إذا وجدها » .

* **قلت** : وإسناده فيه لين ، والمسعودي قد كان اختلط . ولكن يشهد له ما : =

(٣٥٩) وعنه أيضًا قال :
« الحكمة ضالة المؤمن يطلبها ولو في أيدي الشرط » .

(٣٦٠) وعن عبد الله بن بريدة قال : قال لي عليٌّ :
« تزاوروا وتذاكروا هذا الحديث ، فإنكم إن لم تفعلوا يدرس عِلْمكم » .

(٣٦١) وعن أبي سعيد قال :
« تحدثوا فإن الحديث يهيج الحديث » .

(٣٦٢) وكان علقمة يقول :
« تذاكروا الحديث ، فإنه إحياءه ذكره » .

(٣٦٣) وقال ابن مسعود :
« تذاكروا الحديث ، فإنه يهيج بعضه بعضًا » .

= أخرجه ابن أبي شيبة (١٤/٦٠) ، وأبو خيثمة (١٥٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣/٣٥٤) من طرق عن عبد العزيز بن أبي رواد عن عبد الله بن عبيد بن عمير قال : « العلم ضالة المؤمن ، يغدو في طلبه ، فإذا أصاب منه شيء حواه » .
وإسناده حسنٌ .

(٣٦٠) **صحيحٌ** .
وأخرجه الرامهرمزي في « المحدِّث الفاصل » (ص ٥٤٥) ، وأبو بكر بن أبي شيبة (٨/٥٤٥) ، والدارمي (١/١٥٠) ، والخطيب في « الجامع » (٤٦٥ ، ٤٦٦) .

(٣٦١) **صحيحٌ** .
أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٨/٥٤٥) ، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (ص ٥٤٥ - ٥٤٦) ، والخطيب في « الجامع » (١٨١٩ ، ١٨٢٠) ، والدارمي في « السنن » (١/١٤٦) .
ومعنى يهيج : يُذكِّر .

(٣٦٢) أخرجه أبو خيثمة في « العلم » (٧١) ، والدارمي (١/١٤٧) ، والخطيب في « الجامع » (١٨٢١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢/١٠١) ، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (ص ٥٤٦) ، وأبو بكر بن أبي شيبة (٨/٥٤٥) وغيرهم عن علقمة به .
وإسنادُهُ صحيحٌ .

(٣٦٣) أخرجه الدارمي (١/١٥٠) ، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (ص ٥٤٦) من طريقين عن أبي إسرائيل عن عطاء بن السائب عن أبي الأحوص عنه بسند صحيح .

(٣٦٤) وعن إسماعيل بن رجاء :
« أنه كان يأتي صبيان الكُتَّاب فيعرض عليهم حديثه كي لا ينساه » .

(٣٦٥) وقال عيسى بن المسيب : سمعت إبراهيم يقول :
« إذا سمعت حديثًا فحدِّث به حين تسمعه ، ولو أن تحدث به من لا يشتهيه فإنه يكون كالكتاب في صدرك » .

(٣٦٦) وسئل بعض الحكماء : ما السبب الذي ينال به العلم ؟ قال :
« بالحرص عليه يتبع ، وبالحث له يستمع ، وبالفراغ له يجتمع » .

(٣٦٧) وعن عبد الكريم الجزري أنه سمع سعيد بن جبير يقول :
« لقد كان ابن عباس يحدثني بالحديث لو يأذن لي أن أقوم أُقبِّل رأسه لفعلت » .

(٣٦٨) وقال الخليل بن أحمد :
« كن على مدارسة ما في صدرك أحرص منك على مدارسة ما في كتبك » .

(٣٦٩) وقال إبراهيم :
« إنه ليطول عليَّ الليل حتى أصبح فألقاهم ، فربما أدسُّه بيني وبين نفسي أو أحدِّث به أهلي » .
ومعنى « أدسُّه » يعني : « أتحفظه » .

(٣٧٠) وعن إسماعيل بن رجاء :
« أنه كان يجمع صبيان الكتَّاب فيحدثهم لئلا ينسى حديثه » .

(٣٧١) وعن عون بن عبد الله بن عتبة قال :

---

(٣٦٤) **صحيحٌ** .
أخرجه ابن أبي شيبة (٨/٥٤٥) ، والدارمي (١/١٣٨) ، وأبو خيثمة في « العلم » (٧٣) ، والخطيب في « الجامع » .
(٣٦٥) **حَسَنٌ** .
(٣٦٧) **صَحِيحٌ** .
وأخرجه الخطيب في « الجامع » (٣١٦) من طرق عن عبد الله بن أحمد بن حنبل قال : حدثني أبي ، نا سفيان بن عيينة عنه به .

« لقد أتينا أم الدرداء فتحدثنا عندها ، فقلنا : أمللناك يا أم الدرداء . فقالت : ما أمللتموني ، لقد طَلَبْتُ العبادة في كل شيءٍ فما وجدت شيئًا أشفىٰ لنفسي من مذاكرة العلم – أو قال : مذاكرة الفقه – » .

(٣٧٢) وقال الرياشي : سمعت الأصمعي وقد قيل له : حفظت ونسي أصحابك ، قال :

« دَرَسْتُ وتركوا » .

(٣٧٣) وقال الفراء :

« لا أرحم أحدًا كرحمتي لرجلين : رجلٌ يطلب العلم ولا فهم له ، ورجل يفهم ولا يطلبه ، وإني لأعجب ممن في وسعه أن يطلب العلم ولا يتعلم » .

(٣٧٤) ورأيت في بعض كتب العجم :

« سئل جالينوس بم كنت أعلم قرنائك بالطب ؟ قال : لأني أنفقت في زيت المصابيح لدرس الكتب مثل ما أنفقوا في شرب الخمر » .

(٣٧٥) ورُوي مثل هذا عن أفلاطون ، والله أعلم .

(٣٧٦) وقيل لبزرجمهر :

« بم أدركتَ ما أدركتَ من العلم ؟ قال : ببكور كبكور الغراب ، وصبر كصبر الحمار ، وحرص كحرص الخنزير » .

(٣٧٧) « وسئل أبو عثمان سعيد بن محمد الحدَّاد عن رجل من أهل إفريقية من جيرانه منسوب إلى العلم قيل له : كيف منزلته من العلم ؟ فقال : ما أدري هو بالليل يشرب وبالنهار يركب فأنَّىٰ له بالعلم »؟! .

(٣٧٨) وأخبرنا بعض أصحابنا ، ثنا محمد بن عمرون أبو عبد الله بمصر ، نا أحمد بن مسعود ، نا إبراهيم بن جميل ، نا ابن أبي الدنيا ، نا محمد بن عليّ ، نا إبراهيم بن الأشعث قال :

---

(٣٧٢) حَسَنٌ .

وأخرجه الخطيب في « الجامع » (١٨١٦) من طريق أبي العباس أحمد بن يحيى (ثعلب) عن الأصمعي به .

« سألت فضيل بن عياض رحمه الله عن الصبر على المصيبات فقال : أن لا تبث . قال : وسألته عن الزهد فقال : الزهد القناعة وهو الغنى ، وسألته عن الورع فقال : اجتناب المحارم ، وسألته عن التواضع فقال : أن تخضع للحق وتنقاد له ممن سمعته ولو كان أجهل الناس لزمك أن تقبله منه . قال : وكان يقال : علِّم علمك من يجهل ، وتعلَّم ممن يعلم ، إذا فعلت ذلك علِمتَ ما جهلتَ وحفظتَ ما علمتَ » .

(٣٧٩) وقال محمد بن مناذر :

ابذل العلم ولا تبخل به ... وإلى علمك علمًا فاستفدْ
وتلقَّ العلم من مستوثق ... ليس تعتاض من العلم الصفدْ
فاغتنمها حكمة بالغةً ... ليس فيها للألدين مسدد

(٣٨٠) وفيما رواه شيخنا عيسىٰ بن سعيد المقريء ، عن أبي بكر محمد بن صالح الأبهري أنه أنشده لبعضهم :

إذا لم يذاكر ذو العلوم بعلمهٓ ... ولم يستزد علمًا نسي ما تعلما
وكم جامع للعلم في كل مذهب ... يزيد علىٰ الأيام في جمعه عَمَا

(٣٨١) وقال آخر :

ما يدرك العلم إلَّا مشتغل ... بالعلم همَّته القرطاس والقلم

(٣٨٢) وقال رجل لأبي هريرة رضي الله عنه : إني أريد أن أتعلَّمَ العلم وأخاف أن أضيعه . فقال أبو هريرة :

« كفىٰ بتركك له تضييعًا » .

● ● ●

□ الباب السادس والعشرون □

□ كيفية الرتبة في أخذ العلم □

(٣٨٣) عن يونس بن يزيد قال : قال لي ابن شهاب :
« يا يونس ! لا تكابر العلم ، فإن العلم أودية ، فأيها أخذت فيه قطع بك قبل أن تبلغه ، ولكن خذه مع الأيام والليالي ، ولا تأخذ العلم جملةً ؛ فإن من رام أخذه جملة ذهب عنه جملة ، ولكن الشيء بعد الشيء مع الليالي والأيام » .

(٣٨٤) وكان الزهري يحدِّث ثم يقول :
« هاتوا من أشعاركم ، هاتوا من أحاديثكم ، فإن الأذن مجاجة ، والنفس حمضة » .

(٣٨٥) وقال الأصمعي :
« وصلت بالعلم ، وكسبت بالملح » .

(٣٨٦) وقالوا :
« من رقَّ وجهه رقَّ علمه » .

(٣٨٧) وعن الزهري قال :
« الأذن مجاجة والنفس حمضة فأفيضوا في بعض ما يخف علينا » .

(٣٨٨) قال أبو عمر : لقد أحسن أبو العتاهية حيث يقول في مثل معنى هذا الباب :

لا يصلح النفس إذا كانت مصرِفة ... إلَّا التَّنقُّل من حالٍ إلى حالِ
لا تلعبن بك الدنيا وأنت ترىٰ ... ما شئت من عِبَرٍ فيها وأمثال

(٣٨٩) وعن عمارة بن غَزِيَّة قال :
« كان القاسم بن محمد إذا أكثروا عليه من المسائل قال : إن لحديث العرب وحديث الناس نصيبًا من الحديث ، فلا تكثروا علينا من هذا » .

(٣٩٠) وعن ابن شهاب أنه كان يقول :
« روِّحوا القلوب ، ساعةً وساعةً » .

(**٣٩١**) وقال أبو حامد الوالبيّ :

« كنا نجالس أصحاب النبي صلّى الله عليه وسلمَ فيتناشدون الأشعار ، ويتذاكرون أيامهم في الجاهلية » .

(**٣٩٢**) وكان أبو وائل شقيق بن سلمة يقول :

« خرج علينا عبد الله بن مسعود قال : إني لأُخبر بمجلسكم ، فما يمنعني من الخروج إليكم إلَّا كراهية أن أُمِلَّكم ، وإن رسول الله صلّى الله عليه وسلم كان يتخولنا بالموعظة مخافة السآمة علينا » .

(**٣٩٣**) قال أبو عمرو بن العلاء :

« العلم نتف » .

وفي رواية : الحق - بدل : العلم ، وهو بمعناه .

(**٣٩٤**) وعن عبد الله بن عباس رضي الله عنه أنه قال :

« العلم أكثر من أن يُحصى ، فخذوا من كلِّ شيء أحسنه » .

(**٣٩٥**) وعن الشعبي مثله .

(**٣٩٦**) أنشدني محمد بن مصعب لابن أغنس :

ما أكثر العلم وما أوسعه   من ذا الذي يقدر أن يجمعه

إن كنت لابد له طالبًا   محاولًا فالتمس أنفعه

(**٣٩٧**) وأحسن من هذا قول منصور الفقيه :

قالوا خذا العين من كلٍّ فقلت لهم   في العين فضلٌ ولكن ناظر العين

---

(٣٩٢) أخرجه البخاري (٦٨ ، ٦٤١١) ، ومسلم (٢٨٢١) ، والترمذي (٢٨٥٥) ، وأحمد ابن حنبل (١/٣٧٧ ، ٣٧٨ ، ٤٢٥ ، ٤٤٠ ، ٤٤٣ ، ٤٦٢) ، والحميدي في « مسنده » (١٠٧) من طرق عن الأعمش عنه .

وقال أبو عيسى :

« هذا حديث حسنٌ صحيحٌ » .

وأخرجه البخاري (٧٠) ، ومسلم ، وأحمد (١/٤٢٧ ، ٤٦٥) من طريق منصور بن المعتمر عن أبي وائل به .

حرفان في ألف طومار مسوَّدة   وربما لم تجد في الألف حرفين

(٣٩٨) وكان يقال :

« العالم النبيل الذي يكتب أحسن ما يسمع ، ويحفظ أحسن ما يكتب ، ويحدِّث بأحسن ما يحفظ » .

● ● ●

□ الباب السابع والعشرون □

□ ذكر ما رُوِي عن لقمان الحكيم من وصية ابنه وحضه إياه على مجالسة العلماء والحرص على العلم □

(٣٩٩) عن سليمان التيمي قال : قال لقمان لابنه :

« يا بني ! ما بلغتَ من حِكمتك ؟ قال : لا أتكلف ما لا ينبغي . قال يا بني أنه قد بقي شيءٌ آخر : جالس العلماء وزاحمهم بُركبتيك ، فإن الله يحيي القلوب الميتة بالحكمة كما يحيي الأرض الميتة بوابل السماء » .

(٤٠٠) وقد جاء نحوه عن مالك وسليمان بن حبيب المحاربي .

(٤٠١) وعن لقمان أن عيسى المسيح عليه السلام قال :

« كما ترك لكم الملوك الحكمة فاتركوا لهم الدنيا » .

(٤٠٢) وعن ابن أبي حسين قال : بلغني أن لقمان كان يقول :

« يا بني ! لا تتعلم العلم لتباهي به العلماء وتماري به السفهاء وترائي به في المجالس ، ولا تدع العلم زهدًا فيه ورغبة في الجهالة ... يا بني ! اخترِ المجالس على عينك ، فإذا رأيت قومًا يذكرون الله فاجلس معهم ؛ فإنك إن تك عالمًا ينفع علمك ، وإن تك جاهلًا يُعلِّموك ، ولعل الله عز وجل يطلع عليهم برحمة فتصيبك معهم ، وإذا رأيت قومًا لا يذكرون الله فلا تجلس معهم ، فإنك إن تك عالمًا لا ينفعك علمك وإن تك جاهلًا يزيدوك عيًا ، ولعل الله عز وجل أن يطلع عليهم بعذاب فيصيبك معهم » .

(٤٠٣) وعن زيد بن أسلم أن لقمان قال لابنه :

« يا بني ! لا تتعلم العلم إلَّا لثلاث ، ولا تدعه لثلاث : لا تتعلمه لتماري به ، ولا لتباهي به ولا لترائي به ، ولا تدعه زهادة ولا حياءً من الناس ولا رضًا بالجهل » .

---

(٤٠٠) بأسانيد صحيحة إليهم .

(٤٠٢) وسنده صحيح إلى ابن أبي حسين ، وجاء مثله عن شهر بن حوشب .

(٤٠٤) ومن مواعظه لابنه أيضًا :

« لا تجادل العلماء فتهون عليهم ويرفضوك ، ولا تجادل السفهاء فيجهلوا عليك ويشتموك ، ولكن اصبر نفسك لمن هو فوقك في العلم ولمن هو دونك ؛ فإنما يلحق بالعلماء من صبر لهم ولزمهم واقتبس من علمهم في رفق » .

(٤٠٥) وعن السري قال : قال لقمان لابنه :

« يا بني ! إن الحكمة أجلست المساكين مجالس الملوك » .

● ● ●

□ الباب الثامن والعشرون □

□ آفة العلم وغائلته وإضاعته ، وكراهية وضعه عند من ليس بأهله □

(٤٠٦) عن الزهري قال :
« إن للعلم غوائل ، فمن غوائله أن يُترك العالم حتى يذهب بعلمه ، ومن غوائله النسيان ، ومن غوائله الكذب فيه وهو شر غوائله » .

(٤٠٧) وعنه قال :
« إنما يُذهب العلمَ النسيان وترك المذاكرة » .

(٤٠٨) وقال بعضهم :
إذا لم يذاكر ذو العلوم بعلمه ولم يذكر علمًا نسي ما تعلَّما

(٤٠٩) وعن ابن بريدة قال : قال لي عليٌّ :
« تذاكروا هذا الحديث ، فإنكم إن لم تفعلوا يُدْرس » .

(٤١٠) وعن عبد الله بن بريدة أن دغفل بن حنظلة قال لمعاوية في حديث ذكره :
« إن غائلة العلم النسيان » .

(٤١١) وقال الحسن :
« غائلة العلم النسيان وترك المذاكرة » .

---

(٤٠٦) **حَسَنٌ** .
وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣/٣٦٤) ، والرامهرمزي نحوه في « المحدث الفاصل » (ص ٥٧١) بلفظ : « إن للحديث آفة ونكدًا وهجنة ، فآفته نسيانه ، ونكده الكذب ، وهجنته نشره عند غير أهله » .

(٤٠٧) **صحيح بشواهده** .
وأخرجه الدارمي (١/١٥٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣/٣٦٤) .

(٤٠٩) **صحيح** ، وتقدم .

(٤١٢) وقال عبد الله :
« آفة العلم النسيان » .

(٤١٣) وقال عليُّ بن ثابت :
العلمُ آفته الإعجاب والغضب   والمالُ آفته التبذير والنهب

(٤١٤) وعن عبد الله بن المختار قال :
« نكر الحديث الكذب فيه ، وآفته النسيان ، وإضاعته أن تحدثه من ليس من أهله » .

(٤١٥) وعن شعبة قال :
« رآني الأعمش وأنا أُحدِّث قومًا فقال : ويحك يا شعبة ! تعلق اللؤلؤ في أعناق الخنازير »(!) .

(٤١٦) وأنشد صالح بن عبد القدوس :
وإنْ عناءً أن تُفَهِّمَ جاهلًا   فيحسب جهلًا أنه منك أفهم
متى يبلغ البنيان يومًا تمامه   إذا كنت تبنيه وغيرك يهدم
متى ينتهي عن شيءٍ من أتى به   إذا لم يكن منه عليه تندم

(٤١٧) ولصالح بن عبد القدوس أيضًا من شعره الذي ذكرنا منه بعضه في هذا الكتاب في مواضعه :
لا تؤتيَّن العلم إلَّا امرءًا   يعين باللب على درسه

(٤١٨) وعن معاوية بن صالح قال : حدثني أبو فروة أن عيسى بن مريم عليه السلام كان يقول :
« لا تمنع العلم أهلَه فتأثم ، ولا تضعه عند غير أهله فتجهل ، وكن طبيبًا رفيقًا يضع دواءه حيث يعلم أنه ينفع » .

---

(٤١٢) أخرجه ابن أبي شيبة (٨/٥٤٦) ، والدارمي (١/١٥٠) بزيادة في أوله : « إن لكل شيء آفة ... » . وسنده حسن .

(٤١٥) **صَحِيحٌ** .
وأخرجه الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (ص ٥٧٣) ، والخطيب في « الجامع » (٣٦٨) .

(٤١٩) وقال الحسن :
« لولا النسيان لكان العلم كثيرًا » .

(٤٢٠) وقال أنس بن أبي شيخ :
« من كان حسن الفهم رديء الاستماع لم يقم خيره بشرِّه » .

(٤٢١) وقال عكرمة :
« إن لهذا العلم ثمنًا . قيل : وما ثمنه ؟ قال : أن تضعه عند من يحفظه ولا يضيعه » .

(٤٢٢) ورحم الله القائل :

أأنثر درًّا بين سائمة النَّعم ... أَمْ أنظمه نظمًا لمهملة الغنم
ألم ترني ضُيّعتُ في شرِّ بلدةٍ ... فلست مضيًّا بينهم دُرر الكلم
فإن يشفني الرحمن من طول ما أرىٰ ... وصادفتُ أهلًا للعلوم وللحكم
بقيت مُفيدًا واستفدت ودادهم ... وإلَّا فمخزون لديّ ومكتتم

(٤٢٣) وعن رؤبة بن العجاج قال :
« أتيت النسَّابة البكري فقال لي : من أنت ؟ قلت : رؤبةُ بن العجاج ، قال : قصَّرت وعرَّفت فما جاء بك ؟ قلت : طلب العلم . قال : لعلك من قومٍ أنا بين أظهرهم إن سَكَتُّ لم يسألوني وإن تكلمت لم يَعُوا عني . قلت : أرجو أن لا أكون منهم . قال : أتدري ما آفة المروءة ؟ قلت : لا ، فأخبرني . قال : جيران السوء إن رأوا حُسْنًا دفنوه وإن رأَوْا سيئًا أذاعوه ، ثم قال لي : يا رؤبة إن للعلم آفة وهجنة ونكدًا ، فآفته نسيانه ، وهجنته أن تضعه عند غير أهله ، وأنكده الكذب فيه » .

(٤٢٤) وقد نظم هذا المعنىٰ بعض العلماء فقال :

من منع الحكمة من أهلها ... أصبح في الناس لهم ظالمًا
أو وضع الحكمة في غيرهم ... أصبح في الحكم لها غاشمًا
لا خير في المرء إذا ما غدا ... لا طالب للعلم ولا عالمًا

(٤٢٥) وعن أبي سعيد قال :

---

(٤٢٥) صحيحٌ .

=

« تذاكروا الحديث ، فإن الحديث يهيج الحديث » .

(٤٢٦) وعن كثير بن مرَّة الحضرمي أنه قال :

« إن عليك في علمك حقًا كما أن عليك في مالك حقًا ، لا تحدث العلم غير أهله فتجهل ، ولا تمنع العلم أهله فتأثم ، ولا تحدِّث بالحكمة عند السفهاء فيكذبوك ، ولا تحدِّث بالباطل عند الحكماء فيمقتوك » .

(٤٢٧) ولقد أحسن القائل :

قالوا نراك طويل الصمت قلتُ لهم: ما طول صمتي من عيٍّ ولا خرس

لكنه أحمد الأشياء عاقبة عندي ، وأيسره من منطق شكس

أأنشر البز فيمن ليس يعرفه أم أنثر الدر بين العمي في الغلس

(٤٢٨) ولقد أحسن صالح بن عبد القدوس في قوله ، ويروىٰ لسابق :

وإذا حملتَ إلى سفيهٍ حكمةً فلقد حملتَ بضاعةً لا تنفق

فإن قال قائل : إن بعض الحكماء كان يحدِّث بعِلْمه صبيانَهُ وأهلَهُ ولم يكونوا لذلك بأهلٍ . قيل له : إنما فَعَلَ ذلك من فَعَلَهُ منهم لئلا ينسى .

(٤٢٩) وعن الأعمش :

« أن إسماعيل بن رجاء كان يجمع صبيان الكتَّاب يحدثهم لئلاِ ينسىٰ حديثه » .

(٤٣٠) وعن سعيد بن عبد العزيز :

« أن عطاء الخراساني كان إذ لم يجد أحدًا أتى المساكين فحدَّثهم ، يريد بذلك الحفظ » .

(٤٣١) وعنه أن خالد بن يزيد بن معاوية كان إذا لم يجد أحدًا يحدثه يحدث جواريه ثم يقول :

« إني لأعلم أنكنَّ لستن له بأهلٍ » . يريد بذلك الحفظ .

وقد كانوا يكرهون تكرير الحديث ، وكان بعضهم وهو علقمة يقول : « كرروه لئلا يَدرُسُ » ، ولكلٍ وجه لا يُدفع ، وبالله التوفيق .

● ● ●

= ورواه من غير وجه عن أبي سعيد الخدري الخطيبُ في « الجامع » (٤٦٨) ، والدارميُّ (١٤٦/١) ، والرامهرمزيُّ في « المحدث الفاصل » (ص ٥٤٥ - ٥٤٦) .

□ الباب التاسع والعشرون □

□ هيبة المتعلِّم للعالِم(١) □

(٤٣٢) كان ابن عباس رضي الله عنه يقول :

« مكثت سنةً - وأنا أشك في سنتين - وأنا أريد أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن المتظاهرتين على رسول الله صلى الله عليه وسلم وما أجد له موضعًا أسأله فيه حتى خرج حاجًا ، وصحبته حتى إذا كان بمرٍّ الظهران وذهب لحاجته قال : أدركني بإداوة من ماء ، فلما قضى حاجته ورجع أتيته بالإداوة أصبها عليه ، فرأيت موضعًا فقلت : يا أمير المؤمنين ! من المرأتان المتظاهرتان على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فما قضيت كلامي حتى قال : عائشة وحفصة » .

قال أبو عمر : لم يمنع ابن عباس من سؤال عمر عن ذلك إلَّا هيبته ، وذلك موجود في حديث ابن شهاب لهذا الحديث .

(٤٣٣) وعنه رضي الله عنه قال :

« مكثت سنتين أريد أن أسأل عمر بن الخطاب رضي الله عنه عن حديث ما منعني منه إلَّا هيبته حتى تخلَّف في حجة أو عمرة في الأراك الذي ببطن مر الظهران لحاجته ، فلما جاء وخلوت به قلت : يا أمير المؤمنين ! أريد أن أسألك عن حديث منذ سنتين ما منعني إلَّا هيبة لك . قال : فلا تفعل ، إذا أردت أن تسأل فسلني ؛ فإن كان عندي منه أخبرتك ، وإلَّا قلتُ : لا أعلم . فسألتَ من يعلم . قلت : من المرأتان اللتان ذكرهما الله تعالى أنهما تظاهرتا على رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : عائشة وحفصة . ثم قال : كان لي أخ من الأنصار ، وكنا نتعاقب النزول إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أنزل يومًا وينزل يومًا ، فما أتى من

---

(٤٣٢) صحيحٌ .

وأخرجه البخاري (٤٩١٣ ، ٤٩١٤ ، ٤٩١٥) ، ومسلم (١٤٧٩) ، وأحمد (٤٨/١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (١٩٧) .

---

(١) راجع هامش الأثر رقم (٣١٧) فإنه نافع هنا إن شاء الله .

حديث أو خبر أتاني به وأنا مثل ذلك ، ونزل ذات يوم وتخلَّفت فجاءني وذكر الحديث بطوله وتمامه .

(٤٣٤) وعن سعيد بن المسيب قال :

« قلت لسعد بن مالك : إني أريد أن أسألك عن شيءٍ ، وإني أهابك . قال : لا تهبني يا ابن أخي ، إذا علمتَ أن عندي علمًا فسألني عنه . قال : قلتُ : قول رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لعليٍّ في غزوة تبوك حين خلفه ، فقال سعد : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« يا علي ! أما ترضىٰ أن تكون مني بمنزلة هارون من موسىٰ » .

---

(٤٣٤) **حديثٌ صحيحٌ .**

وأخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٢٠٣٩٠) وعنه أحمد بن حنبل (١٧٧/١) عن معمر عن قتادة وعلي بن زيد بن جدعان عن ابن المسيب قال : حدثني ابنٌ لسعد بن أبي وقاص حديثًا عن أبيه ، قال : فدخلت على سعد فقلتُ : حدِّثنا حديثًا عنك حدَّثته حين استخلف النبي صلىٰ الله عليه وسلم عليًا على المدينة ، قال : فغضب سعد ، قال : من حدَّثك به ؟ فكرهت أن أُخبر بابنه فيغضب عليه ، ثم قال : إن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم خرج في غزوة تبوك ... فذكره بزيادة :

« ... **غير أنه لا نبي بعدي** » .

* **قلت** : وصرَّح ابن المسيب بأن الذي حدَّثه بهذا الحديث من أولاد سعد هو ولده عامر .

أخرجه مسلم (٢٤٠٤) من طرق عن يوسف بن الماجشون أبي سلمة قال : حدثنا محمد ابن المنكدر عن سعيد بن المسيب عن عامر بن سعد بن أبي وقاص عن أبيه قال فذكره بالزيادة المذكورة آنفًا .

وتابع سعيدَ بن المسيب بكيرُ بن مسمار : أخرجه مسلم ، والترمذي (٣٧٢٤) ، وأحمد (١٨٥/١) من طريقين عن حاتم بن إسماعيل عنه .

وقال الترمذي : « هذا حديثٌ حسنٌ صحيحٌ غريبٌ من هذا الوجه » .

كما تابع عامرَ بن سعد إخوته الثلاث مصعب وإبراهيم وعائشة .

* أما حديث مصعب بن سعد .

فأخرجه البخاري (٤٤١٦) ، ومسلم ، وأحمد (١٨٢/١) ، وأبو داود الطيالسي (٢٠٩) ، والبيهقي في « السنن » (٤٠/٩) من طرق عن شعبة عن الحكم بن عتيبة عنه .

* وأما حديث إبراهيم فأخرجه :

=

(**٤٣٥**) قال أبو عمر : الذي آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بينه وبين عمر بن الخطاب من الأنصار هو عتبان بن مالك الأنصاري .

= البخاري (٣٧٠٦) ، ومسلم ، وابن ماجة (١١٥) من طرق عن شعبة عن سعد بن إبراهيم عنه .

* وأما حديث عائشة بنت سعد فأخرجه :

أحمد (١/١٧٠) قال : ثنا أبو سعيد مولى بني هاشم ، ثنا سليمان بن بلال ، ثنا الجعيد ابن عبد الرحمن عنها عن أبيها به .

وإسناده حَسَنٌ .

رجاله ثقات . وأبو سعيد مولى بني هاشم هو : عبد الرحمن بن عبد الله بن عبيد البصري قال الحافظ :

« صدوق ربما أخطأ » .

* **قلت** : أخرج له البخاري .

* ثم وجدت له طريقًا آخر بسند ضعيف .

أخرجه أحمد (١/١٨٤) قال : حدثنا أبو أحمد الزبيري ، ثنا عبد الله بن حبيب بن أبي ثابت عن حمزة بن عبد الله عن أبيه عن سعد به .

ورجاله ثقات ، غير حمزة بن عبد الله .

قال الحافظ في « التقريب » وكذا أبو حاتم في « المجروحين » :

« مجهول » .

(**تنبيه**) : ليس في ذكر روايات الحديث السابقة ذكرٌ لمحل الشاهد وهو :

« إني أريد أن أسألك عن شيء وإني أهابك . فقال : لا تهبني يا ابن أخي ، إذا علمتَ أن عندي علمًا فسلني عنه » .

(٤٣٥) روى ذلك ابن سعد في « الطبقات » (٣/٥٥٠) قال : « أخبرنا محمد بن عمر ، حدثني عبد الله بن جعفر ، عن عبد الواحد بن أبي عون قال : آخى رسول الله صلى الله عليه وسلم بين عُتْبان بن مالك وعمر بن الخطاب . وكذلك قال محمد بن إسحاق » اهـ .

* قلتَ : ولم أره لغير ابن سعد ، وشيخه محمد بن عمر هو الواقدي متروك الرواية .

(٤٣٦) وعن ابن طاوس عن أبيه قال :

« إن من السُّنَّة أن توقر العالم » .

● ● ●

(٤٣٦) صَحِيحٌ .

وأخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (١٣٧/١١) عن معمر عن ابن طاوس عن أبيه قال : « من السنة أن يوقَّر أربعة : العالم ، وذو الشيبة ، والسلطان ، والوالد ، قال : ويقال : إن من الجفاء أن يدعو الرجل والده باسمه » .

□ الباب الثلاثون □

□ في ابتداء العالم جلساءه بالفائدة ، وقوله : سلوني وحرصهم على أن يؤخذ ما عندهم(١) □

(٤٣٧) عن عبادة بن الصامت قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : **« خذوا عني ، خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلًا البكر بالبكر جلد مائة وتغريب عام والثيب بالثيب جلد مائة ورجمٌ بالحجارة »** .

---

(٤٣٧) أخرجه مسلم (١٦٩٠) ، وأبو داود (٤٤١٥) ، والترمذي (١٤٣٤) ، وابن ماجه (٢٥٥٠) ، وأحمد (٣١٧/٥ ، ٣١٨ ، ٣٢٠) ، والدارمي (١٨١/٢) ، والطحاوي في « الشرح » (١٣٨/٣) وغيرهم . =

---

(١) قال الخطيب في « الجامع » (٢٠٢/١ - ٢١٢) باب : أدب السؤال للمحدث :

مذاهب المحدِّثين في الرواية تختلف ، فمنهم من يبتدىء بها احتسابًا من غير أن يسأل (فذكر منهم أبا سعيد الخدري وعطاء الخراساني وإسماعيل بن أبي رجاء ووكيعا والوليد بن عتبة) ، ومن المحدِّثين من لا يروي شيئًا إلَّا بعد أن يُسأل ويُحكىٰ مثل هذا من المتقدمين عن إبراهيم النخعي وعبد الله بن طاوس ووهب بن جرير ، ومنهم من يتمنَّع وإن سُئل ، اعتمادًا علىٰ قول شعبة بن الحجاج : « تمنَّع أشهىٰ لك » ، وكان بعض السلف يتمنع من التحديث إذا كان السامع ليس من أهل العلم ، وكان غير واحدٍ من المتقدمين يقتصر علىٰ رواية الشيء اليسير ولا يتوسع في التحديث .

* **قلتُ** : ولعل ذلك كله متعلِّق بحال الطالب ، ومعرفة الشيخ بما يصلحه وينفعه والله أعلم .

ثم يستطرد الخطيب فيقول : فإذا كان المحدِّث ممن يتمنَّع بالرواية ، ويتعسَّر في التحديث ، فينبغي للطالب أن يلاطفه في المسألة ، ويرفق به ، ويخاطبه بالسؤدد والتَّفدية ، ويديم الدعاء له ، فإن ذلك سبيل إلى بلوغ أغراضه منه ... وإذا روىٰ المحدِّث حديثًا ، فعَرَضَ للطالب في خلاله شيء أراد السؤال عنه ، أن لا يسأل عنه في تلك الحال ، بل يصبر حتى ينهي الراوي حديثه ، ثم يسأل عما عرض له ، وليتجنب الطالب سؤال المحدِّث إذا كان قلبه مشغولًا ، ولا ينبغي أن يسأله التحديث وهو قائم ، ولا وهو يمشي ؛ لأن لكل مقامٍ مقالًا ، وللحديث مواضع مخصوصة دون الطرقات ، والأماكن الدنيَّة » .

(٤٣٨) وعن جابر أن رسول الله ﷺ رمىٰ الجمرة يوم النحر علىٰ راحلته وقال :

« خذوا عني مناسككم ، فإني لا أدري لعلّي لا أحجُّ بعد حجتي هذه » .

(٤٣٩) وعن أنس بن مالك رضي الله عنه أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم كان في سفرهِ ومعه معاذ بن جبل رديفه على الراحلة فقال :

« يا معاذ » . قلت : لبيك يارسول الله وسعديك - ثلاثًا - قال : **« ما من أحدٍ يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وأن محمدًا رسول الله صادقًا من قلبه إلَّا حرَّم الله عليه النار »** . قلت : يارسول الله ! ألَا أخبر به الناس فيستبشروا ؟ قال : **« إذًا يتَّكلوا »** وأخبر بها معاذ عند موته .

(٤٤٠) وعن معاذ بن جبل أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« يا معاذ » . قال : لبيك يارسول الله وسعديك - قالها ثلاثًا - قال : **« بشِّر الناس أنه من قال لا إلٰه إلَّا الله دخل الجنة »** .

(٤٤١) وكان علي بن أبي طالب رضي الله عنه يقول :

= وقال أبو عيسى :

« هذا حديث حسنٌ صحيحٌ ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وسلم منهم عليٌّ بن أبي طالب وأُبيٌّ بن كعب وعبد الله بن مسعود وغيرُهم قالوا : الثيب تجلد وترجم ، وإلى هذا ذهب بعض أهل العلم وهو قول إسحاق .

وقال بعض أهل العلم من أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وسلم منهم أبو بكر وعمر وغيرهما : الثيب إنما عليه الرجم ولا يجلد ، وقد رُوي عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم مثلُ هذا في غير حديثٍ في قصة ماعز وغيره أنه أمر بالرجم ولم يأمر أن يجلد قبل أن يُرجم ، والعمل على هذا عند بعض أهل العلم ، وهو قول سفيان الثوري وابن المبارك والشافعي وأحمد » اهـ .

وانظر تفصيل ذلك في « شرح معاني الآثار » ، وكتب الفقه .

(٤٣٨) أخرجه مسلم (١٢٩٧) ، وأبو داود (١٩٧٠) ، والنسائيّ (٢٧٠/٥) ، وابن ماجة (٣٠٢٣) ، وأحمد (٣٠١/٣ ، ٣١٨ ، ٣٣٢ ، ٣٣٧ ، ٣٦٧ ، ٣٧٨) وغيرهم من طريق أبي الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول فذكره .

(٤٣٩) أخرجه البخاري (١٢٨) وفيه زيادة « ... تأثمًا » ، ومسلم (٣٢) .

(٤٤١) حسنٌ . =

« أَلَا رجل يسأل فينتفع وينتفع جلساؤه » .

(٤٤٢) وعن سعيد بن المسيب قال :

« ما كان أحدٌ من الناس يقول : سَلُوني غير علي بن أبي طالب رضي الله عنه » .

(٤٤٣) وعن أبي الطفيل قال :

« شَهِدت عليًا رضي الله عنه وهو يخطب ويقول : سلوني ، فوالله لا تسألوني عن شيء يكون إلى يوم القيامة إلَّا حدثتكم به ، وسلوني عن كتاب الله فوالله ما منه آية إلَّا وأنا أعلم بليلٍ نزلت أم نهار أم بسهل نزلت أم بجبلٍ . فقام ابن الكَوَّاء وأنا بينه وبين علي رضي الله عنه فقال : ﴿ **ما الذاريات ذروًا ، فالحاملات وقرًا ، فالجاريات يسرًا فالمقسمات أمرًا** ﴾ ؟ قال : ويلك ! سَلْ تفقهًا ولا تسلْ تعنتًا : الذاريات ذروًا : الرياح . والحاملات وقرًا : السحاب . والجاريات يسرًا : السفن . والمقسمات أمرًا : الملائكة . قال : أفرأيت السواد الذي في القمر ؟ قال : أعمىٰ سأل عن عمياء ، أما سمعت الله تعالى يقول : ﴿ **وجعلنا الليل والنهار آيتين فمحونا آية الليل** ﴾ [الإسراء : ١٢] فمحوه السواد الذي فيه . قال : أفرأيت ذا القرنين ، أنبيًا كان أم مَلِكًا ؟ قال : لا واحدًا منهما ؛ ولكنه كان عبدًا صالحًا ، أحبَّ الله فأحبه الله ، وناصح الله فناصحه الله ، دعا قومه إلى الهدىٰ فضربوه على قرنه ، ثم

= وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٦/٩ - ٤٧) عن أبي الأحوص عن سماك عن خالد قال : « أتيت الرحبة ، فإذا أنا بنفر جلوس قريبًا من ثلاثين أو أربعين رجلًا فقعدت معهم ، فخرج علينا عليٌّ ، فما رأيته أنكر أحدًا من القوم غيري ، فقال : ألا رجل ... » فذكره .

(٤٤٢) **صَحِيحٌ** .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٤٧/٩) عن ابن عيينة عن يحيى بن سعيد من قوله دون ذكر سعيد ابن المسيب - وهو الراوي عنه هنا - ، والصواب إثباته .

(٤٤٣) **صحيحٌ** . وأخرجه الحاكم في « المستدرك » (٤٦٦/٢ - ٤٦٧) ، وابن جرير في « التفسير » (١١٥/٢٦ - ١١٧) من غير وجه عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

وعزاه السيوطي في « الدر » (١١١/٦) لعبد الرزاق والفريابي وسعيد بن منصور والحارث ابن أبي أسامة وابن جرير وابن المنذر وابن أبي حاتم وابن الأنباري في « المصاحف » والحاكم وصححه ووافقه الذهبي والبيهقي في « شعب الإيمان » من طرق عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه .

دعاهم إلى الهدىٰ فضربوه على قرنه الآخر ، ولم يكن له قرنان كقرني الثور . قال : أفرأيت هذا القوس ما هو ؟ قال : هي علامة بين نوح وبين ربه وأمان من الغرق . قال : أفرأيت البيت المعمور ما هو ؟ قال : الصراح فوق سبع سموات تحت العرش يدخله كل يوم سبعون » .

(٤٤٤) وعن زادان قال :

« سألت ابن مسعود عن أشياء ما أحدٌ يسألني عنها » .

(٤٤٥) وعن ابن أبي مليكة قال : دخلنا على ابن عباس رضي الله عنه فقال :

« سلوني ، فإني أصبحت طيِّبةٌ نفسي ، أخبرت أن الكوكب ذا الذنب قد طلع فخشيت أن يكون الدخان - أو قال الدجَّال - قد طرق ، وسلوني عن سورة البقرة وسورة يوسف » .

(٤٤٦) وعن شقيق قال :

« خطبنا ابن عباس وهو علىٰ الموسم فقرأ سورة البقرة فجعل يفسِّر ويقرأ فما رأيت ولا سمعت كلام رجلٍ مثله ، إني أقول : لو سمعته فارس والروم والترك لأسلمت » .

(٤٤٧) وقال ابن عباس رضي الله عنه :

« ما سألني رجل مسألةً إلَّا عرفتُ فقيهٌ هو أو غير فقيهٍ » .

(٤٤٨) وعن سعيد بن جبير ، عن ابن عباس أنه قال :

« ألا تسألني عن آية فيها مائة آية ؟ قال : قلت : ما هي ؟ قال : قوله تعالى :

---

(٤٤٤) **صَحيحٌ** . وأخرجه ابن أبي شيبة في « المصنف » (٩/٤٦) ، وابن سعد في « الطبقات » (٦/١٧٩) .

(٤٤٨) **حسنٌ** .

وقد ورد حديث الفتون مطولًا من رواية أصبغ بن زيد عن القاسم بن أبي أيوب عن سعيد بن جبير عن ابن عباس .

أخرجه النسائي في « تفسيره » (٣٤٦) ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » (٢٦١٨) ، وابن جرير في « التفسير » (١٦/١٢٥) ، والطحاوي في « المشكل » (٦٦) وغيرهم .

وانظر تفسير ابن كثير (٣/١٥٤) ، ومجمع الزوائد (٧/٥٦) .

﴿ **وفتناك فتونًا** ﴾ [طه : ٤٠] قال : كل شيء أوتي من خيرٍ أو شرٍّ كان فتنةً ، ثم ذكر حين حملت به أمه ، وحين وضعته ، وحين التقطه آل فرعون ، حتى بلغ ما بلغ ثم قال : ألَا ترىٰ قوله : ﴿ **ونبلوكم بالشر والخير فتنة** ﴾ [الأنبياء : ٣٥] .

(**٤٤٩**) وقال علي رضي الله عنه :

« سلوا ، ولو أن إنسانًا يسأل ، فسأله ابن الكوَّاء عن الأختين المملوكتين ، وعن ابنة الأخ والأخت من الرضاعة ؟ قال : إنك لذهاب في التيه . سلْ عمَّا ينفعك أو يعينك . قال : إنما نسأل عما لا نعلم . قال : فقال في ابنة الأخ والأختِ من الرضاعة : أردت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم على بنت حمزة فقال : « **هي ابنة أخي من الرضاع** » . وقال في الأختين المملوكتين : أحلَّتهما آية وحرَّمتهما آية ، لا آمر ولا أنهىٰ ، ولا أحل ولا أحرِّم ، ولا أفعله أنا ولا أهل بيتي » .

(**٤٥٠**) وعن سعيد بن جبير قال :

« إن مما يهمني أني وددت أن الناس قد أخذوا ما معي من العلم » .

(**٤٥١**) وروينا عن الحسن أنه كان يبتديء الناس بالعلم ويقول : « سلوني » .

(**٤٥٢**) وكان ابن سيرين وإبراهيم لا يبتدئان أحدًا حتى يُسألا .

(**٤٥٣**) وعن قتادة قال :

« أتىٰ على الحسن زمان وهو يعجب ممن يدعو إلى نفسه . قال : فما مات حتى دعا إلى نفسه » .

(**٤٥٤**) وقال لقمان الحكيم :

« إن العالِم يدعو الناس إلى عِلْمه بالصَّمت والوَقار » .

(**٤٥٥**) وقال عزوة :

« ائتوني فتقلوا مني » .

(**٤٥٦**) وعن الزهري قال :

« وكان عروة يستألف الناس على حديثه » .

(**٤٥٧**) وعن عكرمة قال :

---

(٤٥٧) صَحِيحٌ .

=

« ما لكم لا تسألوننا ؟ أفلستم » (!) .

(٤٥٨) وعن سعيد بن جبير قال :

« أما أحدٌ يسألني » .

(٤٥٩) وعن هشام بن عروة قال : قال لي أبي :

« إنِّي والله ما يسألني الناس عن شيءٍ حتى لقد نسيت » .

(٤٦٠) قال هشام : وكان أبي عروة يقول لنا :

« إنَّا كُنَّا أصاغر قومٍ ، ثم نحن اليوم أكابر ، وإنكم اليوم أصاغر قومٍ وستكونون كبارًا ؛ فتعلموا العلم تسودوا به قومَكُم ، ويحتاجون إليكم » .

(٤٦١) قال هشام :

كان أبي يدعوني وعبد الله بن عروة وعثمان وإسماعيل وإخوتي وآخر قد سمَّاه هشام فيقول :

« لا تغشوني مع الناس ، وإذا خلوت فاسألوني ، فكان يحدِّثنا يأخذ في الطلاق ، ثم الخلع ، ثم الحج ، ثم الهدي ، ثم كذا ثم يقول : كرُّوا عليَّ ، فكان يعجبه من حفظي . قال هشام : والله ما تعلمنا منه جزءًا من ألف جزء من أحاديثه » .

(٤٦٢) وكان عبد الرحمٰن بن مهدي يقول :

« كان زائدة يخرج إليهم فيقول : اكتبوا قبل أن أنسىٰ » .

(٤٦٣) وكان سفيان الثوري يقول :

« والله لو لم يأتوني لأتيتهم في بيوتهم - يعني أصحاب الحديث - » .

= والأثر أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٩/٤٥ - ٤٦) ، والدارمي (١/١٣٧) .

وعند الدارمي : أفشلتم - بدل أفلستم ، ولعله تصحيف والله تعالى أعلم .

(٤٥٨) **صَحِيحٌ** .

وأخرجه أبو بكر بن أبي شيبة (٩/٤٦) ، وابن سعد في « الطبقات » (٦/٢٥٩) بلفظ : « ما يأتينى أحدٌ يسألني »؟! .

(٤٦٣) **صَحِيحٌ** .

وأخرجه الرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (ص ١٨٣ - ١٨٤) ، والخطيب في =

(٤٦٤) وكان الربيع بن سليمان يقول : قال لي الشافعي رحمه الله :
« يا ربيع لو قدرت أن أطعمك العلم لأطعمتك إيَّاه » .

(٤٦٥) قال أبو عمر : أخذه الخاقاني فقال :

ألَا فاحفظوا وصفي لكم ما اختصرته ليدريه من لم يكن منكم يدري
ففي شربة لو كان علمي سقيتكم ولم أُخْفِ عنكم ذلك العلم بالدخر

(٤٦٦) وقال الربيع بن سليمان :
« كان الشافعي رحمه الله يُملي علينا في صحن المسجد فلحقته الشمس ، فَمَرَّ به بعض إخوانه فقال : يا أبا عبد الله في الشمس ؟ فأنشأ الشافعي يقول :

أهين لهم نفسي لأكرمها بهم ولن يُكرم النفس الذي لا يُهينها

(٤٦٧) وقال ابن عباس رضي الله عنه :
« ذَلَلْتُ طالبًا فعززتُ مطلوبًا » .

= « شرف أصحاب الحديث » (ص ١٢٧) ، و« الجامع » (١٤ ، ٧٧٠ - ٧٧٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٨/٧) ، والدارمي (١٠١/١) .

(٤٦٤) **صَحِيحٌ** .
وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (١١٨/٩) ، والبيهقي في « مناقب الشافعي » (١٤٧/٢) .

(٤٦٦) **صَحِيحٌ** .
وأخرجه ابن أبي حاتم في « مناقب الشافعي » (ص ١٢٧) ، والبيهقي فيه أيضًا (١٤٧/٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٤٨/٩) من طرق عن الربيع بن سليمان قال : كتب إليَّ أبو يعقوب البويطي من الحبس أن أصبر نفسي للغرباء ، ممن يسمع كتب الشافعي ، ويسألني أن أحسِّن خُلقي لأصحابنا الذين في الحلقة ؛ والاحتمال منهم ، ويقول : لم أزل أسمع الشافعي كثيرًا يردد هذا البيت :
أُهينُ لهم نفسي ... فذكره .

(٤٦٧) **قلتُ** : وربِّ الكعبة ما ذُلَّ ابن عباس لأحدٍ، ولكنه عرف كيف يؤخذ العلم فتأدب بآدابه وتخلق بأخلاقه ليكون قدوة لمن بعده فهو القائل :
« إن كان ليبلغني الحديث عن الرجل ، فآتي بابه وهو قائل - وقت القيلولة - فأتوسَّد ردائي على بابه ، تسفي الريح عليَّ من التراب ، فيخرج فيقول : يا ابن عم رسول الله ما جاء =

(٤٦٨) وقال سفيان الثوري :

« لو لم يأتوني لأتيتهم . فقيل لسفيان : إنهم يطلبونه بغير نيَّة . فقال : إنَّ طلبهم إياه نيَّة » .

● ● ●

= بك ؟ أَلَا أرسلتَ إليَّ فآتيك ؟ فأقول : أنا أحقُّ أن آتيك ، فأسأله عن الحديث » .

وقال ابن أبي حسين : « كان ابن عباس يأتي الرجل من أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم يريد أن يسأله عن الحديث . فيقال له : إنه نائم ، فيضطجع على الباب . فيقال له : ألا نوقظه ؟ فيقول : لا » .

فعل ذلك مع أُبيّ بن كعب وزيد بن ثابت وغيرهما رضي الله عنهم .

□ الباب الحادي والثلاثون □

□ منازل العلماء □

(٤٦٩) وكان ابن المبارك يقول :

« أوَّلُ العلم النية ، ثم الاستماع ، ثم الفهم ، ثم الحفظ ، ثم العمل ، ثم النشر » .

(٤٧٠) وعن محمد بن النضر الحارثي قال :

« أول العلم الاستماع . قيل : ثم ماذا ؟ قال : الحفظ . قيل : ثم ماذا ؟ قال : ثم العمل . قيل : ثم ماذا ؟ قال : ثم النشر » .

(٤٧١) وقال سفيان :

« كان يُقال : أول العلم الاستماع ، ثم الإنصات ، ثم الحفظ ، ثم العمل ، ثم النشر » .

(٤٧٢) وكان فضيل بن عياض رحمه الله يقول :

« أول العلم الإنصات ، ثم الاستماع ، ثم الحفظ ، ثم العمل ، ثم النشر »[١] .

---

(٤٧٠) **صَحِيحٌ** .

وأخرجه أحمد بن حنبل في « الزهد » (ص ٤٤١) ومن طريقه الخطيب في « الجامع » (٣٢٧) ، « والشعب » (٤/٤١٩ – ٤٢٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٢١٧) قال : نا أبو الجهم عبد القدوس بن بكر بن خُنيس عن محمد بن النضر الحارثي قال : « أول العلم فذكره » .

بزيادة في أوله : « الإنصات له ... » .

---

(١) قلت : إذا كانت هذه هي مراتب العلم ومنازله التي يجب علىٰ طالب العلم أن يلتزمها ويتبعها في طريقه للطلب فينبغي التنبيه علىٰ أمور منها :

أولًا : إن بعض الطلبة الذين لا يحسنون القراءة في كتب أهل العلم ، وإذا دفعتَ إليهم كتابًا فيه جوابٌ لبعض مسائلهم فلا يمكنهم البحث فيه عن بغيتهم ، ومع هذا فلا يطيب لهم خاطر ولا يهنأ لهم بال حتىٰ تكون لهم الصدارة في مجالس العلم كلامًا وجلوسًا ، وإلَّا انصرفوا عن ذلك المجلس إلى غيره فيه بغيتهم طالبين الظهور والسؤدد فهم أحداث في العلم ، لا يحسنون =

....

= شيئًا منه ، ولا يعرفون مصطلحات أهل كل فن من فنونه ، وهم مع ذلك في منتهى التبجح والجرأة علىٰ أهله بالتبديع والتخطئة ، وربما أقاموا أنفسهم حكامًا علىٰ أهل العلم والفضل ، وهؤلاء مثلهم كمثل ما ذكره الذهبي - رحمه الله - في « السير » (٤٤٤/١٣) عن الإمام الثقة الحافظ أبي العباس أحمد بن علي بن مسلم الأبار قال :

« كنت بالأهواز فرأيت رجلًا قد حفَّ شاربه - وأظنه قال : قد اشترىٰ كتبًا وتعيَّن للفتيا- فذُكِرَ له أصحاب الحديث ، فقال : ليسوا بشيء ، ولا يسوون شيئًا . فقلتُ : أنت لا تحسن تصلِّي . قال : أنا ؟ قلتُ : نعم . أيش تحفظ عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إذا افتتحت ورفعت يديك ؟ فسكتَ . فقلتُ : فما تحفظ عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إذا سجدتَ ؟ فسكت . قلتُ : ألم أقل إنك لا تحسن تصلي ؟ فلا تذكر أصحاب الحديث » .

والخبر ذكره ابن عساكر في « تاريخه » .

ألّا فليسلك طلبة العلم طريق أسلافهم في طلب العلم ، وأن يقدموا النية الصالحة فيه ، ثم يتهيئوا لسماعه بالإنصات له ، مع الاهتمام بحفظه في الصدور ، مصحوبًا ذلك بالعمل الموافق للعلم الصحيح ، فإذا بلغ الطالب في العلم مبلغًا يؤهله للفتيا والدرس وأجازه الشيوخ لذلك فحينئذ وجب عليه نشر ما عنده من علم بالدعوة إلى الله علىٰ بصيرة والله الموفق والهادي إلى سواء السبيل . وانظر الآثار الآتية في الباب (٣٥) .

ثانيًا : إنَّ كثيرًا من غير المسلمين الذين مَنَّ الله عليهم بالإسلام نجدهم يدَّعون أنهم درسوا الإسلام دراسةً وافية مما دفعهم إلى الإسلام ، وهم - في الغالب - لم يدرسوا من الإسلام شيئًا ، بل لا يحسنون طهارة أبدانهم بعد ، ومما يزيد الطين بلة أننا نجد بعض الجماعات - الذين يسمح لهم منهجهم بأي شيء يخالف عقيدتهم - يصوِّرونهم للعامة علىٰ أنهم أئمة هذا الشأن اليوم بعد أن كانوا بالأمس القريب أئمة ضلالة وتنصير مثلًا ، كيف هذا ؟ إنه بهتان عظيم ، الحامل عليه حُب الظهور - الذي يقصم الظهور - لهؤلاء حديثي العهد بالإسلام ، والجهل المركب لتلك الجماعات الإسلامية التي تتبع كل ناعق ، فتسمع منهم هذه الألقاب (!) المفكر الإسلامي الكبير ، الباحث الإسلامي ، البحاثة ، العلامة أو غير ذلك من الألقاب التي يطلقونها على هؤلاء ، ولما يدرسوا بعد مالا يسعهم جهله في عقيدتهم - خاصةً - ولذلك تجد معظم هؤلاء على عقائد غير عقيدة أهل السنة من صوفية وشيعية وخارجية وأشعرية وغيرها ، والله يهدي من يشاء .

ثالثًا : وما قيل في الصِّنف السابق يقال أيضًا عن الفنانين والفنانات وكذا الراقصات =

....

● ● ●

= والاعبين واللاعبات إذا أعلنوا أو أعلنَّ عن توبتهم أو توبتهن اليوم ، فتجدهم- بقدرة قادر(!)- غدًا قد عقدوا المجالس ، والتف الناس حولهم ليتلقوا أمور دينهم على أيدي هؤلاء فالله حسبنا ولا حول ولا قوة إلَّا بالله .

رابعًا : وهؤلاء - شر البلية - قومٌ عملوا بالصحافة ووسائل الإعلام ردحًا من الزمان يغطُّون في الفسق والزندقة ، يحادُّون الله ورسوله ليل نهار ، فإذا كتبوا يومًا مقالًا أو تحدثوا بحديث ينصر مذهبًا شرعيًا - بدافع غير شرعي ولا مرضي - طار بعض ضعاف العقول والقلوب من المسلمين السُّذَّج بهذا فرحًا ، وصاروا يحسنون الظن بهؤلاء العَلْمانيين ويذكرون أسماءهم في مجالسهم ومحافلهم بالثناء الحسن والذكر الجميل بل والوصاية بالقراءة لهم حتى صارت الصحف والجرائد مصدرًا أصيلًا لتلقي دين الله عز وجل لكثير من الناس ، ولكن - بحمد الله - هذا لا ينطلي علينا ، فنحن نؤمن أن هذا من شدة الزمان والفتن التي تكون في آخره وصدق رسولنا الكريم ﷺ حيث قال :

« سيأتي على الناس سنواتٌ خدَّاعات ، يصدَّق فيها الكاذب ، ويُكذَّب فيها الصَّادقُ ، ويُؤتمن فيها الخائنُ ، ويخوَّنُ فيها الأمين ، وينطق فيها الرُّوَيْبِضةُ » . قيل : وما الرويبضة ؟ قال : **« الرجل التافه (وفي رواية : الفويسق) يتكلم في أمر العامة »** .

□ الباب الثاني والثلاثون □

□ طرح العالِم المسألة على المتعلّم □

(٤٧٣) عن معاذ بن جبل قال : كنت ردف النبي صلى الله عليه وسلم فقال : « **هل تدري يا معاذ ما حقُّ الله على الناس ؟** » قلت : الله ورسوله أعلم . قال : « **حقُّه عليهم أن يعبدوه ولا يشركوا به شيئًا ، تدري يا معاذ ما حقُّ الناس على الله إذا فعلوا ذلك ؟** » قال : قلت : الله ورسوله أعلم . قال : « **فإن حق الناس على الله عز وجل أن لا يعذبهم** » . قال : قلت : يارسول الله ! أَلَا أُبشِّرُ الناس ؟ قال : « **دعهم يعملون** » .

(٤٧٤) وعن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« **إن من الشجر شجرة لا يسقُطُ وَرَقُهَا ، وإنها مثلُ الرَّجُل المسلم ، حدِّثوني ما هي ؟** » قال عبد الله : فوقع الناس في شجر البوادي ، ووقع في نفسي أنها النخلةُ . قال : فاستحييتُ . فقالوا : يارسول الله ما هي ؟ قال : « **هي النخلة** » . قال عبد الله بن عمر : فحدَّثت عمر بن الخطاب رضي الله عنه بالذي وقع في نفسي . قال

---

(٤٧٣) أخرجه البخاري (٢٨٥٦) ، ومسلم (٣٠) ، أبو داود (٢٥٥٩) ، والترمذي (٢٦٤٣) ، والنسائي في « الكبرى » كما قال المزي في « التحفة » (٤١١/٨) .

وعندهم بلفظ : كنت رِدْف النبي صلى الله عليه وسلم على حمار يقال له عُفير فذكره .

وعندهم بلفظ : العباد - بدل - الناس ، لا تبشرهم فيتكلوا - بدل - دعهم يعملون ، ولم يذكرها الترمذي .

وذكر أبو داود قصة الحمار فحسب ، ولم يذكرها الترمذي والنسائي .

وقال أبو عيسى :

« هذا حديث حسن صحيحٌ » .

(٤٧٤) رواه البخاري (٦١ ، ٦٢ ، ٧٢ ، ١٣١ ، ٢٢٠٩ ، ٤٦٩٨ ، ٥٤٤٤ ، ٥٤٤٨ ، ٦١٣٢ ، ٦١٤٤) ، ومسلم ، والترمذي (٢٨٦٧) وقال : حسنٌ صحيحٌ ، وأحمد (١٢/٢ ، ٣١ ، ٤١ ، ٦١ ، ٩١ ، ١١٥ ، ١٢٣ ، ١٥٧) من غير وجه عن ابن عمر رضي الله عنهما به .

عمر : لأن تكون قُلتها أحبُّ إليَّ من أن يكون لي كذا وكذا » .

(٤٧٥) وعن مالك ، عن يحيى بن سعيد ، عن النعمان بن مُرَّة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« **ما ترون في الشارب والسارق والزاني** » وذلك قبل أن ينزل فيهم ؟ قالوا : الله ورسوله أعلم . قال : « **هُنَّ فواحش وفيهن عقوبة ، وأسوأ السرقة الذي يسرق صلاته** » . قالوا : يارسول الله وكيف يسرقُ صلاته ؟ قال : « **لا يُتِمُّ ركوعها ولا سجودها** » .

---

(٤٧٥) **مرسلٌ صحيحٌ** .

أخرجه مالك في « الموطأ » كتاب قصر الصلاة في السفر (حديث ٧٥) عن يحيى بن سعيد به .

وأخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٣٧١/٢) عن ابن عيينة ، عن يحيى بن سعيد به .

– قلت : وهذا إسنادٌ مرسل ، فإن النعمان بن مرَّة هو الأنصاري ، الزرقي من ثقات التابعين .

قال الحافظ في « التقريب » :

« وهم من عَدَّه في الصحابة » .

وقال ابن عبد البر :

« لم يختلف الرواة عن مالك في إرسال هذا الحديث عن النعمان بن مرة ، وهو حديث صحيح ، مسندٌ من وجوه ، من حديث أبي هريرة وأبي سعيد » اهـ .

* **قلت** : المسندُ منه شطره الثاني فقط : أسوأ الناس ... الحديث ، وأسنده أيضًا أبو قتادة وعبد الله بن المغفل رضي الله عنهم .

* **أما حديث أبي هريرة رضي الله عنه فأخرجه** :

ابن حبان في « صحيحه » (١٨٨٨) ، والحاكم (٢٢٩/١) ، والبيهقي في « السنن » (٣٨٦/٢) وزاد الهيثمي في « المجمع » (١٢٠/٢) نسبته إلى الطبراني في « الكبير والأوسط » من طريق هشام بن عمار عن عبد الحميد بن أبي العشرين عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن أبي سلمة عنه مرفوعًا بلفظ :

« أسوأ الناس سرقة الذي يسرق صلاته . قالوا يارسول الله ! كيف يسرق صلاته ؟ قال : لا يتم ركوعها ولا سجودها » .

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي (!) .

=

....

= وقال الهيثمي : « فيه عبد الحميد بن أبي العشرين وثقه أحمد وأبو حاتم وابن حبان وضعفه دحيم ، وقال النسائي : ليس بالقوي ، وبقية رجاله ثقات » اهـ .

* **قلت** : وأحسن أحواله أن يكون حسنًا ، فإن عبد الحميد هو كاتب الأوزاعي ولم يرو عن غيره . وقال أبو حاتم : « كان كاتب ديوان ، ولم يكن صاحب حديث » .

* **وأما حديث أبي سعيد الخدري فأخرجه** : أحمد (٥٦١٣) ، وأبو يعلى في « مسنده » (١٣١١) ، والبزار (٥٣٦ كشف الأستار) ، وعبد بن حميد (٩٨٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣٠٢/٨) من طرق عن حماد بن سلمة عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عنه وإسناده ضعيف لضعف ابن جدعان .

* **وأما حديث أبي قتادة فأخرجه** .

أحمد (٣١٠/٥) ، والدارمي في « سننه » (٣٠٤/١ - ٣٠٥) ، والبيهقي (٣٨٥/٢ - ٣٨٦) ، والحاكم (٢٢٩/١) ، والطبراني في « الكبير » (٢٤٢/٣٣٢٨٣/٣) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (٦٦٣) وزاد الهيثمي نسبته إلى الطبراني في الأوسط جميعًا من طرق عن الوليد بن مسلم عن الأوزاعي عن يحيى بن أبي كثير عن عبد الله بن أبي قتادة عن أبيه به .

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي (١٢٠/٢) :

« ... ورجاله رجال الصحيح » .

* **قلت** : والوليد بن مسلم مدلِّس ولم يصرِّح بالسماع .

* **وأما حديث عبد الله بن المغفل فأخرجه** :

الطبراني في « الصغير » (٣٣٥) قال : حدثنا جعفر بن معدان الأهوازي ، ثنا زيد بن الحريش ، ثنا عثمان بن الهيثم ، حدثنا عوف عن الحسن عنه بزيادة :

« ... وأبخل الناس من بخل بالسلام » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١٢٠/٢) :

« رواه الطبراني في الثلاثة ورجاله ثقات » .

وقال المنذري في « الترغيب والترهيب » (٣٣٥/١) :

رواه الطبراني في « معاجمه الثلاثة بإسنادٍ جيد » .

* **قلت** : فأما إسناد الكبير والأوسط فلم أقف عليهما ، وأمَّا إسناد الصغير ففيه نظر لأن شيخ الطبراني لم أهتد إلى ترجمته . وزيد بن الحريش ترجم له ابن أبي حاتم ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا ، وكذا صنع السمعاني في « الأنساب » (٢٣٢/١) (الأهوازي). =

(٤٧٦) وعن مالك ، عن يحيٰى بن سعيد أنه سمع سعيد بن المسيب يقول :

« ما ترون في رجلٍ وقع بامرأته وهو مُحْرِمٌ ؟ فلم يقلْ له القوم شيئًا ، فقال سعيد : إن رجلًا وقع بامرأته وهو محرمٌ وذكر الحديث » .

(٤٧٧) وعن سعيد بن المسيب أنه قال :

« ما صلاةٌ يُجلَسُ في كل ركعة منها ؟ ثم قال سعيد : هي المغرب ، إذا فاتتك منها ركعة . قال : وكذلك سُنَّة الصلاة كلها » .

قال أبو عمر : يعني إذا فاتتك منها ركعة أن تجلس مع إمامك في ثانيته ، وهي لك أولٰى ، وهذه سنة الصلاة كلها إذا فاتتك منها ركعة .

(٤٧٨) وعن مالك ، عن يحيٰى بن سعيد أن سعيد بن المسيب قال :

« ما ترون فيمن غلبه الدم من رُعَافٍ فلم ينقطع عنه ؟ قال يحيى بن سعيد : ثم قال سعيد بن المسيب : أرىٰ أن يوميء برأسه إيماءً » .

● ● ●

= والحسن هو ابن يسار البصري مدلِّس ولم يصرح بالسماع وأثبت أحمد بن حنبل رحمه الله له سماعًا من عبد الله بن المغفل رضي الله عنه .

وجملة القول أن هذا الحديث صحيح بهذه الطرق والشواهد والله تعالى أعلم .

(٤٧٦) وأخرجه مالك في « الموطأ » كتاب الحج (١٦١) باب : هدي المحرِم إذا أصاب أهله ، بزيادة :

« ... فبعث المدينة يسأل عن ذلك . فقال بعضُ الناس : يفرَّق بينهما إلى عام قابلٍ . فقال سعيد بن المسيب : لينفُذَا لِوَجْهِهِمَا فَلْيُتِمَّا حَجَّهُمَا الذي أفسداه . فإذا فرغا رجعا ، فإن أدركهما حجٌ قابلٌ ، فعليهما الحجُ والهديُ ، ويُهلّان من حيث أَهَلَّا بحجهما الذي أفسداه ، ويتفرقان حتى يقضيا حجَّهما » .

وانظر فِقْه الإمام مالك في المسألة هناك إن شئت .

(٤٧٨) وأخرجه مالك في « الموطأ » كتاب الطهارة باب : العمل فيمن غلبه الدم من جرحٍ أو رعاف (حديث ٥٤) بزيادة : قال يحيى : قال مالك : « وذلك أحبُّ ما سمعتُ في ذلك » .

والرُّعاف هو : دمٌ يَسبِقُ من الأنفِ .

□ الباب الثالث والثلاثون □

□ فتوى الصغير بين يدي الكبير بإذنه □

(٤٧٩) عن سالم بن عبد الله أنه قال :

« كتب عبد الملك بن مروان إلى الحجَّاج ألَّا تخالف عبد الله بن عمر في أمر الحج ، فلما كان يوم عرفة جاءه عبد الله بن عمر حين زالت الشمس وأنا معه ، فصاح عند سرادقه : أين هذا ؟ فخرج إليه الحجَّاج وعليه ملحفة معصفرة قال : مَالَكَ يا أبا عبد الرحمٰن ؟ قال : الرَّواحُ إن كنتَ تريدُ أن تُصيب السُّنَّة اليوم . فقال : هٰذه الساعة ؟ قال : نعم . قال : فأنظرني أفيض عليَّ ماءً ثم أخرج إليك ، فنزل عبد الله حتى خرج إليه الحجاج ، فسار بيني وبين أبي . فقلت له : إن كنت تريد أن تصيب السنة فأقصر الخطبة وعجِّل الوقوف ، فجعل ينظر إلى عبد الله بن عمر كيما يسمع ذلك منه ، فلما رأى ذلك عبد الله قال : صدق » .

(٤٨٠) وعن حجاج بن عمرو بن غزية أنه كان جالسًا عند زيد بن ثابت فجاءه ابن فهد – رجلٌ مِن اليمن – فقال :

« يا أبا سعيد ! إن عندي جواري ، ليس نسائي اللَّائي أُكِنُّ بأعجب إليَّ منهنَّ ، وليس كلهن يعجبني أن تحمل مني ، أَفَأَعْزِلُ ؟ فقال له زيد : أَفْتِهِ يا حجَّاج . قال : قلت : غفر الله لك ، إنما نجلس إليك لنتعلم منك . فقال : أفته . قال : قلت : هو حرثك إن شئت سقيته ، وإن شئت أعطشتَه . وكنت أسمع ذلك من زيد بن ثابت فقال زيد : صدقت » .

● ● ●

---

(٤٧٩) **صحيحٌ** . وأخرجه مالك في « الموطأ » كتاب الحج . باب : الصلاة في البيت وقصر الصلاة وتعجيل الخطبة بعرفة (حديث ٢٠٣) وعنه البخاري (١٦٦٠ ، ١٦٦٣) ، والنسائي (٥/٢٥٢ ، ٢٥٤) .

(٤٨٠) **صحيحٌ** . وأخرجه مالك في « الموطأ » (٩٩) من كتاب الطلاق باب : ما جاء في العزل .

□ الباب الرابع والثلاثون □

□ جامع لنشر العلم □

(٤٨١) روى سهيل بن سعد أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لعليٍّ رضي الله عنه :

« **لأن يَهديَ الله بك رجلًا واحدًا خيرٌ لك من حُمر النعم** » .

(٤٨٢) ومن حديث أبي رافع قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لعليٍّ رضى الله عنه :

« **يا علي ! لأن يَهديَ الله على يديك رجلًا واحدًا خيرٌ لك مما طلعت عليه الشمس** » .

(٤٨٣) وعن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« **مثل الذي يتعلم العلم ولا يتحدث به كمثل الذي يكنز الذهب ولا ينفق منه** » .

وفي رواية :

« **مثل الذي يتعلَّم العلم ولا يحدِّث به كمثل الذي رزقه الله مالًا لا ينفق منه** » .

(٤٨٤) قال أبو مزاحم موسى بن عبيد الله الخاقاني :

علِّم العلمَ من أتاك لعلمٍ ... واغتنم ما حييتَ منه الدُّعاءَ

وليكن عندك الفقير إذا ما ... طلب العلم والغني سواءَ

---

(٤٨١) وهو جزء من حديث طويل أخرجه البخاري (٢٩٤٢ ، ٣٠٠٩ ، ٣٧٠١ ، ٤٢١٠) ، ومسلم (٢٤٠٦) [٣٤] ، وأبو داود (٣٦٦١) ، وأحمد (٥/٣٣٣) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٤/١١١) من طرق عن أبي حازم عن سهل بن سعد الساعدي أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال يوم خيبر : « **لأعطين هذه الراية غدًا رجلًا يفتح الله على يديه ...** الحديث » .

ورواه أبو داود مختصرًا بسياق المصنف وليس فيه ذِكر علي بن أبي طالب رضي الله عنه ، وانظر ما بعده .

(**٤٨٥**) وعن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« علمٌ لا يُقالُ به ككنزٍ لا ينفق منه » .

(**٤٨٦**) وعن سلمان الفارسي رضيَ الله عنه قال :
« علمٌ لا يقال به ككنز لا ينفق منه » .

(**٤٨٧**) وقال عليٌّ رضي الله عنه :
« لم يؤخذ على الجاهل عهدٌ بطلب العلم حتى أُخذ على العلماء عهدٌ ببذل العلم للجهال ، لأن العلم كان قبل الجهل » .

(**٤٨٨**) وعن ابن القاسم قال :
« كنا إذا ودَّعنا مالكًا يقول لنا : اتقوا الله وانشروا هذا العلم وعلِّموه ولا تكتموه » .

(**٤٨٩**) وعن ابن شهاب أنه كان يقول : سمعت عبد الملك بن مروان وقد خطبنا يوم الفطر فقال :
« إن العلم يقبض قبضًا سريعًا ، فمن كان عنده علم فلينشره غير جافٍ عنه ولا غالٍ فيه » .

(**٤٩٠**) وعن سُليم بن عامر قال :
« كان أبو أمامة يحدِّثنا فيُكثر ، ثم يقول : عَقِلتم ؟ فنقول : نعم ، فيقول : بلِّغوا عنَّا فقد بلَّغناكم ، يرىٰ أن حقًا عليه أن يُحدِّث بكل ما سمع » .

(**٤٩١**) وعن جعفر بن برقان قال :
« كتب إلينا عمر بن عبد العزيز : أما بعدُ ، مُرْ أهل العلم والفقه من جُنْدك فلينشروا ما علَّمَهُم الله عز وجل في مجالسهم ومساجدهم . والسلام » .

---

(٤٨٥) حَسَنٌ .

(٤٨٦) حَسَنٌ .

والأثر أخرجه الدارمي (١٣٨/١) ، وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (٣٣٤/١٣) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٢) .

ثم أخرجه ابن أبي شيبة والدارمي ضمن كلام طويل كتب به سلمان إلى أبي الدرداء فانظره إن شئت .

(٤٩١) حَسَنٌ .

(٤٩٢) ويُقال : « مَاصِينَ العلمُ بمثل العمل به وبذله لأهله » .

(٤٩٣) ومن حديث معاذ الجهني ، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **من علَّم عِلْمًا فله أجر ذلك ما عَمِل به عاملٌ ، لا ينقص من أجر العامل شيءٌ** » .

(٤٩٤) وقالوا : « النار لا ينقصها ما أخذ منها ، ولكنْ ينقصها ألَّا تجد حطبًا ، وكذلك العلم لا ينقصه الاقتباس منه ، ولكن فقد الحاملين سبب عدمه » .

(٤٩٥) ورُويَ عن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال :
« من عَلِمَ وعَمِلَ وعلَّم دُعِيَ في ملكوت السماوات عظيمًا » .

(٤٩٦) وقد روي هذا من كلام المسيح عليه السلام .

---

(٤٩٣) **حديث حسنٌ بشواهده .**

أخرجه ابن ماجة (٢٤٠) قال : حدثنا أحمد بن عيسى المصري ، ثنا عبد الله بن وهب ، عن يحيى بن أيوب ، عن سهل بن معاذ بن أنس الجهني عن أبيه مرفوعًا به .

وقال البوصيري في « الزوائد » :

« فيه سهل بن معاذ ، ضعفه ابن معين ، ووثقه العجليّ ، وذكره ابن حبان في الثقات والضعفاء ، ويحيى بن أيوب قيل : إنه لم يدرك سهل بن معاذ فيه انقطاع » .

* **قلت** : ويشهد له جملة من الأحاديث الصحيحة منها :

أولًا : « من سنَّ في الإسلام سنَّة حسنة ... الحديث » أخرجه مسلم من حديث جرير البجلي رضي الله عنه .

ورُوي نحوه من حديث حذيفة وأبي هريرة وابن مسعود وواثلة بن الأسقع وغيرهم رضي الله عنهم جميعًا .

ثانيًا : حديث « إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلَّا من ثلاث : صدقةٍ جاريةٍ ، أو علمٍ ينتفع به ، أو ولدٍ صالحٍ يدعو له » رواه مسلم من حديث أبي هريرة .

وروي نحوه من حديث أبي قتادة الأنصاري وأبي أمامة وغير واحد .

ثالثًا : حديث « الدال على الخير كفاعله ... » الحديث .

ونحوه من حديث ابن مسعود وأبي مسعود البدري فكل هذه الشواهد تشهد لمعنى الحديث بالثبوت وإن كان في إسناده ضعف والله تعالى أعلم .

(٤٩٦) **بإسنادٍ جيِّد .**

=

(٤٩٧) وأخذه بكر بن حماد فقال :

وإذا امرؤ عملت يداه بعلمه نُودي عظيمًا في السمَّاء مُسَوَّدًا

(٤٩٨) وعن ابن شهاب قال :

« ما صبر أحدٌ على العلم صبري ، ولا نشره أحدٌ نشري » .

(٤٩٩) وعن ابن عباس قال :

« معلم الخير يستغفر له كل شيءٍ حتى الحوت في البحر » .

(٥٠٠) وقال ابن مسعود في قول الله تعالى : ﴿ **إنَّ إبراهيم كان أمة قانتًا لله** ﴾ [النحل : ١٢٠] قال :

« الأمة : المعلِّم للخير ، والقانت : المطيع » .

قال أبو عمر : قد ذكرنا قول رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **نضر الله امرءًا سمع مقالتي ، أو سمع منا حديثًا ثم بلَّغه غيره** » . وذكرنا من فضل نشر العلم وكراهية كتمانه في كتابنا هذا في غير موضع منه ما أغنىٰ عن إعادته هٰهنا .

= رواه أحمد في « الزهد » (ص ٧٦) ، وأبو خيثمة في « العلم » (٧) ، والخطيب في « الجامع » (٣٥) ، والبيهقي في « الشعب » (٤٢١/٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٩٣/٦) عن عبد الرحمٰن بن مهدي ، عن بشر بن منصور ، عن ثور بن يزيد ، [وقال غير عبد الرحمٰن : عن عبد العزيز بن ظبيان] ، قال : قال المسيح ابن مريم عليه السلام : « من تعلم ... فذكره » .

وإسناده جيِّد إلى ثور أو إلى ابن ظبيان .

(٤٩٨) **صَحِيحٌ** .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٣٦٦/٣) قال : حدثنا عبد الرحمٰن بن أحمد بن جعفر ، ثنا مكي بن عبدان ، ثنا محمد بن يحيى ، ثنا يحيى بن بكير ، عن الليث عنه .

(٤٩٩) **صحيحٌ** .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٥٤٠/٨) عن أبي معاوية ، وتابعه أبو إسحاق الفزاري عند الدارمي (٩٩/١) كلاهما عن الأعمش ، عن شمر ، عن سعيد بن جبير عنه .

(٥٠٠) **صَحِيحٌ** .

وأخرجه ابن جرير الطبري في « التفسير » (١٢٨/١٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » =

(٥٠١) وقال ابن وهب : سمعت سفيان بن عيينة يقول في قول الله تعالى : ﴿ وجعلني مباركًا أين ما كنت ﴾ [مريم : ٣١] قال :

« معلمًا للخير » .

(٥٠٢) وفيما كتب بعض الحكماء إلى أخٍ له قال :

« واعلم يا أخي أن إخفاء العلم هلكة ، وإجْفَاءَ العلم نجاة » .

(٥٠٣) وسئل سهل بن عبد الله التستري رحمه الله : متى يجوز للعالم أن يعلّم الناس ؟ فقال :

« إذا عرف المحكمات من المتشابهات » .

● ● ●

= (٢٢٩/١ - ٢٣٠) ، والطبراني في « الكبير » (٢٠/ حديث ٤٧) ، والحاكم في « المستدرك » (٣٥٨/٢) من طرق عن ابن مسعود رضي الله عنه به .

وقال الحاكم : صحيح على شرط الشيخين ولم يخرجاه ، ووافقه الذهبي .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٣١١/٩) :

« رواه الطبراني ورجاله رجال الصحيح غير حجاج بن إبراهيم وهو ثقة » .

◻ الباب الخامس والثلاثون ◻

◻ جامع في آداب العالِم والمتعلِّم ◻

(٥٠٤) عن أبي سعيد الخدري قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم :
« **تعَلَّموا العلم ، وتعَلَّموا له السَّكينة والوقار ، وتواضعوا لمن تتعلَّمون منه ولمن تُعلِّمونه ، ولا تكونوا جبابرة العلماء** » .

(٥٠٥) وعن ابن عباس رضي الله عنه أن النبي صلّى الله عليه وسلم قال :
« **علِّموا ، ويسِّروا ، ولا تعسِّروا - ثلاثًا -** » .

(٥٠٦) وعن عطاء بن يسار قال :
« ما أُووي شيءٌ إلى شيءٍ أزين من حِلْمٍ إلى علمٍ » .

(٥٠٧) وعن رجاء بن حيوة قال : يُقال :
« ما أحسن الإسلام ويزينه الإيمان ، وما أحسن الإيمان ويزينه التقوىٰ ، وما أحسن التقوىٰ ويزينها العلم ، وما أحسن العلم ويزينه الحلم ، وما أحسن الحلم ويزينه الرفق » .

---

(٥٠٤) لم يصح مرفوعًا ، وهو صحيحٌ من قول عمر بن الخطاب موقوفًا ، وسيأتي رقم (٥٧٠) .

(٥٠٥) **صَحِيحٌ** . وأخرجه أبو خيثمة في « العلم » (٨١) وفي أوله : « ما أوتي ... » .

وقد ثبت هذا عن غير واحد من سلفنا رضوان الله تعالى عليهم (انظر الحلم لابن أبي الدنيا) .

وقال ابن حبان البستي في « روضة العقلاء » (ص ٢١٠ - ٢١٣) : « الواجب على العاقل إذا غضب واحتدَّ أن يذكر كثرة حِلْم الله عنه مع تواتر انتهاكه محارمه وتعدِّيه حرماته ، ثم يحلم ، ولا يخرجه غيظه إلى الدخول في أسباب المعاصي ... وأنشدني ابن زنجي البغدادي :

وما شيءٌ أسرُّ إلى لـئيم ... إذا شتم الكرام من الجواب
متاركة اللئيم بلا جـواب ... أشدُّ عليه من مُرِّ العذاب

ثم قال أبو حاتم :

« ما ضُمَّ شيء إلى شيءٍ هو أحسنُ من حلمٍ إلى علمٍ ، وما عدم شيء في شيءٍ هو أوحش من عدم الحلم في العالم ، ولو كان للحلم أبوان ؛ لكان أحدهما العقل والآخر الصمت » اهـ .

(٥٠٨) وقال بعض الأدباء في هذا المعنى :

العلم والحلم خُلَّتا كـرمٍ للمـرءِ إذا هما اجتمعـا
كم من وضيع سما به العلم والحلم، فنال السُّمُوَّ وارتفعا
صنوان لا يستتم حسنهما إلَّا بجمع لذا وذاك معا
كل رفيع البنا أضاعهمـا أخمله ما أضاع فاتضعـا

(٥٠٩) وقال عبد الله بن عباس رضي الله عنه :
« لِقَاحُ المعرفة دراسة العلم » .

(٥١٠) وعن أبي جحيفة قال : كان يقال :
« جالس الكبراء ، وخالل العلماء ، وخالط الحكماء » .

(٥١١) وقال عيسى ابن مريم عليه السلام :
« جالسوا من تذكِّركُم بالله رؤيتُه ، ومن يزيد في علمكم منطقه ، ومن يرغبكم في الآخرة عمله » .

(٥١٢) ولقد أحسن ابن المبارك رحمه الله حيث يقول :

أيها الطالب عِلمًا ائت حماد بن زيد
فاقتبس حلمًا وعلمًا ثم قيِّده بقيـد

(٥١٣) وذكر محمد بن الحسن الشيباني ، عن أبي حنيفة قال :
« الحكايات عن العلماء ومجالستهم أحبُّ إليَّ من كثير من الفقه ، لأنها آداب القوم وأخلاقهم » .

(٥١٤) وعن شريك بن نهيك الخولاني قال : قال لي أبو الدرداء :
« من فقه الرجل ممشاه ومدخله ومخرجه مع أهل العلم » .

(٥١٥) وكان الشافعي رحمه الله يقول :
« من حفظ القرآن عظمت حرمته ، ومن طلب الفقه نبل قدره ، ومن عرف الحديث قويت حجته ، ومن نظر في النحو رق طبعه ، ومن لم يَصُن نفسه لم يصنه العلم » .

(٥١٦) وقال عمر مولى غفرة :

« لا يزال العالِم عالِمًا ما لم يجسر في الأمور برأيه ، وما لم يستح أن يمشي إلى من هو أعلم منه » .

(٥١٧) وقال أبو الأسود الدؤلي :

« إذا أردت أن يكذبك الشيخ فلقنه » ذكره قتادة وغيره عن أبي الأسود .

(٥١٨) وقال الخليل بن أحمد :

« إذا أخطأ بحضرتك من تَعْلَم أنه يأنف من إرشادك فلا ترد عليه خطأه ، لأنك إذا نبهته على خطئه أسرعت إفادته واكتسبت عداوته » .

(٥١٩) وعن الشعبي قال :

« صلّٰى زيد بن ثابت على جنازة ، ثم قربت له بغلة ليركبها ، فجاء ابن عباس فأخذ بركابه ، فقال له زيد : خل عنه يابن عم رسول الله صلى الله عليه وسلم ... فقال ابن عباس : هكذا يُفعل بالعلماء والكبراء » وزاد بعضهم في هذا الحديث : إن زيد بن ثابت كافأ ابن عباس على أخذه بركابه أن قبَّل يده وقال : هكذا أمرنا أن نفعل بأهل بيت نبينا صلى الله عليه وسلم . وهذه الزيادة من أهل العلم من ينكرها ، والجنازة كانت جنازة أم زيد بن ثابت ، صلّى عليها زيد وكبَّر أربعًا ، وأخذ ابن عباس بركابه يومئذٍ .

(٥٢٠) وعن الزهري قال :

« نقل الصخر أيسر من تكرير الحديث » .

(٥٢١) وقال قتادة :

« إذا أعددت الحديث في مجلس ذهب نوره » .

(٥٢٢) وقال شعبة :

« كل من سمعتُ منه حديثًا فأنا له عبدٌ » .

---

(٥١٩) **صَحيحٌ** .

ورواه الخطيب في « الجامع » (٣٠٧ ، ٣٠٨) ، و« الفقيه والمتفقه » (٩٩/٢) ، وابن سعد في « الطبقات » (٣٦٠/٢) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٤٨٤/١) ، والطبراني في « الكبير » (١٠٧/٤٧٤٦/٥ - ١٠٨) من طرق عن رزين عن الشعبي به .

(٥٢٣) وقال الحسن :
« كان طالب العلم يُرىٰ ذلك في سَمْعِه وبَصَرِه وتخشعه » .

(٥٢٤) وكان عقبة بن مسلم يقول :
« الحديث مع الرجل والرجلين والثلاثة ، فإذا عَظُمتْ الحلْقة فأنصت » .

(٥٢٥) وعن إبراهيم قال :
« كُنَّا نأتي مسروقًا فنتعلَّم من هَدْيه وَدَلِّهِ » .

(٥٢٦) وعن ميمون بن مهران قال :
« لا تمار عالمًا ولا جاهلًا ، فإنك إن ماريت عالمًا خَزَنَ عنك علمه ، وإن ماريت جاهلًا خشن صدرك » .

وفي رواية :
« لا تمار من هو أعلم منك ، فإذا فعلت ذلك خزن عنك علمه ، ولم يضره ما قلت شيئًا » .

وأخرىٰ :
« لا تمار من هو أعلم منك ، فإنك إن ماريته خزن عنك علمه ، ولم يبال ما صنعتَ » .

(٥٢٧) وعن الزهري قال :
« كان أبو سلمة يماري ابن عباس فحُرِم بذلك علمًا كثيرًا » .

(٥٢٨) أنشدني يوسف بن هارون لنفسه في قصيدة له :

وأجلّه في كل عين علمه فيرى له الإجلال كل جليل
ولذلك العلماء كالخلفاء عند الناس في التعظيم والتبجيل

(٥٢٩) قال أبو عمر : وروينا من وجوه كثيرة عن أبي سلمة أنه قال :
« لو رفقت بابن عباس لاستخرجت منه علمًا كثيرًا » .

---

(٥٢٩) وأخرجه الخطيب في « الجامع » (٣٨٢) من طريق يعقوب بن سفيان قال : نا أبو بكر الحميدي ، نا سفيان قال : سمعت الزهري يحدِّث عن أبي سلمة قال : « لو رفقت ... فذكره » .
وإسناده صحيحٌ .

(٥٣٠) وقال الحكماء :

« إذا جالست العلماء فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول » .

(٥٣١) وقال الحسين بن علي لابنه :

« يا بني ! إذا جالست العلماء فكن على أن تسمع أحرص منك على أن تقول ، وتعلَّم حُسن الاستماع كما تتعلم حسن الصمت ، ولا تقطع على أحدٍ حديثًا وإن طال حتى يمسك » .

(٥٣٢) وقال الشعبي :

« جالسوا العلماء ، فإنكم إن أحسنتم حمدوكم ، وإن أسأتم تأوَّلوا لكم وعذروكم ، وإن أخطأتم لم يعنفوكم ، وإن جهلتم علموكم ، وإن شهدوا لكم نفعوكم » .

● ● ●

□ فصل □

(٥٣٣) قال الخليل بن أحمد :
« اجعل تعليمك دراسة لك ، واجعل مناظرة العالم تنبيهًا لما ليس عندك ، وأَكْثِرْ من العلم لتعلم ، وأَقِلْل منه لتحفظ » .

(٥٣٤) وروي عنه أنه قال :
« أقلُّوا من الكتب لتحفظوا ، وأكثروا منها لتعلموا » .

(٥٣٥) وقال :
« إذا أردت أن تكون عالِمًا فاقصد لفنٍ من العلم ، وإن أردت أن تكون أديبًا فخذ من كل شيء أحسنه » .

(٥٣٦) وقال غيره :
« من أراد أن يكون حافظًا نظر في فنٍ واحدٍ من العلم ، ومن أراد أن يكون عالِمًا أخذ من كلِّ علمٍ بنصيب » .

(٥٣٧) وكان أبو عبيد القاسم بن سلَّام يقول :
« ما ناظرني رجل قط وكان مفننًا في العلوم إلَّا غلبته ، ولا ناظرني رجل ذو فنٍ واحدٍ إلَّا غلبني في علمه ذلك » .

(٥٣٨) وقال خالد بن يحيٰى بن برمك لابنه :
« يا بني ! خذ من كل علمٍ بحظ ، فإنك إن لم تفعل جهلت ، وإن جهلت شيئًا من العلم عاديته لما جهلت ، وعزيز عليَّ أن تعادي شيئًا من العلم » .

(٥٣٩) وأنشدني عبد الله بن محمد بن يوسف :
فلا تَلُمْهم على إنكار ما نكروا   فإنما خُلِقوا أعداء ما جهلوا

(٥٤٠) وعن مطر الوراق قال :
« مَثَلُ الذي يَروِي عن عالِمٍ واحدٍ مثل الذي له امرأة واحدة ، إذا حاضت بقي » .

(٥٤٢) ورويناه مثل قول مطر هذا عن أيوب السختياني قال :

« الذي له في الفقه مُعلِّمٌ واحد كالرجل له امرأة واحدة » .

(٥٤٣) وقال بلال بن أبي بردة :

« لا يمنعكم سوء ما تعلمون منا أن تقبلوا أحسن ما تسمعون منا » .

(٥٤٤) وقال الخليل بن أحمد :

اعمل بعلمي وإن قصَّرتُ في عملي ينفعك علمي ولا يضررك تقصيري[1]

● ● ●

---

(١) قلتُ : هذا والذي قبله كلام خرج مخرج النصيحة والشفقة على المتعلِّم وفي هذا يقول الشافعي رحمه الله تعالى :

اصبرْ على مُرِّ الجفا من مُعلمٍ فإنِ رسوبَ العلمِ في نَفَراتِـهِ
ومن لم يذق مُرَّ التَّعلُّم ساعةً تجرَّع ذُلَّ الجهلِ طُولَ حياتِـهِ
ومن فاتَهُ التعليمُ وقت شبابِـهِ فكبِّـر عليـه أربعًـا لوفاتِـهِ

وأخرج الخطيب في « الجامع » (١/٢٢٢ - ٢٢٣) باب : الرفق بالمحدث ، واحتماله عند الغضب . قال أحمد بن حنبل : « سمعت أبا يوسف القاضي يقول : خمسة يجب على الناس مداراتهم : الملك المتسلط ، والقاضي المتأوِّل ، والمريض ، والمرأة ، والعالِم ليُقْتَبَسَ من علمه ، فاستحسنت ذلك منه » .

وقال الشافعي : « كان يختلف - يذهب - إلى الأعمش رجلان ، أحدهما كان الحديث من شأنه ، والآخر لم يكن الحديث من شأنه ، فغضب الأعمش يومًا على الذي من شأنه الحديث ، فقال الآخر : لو غضب عليَّ كما غضب عليك لم أعدْ إليه ، فقال الأعمش : إذن هو أحمق مثلك يترك ما ينفعه لسوء خلقي » .

وعن الشافعي قال : قيل لسفيان بن عيينة : « إنَّ قومًا يأتونك من أقطار الأرض ، تغضب عليهم ؟ يوشك أن يذهبوا ويتركوك . قال : هم إذن حمقى مثلك أن يتركوا ما ينفعهم لسُوء خلقي » .

وساق الخطيب البغدادي من أخبار الأعمش وأبي بكر بن عياش في « شرف أصحاب الحديث » (ص ١٣٠ - ١٤٠) ما يدل على أنهما كانا في غاية الإساءة لطلبة الحديث ، ومع هذا فقد احتمل الطلبة هذه الإساءة لأجل ما يطلبون ، وربما كان هؤلاء الشيوخ يتعاملون مع الطلاب هذه المعاملة السيئة ترويضًا وتربية لهم على احتمال الأذى والتسلح بالصبر والحلم والله أعلم . =

....

= فقال الأعمش : « لو كانت لي كلبٌ كنت أرسلها على أصحاب الحديث » .
وقال : « لو خلا هذا الباب لأصحاب الحديث لسرقوا حديده » .
وعن عيسىٰ بن يونس قال : خرجنا في جنازةٍ ، ورجل من أصحاب الحديث يقود الأعمش ، فلما رجعنا من الجنازة ، عدل به عن الطريق ، فلما أُصحر قال له : يا أبا محمد ! أتدري أين أنت ؟ أنت في جبَّانة كذا ، ولا والله لا أردُّك حتى تملأ ألواحي حديثًا . قال : اكتب . فلما ملأ الألواح وضعها في حجره ، وأخذ بيد الأعمش ، يقوده ، فلما دخل الكوفة لقيه بعض معارفه ، فدفع الألواح إليه ، فلما انتهىٰ الأعمش إلى بابه تعلَّق به وقال : خذوا الألواح من الفاسق . قال : يا أبا محمد ! قد فاتت . فلما أيس منه قال : كُلُّ ما حدثتك كَذِبٌ . قال الفتىٰ : أنت أعلم بالله من أن تكذب » .
وقال محمد بن عبيد : كان الأعمش لا يدع أحدًا يجلس بجواره ، فإن قعد إنسان قطع حديثه وقام ، وكان معنا رجل يستثقله قال : فجاء ، فجلس بجانبه ، وظن أن الأعمش لا يعلم ، وفطن الأعمش ، فجعل الأعمش يتنخم ويبزق عليه ، والرجل ساكت ، مخافة أن يقطع الحديث .
وسأل حفص بن غياث الأعمشَ عن إسناد حديث ، فأخذ الأعمشِ بِحَلْقِهِ ، فأسنده إلى حائطٍ ، وقال : هذا إسناده .
وقال جرير : كنا نأتي الأعمش ، وكان له كلبٌ يؤذي أصحاب الحديث ، قال : فجئناه يومًا ، وقد مات ، فهجمنا عليه ، فلما رآنا بكىٰ ، ثم قال : هلك من كان يأمر بالمعروف وينهىٰ عن المنكر (يقصد الكلب) .
ومثل ذلك يروىٰ عن أبي بكر بن عياش وأبي نعيم الفضل بن دُكين وغيرهما ، فلم نسمع أن طلبة العلم انصرفوا عنهم لسوء معاملتهم ، وإنما كانوا يزدادون بهم تمسكًا لأنهم عرفوا قيمة ما يطلبون فهان عندهم كل إهانة في سبيله ، بخلاف ما نحن نعانيه في هذا الزمان ، فنجد لزاما على الشيخ أن يرفق بالطالب وإلَّا هرب منه وترك التعلُّم ، وربما طلب المتعلم شيخَه أن يأتيه إلى منزله لإسماعه ، ومما يزيد الطين بلة أن الطالب (!) يعدُّ هذا مِنَّة منه علىٰ ذلك الشيخ وهلم جرا ، وهذا لأن الطالب في هذا الزمان فقد الخلال والخصال التي تلزم طالب العلم وهي التواضع والحرص على التعلم والتعظيم للعالم ، فبتواضعه ينجح فيه العلم ، وبحرصه يستخرج العلم ، وبتعظيمه يستعطف العالِم .
وفي هذا يقول ابن جماعة في « التذكرة » (ص ٩١) :
« [وينبغي على المتعلم] أن يصبر علىٰ جفوة تصدر من شيخه أو سوء خلق ، =

....

= ولا يصدّه ذلك عن ملازمته وحسن عقيدته ، ويتأوّل أفعاله التي يظهر أن الصواب خلافها على أحسن تأويل ، ويبدأ هو عند جفوة الشيخ بالاعتذار والتوبة مما وقع والاستغفار ، وينسب الموجب إليه ، ويجعل العتب عليه ؛ فإن ذلك أبقى لمودة شيخه ، واحفظ لقلبه ، وأنفع للطالب في دنياه وآخرته .

وعن بعض السلف : من لم يصبر على ذل التعليم بقي عمره في عماية الجهالة ، ومن صبر عليه آل أمره إلى عز الدنيا والآخرة .

وأنشد لبعضهم :

اصبر لدائك إن جفوت طبيبه ... واصبر لجهلك إن جفوت معلّما »

□ فصلٌ □

□ في الإنصاف في العلم □

قال أبو عمر : من بركة العلم وآدابه الإنصاف فيه ، ومن لم ينصف لم يفهم ولم يتفهم .

(٥٤٥) وقال بعض العلماء :
« ليس معي من العلم إلَّا أني أعلم أني لَسْتُ أعلمُ » .

(٥٤٦) وقال محمود الورَّاق :
« أتم الناس أعرفهم بنقصه وأقمعهم لشهوته وحرصه » .

(٥٤٧) وكان مالك بن أنس يقول :
« ما في زماننا شيءٌ أقلَّ من الإنصاف » .

(٥٤٨) وروىٰ سفيان بن عينة ، عن ابن أبي حسين قال :
« اختلف ابن عباس وزيد بن ثابت في الحائض تنفر ؟ فقال زيد : لا تنفر حتى يكون آخر عهدها بالبيت الطواف . وقال ابن عباس : إذا طافت طواف الإفاضة فلها أن تنفر ولا تودع البيت ، فردَّ عليه زيد قوله ، فقال ابن عباس لزيد : سل نساءك أم سليم وصواحباتها ، فذهب زيد فسألهن ، ثم جاء وهو يضحك ، فقال : القولُ ما قلتَ » .

(٥٤٩) وقال ابن هرمز :
« ما طلبنا هذا الأمر حق طلبه »[1] .

---

(١) قلتُ : بل هؤلاء هم الذين طلبوه حق طلبه ، ولكنه التواضع ، بخلاف ما تمتع به أهل زماننا من الكبر والغرور فنجد الواحد منهم لم يطلب بعدُ مالا يسعه جهلُه ثم هو يقول كما قال صاحب المعرة :

وإني وإن كنتُ الأخيرَ زمانُهُ لآتٍ بما لم تستطعْهُ الأوائل

فاللهم أرحم أسلافنا ، واغفر لنا ضعفنا ، وارزقنا التواضع .

(**٥٥٠**) وقال مالك :

« وأدركتُ رجالًا يقولون : ما طلبناه إلّا لأنفسنا ، وما طلبناه لنتحمل أمور الناس » .

(**٥٥١**) وقال عبد الرحمن بن القاسم لمالك :

« ما أعلم أحدًا أعلم بالبيوع من أهل مصر . فقال له مالك : وبم ذلك ؟ قال : بك . فقال : أنا لا أعرف البيوع فكيف يعرفونها بي ؟ » .

(**٥٥٢**) وقال خالد بن يزيد بن معاوية :

« عنيت بجمع الكتب فما أنا من العلماء ولا من الجهال » .

(**٥٥٣**) وقال يزيد بن الوليد بن عبد الملك :

إذا ما تحدثت في مجلسي تناهى حديثي إلى ما علمت
ولم أعْدُ علمي إلى غيره وكان إذا ما تناهى سكت

(**٥٥٤**) وروينا عن الشعبي أنه قال :

« ما رأيتُ مثلي ، ما أشاء أن أرى أعلم مني إلّا وحدَّثته » .

(**٥٥٥**) وقال غيره :

« عَلِمنا أشياء وجهلنا أشياء ، فلا نبطل ما علمنا بما جهلنا » .

(**٥٥٦**) وقال حماد بن زيد :

« سئل أيوب عن شيءٍ فقال : لم يبلغني فيه شيءٌ . فقيل له : فَقُلْ فيه برأيك . فقال : لا يبلغه رأيي » .

(**٥٥٧**) وقال عبد الرحمن بن مهدي :

« ذاكرت عبيد الله بن الحسن القاضي بحديثٍ وهو يومئذ قاضٍ فخالفني فيه ، فدخلت عليه وعنده الناس بسماطين ، فقال لي : ذلك الحديث كما قلتَ أنت ، وأرجع أنا صاغرًا » .

(**٥٥٨**) وقال الخليل بن أحمد :

« أيّامي أربعة : يوم أخرج فألقى فيه من هو أعلم مني فأتعلم منه فذاك يوم فائدتي وغنيمتي ، ويوم أخرج فألقى فيه من أنا أعلم منه فأعلمه فذاك يوم أجري ، ويوم أخرج فألقى فيه من هو مثلي فأذاكره فذاك يوم درسي ، ويوم أخرج فيه

فألقىٰ من هو دوني وهو يرىٰ أنه فوقي فلا أكلمه وأجعله يوم راحتي » .

(٥٥٩) وكان يقال :

« إذا علَّمت عاقلًا علمًا حمدك ، وإن علَّمتَ الجاهل ذمَّك ومقتك وما يعلم مستحٍ ولا متكبرٍ قط » .

(٥٦٠) ورُوي أن بزرجمهر أخذت امرأة بلجامه وهو خارج من عند كسرىٰ فقالت : « أخبرني عما يحيط الناس فيه من معايشهم على قدر كَيْسهم أم بتقدير من خالِقهم لهم ؟ فقال لها : هذه مسألة قد اختلف فيها من مضى من سلفنا . قالت له : فأنت على كثرة ما تأخذ من بيت المال تعيا عن الجواب في هذه المسألة ؟ فقال لها : أنا آخذ من بيت المال على قدر ما أُحسن ، ولو أخذت على قدر ما لا أحسن أنفذته سريعًا . فقالت له المرأة : أما إنك إذا عييت عن جواب هذه المسألة أحسنت الحيلة في تعاهد الرزق عليك » .

(٥٦١) وقال غيره من الحكماء :

« لم أطلب العلم لأبلغ أقصاه ، ولكن لأعلم ما لا يسعني جهله » .

(٥٦٢) وقال الشاعر :

إذا ما انتهى علمي تناهيت عنده ... أطال فأملي أم تناهى فأقصر

ويخبرني عن غائب المرء فعله ... كذا الفعل عما غيّب المرء يُخبر

(٥٦٣) وأخبرني غير واحد عن أبي محمد قاسم بن أصبغ قال :

« لما رحلت إلى المشرق ونزلت القيروان فأخذت عن بكر بن حماد حديث مسدَّد ، ثم رحلت إلى بغداد ولقيت الناس ، فلما انصرفت عدت إليه لتمام حديث مسدد ، فقرأت عليه فيه يومًا حديث النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قدم عليه قومٌ من مُضر مجتابي النمار ، فقال : إنما هو مجتابي الثمار . فقلت له : إنما هو مجتابي النمار هكذا قرأت على كل من قرأته عليه بالأندلس وبالعراق . فقال لي : بدخولك العراق تعارضنا وتفخر علينا أو نحو هذا ، ثم قال : قم بنا إلى ذلك الشيخ ، لشيخ كان في المسجد ، فإن له بمثل هذا علمًا ، فقمنا إليه وسألناه عن ذلك . فقال : إنما هو مجتابي النمار كما قلتُ ، وهُم قومٌ كان يلبسون الثياب مشقَّقة جيوبهم أمامهم . والنمار جمع نمرة فقال بكر بن حماد : وأخذ بأنفه : رغم أنفي للحق ، رغم أنفي للحق ، وانصرف» .

□ فَصْلٌ □

(٥٦٤) وقالت امرأة للشعبي :
« أيها العالِم أفتني . فقال : إنما العالم من خاف الله عز وجل »[(١)] .

(٥٦٥) وقال مالك - رحمه الله - :
« المراء يقسي القلبَ ويورث الضغن »[(٢)] .

---

(١) وتجد مصداق ذلك في قوله تعالى : ﴿ **واتقوا الله ويعلّمكم الله** ﴾ [البقرة : ٢٨٣] قال القرطبي في « الجامع » (٢/١٢١٤) :

« فيها وعدٌ من الله تعالى بأن من اتَّقاه علَّمه ، أي يجعل في قلبه نورًا يفهم به ما يُلقى إليه ، وقد يجعل الله في قلبه ابتداءًا فرقانًا (أي فيصلا) يفصل به بين الحق والباطل ، ومنه قوله تعالى : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إن تتقوا الله يجعل لكم فرقانا** ﴾ . والله أعلم .

وقال (٨/٥٤٢٥) في قوله تعالى : ﴿ **إنما يخشى الله من عباده العلماء** ﴾ عن ابن عباس قال : يعني بالعلماء الذين يخافون قدرته ، فمن علم أن الله عز وجل قدير أيقن بمعاقبته على المعصية .. وقال الربيع ابن أنس : من لم يخش الله تعالى فليس بعالم . وقال مجاهد : إنما العالم من خشي الله عز وجل . وعن ابن مسعود قال : كفى بخشية الله علمًا وبالاغترار جهلًا . وقيل لسعد بن إبراهيم : مَنْ أفقه أهل المدينة ؟ قال : أتقاهم لربه عز وجل . وعن مجاهد : إنما الفقيه من يخاف الله عز وجل . وقال علي بن أبي طالب : إن الفقيه حق الفقيه من لم يقنط الناس من رحمة الله و لم يرخص لهم في معاصي الله عز وجل ، و لم يؤمنهم من عذاب الله ، و لم يدع القرآن رغبة عنه إلى غيره ، إنه لا خير في عبادة لا عِلْم فيها ، ولا علم لا فقه فيه ، ولا قراءة لا تدبُّر فيها ... » . اهـ .

(٢) المراءُ هو الجدال المذموم قال تعالى : ﴿ **ومن الناس من يجادل في الله بغير علم ولا هُدًى ولا كتاب منير** ﴾ ولذلك نهى الله نبيَّه عن الجلوس مع هؤلاء وأمره بالإعراض عنهم فقال سبحانه : ﴿ **وإذا رأيت الذين يخوضون في آياتنا فأعرض عنهم** ﴾ . وقال سبحانه : ﴿ **وجادلهم بالتي هي أحسن** ﴾ فلم يطلق له جدال مخالفيه حتى قيدَّه بالأحسن ، فالجدال مكروه للعلماء الألباء فكيف للجهال الأغبياء . فالمجادل يجعل في نفسه عند الخوض في الجدال ألَّا يقنع بشيء ، ومن لا يقنعه إلَّا أن لا يقنع فما إلى إقناعه سبيل ولو اتفق عليه الحكماء بكل بينة ، بل لو اجتمع عليه الأنبياء بكل معجزة . =

□ فَصْلٌ □

□ (مخاطبة الناس على قدر عقولهم)(١) □

(**٥٦٦**) وعن عبيد الله بن عبد الله بن عتبة أن ابن مسعود قال :
« ما أنت محدِّث قومًا حديثًا لا تبلغه عقولهم إلَّا كان لبعضهم فتنة » .

(**٥٦٧**) وعن هشام بن عروة قال : قال لي أبي :
« ما حدَّثتُ أحدًا بشيءٍ من العلم قط لم يبلغه عقله إلَّا كان ضلالًا عليه » .

(**٥٦٨**) وعن أبي قلابة قال :
« لا تحدث بحديثٍ من لا يعرفه ، فإن من لا يعرفه يضرُّه ولا ينفعه » .

(**٥٦٩**) وقال ابن عباس رضي الله عنه :
« حدثُّوا الناس بما يعرفون ، أتريدون أن يُكذَّبَ الله ورسوله » .

= فإذا ابتلي إنسان بمجادل مهاوش ومساجل مناوش قصدُه اللجاج لا الحجاج ، ومرادُه مباهاة العلماء ومماراة السفهاء فحقك أن تفرَّ منه فرارك من الأسود والأساود - الحيات العظيمة - قال الشاعر :

تراهُ معدًا للخلاف كأنه ... بِرَدٍّ على أهل الصواب موكل

فإن لم تجد من مزاولته بُدًّا فقابل إنكاره الحق بإنكارك الباطل ، ودفاعه الصدق بدفاعك الكذب ، وإياك أن تعرج معه إلى بث الحكمة وأن تذكر له شيئًا من الحقائق ما لم تتحقق أن له قلبًا طاهرًا لا تعافه الحكمة ؛ فإن لكل تربة غرسًا ، ولكل بناء أساسًا ، وما كل رأس تستحق التيجان ، ولا كل طبيعة تستحق إفادة البيان . وإن كان لابد فاقتصر معه على إقناع يبلغه فهمُه ، فقد قيل : كما أن لب الثمار معدٌّ للأنام فالتبن معدٌّ للأنعام ، كذلك لب الحكمة معدٌّ لذوي الألباب وقشورها مبذولة للأنعام ... أفادة الراغب الأصفهاني في « كتاب الذريعة » (ص ٢٥٩ - ٢٦٢) بتصرف .

* **قلتُ** : وانظر مصداق ذلك في آثار الفصل القادم ، وانظر « إحياء علوم الدين » لأبي حامد الغزالي (٣/١١٦ - ١١٨) الآفة الرابعة : المراء والجدال .

(١) العنوان من عندي .

(٥٦٩) **صحيحٌ عن عليٍّ** ، ولم أجده من كلام ابن عباس .

أخرجه البخاري في كتاب العلم . باب : من خصَّ بالعلم قومًا دون قومٍ كراهية أن لا يفهموا . (حديث ١٢٧) . قال : حدثنا عبيد الله بن موسى عن معروف بن خرَّبوذ عن أبي الطفيل عن علي به . ومن هذا الوجه أخرجه الخطيب في « الجامع » (١٣١٨) .

وقال الحافظ في « الفتح » (١/٢٢٥) : « وزاد آدم بن أبي إياس في « كتاب العلم » له عن عبد الله بن داود عن معروف في آخره : « ودعوا ما ينكرون » . أي ما يشتبه عليهم فهمه . وكذا رواه أبو نعيم في « المستخرج » . وفيه دليل على أن المتشابه لا ينبغي أن يذكر عند العامة . ومثله قول ابن مسعود « ما أنت محدثًا قومًا » فذكره .

وممن كره التحديث ببعض دون بعض أحمد في الأحاديث التي ظاهرها الخروج على السلطان ، ومالك في أحاديث الصفات ، وأبو يوسف في الغرائب ... » .

▢ فصل ▢

(٥٧٠) إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال :
« تعلموا العلم وعلموه الناس ، وتعلموا له الوقار والسكينة[1] ، وتواضعوا لمن تعلمتم منه ولمن علَّمتموه ، ولا تكونوا جبابرة العلماء ، فلا يقوّمُ جهلكم بعلمكم » .

---

(٥٧٠) **صحيحٌ** . وتقدم رقم (٥٠٤) .

---

(١) وكان مجلس مالك بن أنس مجلس وقار وحلم وعلم ، وكان رجلًا مهيبًا نبيلًا ، ليس في مجلسه شيء من المراء واللغط ولا رفع صوت ، وكَتب ذات يوم إلى أمير المؤمنين هارون الرشيد : « إذا عَلِمتَ علمًا فليُرَ عليكَ أثره وسكينته وسمْته ووقاره وحلمه لقوله صلى الله عليه وسلم : « **العلماء ورثة الأنبياء** » .

وقال أحد السلف : « حق على العالم أن يتواضع لله في سرِّه وعلانيته ، ويحترس من نفسه ، ويقف عمَّا أُشكل عليه » .

ومن قبلُ ثبت عن أبي سعيد الخدري قوله : « كنا جلوسًا في المسجد إذ خرج رسول الله صلى الله عليه وسلم ، فجلس إلينا ، فكأن على رؤوسنا الطَّير ، لا يتكلم أحدٌ مِنَّا » .

وقال أسامة بن شريك رضي الله عنه : « أتيتُ النبي صلى الله عليه وسلم ، وأصحابُهُ كأنما على رؤوسهم الطير » .

وكان عبد الرحمن بن مهدي لا يُتحدث في مجلسه ، ولا يُبرى فيه قلمٌ ، ولا يَتبسمُ أحدٌ ، فإن تحدث أو بري قلمٌ صاح ، ولبس نعليه ودخل داره ، وكذا كان يفعلُ ابن نمير ؛ بل كان من أشد الناس في هذا . وكان وكيعٌ أيضا في مجلسه كأنهم في صلاة ، فإن أنكر من أمرهم شيئًا انتعل ودخل .

وضحك رجلٌ في مجلس عبد الرحمن بن مهدي فقال : من ضَحِكَ ؟ فأشاروا إلى رجل . فقال : تطلبُ العلم وأنت تضحك ؟! لا حدَّثتكم شهرًا .

ومن وقار مجلس التحديث ما أفاده الخطيب - رحمه الله - في « الجامع » (١/٣٧٢ - ٤١٥ مختصرا) باب : إصلاح المحدِّث هيئتهُ ، وأخذه لرواية الحديث زينته :

وينبغي للمحدِّث أن يكون في حال روايته على أكمل هيئته ، وأفضل زينته ، ويتعاهد نفسه قبل ذلك بإصلاح أموره التي تُجمِّله عند الحاضرين من الموافقين والمخالفين ، وليبتدىء =

....

= بالسِّواك ، وليقص أظافره إذا طالت ، ويأخذ من شاربه لأمر النبي صلىٰ الله عليه وسلم بإعفاء اللحية وَقَصِّ الشارب ، ولا يجوز أن يترك أظفاره وشاربه أكثر من أربعين يومًا لقول أنس بن مالك : « وقَّت لنا رسولُ الله صلىٰ الله عليه وسلم حلقَ العانة ، وتقليم الأظافر ، وقص الشارب ، ونتف الإبط ، أربعين يوما مرَّة » ولا يُفهم من الحديث الترك لمدة أربعين ، بل مفهومه بيان أكثر المدة التي لا ينبغي للعبد أن يتجاوزها ، ولذا قال النووي في « شرح مسلم » : والمستحب تفقد ذلك من الجمعة إلى الجمعة .

كما يستحب للعالم والمتعلم أن يُسكِّنا شعر رؤسهما ، وإذا اتسخ ثوبهما غسلاه ، وإذا أكلا ضعامًا زُهْما – ريح لحم سمين منتن – انقيا يديهما من غَمَرِه – ما يتعلق باليد من دسمه – ، وأن يجتنبا من الأطعمة ما كُرِه ريحه ، ويستحب للشيخ أن يُغيِّر شيبه بالخضاب مخالفةً لطريقة أهل الكتاب – فإنهم لا يخضبون – ، ولم يزل صبغ اللحية من زيِّ الصالحين ، وزينة الفضلاء المتدينين ، والمستحب أن يكون بالحِنَّاء والكَتَمِ – نبات يخلط بالحناء ويخضب به الشعر – ، وإن صُفِّر الشيب بالزعفران والوَرْس كان ذلك حَسَنًا ، ويُكره له أن يخضب بالسواد لورود النهي عن ذلك ، كما يستحب له أن يلبس من الثياب البياض ، وأن لا يلبس ثوبًا خَلِقًا وهو يقدر علىٰ الجديد ؛ فإن الله يحب أن يرىٰ أثر نعمته علىٰ عبده ، وكذا لا يلبس أرفع الثياب خوفًا من الاشتهار بها ، وأن تسموا إليه الأبصار فيها ، وخير الأمور أوساطها ، كما يجب أن يكون قميصه مشمَّرا – غير مُسبل – فإنه أتقىٰ للرب ، وانقىٰ للثوب ، وأنفىٰ للكِبر ، ويُستحب له أن يلبس القلنسوة ويَعْتَمَّ من فوق العمامة ، وأن يكون أحد طرفي العمامة مسدولًا فقد كان مالك بن أنس إذا عُرِض عليه الموطَّأ تهيأ ، ولبس ثيابه ، وتاجه وعمامته ، ثم أطرق ، فلا يتنخم ، ولا يبزق ، ولا يعبثُ بشيءٍ من لحيته حتى يفرغ من القراءة ؛ إعظاما لحديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم .

كما يستحب للمحدِّث أن يلبس الخاتم ، ويجعل فصَّه في باطن كفِّه ، وأن يسرِّح لحيته بالمشط وأن لا يتركها شعثة ، وأن يمس من الطِّيب ما يستُروح ، ويستحبُّ أن يكون مِسْكًا ، وأن يقتصد في مشيه ويتئد وليتزم السمت الحسن ، وينبغي أن يمنع أصحابه من المشي وراءه ؛ فإن ذلك فتنة للمتبوع ومذلة للتابع ، بل يأمر من صَحِبَهُ أن يمشي إلىٰ جنبه ؛ فقد كان أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وسلم يكرهون أن تُوطَأَ أعقابهم ، كما يُستحب له أن يبدأ بالسلام – وهو في طريقه إلى المجلس – كل من لقيه ، إلَّا أن يكون ذِمِّيًّا ؛ فلا يبدأه به لورود النهي في ذلك ، فإن سلم عليه الذمي قال : وعليكم ، فحسب ، وإذا دخل على أهل المجلس ؛=

(٥٧١) وكان أبو مسلم يقول :

« كان سفيان على المروة ، فنظر إلى أصحاب الحديث يَغْدُون حين رَأَوْهُ كأنهم مجانين فقال : مثلهم مثل أصحاب الحمام لهم لذَّة في شيءٍ ، لو أرادوا الله به لقاربوا الخُطىٰ » .

(٥٧٢) وكان يقال :

« أربعة لا يأنف منهن الشريف : قيامه من مجلسه لأبيه ، وخدمته لضيفه ، وقيامه على فَرَسِهِ وإن كان له عبيد ، وخدمته العالم ليأخذ من علمه » .

(٥٧٣) ويقال :

« ارحموا عالمًا يجري عليه حكم جاهل » .

(٥٧٤) « يروىٰ أن بعض الأكاسرة كان إذا سخط على عالم سجنه مع جاهل فى بيتٍ واحدٍ » .

(٥٧٥) وقال ابن وهب : سمعت مالكًا يقول :

« إن حقًا على من طلب العلم أن يكون له وقار وسكينة وخشية ، وأن يكون متبعًا لآثار من مضىٰ قبله » .

(٥٧٦) وقال أبو الدرداء :

« مَنْ يزدد علمًا يزدد وجعًا » .

= فلا يسلم عليهم حتى ينتهي إليهم ، ويحذر أن تستشرف نفسُه القيام له ؛ فإن ذلك من آفات النفس وأمراض القلوب وعاقبته وخيمة ، فإن من أَحَبَّ أن يتمثل له الرِّجال قيامًا فليتبوأ مقعده من النار كما صَحَّتْ بذلك الأخبار .

كما يستحب له أن يصلي ركعتين قبل جلوسه ، وأن يجلس مربَّعًا ، وأن لا يجعل يده وراء ظهره ويتكيء عليها ، كما ينبغي له أن ينزع نعليه ؛ فإن ذلك من السُّنة ، وهو أروح لقدميه ، قال محمد بن سيرين : « إذا نُزعت النعلان استراحت القدمان » .

كما يستحب له أن يستعمل – مع الطلبة – لطيف الخطاب ، وإن يتحفظ في منطقه ، وأن يتقي المزاح ؛ فإنه يسقط الحشمة ويُقل الهيبة ؛ فإن من مَزَح استُخفَّ به . قال مِسعر بن كدام لابنه كدام :

إني منحتُك يا كِدَام نصيحتي　　فاسمع لقول أب عليك شفيق
أما المزاح والمراء فدعهما　　خُلُقان لا أرضاهما لصديق

هذا ، وإذا حَدَث في المجلس ما يستوجب الإنكار أنكر برفق ، فإن الرفق خير كله والله أعلم .

(٥٧٧) وقال سفيان الثوري رحمه الله :

« لو لم أعلم كان أقل لحزني » .

(٥٧٨) وقال إسماعيل بن منصور الفقيه رحمه الله :

عيش الفقيه بعلمه متنغص وكذا الطبيب وعابر الرؤيا
أما الفقيه فخشية من ربه والآخران فخشية الدنيا
وكذا المنجم عيشه من عيشهم فيما يقول ذوو النهى أشقى
الشك أول حاصل في كفه والبعد من زهدٍ ومن تقوى
يخشى ويرجو أنجمًا ومديرها أحرى بأن يُخشى وأن يُرجى

(٥٧٩) وعن أبي الدرداء قال :

« إنما العلم بالتعلم ، وإنما الحِلم بالتحلُّم ، ومن يتحرَّ الخير يعطه ، ومن يتوق الشرَّ يُوقَه ، ثلاث من فعلهن لم يسكن الدرجات العلى ، لا أقول الجنة : من تكهَّن ، أو استقسم ، أو رجع من سفره لطيرة » .

(٥٨٠) أَخَذَ - والله أعلم - سابقٌ قوله هذا فقال :

قد قيل في الزمان الأقدم إني رأيت العلم بالتعلم

(٥٨١) وقال الحسن :

« العامل على غير علمٍ كالسالك على غير طريق ، والعامل على غير علم ما يُفسد أكثر مما يصلح ، فاطلبوا العلم طلبًا لا تضروا بالعبادة ، واطلبوا العبادة طلبًا لا تضروا بالعلم ؛ فإن قومًا طلبوا العبادة وتركوا العلم حتى خرجوا بأسيافهم على أُمَّة محمد صلى الله عليه وسلم ، ولو طلبوا العلم لم يدلَّهم على ما فعلوا » .

(٥٨٢) وعن الحسن قال :

« إنَّ من أخلاق المؤمن قوة في الدين ، وحزمًا في لين ، وإيمانًا في يقين ، وحرصًا

---

(٥٧٩) **صحيحٌ عنه** .

دون زيادة : « ... ثلاث من فعلهن ... إلخ » فلم أجدها .

(٥٨١) وكان الأفصح أن يقول : « ... ولو طلبوا العلم لدلَّهم على غير ما فعلوا أو قال : لنهاهم عما فعلوا » والله تعالى أعلم .

على علم ، وشفقة في تفقه ، وقصدًا في عبادة ، ورحمةً للمجهود ، وإعطاءً للسائل ، لا يحيف على من يبغض ، ولا يأثم فيمن يحبُّ ، في الزلازل وقُور ، وفي الرخاء شكور ، قانعٌ بالذي له ، ينطق ليفهم ، ويسكت ليسلم ، ويقرُّ بالحق أن يُشهد عليه » .

(٥٨٢) وعن أبي حمزة الثمالي قال : دخلت علىٰ عليّ بن الحسين بن عليّ رضي الله عنهم فقال :

« يا أبا حمزة ! أَلَا أقول لك صفة المؤمن والمنافق ؟ قلت : بلىٰ ! جعلني الله فداك . فقال : إن المؤمن من خلط علمه بحلمه ، يسأل العلم ، ويصمت ليسلم ، لا يحدث بالسرِّ والأمانة الأصدقاء ، ولا يكتم الشهادة البُعداء ، ولا يحيف على الأعداء ، ولا يعمل شيئًا من الحق رياءً ، ولا يَدَعُه حياءً ، فإن ذُكِرَ بخير خاف ما يقولون واستغفر لما لا يعلمون . وإن المنافق يُنهىٰ لا ينتهي ، ويؤمر ولا يأتمر ، إذا قام إلى الصلاة اعترض ، وإذا ركع ربض ، وإذا سجد نقر ، يمسي وهمته العَشاء ولم يَصُمْ ، ويَصْبح وهمته النوم ولم يسهر » .

● ● ●

□ فصل □
□ في فَضْلِ الصَّمْتِ وَحَمْدِهِ[١] □

(٥٨٣) ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :
« **من صَمَتَ نجا** » .

---

(٥٨٣) **حديثٌ صَحِيحٌ** .

وأخرجه الترمذي (٢٥٠١) ، وأحمد (١٥٩/٣ ، ١٧٧) ، والدارمي (٢٩٩/٢) ، والقضاعي في « مسنده » (٣٣٤) من طرق عن ابن لهيعة ، عن يزيد بن عمرو المعافري ، عن أبي عبد الرحمٰن الحبلي ، عن عبد الله بن عمرو به مرفوعًا .

وقال الترمذي :

« حديث غريب لا نعرفه إلا من حديث ابن لهيعة » . =

---

(١) قال الأصفهاني في « الذريعة » (ص ٢٦٨ - ٢٦٩) :

« والصمتُ من حيث هو صمتٌ مذمومٌ ؛ فذلك من صفة الجمادات فضلًا عن الحيوانات ، وقد جعل الله تعالىٰ بعض الحيوانات بلا صوت ، وجعل لبعضها صوتًا بلا تركيب ، ومن مدح الصمتَ فاعتبارًا بمن يُسيء في الكلام فيقع منه جنايات عظيمة في أمور الدين والدنيا ، وأما إذا اعتبرا بنفسيهما فمحالٌ أن يقال في الصمتِ فضلٌ ، فضلًا أن يختار بينه وبين النطق ، وقد سئل حكيم عن أفضلهما فقال : « الصمتُ أفضل حتى يحتاج إلى النطق » . وسئل آخر فقال : « الصمت عن الخنا أفضل من الكلام بالخطأ » .

وعنه أخذ الشاعر :

الصمتُ أحسن بالفتىٰ　　من منطقٍ في غير حينه

والفرق بين الصمت والسكوت والإنصات والإصاخةَ أنَّ :

الصَّمتَ : أبلغ ؛ لأنه قد يُستعمل فيما لا قوة فيه للنطق ، وفيما له قوة النطق ، ولهذا قيل لما لا نطق له : الصامت والمصمت .

والسكوت : يقال لما له نطق فترك استعماله .

والإنصات : سكوت مع استماع ، ومتى انفك أحدهما عن الآخر لا يقال له في الحقيقة إنصات ، وعلى ذلك قال تعالىٰ : ﴿ **وإذا قرىء القرآن فاستمعوا له وأنصتوا لعلكم ترحمون** ﴾ [الأعراف : ٢٠٤] فقوله : وأنصتوا - بعد قوله - فاستمعوا يدل أن الإنصات بعد الاستماع ذِكْرُ خاصٍ بعد عام .

والإصاخة : الاستماع إلى ما يصعب إدراكه كالسِّرِّ والصوت من المكان البعيد » . اهـ .

(٥٨٤) وأنه صلى الله عليه وسلم قال :

« من كان يؤمن بالله واليوم الآخر فليقل خيرًا أو ليصمت » .

(٥٨٥) وكان يزيد بن أبي حبيب يقول :

« إن المتكلم لينتظر الفتنة ، وإن المنصت لينتظر الرحمة » .

(٥٨٦) وقالوا :

« فضل العقل على المنطق حكمة ، وفضل المنطق على العقل هجنة » .

(٥٨٧) وقالوا :

« لا يجتريء على الكلام إلَّا فائق أو مائق » .

= **قلت** : وهو سيِّيء الحفظ ، ولذا قال الترمذي هذا ، لأنه عنده من رواية غير العبادلة . وأما رواية العبادلة عنه فهي صحيحة كما قرر ذلك جمهور علماء هذا الفن ، وجميعًا رووْه عنه .

* فأما رواية عبد الله بن المبارك فهي في « الزهد » (٣٨٥) له ، ومن طريقه أبو الشيخ في « الأمثال » (٢٠٧) به .

* وأما رواية عبد الله بن وهب عنه فهي عنده في « الجامع » (٤٩) ومن طريقه الطبراني في « الكبير » ، وابن شاهين في « الترغيب » (١/١٠٧) .

وقال المنذري في « الترغيب » : « رواه الترمذي وقال : حديث غريب ، والطبراني ورواته ثقات » . ونقل المناوي عن الزين العراقي قوله : « سند الترمذي ضعيف ، وهو عند الطبراني بسند جيد » .

* وأما رواية عبد الله بن يزيد المقريء فقد أخرجها ابن أبي الدنيا في « الصمت » (١٠) وتجرأ المحقق الدكتور (!) محمد أحمد عاشور على تضعيف الحديث جهلًا منه بأصول هذا الفن فالله المستعان .

(٥٨٤) **حديث متفق عليه** .

(٥٨٥) **صَحِيحٌ** .

وروي نحو هذا عن ميمون بن مهران . أخرجه أيضًا ابن المبارك في « الزهد » (٤٩) بسند جيد ولفظه :

« القاصُّ ينتظر المقتَ من الله ، والمستمع ينتظر الرحمة » .

(٥٨٧) ثبت هذا عن عينية المُهَلَّبي أبي المنهال قال :

كان يقال : لا يتصدر إلَّا ... فذكره .

=

(٥٨٨) عن عبد الوهاب بن نجدة الحوطي قال : سمعت أبا الذيَّال يقول : « تعلَّم الصمت كما تتعلم الكلام ، فإن يكن الكلام يهديك ؛ فإن الصمت يقيك ، ولك في الصمت خصلتان : تأخذ به علم من هو أعلم منك ، وتدفع به عنك من هو أجدل منك » .

قال الحوطي : كان أبو الذيال يتكلم بالحكمة ، ولم أسمع منه غير هذا في الصمت .

(٥٨٩) وكان عمر بن عبد العزيز كثيرًا ما يتمثل بهذه الأبيات :

يُرى مستكينًا وهو للهو ماقت ... به عن حديثِ القوم ما هو شاغله
وأزعجه علم عن اللهو كله ... وما عالمٌ شيئًا كمن هو جاهله
عبوس عن الجهال حتى يراهم ... فليس له منهم خدين يهازله
يذكر ما يبقى من العيش آجلًا ... فيشغله عن عاجل العيش آجله

قال أبو عمر : قد أكثر الناس من النظم في فضل الصمت ، ومن أحسن ما قيل في ذلك ما ينسب إلى :

(٥٩٠) عبد الله بن طاهر ، وهو قوله :

أقلِلْ كلامك واستعذ من شرِّه ... إن البلاء ببعضه مقرون
واحفظ لسانك واحتفظ من عيِّه ... حتى يكون كأنه مسجون
وكِّل فؤادك باللسان وقل له : ... إن الكلام عليكما موزون
فَزِنَاهُ ، ولْيَكُ محكَمًا في قلَّةٍ ... إن البلاغة في القليل تكون

وقد قيل : إن هذا الشعر لصالح بن جناح والله أعلم ، وهو أشبه بمذهب صالح وطبعه .

= وأخرجه الخطيب في « الجامع » (٢٦٨) :

وقال المحقق : « الفائق من الناس هو الذي يعلو أصحابه بالشرف ويرجح عليهم بالفضل وغيره . والمائق هو الأحمق في غباوة .

ومعنى هذا القول : أنه لا يجلس في صدور المجالس إلَّا أحد شخصين ، إما شخص علا أصحابه بالشرف والعلم وغير ذلك ، وإما شخص غَبي أحمق يظن أنه خيرٌ من جميع الحاضرين » اهـ .

(٥٩١) ومن أحسن ما قيل في ذلك أيضًا قول نصر بن أحمد الخبز أرزي :

لسانُ الفتى حَتْفُ الفتى حين يجهل وكل امريءٍ ما بين فكيه مَقْتل
إذا ما لسان المرء أكثر هَذْرَهُ فذاك لسانٌ بالبلاء مُوكَّـلُ
وكم فاتح أبواب شرٌّ لنفسه إذا لم يكن قُفَلٌ على فمه مُقفلُ
ومن أمن الآفات عجبًا برأيه أحاطت به الآفات من حيث يجهلُ
أُعَلِّمكُم ما علَّمتنــي تجاربي وقدْ قال قبلي قائل متمثــل
إذا قلتَ قولًا كنت رهْن جوابه فحاذر جواب السَّوْءِ إن كنت تعقل
إذا شئت أن تحيا سعيدًا مسلمًا فدبِّر وميِّز ما تقول وتفعــلُ

قال أبو عمر : الكلام بالخير أفضل من السكوت ؛ لأن أرفع ما في السكوت السلامة ، والكلام بالخير غنيمة . وقد قالوا : من تكلم بالخير غنم ، ومن سكت سلم ، والكلام في العلم أفضل من الأعمال ، وهو يجري عندهم مجرى الذكر والتلاوة إذا أُريد به نفي الجهل ، ووجه الله تعالى ، والوقوف على حقيقة المعاني .

(٥٩٢) وعن قتادة قال :
« مكتوبٌ في الحكمة : طوبي لعالم ناطق ، أو لِبَاغٍ مستمع » .

(٥٩٣) وعن أبي الدرداء رضي الله عنه أنه كان يقول :
« الصمتُ حُكْمٌ ، وقليلٌ فاعلُه » .

---

(٥٩٣) لم أجده من كلام أبي الدرداء ، وإنما أخرجه أحمد في « الزهد » (ص ١٣٢) قال : حدثنا سفيان بن عيينة عن ابن نجيح عن أبيه قال : يعني لقمان : « الصمت حكمة وقليل فاعله » .
وإسناده صحيحٌ .
وأخرجه ابن حبان أيضًا في « روضة العقلاء » (ص ٤١) قال : حدثنا محمد بن زنجويه ، حدثنا عبد الأعلى بن حماد ، ثنا حماد بن سلمة ، عن ثابت ، عن أنس أن لقمان الحكيم قال : « إن من الحُكْمِ الصمتَ ، وقليلٌ فاعله » .
وسنده صحيح .
وذكره الحافظ في « المطالب العالية » (٣٢١٩) من قول أنس .
وروي مرفوعًا من حديث ابن عمر ولا يصح والله تعالى أعلم .

(**٥٩٤**) قال أبو العتاهية :

وفي الصمت المبلغ عنك حكم   كما أن الكلام يكون حكمًا
إذا لم تحترس من كل طيش   أسأت إجابة وأسأت فهمًا
أشدُّ الناس للعلم ادعاءً   أقلُّهم لما هو فيه علمًا
أرىٰ الإنسان منقوصًا ضعيفًا   وما آلو لعلم الغيب رجمًا

(**٥٩٥**) ولأبي العتاهية أيضًا :

من لزم الصمت نجا   من قال بالخير غنم
من صدق الله علا   من طلب العلم علم
من ظلم الناس أساء   من رحم الناس رُحم
من طلب الفضل إلى   غير ذي الفضل جُرم
من حفظ العهد وفَّى   من أحسن السمع فهم

• • •

□ فصل □
□ في رفع الصوت في المسجد وغير ذلك من آداب العلم □

قال أبو عمر : أجاز ذلك قومٌ منهم أبو حنيفة .

(٥٩٦) وعن سفيان بن عيينة قال :

« مررت بأبي حنيفة وهو مع أصحابه في المسجد وقد ارتفعت أصواتهم ، فقلت : يا أبا حنيفة ! هذا في المسجد (!) والصوت لا ينبغي أن يُرفع فيه . فقال : دَعْهم ، فإنهم لا يفقهون إلَّا بهذا » .

(٥٩٧) وقيل لأبي حنيفة رحمه الله : في مسجدِ كذا حَلْقة يتناظرون في الفقه . فقال : أَلَهُم رأسٌ ؟ قالوا : لا . قال : لا يفقهون أبدًا » .

قال أبو عمر : احتج من أجاز رفع الصوت في المناظرة بالعلم وقال : لا بأس بذلك بحديث :

(٥٩٨) عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما وقال :

« تخلَّف عنا رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفرة سافرناها فأدركنا وقد أرهقتنا الصلاة ، ونحن نتوضأ ونمسح على أرجلنا ، فنادى بأعلى صوته : « **ويلٌ للأعقاب من النار** » – مرتين أو ثلاثًا » ذكره البخاري وغيره .

---

(٥٩٨) أخرجه البخاري (٦٠ ، ٩٦ ، ١٦٣) ، ومسلم (٢٤١) ، وأصحاب السنن ومالك وأحمد وغيرهم من حديث عبد الله بن عمرو رضي الله عنهما به .

ولم يذكر مسلم قصة رفع الصوت ، وبوَّب الإمام البخاري في الموضع الأول بقوله : باب من رفع صوته بالعلم . وقال الحافظ في « الفتح » (١٤٣/١) : « استدل المصنِّف على جواز رفع الصوت بالعلم بقوله (فنادى بأعلى صوته) وإنما يتم الاستدلال بذلك في حديث تدعو الحاجة إليه لبُعدٍ أو كثرة جمع أو غير ذلك ، ويلحق بذلك ما إذا كان في موعظة كما ثبت ذلك في حديث جابر « كان النبي صلى الله عليه وسلم إذا خطب وذكر الساعة اشتد غضبه وعلا صوته ... الحديث » أخرجه مسلم . ولأحمد من حديث النعمان في معناه وزاد : « ... حتى لو أن رجلًا بالسوق لسمعه » اهـ .

وواجبٌ على العالِم إذا لم يُفهم عنه أن يكرِّر كلامه ، وقد كان بعضهم يستحب أن لا يكرره أكثر من ثلاث لما ثبت عن النبي صلى الله عليه وسلم أنه :

(٥٩٩) « كان إذا تكلم بكلمةٍ أعادها ثلاثًا » .

(٦٠٠) وذلك عندهم كان ليفهم عنه كل من جالسه من قريب وبعيد ، وهكذا يجب أن يكرر المحدِّث حديثه حتى يفهم عنه ، وأما إذا فهم عنه فلا وجه للتكرير .

(٦٠١) وكان قتادة يقول :

« ما قلتُ لأحدٍ قط : أعِدْ عليَّ » .

---

(٥٩٩) أخرجه البخاري (٩٤ ، ٩٥ ، ٦٢٤٤) ، والترمذي (٢٧٢٣) من طريقين عن عبد الصمد قال : حدثنا عبد الله بن المثنى ، حدثنا ثمامة بن عبد الله عن أنس أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا سلَّم سلَّم ثلاثًا ، وإذا تكلم بكلمة أعادها ثلاثًا حتى تفهم عنه .

وقال أبو عيسى : « هذا حديث حسنٌ صحيحٌ غريب » .

ونقل الحافظ في « الفتح » (١/١٨٩) عن ابن المنير قوله :

« نبه البخاري بهذه الترجمة على الرد على من كره إعادة الحديث ، وأنكر على الطالب الاستعادة وعدَّه من البلادة ، قال : والحق أن هذا يختلف باختلاف القرائح ، فلا عيب على المستفيد الذي لا يحفظ من مرة إذا استعاد ، ولا عذر للمفيد إذا لم يُعد ، بل الإعادة عليه آكد من الابتداء ، لأن الشروع ملزم .

وقال ابن التين : فيه أن الثلاث غاية ما يقع به الاعتذار والبيان . وقال الاسماعيلي في شأن إعادة السلام : يشبه أن يكون ذلك كان إذا سلَّم سلام الاستئذان على ما رواه أبو موسى وغيره ، وأما أن يمر المار مسلمًا فالمعروف عدم التكرار . وقال الحافظ : لكن يحتمل أن يكون ذلك كان يقع أيضًا منه إذا خشي أنه لم يسمع سلامه » اهـ . بتصرف يسير .

(٦٠٠) قال الخطيب في « الجامع » (١/١٩٦) :

وليتق إعادة الاستفهام لما قد فهمه ، وسؤال التكرار لما قد سمعه وعَلِمَهُ ، فإن ذلك يؤدي إلى إضجار الشيوخ . ثم نقل عن شعبة بن الحجاج أنه أقام عفَّان من مجلسه مرارًا من كثرة ما يكرر عليه .

كما نقل عن وكيع أنه قال : « من فَهِم ، ثم استفهم ، فإنما يقول : اعرفوني أني أجيد أخذ الحديث » وقال أيضًا :

« من استفهم وهو يفهم فهو طرف من الرياء » .

وتكرير الحديث في المجلس يذهب بنوره .

(٦٠٢) وقد كان ابن شهاب يقول :

« تكرير الحديث أشد عليَّ من نقل الحجارة » ، وفي رواية : الصخر .

(٦٠٣) قال قتادة :

« إذا أعدت الحديث في مجلس ذهب نوره » .

(٦٠٤) وقالت جارية ابن السماك لواعظ له :

« ما أحسن حديثك إلَّا أنك تكرره . فقال : أكرره ليفهمه كل من سمعه فقالت : إلى أن يفهمه كل من سمعه يَملّه كل من فهمه » .

ولا بأس أن يُسأَل العالمُ قائمًا وماشيًا في الأمر الخفيف لحديث :

(٦٠٥) ابن مسعود رضي الله عنه قال : بينما أمشي مع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في خرب المدينة ، وهو يتوَكأ على عَسِيبٍ معه مَرَّ بنفرٍ من يهود خيبر ، فقال بعضهم لبعض : سلوه عن الروح ؟ فقام رجلٌ منهم فقال : يا أبا القاسم ! ما الروح ؟ وذكر الحديث .

أخرجه البخاري عن بشر بن حفص ، عن عبد الواحد بن زياد ، عن الأعمش ، عن إبراهيم ، عن عَلقمة ، عن عبد الله .

---

(٦٠٥) **حديثٌ صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (١٢٥ ، ٤٧٢١ ، ٧٢٩٧ ، ٧٤٥٦ ، ٧٤٦٢) ، ومسلم (٢٧٩٤) ، وأحمد بن حنبل في « مسنده » .

* **قلت** : ولعل الحافظ ابن عبد البر قال : « ... في الأمر الخفيف » قيده بالخفيف للجمع بين حديث ابن مسعود هذا وما ورد عن بعض أهل العلم أنهم كرهوا ذلك .

فقد أخرج الخطيب في « الجامع » (٣٩١) عن قتادة قال : سألت أبا الطفيل عن حديث . فقال : « لكل مقام مقالٌ » .

ونقل (٣٩٢) عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلى أنه كان يكره أن يُسأل وهو يمشي .

ونقل (٣٩٣) عن بشر بن الحارث أن رجلًا سأل ابن المبارك عن حديث وهو يمشي فقال : ليس هذا من توقير العلم . قال بشر : « فاستحسنتهُ جدًا » .

وترجم الخطيب لهذه النصوص بقوله : ولا ينبغي أن يسأله التحديث وهو قائم ، ولا هو يمشي ؛ لأن لكل مقام مقالًا ، وللحديث مواضع مخصوصة دون الطرقات ، والأماكن الدَّنيَّة .

* **قلت** : أما عن النهي عن التحديث في الطرقات فلا . ولنا ما صح عنه صلىٰ الله عليه وسلم من جواز ذلك . وأما عن منعه في الأماكن الدنية فنعم تأدبًا والله تعالى أعلم .

□ فَصْلٌ □

(٦٠٦) أُنشدت لبعض المحدِّثين :

كن مُوسرًا إن شئت أو مُعْسرًا لابد في الدنيا من الهمِّ
وكلما ازددت بها ثروة زاد الذي زادك في الغمِّ
إني رأيت الناس في دهرهم لا يطلبون العلم للفهم
إلَّا مباهاة لأصحابهم وعُدَّةً للخصم والظلم

(٦٠٧) وقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه :

« تعلموا العلم ، فإذا تعلمتموه فاكظموا عليه ولا تخلطوه بضحكٍ ولا بلعب فتمجه القلوب ، فإن العالم إذا ضحك ضحكةً مجَّ من العلم مجة » .

(٦٠٨) وروي عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه قال :

« تعلموا العلم ، وتزينوا معه بالوقار والحلم ، وتواضعوا لمن تتعلمون منه ولمن تعلمونه ، ولا تكونوا جبابرة العلماء فيُذهب باطلُكم حقَّكم » .

(٦٠٩) وروينا عن معاذ بن جبل رضي الله عنه أنه كان يقول مثل قول عليٍّ هذا سواء إلَّا أن في آخر لفظه : « ولا تكونوا من جبابرة العلماء فلا يُقوَّم علمكم بجهلكم » .

(٦١٠) وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أيضًا . وقد تقدم ذلك كله في هذا الكتاب رقم (٥٠٤ ، ٥٧٠) .

● ● ●

□ فصل : في مدح التواضع ، وذمِّ العُجب ، وطلب الرئاسة[1] □

ومن أفضل آداب العالم تواضعه ، وترك الإعجاب بعلمه ، ونبذ حبِّ الرئاسة عنه .

---

(١) **قلتُ** : إذا كان **التواضع** هو رضا الإنسان بمنزلة دون ما يستحقُّه فضْلُه ومنزلته ، وهو من باب التفضل ؛ لأنه ترك بعض حقِّه ، أقول : إذا كان الأمر كذلك فقد حقَّق علماؤنا – رحمهم الله – غاية التواضع . فقد قال سليمان بن حرب : « زَيْنُ هذا العلم حِلْمُ أهله » . وعن أبي عثمان الوراق قال : « اجتمع أصحاب الحديث عند وكيع ، قال : وعليه ثوب أبيض ، فانقلبت المحبرة علىٰ ثوبه ، فسكتَ مليًّا ، ثم قال : ما أحسن السواد في البياض » .

وأما الكبر فهو أن يرفع الإنسان نفسه فوق قدره ، ويظن أنه أكبر من غيره ، والتكبر إظهارٌ لذلك ، وهذه صفة لا يستحقها إلا الله عز وجل ، ومن ادعاها من المخلوقين فهو فيها كاذب ، ولذلك صار مدحًا في حق الباري سبحانه وتعالى وذمًّا في البشر ، وإنما شرف المخلوقين في إظهار العبودية لله عز وجل كما قال تعالى عن نبيه وعبده عيسى ابن مريم ﴿ **لن يستنكف المسيح أن يكون عبدًا لله ولا الملائكة المقربون** ﴾ [النساء : ١٧٢] .

والكبر يتولد من الإعجاب ، والإعجاب يتولد – غالبًا – من الجهل بحقيقة المحاسن ، والجهل رأس الانسلاخ من الإنسانية . أفاد ذلك الراغب في « الذريعة » (٢٩٩ – ٣٠٢) .

قلتُ : وقد رأينا أقواما في هذا الزمان لما يقفوا بعد علىٰ ما يصح به إيمانهم وعبادتهم ، بل وعبادتهم اليومية من طهارة وصلاة وغيرها ، لا يحسن أحدهم أن يقيم آية أو حديثًا فضلا عن فهمه . رأيناهم يعجبون بما عندهم من علم !!! زعموا ، وإذا سئل الواحد منهم في مائة مسألة لا يبرح مكانه ولا ينفك عنه حتى يجيب عنها جميعا ثم يطلب المزيد فيقول سلوني سلوني .. لا حول ولا قوة إلَّا بالله ، حقا أجرأ الناس علىٰ الله أجهلهم به سبحانه وتعالىٰ . في الوقت الذي يقول فيه ابن أبي ليلىٰ : « أدركت مائة وعشرين من الصحابة – رضوان الله عليهم – ما منهم أحد سئل في مسألة إلَّا ودَّ أن أخاه كفاه ، ولا استفتي في أمر إلَّا ودَّ أن أخاه كفاه » .

ثم نجد ذلك المسكين يمشي باختيال وفخر ، ويدب الأرض دبيبًا ليُعلم قدومه ، وإذا تكلم تقعر في كلامه ، وإذا جلس لبس مسوح العلماء ، فاللهم رحمتك .

وقَلَّ من وجدنا – ممن نعرف – في هذا الزمان من يطلب العلم لله عز وجل وتأدب يأدبه وزاده علمه خشية وإخباتًا وتواضعًا ، ولولا أني أعلم منهم كراهة ذِكْرهم لذكرت أسماءهم فاللهم ارفع درجاتهم . آمين .

(٦١١) عن أبي هريرة أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :
« ما نقصت صدقة من مال ، وما زاد الله عبدًا بعفوٍ إلَّا عزًا ، وما تواضع أحدٌ لله إلَّا رفعه الله » .

(٦١٢) وقالوا :
« المتواضع من طُلَّاب العلم أكثرُ علمًا ، كما أن المكان المنخفض أكثرُ البِقَاع ماءً » .

(٦١٣) وروينا من وجوه عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أنه كان يقول :
« إن العبد إذا تواضع لله رفعه الله تعالى بِحِكَمِهِ وقيل له : انتعش نعشكَ الله ، فهو في نفسه حقير ، وفي أعين الناس كبير » .

---

(٦١١) أخرجه مسلم (٢٥٨٨) ، والترمذي (٢٠٢٩) وقال : « حسن صحيح » ، والدارمي (٣٩٦/١) ، وأحمد (٣٨٦/٢) ، ومالك في « الموطأ » (حديث ٩) كتاب الصدقة . وقال مالك : لا أدري أيرفع هذا الحديث إلى النبي صلى الله عليه وسلم أم لا ؟ .
فتعقبه المصنِّف بقوله : « مثله لا يكون رأيًا ، وأسنده عنه جماعة ، وهو محفوظ مسند » .
(٦١٢) أخرجه الخطيب في « الجامع » (٣٤٥) من كلام عبد الله بن المعتز .
(٦١٣) **صَحِيحٌ** . وأخرجه ابن أبي الدنيا في « التواضع والخمول » (٧٨) ، وابن حبان في « روضة العقلاء » (ص ٥٩ – ٦٠) من طريقين عن ابن عجلان عن بكير بن عبد الله بن الأشج عن معمر بن أبي حبيبة عن عبيد الله بن عدي بن الخيار قال : سمعت عمر بن الخطاب فذكره .
وفيه زيادة :
« ... وإذا تكبَّر وعَدَا طَوْره وهَصَهُ الله إلى الأرض وقال : اخسأ خسأك الله ، فهو في نفسه عظيم ، وفي أعين الناس حقير (صغير) » . هكذا عندهما .
وزاد ابن أبي الدنيا : « ... حتى إنه عندهم من الخنزير . أيها الناس لا تبغِّضوا الله إلى العباد . قيل : وكيف ذلك ؟ قال : يقوم أحدكم إمامًا فيطوِّل عليهم فيبغِّض إليهم ما هم فيه » .
(تنبيه) : لم يذكر ابن حبان « معمرَ بن أبي حبيبة » والصواب إثباته وهذا إسناد حسن وابن عجلان صدوق .
* وقد روي هذا الحديث مرفوعًا من حديث عمر وليس بشيءٍ .
أخرجه الطبراني في « الأوسط » (كما في المجمع ٨٢/٨) ، ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » (١٢٩/٧) ، والخطيب في « التاريخ » (١١٠/٢) ، وابن عدي في « العلل » (١٣٥٦) قال : =

(٦١٤) وكان يقالُ :
« إذا كان علم الرجل أكثر من عقله ؛ كان قَمِنًا أن بضَرَّهُ » .

(٦١٥) وعن أنس بن مالك أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :
« **إن الله عز وجل أوحىٰ إليَّ أن تواضعوا ، ولا يبغ بعضكم على بعض** » .

(٦١٦) روينا عن أيوب السختياني أنه قال :
« ينبغي للعالِم أن يضع التراب علىٰ رأسه تواضعًا لله عز وجل » .

= محمد بن الحسن بن كيسان المصيصي ، نا سعيد بن سلام العطار ، نا سفيان الثوري ، عن الأعمش عن إبراهيم عن عابس بن ربيع قال : سمعت عمر بن الخطاب يقول : يا أيها الناس تواضعوا فإني سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول : « **من تواضع لله رفعه الله** » .

وقال : انتعش رفعك الله وذكره بالزيادة المذكورة آنفًا .

* **قلت** : هذا إسناد موضوع . سعيد بن سلام العطار كذبه أحمد بن حنبل . وقال البخاري : « يذكر بوضع الحديث » وقال الدارقطني : « متروك » . وكذا قال الهيثمي في « المجمع » .

* والمرفوع من هذا المتن فقط قوله : « من تواضع لله رفعه الله » وبقيته موقوف علىٰ عمر ويشهد له ما تقدم والكلام عليه في الموقوف .

وأما المرفوع فقد صحَّ عنه من حديث عمر بن الخطاب أخرجه أحمد بن حنبل (٤٤/١) قال : ثنا يزيد أنبأنا عاصم بن محمد عن أبيه عن ابن عمر عن عمر رضي الله عنه – قال : لا أعلمه إلا – رفعه ، قال : « يقول الله تبارك وتعالى : من تواضع لي هكذا ، رفعته هكذا . وجعل يزيد بن هارون باطن كفه إلى الأرض وأدناها إلى الأرض ، « رفعته هكذا » وجعل باطن كفه إلى السماء ، ورفعها نحو السماء .

وهذا إسناد صحيح .

(٦١٥) **حسنٌ** وله شاهد من حديث عياض بن حمار رضي الله عنه .

أخرجه مسلم (٢٨٦٥) ، وأبو داود (٤٨٩٥) ، وابن ماجة (٤١٧٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٧/٢) بإسنادين عنه . وفي كل منهما مقال . ولكن الحديث يرتقي بهما إلى الصحة ، والله تعالى أعلم .

(٦١٦) **صحيحٌ** .

وأخرجه الآجري في « أخلاق العلماء » (ص ٨٩ – ٩٠) وكذا في « أخلاق حملة القرآن » له (٦١) ، والبيهقي في « الشعب » (١٧١٦) ، « المدخل » (٥٠٩) ، والخطيب في « الجامع » و « الفقيه » (١١٣/٢) .

(٦١٧) وقيل لبزرجمهر : « ما النعمة التي لا يُسحد عليها صاحبها ؟ قال : التواضع . وقيل له : ما البلاء الذي لا يرحم عليه صاحبه ؟ قال : العجب » .

(٦١٨) وقالوا : « التواضع مع السخافة والبخل أَحْمَدُ من الكِبْر مع السخاء والأدب ، فأعظم بحسنة عفَّت على سيئتين ، وأَفظع بعيب أفسد من صاحبه حسنتين » .

(٦١٩) ولقد أحسن المرادي في قوله :

وأحسن مقرونين في عين ناظر جلالة قدر في ثياب تواضع

(٦٢٠) وأحسن منه قول بعض العراقيين يمدح رجلًا :

فتىً كان عذب الروح لا من غضاضة ولكن كبرًا أن يكن بـه كبر

(٦٢١) وقال البحتري :

وإذا ما الشريف لم يتواضع للأخلَّاءِ ، فهو عين الوضيع

(٦٢٢) وقال ابن عبدوس :

« كلما توقر العالم وارتفع ، كان العجب إلى صاحبه أسرع ، إلَّا من عصمه الله بتوفيقه ، ونزع حُبَّ الرياسة عن نفسه » .

(٦٢٣) وعن كعب أنه قال لرجلٍ رآه يتبع الأحاديث :

« اتق الله وأرض بالدُّون من المجالس ولا تؤذ أحدًا ، فإنه لو ملأ علمك ما بين السماء والأرض مع العجب ما زادك الله به إلَّا سفالًا ونقصًا » .

(٦٢٤) وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **ثلاث مهلكات وثلاث منجيات ، فأما المهلكات : فَشُحٌّ مُطاع ، وهوىً متبع ، وإعجاب المرء بنفسه ، والثلاث المنجيات : تقوى الله في السر والعلانية ، وكلمة الحق في الرضا والسخط ، والاقتصاد في الغنى والفقر** » .

---

(٦٢٤) له طرق عن أنس ، كما أنه رُويَ من حديث عبد الله بن عباس ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن أبي أوفى ، وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم جميعًا ، وإن كان لا يسلم شيءٌ منها من مقال ، فهو : بمجموعها حَسَنٌ إن شاء الله تعالى كما ذكر ذلك المنذري رحمه الله في الترغيب (١٦٢/١) والألباني – أطال الله بقاءه – في « الصحيحة » (١٨٠٢) فانظره فإنه هام .

(٦٢٥) عن مسروق قال :
« كفىٰ بالمرء علمًا أن يخشىٰ الله ، وكفىٰ بالمرء جهلًا أن يعجب بعمله » .
قال أبو عمر : إنما أعرفه بعمله .

(٦٢٦) وقال أبو الدرداء :
« علامة الجهل ثلاثة : العجب ، وكثرة المنطق فيما لا يعنيه ، وأن يُنهىٰ عن شيءٍ ويأتيه » . .

(٦٢٧) وقال إبراهيم بن الأشعث : سألت الفضيل بن عياض رحمه الله عن التواضع فقال :
« أن تخضع للحق وتنقاد له ممن سمعته ، ولو كان أجهل الناس لزمك أن تقبله منه » .

(٦٢٨) وقالوا :
« العُجْبُ يَهْدِمُ المحاسِنَ » .

(٦٢٩) وعن عليٍّ رضي الله عنه أنه قال :
« الإعجابُ آفة الألباب » .

(٦٣٠) وقال غيره :
« إعجابُ المرء بنفسه دليلٌ على ضعف عقله » .

(٦٣١) ولقد أحسن عليُّ بن ثابت حيث يقول :
المالُ آفتــه التبذيــر والنهب والعلم آفته الإعجابُ والغضب

(٦٣٢) وقالوا :
« من أعجب برأيه ذل ، ومن استغنى بعقله زل ، ومن تكبَّر علىٰ الناس ذل ، ومن خالط الأنذال حقر ، ومن جالس العلماء وقر » .

(٦٣٣) وقالوا :
« لا ترىٰ المعجب إلَّا طالبًا للرئاسة » .

(٦٣٤) وقال فضيل بن عياض :
« ما من أحدٍ أحبَّ الرئاسة إلَّا حَسَدَ وبغىٰ وتتبَّع عيوب الناس وكَرِهَ أن يذكر أحدٌ بخير » .

(**٦٣٥**) وقال أبو نعيم :
« والله ما هلك مَن هلك إلَّا بحبِّ الرئاسة » .

(**٦٣٦**) وقال أبو العتاهية :
« آخي من عشق الرئاسة ؟! خفت أن يطغىٰ ويحدث بدعة وضلالًا »

(**٦٣٧**) وقال أبو العتاهية :
حُبُّ الرئاسة أطغى مَن على الأرض حتى بغىٰ بعضهم فيها على بعض

(**٦٣٨**) ولي في هذا المعنىٰ :
حُبُّ الرئاسة داءٌ يحلق الدنيا ويجعل الحبَّ حربًا للمحبينا
يفري الحلاقيم والأرحام يقطعها فلا مروءة تبقىٰ ولا دينًا
من دان بالجهل أو قبل الرسوخ فما تَلْفِيه إلَّا عدوًّا للمحقينا
يشنا العلوم ويقلي أهلها حَسَدًا ضاهىٰ بذلك أعداء النبيينا

(**٦٣٩**) وقال ابن أبي الحواري : سمعت إسحاق بن خلف يقول :
« والله الذي لا إلـٰه إلَّا هو لإزالة الجبال الرَّواسي أيسر من إزالة الرياسة » .

(**٦٤٠**) وقال بشر بن المعتمر البصري المتكلم :
إن كنت تعلم ما أقولُ وما تقول فأنت عالم
أو كنتَ تجهل ذا وذاك فكن لأهل العلم لازم
أهل الرياسة من يُنا زعهم رياستهم فظالم
لا تطلبن رياسة بالجهل أنت لها مُخاصم
لولا مقامهم رأيتَ الدِّين مضطرب الدعائم
وهذا معناه فيمن رأس بحقٍّ وعلمٍ صحيح أن لا يُحسَد ولا يُبغىٰ عليه .

(**٦٤١**) وللخليل بن أحمد :
لو كنتَ تعلم ما أقول عذرتني أو كنتَ تعلم ما تقول عذلتكا
لكن جهلت مقالتي فعذلتني وعلمتُ أنك جاهلٌ فعذرتكا

(**٦٤٢**) وقال بكر بن حماد :
تغاير الناس فيما ليس ينفعهم وفرق الناس آراء وأهواء

(٦٤٣) وقال آخر :

حبُّ الرياسة داءٌ لا دواء لهُ وقلَّ ما تجد الرَّاضين بالقسم

(٦٤٤) وقال الثوري :

« من أحبَّ الرياسة فليعدّ رأسه للنطاح » .

(٦٤٥) وكان سفيان الثوري يقول :

« كنتُ أتمنىٰ الرياسة وأنا شابٌ ، وأرىٰ الرجل عند السَّارية يفتي فأغبطه ، فلما بلغتها عرفتها » .

(٦٤٦) وقال المأمون :

« من طلب الرياسة بالعلم صغيرًا فاته علمٌ كثير » .

(٦٤٧) وقال منصور بن إسماعيل الفقيه :

الكلب أكرم عشرة وهو النهاية في الخساسة
ممَّن تعرَّض للرياسة قبل إبَّان الرياسة

(٦٤٨) وروي عن عليٍّ رضي الله عنه أنه خرج يومًا من المسجد فاتبعه الناس ، فالتفت إليهم وقال :

« أى قلبٍ يصلح على هذا ؟ ثم قال : خفق النعال مفسدة لقلوب نَوْكَا الرجال » .

(٦٤٩) وكان مالك بن دينار يقول :

« من تعلم العلم للعمل كسره ، ومن تعلمه لغير العمل زاده فخرًا » .

● ● ●

---

(٦٤٤) **صحيحٌ** .

وأخرجه الخطيب في « الجامع » (٧٠٧) من طريق ابن وهب قال : نا إبراهيم بن سعيد ، عن إسماعيل بن عليَّة ، نا أبو صالح الفراء ، نا أبو إسحاق الفزاري عن سفيان قال : « تحب الرئاسة ؟! تَهَيَّأْ للنطاح . كان يقال : من طلب الرئاسة وقع في الدياسة » يعني : الذل . يقال : داس فلانًا دياسةً . أذلَّهُ . أو وطئه برِجْلِهِ .

□ فَصْلٌ □

قال أبو عمر : ومن أدب العالم ترك الدعوىٰ لما لا يحسنه ، وترك الفخر بما يحسنه إلَّا أن يضطر إلى ذلك كما اضطر يوسف عليه السلام حين قال : ﴿ **اجعلني على خزائن الأرض إني حفيظ عليم** ﴾ [يوسف : ٥٥] وذلك أنه لم يكن بحضرته من يعرف حقَّه فيثني عليه بما هو فيه ويعطيه بقسطه ، ورأىٰ هو أن ذلك المقعد لا يقعده غيره من أهل وقته إلَّا قصَّر عمَّا يجب لله عز وجل من القيام به من حقوقه ، فلم يسعه إلَّا السعي في ظهور الحق بما أمكنه ، فإذا كان ذلك فجائز للعالِم حينئذٍ الثناء على نفسه ، والتنبيه على موضعه ، فيكون حينئذ تحدَّث بنعمة ربه عنده على وجه الشكر لها .

(٦٥٠) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه في حديث صدقات النبي صلىٰ الله عليه وسلم حين تنازع فيه العباس وعليّ :

« والله لقد كنتُ فيها بارًا تابعًا للحق ، صادقًا » . ولم يكن ذلك منه تزكية لنفسه رضي الله عنه .

وأفضح ما يكون للمرء دعواه بما لا يقوم به ، وقد عاب العلماء ذلك قديمًا وحديثًا ، وقالوا فيه نظمًا ونثرًا ، فمن ذلك :

(٦٥١) قول أبي العباس الناشيء :

من تحلَّى بغير ما هو فيه ... عابَ ما في يديه ما يدَّعيه
وإذا حاول الدعاوى لما فيه ... أضافوا إليه ما ليس فيه
ويحسب الذي ادعى ما عداه ... أنه عالم بما يعتريه
ومحل الفتى سيظهر في الناس ... وإن كان دائبًا يخفيه

(٦٥٢) وأحسن من قول الناشيء قول الآخر في هذا المعنى :

من تحلَّى بغير ما هو فيه ... فضحته شواهد الامتحان
وجرىٰ في العلوم جري سُكَيْتٍ ... خلَّفته الجيادُ يوم الرهان

● ● ●

---

(٦٥٠) **حديث صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (٤٠٣٣ ، ٥٣٥٨ ، ٧٣٠٥) ، ومسلم (١٧٥٧) ، وأبو داود والترمذي وأحمد وغيرهم وسياقه طويل فلينظر هناك .

□ فَصْلٌ □

(٦٥٣) وروينا عن أبي هارون العبدي وشهر بن حوشب قالا :
« كنَّا إذا أتينا أبا سعيد الخدري رضي الله عنه يقول : مرحبًا بوصية رسول الله ، قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« ستفتح لكم الأرض ، ويأتيكم قومٌ ، أو قال : غِلمان حديثةٌ أسنانهم ، يطلبون العلم ، ويتفقهون في الدِّين ، ويتعلمون منكم ، فإذا جاءوكم فعلموهم ، والطفوهم ، ووسِّعوا لهم في المجلس وفهِّموهم الحديث » .
فكان أبو سعيد يقول لنا : مرحبًا بوصية رسول الله ، أمرنا رسول الله أن نوسِّع لكم في المجلس ، وأن نفهمكم الحديث .

---

(٦٥٣) **حديث حَسَنٌ** .
ولهذا الحديث عن أبي سعيد الخدري طرق ، كما أن له شواهد .
فأما طرقه عن أبي سعيد :
* **فالأول** منها : أبو هارون العبدي عنه .
أخرجه الترمذي (٢٦٥٠ ، ٢٦٥١) ، وابن ماجة (٢٤٧ ، ٢٤٩) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٢٥٢/١١) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢٨٦/١) ، وابن أبي حاتم في « مقدمة الجرح والتعديل » (١٢/٢) ، وتمام في « فوائده » (٨٢ – ٩٢) والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٢٢) من طرق عنه .
قال أبو عيسى : « قال عليٌّ : قال يحيى بن سعيد : كان شعبة يضعِّف أبا هارون العبدي . قال يحيى بن سعيد : مازال ابن عون يروي عن أبي هارون العبدي حتى مات ، وأبو هارون اسمه عمارة بن جُوين » .
وقال : هذا حديث لا نعرفه إلا من حديث أبي هارون عن أبي سعيد .
* **قلت** : كذبه حماد بن زيد . وضعفه يحيى وغيره .
وقال النسائي :
« متروك الحديث » . وقال الجوزجاني : « أبو هارون العبدي كذاب مفتر » .
وقال أحمد : « ليس بشيءٍ » . قال صالح جزرة :
« أكذب من فرعون » فجمع ذلك الحافظ في التقريب بقوله :
« متروك ، ومنهم من كذبه ، شيعي » .
=

(٦٥٤) وقالوا :

« من تمام آلة العالم أن يكون مَهيبًا وقورًا ، بطيء الالتفات ، قليل الإشارات ، لا يصخب ، ولا يلعب ، ولا يجفو » وقد قيل : إن هذا لا يحتاج إليه مع أداء ماالله عليه .

= فحديثه واهٍ جدًا .

* **الثاني** : ليث بن أبي سُليم عن شهر بن حوشب عنه .

أخرجه ابن وهب في « المسند » (٢/١٦٧/٨) وعنه الخطيب في « الجامع » (٣٥٧) ، وعبد الغني المقدسي في « كتاب العلم » (٥٠/١) قال : نا يحيى بن أيوب ، عن عبيد الله بن زَحْر عن ليثٍ به .

وهذا إسناد ضعيف ، ولكن ضعفه أخفّ من ضعف إسناد أبي هارون العبدي كما ذكر ذلك يحيى بن معين في « المنتخب » لابن قدامة .

* **الثالث** : سعيد بن سليمان الواسطي ، ثنا عباد بن العوام ، عن الجريري ، عن أبي نضرة عنه .

أخرجه تمام في « فوائده » (٩٣) ، والحاكم في « المستدرك » (٨٨/١) ، والرامهرمزي في « المحدث الفاصل » (٢٠ ، ٢١) ، وابن أبي حاتم في « تقدمة الجرح والتعديل » (١٢/٢) من طرق عنه .

وقال الحاكم : « هذا حديث صحيح ثابت لاتفاق الشيخين على الاحتجاج بسعيد بن سليمان وعباد بن العوام والجريري ، ثم احتجاج مسلم بحديث أبي نضرة ، فقد عددت له في المسند الصحيح أحد عشر أصلًا للجريري . ولم يخرجا هذا الحديث الذي هو أول حديث في فضل طلاب الحديث ، ولا يعلم له علَّةَ . فلهذا الحديث طرق يجمعها أهل الحديث عن أبي هارون العبدي عن أبي سعيد ، وأبو هارون ممن سكتوا عنه » .

وقال الذهبي :

« على شرط مسلم ، ولا علة له » .

* **قلت** : وغاية ما لهذا الإسناد أنه حَسَنٌ ، فإن الجريرى قد اختلط . ولذا قال العلائيُّ في « بغية الملتمس » (ص ٣٨) :

« إسناده لا بأس به » .

« وله **طريق رابعة** عن أبي سعيد أخرجه الرامهرمزي (٢٣) بسند فيه متهم .

وله **شاهدان** من حديث أبي هريرة وجابر والأول في الإسناد إليه وضاع والثاني فيه متروك .

ولكن الحديث بمجموع طرقه عن أبي سعيد خاصة الثالثة يرتفع من حضيض الضعف إلى أوج الحسن والله تعالى أعلم .

(٦٥٥) وبلغني أن إسماعيل بن إسحاق قيل له :

« لو ألّفت كتابًا في أدب القضاه ؟ قال : وهل للقاضي أدبٌ غير أدب الإسلام ؟ ثم قال : إذا قضى القاضي بالحق ؛ فليقعد في مجلسه كيف شاء ، ويمدّ رجليه إن شاء » .

(٦٥٦) وقالوا :

« الواجب على العالم أن لا يُناظِرَ جاهلًا ولا لجوجًا ؛ فإنه يجعل المناظرة ذريعةً إلى التعلُّم بغير شكرٍ » .

(٦٥٧) وقال أيوب بن القِرِّيَّة :

« أحق الناس بالإجلال ثلاثة : العلماء ، والإخوان ، والسلطان ؛ فمن استخفَّ بالعلماء أفسد دينه ، ومن استخف بالإخوان أفسد مروءته ، ومن استخف بالسلطان أفسد دنياه ، والعاقل لا يستخف بأحد . قال : والعاقلُ الدِّينُ شريعته ، والحلم طبيعته ، والرأي الحسن سَجِيَّته » .

قال أبو عمر : وآداب المناظرة يطول الكتاب بذكرها ، وقد أَلَّف قومٌ في أدب الجدل وأدب المناظرة كُتُبًا ، من طالعها وقف على المراد منها ، وفيما ذكرناه في هذه الفصول عن السَّلف من جهة الآثار ما يغني ويكفي ، بل ما يغني ويشفي من جهة اتباع السَّلف على طرائقهم وهديهم ، فهو العلم والأدب لمن وفق لفهمه .

(٦٥٨) وأحسن ما رأيت فى آداب التعلم والتفقه من النظم ما ينسب إلى اللؤلؤي من الرَّجَزِ وبعضهم ينسبه إلى المأمون ، وقد رأيت إيراد ما ذكر من ذلك لحسنه ، ولما رجوت من النفع به لمن طالع كتابي هذا ، نفعنا الله وإياه به قال :

واعلم بأن العلم بالتعلم ... والحفظ والإتقان والتفهم

والعلم قد يرزقه الصغير ... في سنه ويحرم الكبير

وإنما المرء بأصغريه ... ليس برجليه ولا يديه

لسانه وقلبه المركب ... في صدره وذلك خلق عجب

والعلم بالفهم وبالمذاكرة ... والدرس والفكرة والمناظرة

فرب إنسان ينال الحفظا ... ويورد النص ويحكى اللفظا

ومَالَهُ في غيره نصيب ... مما حواه العالم الأديب

ورب ذي حرص شديد الحب ... للعلم والذكر بليد القلب
معجز في الحفظ والرواية ... ليست له عمن روى حكاية
وآخر يعطي بلا اجتهاد ... حفظًا لما قد جاء في الإسناد
يهده بالقلب لا بناظره ... ليس بمضطر إلى قماطره
فالتمس العلم وأجمل في الطلب ... والعلم لا يحسن إلا بالأدب
والأدب النافع حسن السمت ... وفي كثير القول بعض المقت
فكن لحسن السمت ما حييتا ... مقارنًا تحمد ما بقيتا
وإن بدت بين الناس مسألة ... معروفة في العلم أو مفتعلة
فلا تكن إلى الجواب سابقًا ... حتى ترى غيرك فيها ناطقًا
فكم رأيت من عجول سابق ... من غير فهم بالخطأ ناطق
أزرىٰ به ذلك في المجالس ... عند ذوي الألباب والتنافس
وقل إذا أعياك ذاك الأمر : ... ما لي بما تسأل عنه خبر
فذاك شطر العلم عند العلما ... كذاك ما زالت تقول الحكما
والصمت فاعلم بك حقًا أزين ... إن لم يكن عندك علم متقن
إياك والعجب بفضل رأيكا ... واحذر جواب القول من خطائكا
كم من جواب أعقب الندامة ... فاغتنم الصمت مع السلامة
العلم بحر منتهاه يَبْعُدُ ... ليس له حدٌّ إليه يُقْصَدُ
وليس كل العلم قد حويته ... أجل . ولا العُشْر ولو أحصيته
وما بقي عليك منه أكثر ... مما علمت والجواد يعثر
فكن لما سمعته مستفهما ... إن أنت لم تفهم منه الكلما
القول قولان : فقول تعقله ... وآخر تسمعه فتجهله
وكل قول فله جواب ... يجمعه الباطل والصواب
وللكلام أول وآخر ... فافهمهما والذهن منك حاضر
لا تدفع القول ولا ترده ... حتى يؤديك إلى ما بعده
فربما أعيا ذوي الفضائل ... جواب ما يلقىٰ من المسائل
فيمسكوا بالصمت عن جوابه ... عند اعتراض الشك في صوابه
ولو يكون القول في القياس ... من فضة بيضاء عند الناس

(٦٥٩) وقيل :
« علمٌ لا يَعْبُر معك الوادي ، لا تعمِّر معه النادي ، إذا ازدحم الجواب خفي الصواب ، اللَّغطُ يكون معه الغَلَطُ ، لو سكت من لا يعلم سقط الاختلاف » .

(٦٦٠) وقال الخليل بن أحمد رحمه الله :
« ما سمعت شيئًا إلَّا كتبتُه ، وما كتبته إلَّا حفظته ، ولا حفظته إلَّا نفعني » .

(٦٦١) أوصىٰ يحيى بن خالد ابنه جعفرًا قال :
« لا تردّ على أحدٍ جوابًا حتى تفهم كلامه ، فإن ذلك يصرفك عن جواب كلامه إلى غيره ، ويؤكد الجهل عليك ، ولكن افهم عنه ، فإذا فهمته فأجبه ، ولا تتعجل بالجواب قبل الاستفهام ، ولا تستحي أن تستفهم إذا لم تفهم ، فإن الجواب قبل الفهم حمق ، وإذا جهلت قبل أن تسأل فاسأل ، فيبدو لك ، فسؤالك واستفهامك أحمد بك وخير لك من السكوت على العيِّ » .

• • •

□ الباب السادس والثلاثون □

□ ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء □

(٦٦٢) عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **تظهر الفتن ويكثر الهَرْج** » . قيل : وما الهرج ؟ قال : « **القتل القتل ، ويقبض العلم** » فسمعه عمر يأثره عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم فقال : « إن قبض العلم ليس شيئًا ينتزع من صدور الرجال ، ولكنه فناء العلماء » .

(٦٦٣) وعن عبد الله بن عمرو بن العاص رضي الله عنه قال : سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

« **إن الله لا يقبض العلم ينزعه انتزاعًا من الناس ، ولكن يقبض العلم بقبض العلماء ، حتى إذا لم يترك عالمًا اتَّخذ الناس رؤوسًا جُهَّالًا ، فسئلوا ، فأفتوا بغير علمٍ ، فضلُّوا وأضلُّوا** » .

(٦٦٤) وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **لا تقوم الساعة حتى يخرج من أمتي ثلاثون دجَّالًا كلهم يزعم أنه رسول الله ، وحتى يقبض المال ، ويقبض العلم ، وتظهر الفتن ، ويكثر الهرْج** » . قالوا : وما الهرج ؟ قال : « **القتل القتل** » .

---

(٦٦٢) أخرجه البخاري (٨٥ ، ١٠٣٦ ، ١٤١٢ ، ٣٦٠٨ ، ٤٦٨٥ ، ٦٠٣٧ ، ٧٠٦١ وغيرها) ، ومسلم (١٥٧) ، وأبو داود (٤٢٥٥) ، وابن ماجة (٤٠٤٨ ، ٤٠٥٢) ، وأحمد (٢٨٨/٢ ، ٢٦١ ، ٣١٣ ، ٣٣٣ ، ٤٢٨ ، ٥٢٤ ، ٥٢٥) وغيرهم من طرق عن أبي هريرة به .

(٦٦٣) أخرجه البخاري (١٠٠) ، ومسلم (٢٦٧٣) ، والترمذي (٢٦٥٢) ، والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » وابن ماجة (٥٢) ، والدارمي في « سننه » (٧٧/١) ، وأحمد في « مسنده » (١٦٢/٢ ، ١٩٠ ، ٢٠٣) .

(٦٦٤) **حديث صحيحٌ** .

وأخرجه أبو داود (٤٣٣٣) ، وابن ماجة (٤٠٤٧) ، وأحمد (٤٥٧/٢) .

(**٦٦٥**) وعن أنس بن مالك قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **من أشراط الساعة أن يُرفع العلم ، ويُبث الجهل ، ويُشرب الخمر ، ويظهر الزنا** » .

(**٦٦٦**) وعن أنس قال :
« لأحدِّثنكم بحديث لا يحدثكم به أحدٌ بعدي ، سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول :
« **إن من أشراط الساعة أن يقل العلم ، ويظهر الجهل ، ويظهر الزنا ، ويكثر النساء ويقل الرجال ، حتى يكون لخمسين امرأة القيِّم الواحد** » .

(**٦٦٧**) وعن سالم قال : سمعت أبا هريرة ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال :
« **يقبض العلم ، ويظهر الجهل ، ويكثر الهرج** » . قيل : يارسول الله ! وما الهرج ؟ فقال بيده كأنه يريد القتل .

(**٦٦٨**) وعن ابن مسعود قال :
« عليكم بالعلم قبل أن يقبض ، وقبضه ذهاب أهله » .

(**٦٦٩**) وعن ابن شهاب قال :
« بلغنا عن رجالٍ من أهل العلم قالوا : الاعتصام بالسنن نجاة ، والعلم يُقبض قبضًا سريعًا ، فَنَعْشُ العِلْمِ ثبات الدين والدنيا ، وذهاب ذلك كله في ذهاب العلم » .

---

(٦٦٥) أخرجه البخاري (٨٠) ، ومسلم (٢٦٧١) ، وأحمد (٣/١٥١) .
(٦٦٦) أخرجه البخاري (٨١) ، ومسلم (٢٦٧١) ، والترمذي (٢٢٠٦) ، وأحمد (٣/١٧٦ ، ٢٠٢ ، ٢٧٣) . وليس عند البخاري « ... ويكثر النساء... إلخ » .
(٦٦٧) أخرجه البخاري (٨٥) ، ومسلم (١٥٧) كتاب العلم .
(٦٦٨) **صحيحٌ** .
وأخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (١١/٢٥٢) ، والدارمي (١/٥٤) بزيادة : « ... وعليكم بالعلم ؛ فإن أحدكم لا يدري متى يفتقر إليه - أو يفتقر إلى ما عنده - ، وعليكم بالعلم ، وإياكم والتنطع والتعمق ، وعليكم بالعتيق ؛ فإنه سيجيء قومٌ يتلون الكتاب ينبذونه وراء ظهورهم » .

(٦٧٠) وعن عوف بن مالك الأشجعي أنه قال :

« بينا نحن جلوس عند النبي صلى الله عليه وسلم ذات يوم إذْ نظر إلى السماء فقال : « **هذا أوان يرفع العلم** » ، فقال له رجلٌ من الأنصار يقال له : زياد بن لبيد : أيرفع العلم يارسول الله وفينا كتاب الله ، وقد علَّمناه أبناءنا ونساءنا ؟ فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **إن كنتُ لأحسبك من أفقه أهل المدينة ، وذكر له ضلالة أهل الكتاب وعندهم ما عندهم من كتاب الله** » فلقي جبير بن نفير شدَّادَ بن أوس بالمصلى فحدثه هذا الحديث عن عوف بن مالك فقال : صدق عوف ابن مالك . ثم قال شداد : هل تدري ما رفع العلم ؟ قال : قلتُ : لا أدري . قال : ذهابُ أوعيته . هل تدري أيُّ العلم أوَّل يرفع ؟ قال : قلت : لا أدري . قال : الخشوع ، حتى لا يُرى خاشعًا » .

(٦٧١) وعن الحسن قال :

« موت العالم ثُلْمَةٌ في الإسلام ، لا يسدُّها شيءٌ ما طرد الليل والنهار » .

(٦٧٢) وعن ابن سيرين قال :

« ذهب العلم ، فلم يبق إلَّا غُبَّرات في أوعية سوء » .

(٦٧٣) قال هلال بن خبَّاب أبو العلاء : سألت سعيد بن جبير قلتُ :

« ما علامة الساعة وهلاك الناس ؟ قال : إذا ذهب علماؤهم » .

(٦٧٤) قال أبو عمر : لقد أحسن أبو العتاهية حيث يقول :

ماذا يفوز الصالحون بـه ... سُقيت قبور الصالحين ديم

صلَّى الإلٰه على النبي لقد ... مُحِيت عهودٌ بعده وذِمم

لولا بقايا الصالحين عفـا ... ما كان انتبه لنا ورسم

---

(٦٧٠) صَحِيحٌ .

وأخرجه أحمد بن حنبل (٦/٢٦ – ٢٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٥/١٣٨ ، ٢٤٧) ، والنسائي في « الكبرى » كما في « تحفة الأشراف » (٨/٢١١) ، وابن حبان (٧/٤٨ ، ٨/٢٥٤) ، والطبراني في « الكبير » (١٨/٧٥/٤٣) ، والبزار في مسنده (٢٣٢ كشف الأستار) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٩٨ – ٩٩) ، والطحاوي في « المشكل » (١/١٢٢ – ١٢٣) ، والخطيب في « اقتضاء العلم العمل » (٨٩) .

(٦٧٥) وعن عطاء بن أبي رباح في قول الله عز وجل : ﴿ **أو لم يروا أنا نأتي الأرض ننقصها من أطرافها** ﴾ [الرعد : ٤١] قال : « ذهاب فقهائها وخيار أهلها » .

(٦٧٦) وذكر سنيد عن وكيع بإسناده مثله .

(٦٧٧) وقال عكرمة والشعبي :

« هو النقصان ، وقبض الأنفس ، قالا جميعًا : ولو كانت الأرض تنقص ، قال أحدهما : لضاق عليك حُشك ، وقال الآخر : لضاق عليك حُشٌّ تتبرز فيه » .

(٦٧٨) وقال مجاهد :

« نقصانها : خرابها ، وموت أهلها » .

(٦٧٩) وقال الحسن :

« هو ظهور المسلمين على المشركين » .

وذكر قتادة في « تفسيره » قول عكرمة والحسن عنهما على ما ذكرناه ، ولم يزد من رأيه شيئًا ، وقول عطاء في تأويل الآية حَسَنٌ جدًا ، تلقَّاه أهل العِلم بالقبول ، وقول الحسن أيضًا حسن المعنى جدًا .

(٦٨٠) وقال ابن عباس رضي الله عنه لما مات زيد بن ثابت :

---

(٦٨٠) **صحيحٌ .**

وأخرجه بهذا اللفظ الطبراني في « الكبير » (٥/٤٧٥١/١٠٩) والحاكم في « المستدرك » (٤٢٢/٣) من طريقين عن روح بن عبادة قال : ثنا أبو عامر الخراز عن علي بن زيد بن جدعان عن سعيد بن المسيب عنه .

وعلي بن زيد بن جدعان ضعيف ، ولكن لهذا الأثر طرق عن ابن عباس .

فأخرجه الطبراني (٤٧٤٩/٥) ، وابن سعد في « الطبقات » (٣٦١/٢ - ٣٦٢) ، والحاكم (٤٢٨/٣) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٤٨٥/١) من طرق عن حماد بن سلمة عن عمار ابن أبي عمار قال : لما مات زيد بن ثابت قعدت إلى ابن عباس في ظلِّ قصر فقال : هكذا ذهاب العلم ، لقد دفن اليوم علم كثير .

وإسناده صحيح ورجاله ثقات .

وروي من غير وجه عن ابن عباس بألفاظ متقاربة ، وانظر مصادر التخريج السالفة .

« من سرَّه أن ينظر كيف ذهاب العلم فهكذا ذهابه » .

(٦٨١) وعن أبي الدرداء أنه كان يقول :

« تعلموا العلم قبل أن يقبض العلم ، وقبضه أن يُذهَب بأصحابه ، العالم والمتعلم شريكان في الخير ، وسائر الناس لا خير فيهم ، إن أغنى الناس رجلٌ عالم افتُقر إلى علمه فنفع من افتقر إليه ، وإن استُغني عن علمه نفع نفسه بالعلم الذي وضع الله عز وجل عنده ، فمالي أرىٰ علماءكم يموتون ، وجهالكم لا يتعلمون ، ولقد خشيت أن يذهب الأول ولا يتعلم الآخر ، ولو أن العالم طلب العلم لازداد علمًا وما نقص العلم شيئًا ، ولو أن الجاهل طلب العلم لوجد العلم قائمًا ، فمالي أراكم شباعًا من الطعام ، جياعًا من العلم » .

(٦٨٢) وكان خلَّاد بن سليمان الحضرمي يقول : سمعت دراجًا أبا السمح يقول :

« يأتي على الناس زمان يُسمن الرجل راحلته حتى تقعد شحمًا ، ثم يسير عليها في الأمصار حتى تصير نَقْضًا يلتمس من يُفْتيه بِسُنَّةٍ قد عمل بها ، فلا يجد إلَّا من يفتيه بالظن » .

(٦٨٣) وروي عن ابن عباس رضي الله عنه أنه كان يقول :

« لا يزال عالمٌ يموت ، وأثر للحق يُدْرَس حتى يكثر أهل الجهل ، ويذهب أهل العلم ، فيعملون بالجهل ، ويدينون بغير الحق ، ويضلون عن سواء السبيل » .

(٦٨٤) وعن أبي هريرة أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« سيأتي على أمتي زمان يكثر القرَّاء ، ويقلُّ الفقهاء ، ويقبض العلم ، ويكثر الهرج » . قالوا : يارسول الله ! وما الهرج ؟ قال : **« القتل بينكم ، ثم يأتي بعد ذلك زمان يقرأ القرآن رجالٌ من أمتي لا يجاوز تراقيهم . ثم يأتي بعد ذلك زمان يجادل المنافقُ الكافرَ المشركَ بمثل ما يقولُ »** .

(٦٨٥) وعن أبي الدرداء قال :

« مالي أرىٰ علماءكم يذهبون ، وجهالكم لا يتعلمون ، تعلموا قبل أن يرفع العلم ، فإن رفع العلم ذهاب العلماء ، مالي أراكم تحرصون على ما قد توكل لكم به ، وتدعون ما وُكِّلتم به ، لأنا بشراركم أبصر من البياطرة بالخيل ، هم الذين لا

يأتون الصلاة إلَّا دُبُرًا ، ولا يَسْمعون القرآن إلَّا جهرًا » .

(٦٨٦) ورويناا عن تمام بن أبي نجيح قال :

« كنت جالسًا عند محمد بن سيرين إذ جاءه رجلٌ فقال : إني رأيت الليلة أن طائرًا نزل من السماء على ياسمينة ، فنتف منها ، ثم طار حتى دخل في السماء . فقال ابن سيرين : هذا قبض العلماء . قال تمام : فلم تمض تلك السنة حتى مات الحسن وابن سيرين ومكحول وستة من العلماء بالآفاق ماتوا تلك السنة » .

● ● ●

□ الباب السابع والثلاثون □

□ حال العلم إذا كان عند الفُسّاق والأرذال □

(٦٨٧) عن أبي أمية الجمحي أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :
« **إن من أشراط الساعة ثلاثًا : إحداهن أن يلتمس العلم عند الأصاغر** » .

قال نعيم : قيل لابن المبارك : مَن الأصاغر ؟ قال : الذين يقولون برأيهم ، فأمَّا صغير يروي عن كبير فليس بصغير .

وذكر أبو عبيد في تأويل هذا الخبر عن ابن المبارك أنه كان يذهب بالأصاغر إلى أهل البدع ولا يذهب إلى السّن .

قال أبو عبيد : وهذا وجْهٌ .

قال أبو عبيد : والذي أرىٰ أنا في الأصاغر أن يؤخذ العلم عمن كان بعد أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فذاك أخذ العلم عن الأصاغر .

---

(٦٨٧) **حديث حسنٌ** .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٦١) وعنه أبو عمرو الداني في « الفتن » (٦٢/٢) ، واللالكائي في « أصول اعتقاد أهل لسنة » (١٠٢/١) ، والطبراني في « الكبير » (٣٦٢/٩٠٨/٢٢) ، والهروي في « ذم الكلام » (١٣٧/٢) ، والحافظ عبد الغني المقدسي في « العلم » (١٦/٢) ، وابن منده في المعرفة (٢٢٠/٢/أ) عن ابن المبارك عن ابن لهيعة ، عن بكر ابن سوادة عنه .

وقال الهيثمي في « المجمع » (١٣٥/١) :

« رواه الطبراني في « الأوسط » و « الكبير » وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف » (!!!) .

* **قلت** : كذا قال الهيثمي يرحمه الله ، فإن الحديث عنده من رواية ابن المبارك عنه ؛ وروايته عنه مستقيمة كما هو معلوم ، ولقد فرَّق الهيثمي نفسه بين رواية العبادلة عنه من غيرهم في غير موطن من كتابه هذا .

ولمَّا كان ذلك من أشراط الساعة ، ولم يكن للرأي فيه اجتهاد ، كان لهذا الحديث شاهدان موقوفان لهما حكم المرفوع أما :

أحدهما : **قول ابن مسعود رضي الله عنه** :

أخرجه ابن المبارك (٨١٥) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٢٤٦/١١) ، وأبو نعيم في =

(**٦٨٨**) وعن ابن عباس أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :
« **البركة مع أكابركم** » .

= « الحلية » (٤٩/٨) ، واللالكائي في « أصول اعتقاد أهل السنة » من طرق عن أبي إسحاق الهمداني عن سعيد بن وهب قال : سمعت ابن مسعود يقول : « لا يزال الناس صالحين متماسكين (بخير) ما أتاهم العلم من أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ومن أكابرهم ، فإذا أتاهم من أصاغرهم هلكوا » .

وإسناده صحيح وسيأتي بعد قليل ، وأما :

الثاني : قول سلمان الخير الفارسي رضي الله عنه .

أخرجه الدارمي في « سننه » (٧٨/١ ، ٧٩) من طريقين عن عطاء بن السائب عن عبد الله بن ربيعة قال : قال سلمان : « لا يزال الناس بخير ما بقي الأول حتى يتعلم الآخر ، فإذا هلك الأول قبل أن يتعلم الآخر هلك الناس » .

وأخرجه أحمد في « الزهد » (ص ١٨٩) من طريق وكيع عن سفيان عن عطاء بن السائب عن أبي البختري عن سلمان به .

(٦٨٨) **حديث صحيح .**

أخرجه ابن حبان (٩٥٥) ، والقضاعيّ في « مسند الشهاب » (٣٦ ، ٣٧) ، والحاكم (٦٢/١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٧١/٨ - ١٧٢) ، والخطيب في « التاريخ » (١٦٥/١١) ، والطبراني في « الأوسط » (كما في مجمع البحرين/٢٦١) ، والبزار في « مسنده » (١٩٥٧) ، وابن عدي في « الكامل » (٥٠٩/٢) من طرق عن عبد الله بن المبارك ، عن خالد الحذاء ، عن عكرمة عنه .

وعند البزار : « الخير مع أكابركم » .

وقال الحاكم :

« هذا حديث صحيح على شرط البخارى ، ولم يخرجاه » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

* وقال ابن عدي :

« وهذا لا يروى موصولًا إلا عن ابن المبارك ، روى عنه نعيم بن حماد ، والوليد بن مسلم ، وبقية هذا ، والأصل فيه مرسل » اهـ .

وقال الخطيب :

« هكذا رواه عيسى بن عبد الله بن سليمان العسقلاني عن الوليد متصلًا ، وخالفه هشام بن عمار فرواه عن الوليد بن مسلم وقال فيه : عن عكرمة عن النبي صلى الله عليه وسلم لم يذكر فيه ابن عباس » .

=

(٦٨٩) وكان عمر رضي الله عنه يقول :

« ألا إن أصدق القيل : قيل الله ، وأحسن الهدي : هدى محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، ألَا إن الناس لم يزالوا بخير ما أتاهم العلم عن أكابرهم » .

(٦٩٠) إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال :

« قد علمتُ متى صلاح الناس ومتى فسادهم : إذا جاء الفقه من قِبَل الصغير استعصى عليه الكبير ، وإذا جاء الفقه من قبل الكبير تابعه الصغير فاهتديا » .

(٦٩١) وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

« لا يزال الناس بخير ما أخذوا العلم عن أكابرهم ، فإذا أخذوه عن صغارهم وشرارهم هلكوا » .

(٦٩٢) وعن عبد الله قال :

« إنكم لن تزالوا بخير مادام العلم في كباركم ، فإذا كان العلم في صغاركم سَفَّه الصغيرُ الكبيرَ » .

(٦٩٣) وعن عبد الله بن مسعود قال :

« لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ومن أكابرهم ، فإذا جاءهم العلم من قبل أصاغرهم فذلك حين هلكوا » .

قال أبو عمر : قد تقدم من تفسير ابن المبارك وأبي عُبيد لمعنى الأصاغر في هذا الباب ما رأيت ، وقال بعض أهل العلم : إن الصغير المذكور في حديث عمر وما كان مثله من الأحاديث إنما يُرادُ به الذي يُستفتى ولا علم عنده ، وإن الكبير هو العالِم في أي شيءٍ كان .

= وكذا قال أبو حاتم في « العلل » (٣١٣/٢) .

* قلت : والراجح الرفع فإن عيسى العسقلاني لم ينفرد به بل تابعه عليه عمرو بن عثمان عند ابن حبان ، والخطاب بن عثمان الفوزي عند القضاعي في الموضع الثاني ، ونعيم بن حماد عند أبي نعيم والبزار والحاكم .

وللحديث مرفوعًا شاهدان أحدهما عن أنس عند ابن عدي والآخر عن أبي أمامة عند الطبراني في « الكبير » وفي إسناديهما مقال .

(٦٩٤) وقالوا :

« الجاهل صغيرٌ وإن كان شيخًا ، والعالِم كبير وإن كان حَدَثًا » .

(٦٩٥) واستشهد بقول الأول حيث قال :

تَعلَّم فليس المرء يولد عالمًا وليس أخو علمٍ كمن هو جاهلُ

وإن كبير القوم لا علم عندهِ صغيرٌ إذا التفَّت عليه المحافلُ

(٦٩٦) واستشهد بعضهم بأن عبد الله بن عباس رضي الله عنه كان يُستفتى وهو صغير ، وأن معاذ بن جبل وعتَّاب بن أسيد كانا يفتيان وهما صغيرا السن ، وولَّاهما رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم الولايات مع صغر أسنانهما ، ومثل هذا في العلماء كثير .

(٦٩٧) ويحتمل أن يكون معنىٰ الحديث على ما قال ابن المعتز :

« عالِم الشباب محقور ، وجاهله معذور » والله أعلم بما أراد .

(٦٩٨) وقال آخرون :

« إنما معنى حديث ابن عمر وابن مسعود في ذلك أن العلم إذا لم يكن عن الصحابة كما جاء في حديث ابن مسعود ، ولا كان له أصلٌ في القرآن والسنة والإجماع ؛ فهو علمٌ يهلك به صاحبه ، ولا يكون حامله إمامًا ولا أمينًا ولا مرضيًا كما قال ابن مسعود رضي الله عنه ، وإلى هذا نزع أبو عبيد رحمه الله » .

(٦٩٩) ونحوه ما جاء عن الشعبي :

« ما حدَّثوك عن أصحاب محمد صلىٰ الله عليه وسلم فشُدَّ عليه يدك ، وما حدَّثوك من رأيهم فَبُلْ عليه » .

(٧٠٠) ومثله أيضًا قول الأوزاعي :

« العلم ما جاء عن أصحاب محمد صلىٰ الله عليه وسلم ، وما لم يجيء عن واحدٍ منهم فليس بعلم » .

وقد ذكرنا خبر الشعبي وخبر الأوزاعي بإسناديهما في باب معرفة ما يقع عليه اسم العلم حقيقةً من هذا الكتاب والحمد لله .

وقد يحتمل حديث هذا الباب أن يكون أراد أن أحق الناس بالعلم والتفقه أهل الشرف والدِّين والجاه ، فإن العلم إذا كان عندهم لم تأنف النفوس من الجلوس

إليهم ، وإذا كان عند غيرهم وجد الشيطان السبيل إلى احتقارهم ، وواقع في نفوسهم أثرةالرضا بالجهل أنفةً من الاختلاف إلى من لا حَسَبَ له ولا دين ، وجعل ذلك من أشراط الساعة وعلاماتها ، ومن أسباب رفع العلم ، والله أعلم أيّ الأمور أرادَ عمر رضي الله عنه بقوله ، فقد ساد بالعلم قديمًا الصغير والكبير ، ورفع الله عز وجل به درجاتٍ من أحبَّ .

(٧٠١) « روىٰ مالك ، عن زيد بن أسلم أنه قال في قول الله تعالى : ﴿ **نرفع درجات من نشاء** ﴾ [يوسف : ٧٦] قال : بالعلم » .

ومما يدل على أن الأصاغر من لا علم عنده ما ذكره :

(٧٠٢) عبد الرزاق وغيره ، عن معمر ، عن الزهري قال :

« كان مجلس عمر مغتصًا من القرَّاء شبابًا وكهولًا ، فربما استشارهم ويقول : لا يمنع أحدكم حداثةُ سِنِّه أن يشير برأيه ؛ فإن العلم ليس على حداثة السن وقِدَمِه ، ولكن الله يضعه حيث يشاء » ..

(٧٠٣) وقال الفريابي :

« كان سفيان إذا رأىٰ هؤلاء النبط يكتبون العلم يتغيَّر وجهه . فقلت له : يا أبا عبد الله : نراك إذا رأيت هؤلاء يكتبون العلم يشتد عليك فقال : « كان العلم في العرب وفي سادة الناس ، فإذا خرج عنهم وصار إلى هؤلاء - يعني النبط والسفلة - غُيِّر الدِّين » .

● ● ●

---

(٧٠٣) صَحِيحٌ .

وأخرجه الخطيب في « الجامع » (٣٧١) من وجه آخر عن سفيان الثوري به .

وقال محققه :

« المراد بقول سفيان - والله أعلم - أن العلم الشرعي - ومنه الحديث النبوي الشريف - إذا صار إلى أُناس ليس لهم كرم أصل ، ولا نُبل طبع ، فربما لا يقدرون شرف هذا العلم ، فيذلونه بذلة نفوسهم ويتقربون به إلى بعض الحكام من أصحاب الهوى بتحريفه وتأويله على الوجه الذي يناسبهم . وليس مراده أن العلم الشرعي خاص بالعرب دون غيرهم ، لأنه وجد ممن حمل العلم الشرعي وحافظ على شرف حمله من غير العرب ، في طبقة الصحابة فمن بعدهم إلى يومنا هذا ، والدين الإسلامي إنما جاء لجميع الناس كافة » اهـ .

□ الباب الثامن والثلاثون □

□ استعاذة النبي صلىٰ الله عليه وسلم من علم لا ينفع وسؤاله العلم النافع □

(٧٠٤) عن أنس أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم كان يقول :

---

(٧٠٤) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه ابن حبان في « صحيحه » (٨٣) ، وأبو خيثمة في « العلم » (١٦٥) ، وأحمد (١٩٢/٣ ، ٢٥٥) ، وابن أبي شيبة (١٨٧/١٠ - ١٨٨) ، والطيالسي في « مسنده » (٢٠٠٧) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٢٥٢/٦) من طرق عن حماد بن سلمة ، عن قتادة عنه .

وأخرجه النسائي (٢٦٣/٨ - ٢٦٤) ، وأحمد (٢٨٣/٣) ، والبيهقي في « الشعب » (١٦٤٣) من طرق عن خلف بن خليفة عن حفص ابن أخي أنس عن أنس به .

وإسناده حسنٌ .

وأخرجه ابن حبان (١٠١٥) من طريق المعتمر بن سليمان عن أبيه عن أنس مرفوعًا بلفظ :

« اللهم إني أعوذ بك من دعاء لا يُسمع ، وأعوذ بك من قلب لا يخشع » وإسناده صحيح .

وله طريق أخرى عن أنس بسند ضعيف جدًا أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (٤٣٩/١٠) وعنه البغوي في « شرح السنة » (١٥٩/٥) عن معمر عن أبان بن أبي عياش عنه .

وأبان متروك الحديث .

(**تنبيه**) ولم أجد في مصادر التخريج الزيادة المشار إليها في نهاية الحديث من حديث أنس ، بل هي من حديث أبي هريرة الذي أخرجه أبو داود (١٥٤٧) ، والنسائي (٢٦٣/٨) ، وابن ماجة (٣٣٥٤) من طرق عنه مرفوعًا بلفظ :

« اللهم إني أعوذ بك من الجوع ؛ فإنه بئس الضجيع ، وأعوذ بك من الخيانة ؛ فإنها بئست البطانة » .

وهو حديث صحيحٌ ، وسيأتي برقم (٩٠٨) .

« اللهم ! إني أعوذ بك من علمٍ لا ينفع[1] ، ودعاءٍ لا يُسمع[2] ، وقلبٍ لا يخشع ، ونفسٍ لا تشبع ، ومن الجوع ؛ فإنه بئس الضَّجيع » . [غيرُه يزيدُ في هذا الحديث بعد قوله : بئس الضجيع : وأعوذ بك من الخيانة ؛ فإنها بئست البطانة] .

---

(١) وبيَّن الشيخ صالح الفوزان - حفظه الله تعالى - أنواع العلوم وحكم تعلمها واستمدادها وكيفية الوصول إلى العلم النافع فقال :

أنوع العلوم وحكم تعلمها :

العلم قسمان : علمٌ نافعٌ ، وعلمٌ ضارٌ .

والنافع ينقسم إلى قسمين :

ما نفعه يتعدَّى ويستمرُّ في الدنيا والآخرة ، وهو العلم الديني الشرعي .

وما نفعه جزئيٌّ وقاصر على الحياة الدنيا ؛ كتعلُّم الصناعات ، وهو العلم الدنيوي .

والعلم الشرعي قسمان : علم التوحد الذي هو الأصل ، وعلم الفروع الذي هو الفقه وما يتعلق به .

وأما العلم الضَّارُّ ؛ فكعلم السحر ، وعلم التنجيم الذي هو علم التأثير .

وقد ذكر شيخ الإسلام ابن تيمية عن يحيى بن عمَّار أنه قال :

« العلوم خمسة : علم هو حياة الدين وهو علم التوحيد ، وعلمٌ هو غذاء الدين وهو علم التذكُّر بمعاني القرآن والحديث ، وعلمٌ هو دواء الدين وهو علم الفتوى إذا نزل بالعبد نازلة احتاج إلى مَن يشفيه منها ؛ كما قال ابن مسعود ، وعلمٌ هو داء الدين وهو الكلام المُحْدَث ، وعلمٌ هو هلاك الدين وهو علم السحر ونحوه » .

حكم تعلُّم هذه العلوم :

١ - تعلُّم العلم الشرعي ينقسم إلى قسمين : ما هو فرض عين ، وما هو فرض كفاية .

فالذي تعلُّمه فرض عينٍ هو ما لا يسع أحدًا جهله ؛ مما لا يستقيم دينُ الإنسان بدونه ، وذلك كعلم التوحيد الذي يتضمَّن معرفة حق الله على عباده ؛ من عبادته وحده لا شريك له ، وما يجب إثباته له من الأسماء والصفات ، وما يجب تنزيهه عنه من النقائص والعيوب . وكذا تعلُّم أحكام العبادات مما لا تصحُّ العبادة بدونه ؛ من صلاة ، وزكاة ، وصيام ، وحج .

والذي تعلُّمه فرض كفاية هو ما زاد عن ذلك ؛ من أحكام المعاملات ، والمواريث ، والأنكحة ، والجنايات ... وما إلى ذلك ، فهذا القسم إذا قام به من يكفي ؛ سقط الإثم عن الباقين ، ويبقى تعلُّمه في حقهم من أفضل أنواع التطوُّع . =

....

= ويلتحق بالعلم الديني ما يُستعان به عليه ؛ كعلم النحو ، واللغة ، والتاريخ ، والحساب .

٢ - وأما تعلُّم العلم الدنيوي ؛ كتعلُّم الصناعة ؛ فهذا يشرع إن كان بالمسلمين حاجة إليه ، وإن لم يكن هناك حاجة ؛ فهو مباحٌ ، بشرط أن لا يزآحم العلوم الشرعية ، وأن لا يكون من تعلُّم الصناعات المحرَّمة ؛ كصناعة آلات اللهو ، وآلات التصوير المحرَّم ، وعلم الموسيقى .

٣ - وأما العلم الضَّارُّ ؛ فيحرم تعلمه ، بل قد يكون كفرًا ؛ كتعلُّم السحر ؛ قال تعالىٰ : ﴿ **ولكن الشياطين كفروا يُعلِّمون الناس السحر ...** ﴾ الآية .

من أين يستمد العلم النافع ؟:

يستمد العلم النافع من الكتاب والسنة ؛ تَفهُّمًا وتدُّبرًا ، مع الاستعانة على ذلك بكتب التوحيد والتفسير وشروح الحديث وكتب الفقه وكتب النحو واللغة ؛ فإن قراءة هذه الكتب طريق لفهم الكتاب والسنة .

ولكن ينبغي التنبُّه لدسيسة خبيثة راجت عند كثيرين من الشباب على أيدي بعض المغرضين الذين يتسَمَّوْن بالموجِّهين وبالمفكِّرين ، صرفوا بها أكثر الشباب عن الكتب النافعة ، وتلك الدَّسيسة هي قولهم مثلًا عن كتب التوحيد التي تتضمَّن بيان مذهب السلف الصالح وأتباعهم في أسماء الله وصفاته ، والرد على المعطِّلة من جهمية ومعتزلة وأفراخهم ، والتي تتضمَّن بيان توحيد العبادة ، وما يناقضه أو ينقصه من الشرك ؛ يقولون : إن هذه كتب قديمة تردُّ على قوم قد هلكوا ، وتناقش شبهًا قد انقرضت ، فينبغي أن نتركها ونشتغل بردِّ المذاهب المنحرفة الجديدة ؛ كالشيوعية ، والبعثية ... وما إليها . ويقولون عن كتب الفقه مثلًا : إنها كتب معقَّدة ، وفيها افتراضات بعيدة الوقوع ، نتركها ونستنبط من الكتاب والسنة حلولًا لمشاكلنا ... إلى آخر ما يقولون .

والجواب عن ذلك من وجوه :

١ - أننا إذا تركنا هذه الكتب ؛ ما استطعنا الردَّ على تلك المذاهب الجديدة ؛ لأن هذه الكتب تعلِّمنا طريقة الرد ، وكيفية الاستدلال ، فإذا تركناها ؛ كنا بمنزلة من يُلقي سلاحه ويَلقَى عدوَّه بلا سلاح ، فماذا تكون نتيجته إذًا ؟! إنها الهزيمة والقتل أو الأسر .

٢ - أن الطوائف التي تردُّ عليها كتب التوحيد لم تنقرض ، بل لها أتباع موجودون يعتنقون ما كانت عليه ؛ من تعطيل الأسماء والصفات ، وتأويلها ، والإشراك في العبادة ؛ يتكلَّمون بذلك وينشرونه في مؤلَّفاتهم وتعليقاتهم على الكتب المطبوعة ، فكيف يُقال : إن هذه الطوائف انقرضت ؟! . =

....

= ٣ – وعلى فرض أن هذه الطوائف الضالة قد انقرضت ، ولم يبق لها أتباع ؛ فالشُّبه والتأويلات التي ضلَّت بسببها موجودة في الكتب الموروثة عنها ، والتي يُخْشى من وقوعها في أيدي من لا يعرف حقيقتها ، فيضلُّ بسببها ، أو تقع بأيدي مضلِّلينَ يُضِلُّون بها الناس ؛ فلابد من دراسة ما يضادُّها ويُبيِّن بطلانها من كتب أهل السنة والجماعة .

٤ – أن المذاهب المنحرفة الجديدة في الغالب منحدرة عن مذاهب منحرفة قديمة ، قد رد عليها العلماء السابقون في كتبهم ، فإذا عرفنا بطلان القديم ؛ عرفنا بطلان ما انحدر عنه .

٥ – على فرض أن هذه المذاهب الجديدة ليس لها أصل في القديم ؛ فلا منافاة بين رد الباطل القديم ورد الباطل الجديد ؛ لئلا يُغترَّ بهما ، فالباطل يجب ردُّه حيث كان ؛ قديمه وحديثه ، والله تعالى ذكر في القرآن ما كان عليه الكفرة السابقون ، وما كان عليه الكفرة المتأخرون ، ورد على الجميع .

٦ – وأما قولهم عن كتب الفقه : « إنها معقَّدة الأسلوب ، وفيها افتراضات غريبة ؛ فهذا إن صح إنما يصدق على بعض المتون لأجل الاختصار ، وهي قد بُسِطَت في شروحها ووضحت ، فزال التعقيد .

وأما الافتراضات ؛ فهي حلول لمشاكل يُتَصَوَّر وقوعها ، فهي رصيدٌ ثمينٌ للأمة ، مستَنْبَطٌ من الكتاب والسنة ، لا يستهان به .

فكتب أسلافنا هي ذخيرتنا التي يجب أن نحافظ عليها ، وأن نستفيد منها ، ولا ننخدع بدسائس الأعداء المغرضين الذين ساءهم ما في هذه الكتب من بيان الحق ورد الباطل الذي ورثوه عن أسلافهم من جهمية ومعتزلة ، فراحوا يثيرون الشبه حولها ، ويزهِّدون فيها ؛ ﴿ **يُرِيْدُونَ أَنْ يُطْفِئُوا نُورَ اللهِ بِأَفْوَاهِهِمْ** ﴾ .

ولكن ؛ لا يزال – ولله الحمد – من أهل الحق بقيَّةٌ لا تَنْطَلِي عليهم هذه الدعايات الزائفة ضد تراثهم المجيد .

ثم تكلم الشيخ حفظه الله عن كيفية الوصول إلى العلم النافع بنوعيه (العيني والكفائي) فقال :

« وتعلم العلم بنوعيه العيني والكفائي إنما يتلقى عن العلماء الثقاة الذين حملوه بأمانة ، قال صلى الله عليه وسلم : « **يحمل هذا العلم في كل خلف عدوله** » ، وقال صلى الله عليه وسلم : « **والعلماء ورثة الأنبياء** » ، فكما أن العلم يتلقى عن الأنبياء حال وجودهم في الناس فكذلك يتلقى عن خلفائهم وورثتهم بعد موتهم وهم العلماء ، ولا تخلو الأرض – ولله الحمد – في=

....

= كل وقت من قائم منهم لله بحجة .

فيجب على المسلمين أن يتلقوا العلم عنهم ويعملوا بتوجيهاتهم – لكننا في هذه السنوات الأخيرة مع الأسف الشديد – نرى كثيرًا ممن يرغبون في العلم خصوصًا الشباب قد عدلوا عن هذه الطريقة فعدلوا عن تلقي العلم عن العلماء الثقات إلى تلقي العلم إما عن أناس جهال لا يعرفون مدارك الأحكام ومناط الحلال والحرام ، وإما عن أناس غير معروفين بالثقة والأصالة في العقيدة الصحيحة . ولاشك أن هذا الصنيع سيؤول بهم إلى ما لا تحمده عقباه ، قال بعض السلف : « إن هذا العلم دين فانظروا عمن تأخذون دينكم » . وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال : « لا يزال الناس بخير ما أتاهم العلم عن علمائهم وكبرائهم وذوي أسنانهم ، فإذا أتاهم العلم عن صغارهم وسفهائهم فقد هلكوا » .

فيا شباب المسلمين ويا طلبة العلم ! اتصلوا بعلمائكم وارتبطوا بهم وتلقوا العلم عنهم ، ارتبطوا بالعلماء الثقات المعروفين بسلامة المعتقد وسلامة الاتجاه لتأخذوا عنهم العلم وتصلوا السلسلة بنبيكم صلى الله عليه وسلم كما كان أسلافكم على ذلك ، فمازال المسلمون يتلقون هذا العلم عن نبيهم بواسطة علمائهم جيلًا بعد جيل .

هؤلاء الذين تحدثنا عنهم صنف ، وهناك صنف آخر من المتعلمين يتلقى العلم عن الكتب ولا يتصل بالعلماء زاعمًا أنه يستغني بتلك الكتب عن العلماء ، وهذا خطأ عظيم ويترتب عليه خطر كبير ، لأن الكتب ما عدا كتاب الله وسنة رسوله فيها الغث والسمين وفيها الخطأ والصواب بل في بعضها الدس والكذب على الإسلام وزرع الشبهات . والمتعلم المبتدىء لا يميز بين ما فيها من النافع والضار بل ربما يكون الضار أعلق بذهنه . فلابد له من معلم بصير يفحص له الكتب ويضع يده على ما فيها من نافع وضار وخطأ وصواب . ومن ثم كان طلبة العلم قديمًا يسافرون إلى الأقطار النائية ليلتقوا بالعلماء ويتلقوا عنهم العلم النافع ولم يكتفوا بمطالعة الكتب . فهذا الإمام أحمد سافر إلى الحجاز وإلى اليمن وإلى غيرها من الأقطار ، وهذا الإمام البخاري سافر الأسفار الطويلة لرواية الحديث ، وهذا الإمام محمد بن عبد الوهاب سافر من نجد إلى الحجاز وإلى الإحساء وإلى البصرة للأخذ عن العلماء ، وهذا وهذا وأخبارهم في ذلك طويلة . فلو كانت الكتب تكفي كان بإمكانهم الحصول على نسخ منها ولم يتكلفوا عناء الأسفار في وقت لم تكن فيه سيارة ولا طائرة . وخلاصة القول : إن الكتب إنما هي أداة فقط لا تغني عن المعلم .

وهناك صنف من متعلمي زماننا ظهر أخيرًا ، قول للمبتدئين : لا ترجعوا إلى الكتب ولا تراجعوا العلماء ، بل اقرأوا القرآن والأحاديث واستنبطوا الأحكام من نصوصهما . يقولون هذا وأغلبهم قد لا يحسن قراءة الآية من القرآن على الوجه الصحيح فضلًا عن معرفة معناها .=

....

= هذا الصنف أخطر من الذي قبله ، لأنه لا يعرف قواعد الاستدلال . ومعلوم أن النصوص فيها المحكم وفيها المتشابه ، وفيها المجمل والمبين ، وفيها الخاص والعام ، وفيها المطلق والمقيد ، والأحاديث فيها الصحيح والحسن والضعيف والموضوع . وعلاوة على ذلك فإن هناك أدلة غير هذين الأصلين ، فهناك الإجماع والقياس وهناك الأدلة المختلف فيها عند الأصوليين .

وهذه المدارك لاستنباط الأحكام لا يعرفها إلا الراسخون في العلم ، لا كل العلماء ، فكيف بهؤلاء المبتدئين يسطون على النصوص ويهجمون على الأحكام من غير بصيرة . إنه يجب الأخذ على أيديهم لئلا يهلكوا أنفسهم ويهلكوا غيرهم . وليس لهم من حجة يبررون بها صنيعهم هذا إلا الفرار من التقليد . ولابد لمثلهم من التقليد لأن الذي يجب عليه الفرار من التقليد هو العالم المتمكن من الاستنباط والاجتهاد ، أما من لم يكن كذلك ففرضه التقليد ، قال تعالى : ﴿ **فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون** ﴾ ، فاتقوا الله يا معشر المتعلمين ، واتقوا الله يا علماء المسلمين ، فخذوا بأيدي هؤلاء إلى جادة الصواب ووجهوهم الوجهة الصالحة وامنحوهم من وقتكم ومن علمكم ما يبرىء علتهم ويروي غلتهم ليسعد بهم مجتمعهم وتصلح بهم أمتهم . وفق الله الجميع للعلم النافع والعمل الصالح ، وصلى الله وسلم على نبينا محمد وآله وصحبه أجمعين ، والحمد لله رب العالمين » اهـ .

وقال الأصفهاني في « الذريعة » (ص ٢٣٩) : أحوال الناس في استفادة العلم وإفادته . كما أن الإنسان في مقتنياته أربعة أحوال : حال استفادة : فيكون مكتسبًا ، وحال إدخار لما اكتسبه : فيكون به غنيًا عن المسألة ، وحال إنفاق على نفسه : فيصير به منتفعا ، وحال إفادة لغيره : فيصير به سخيًا . كذا أيضا له في العلم أربعة أحوال :

حال استفادة ، وحال تحصيل ، وحال استبصار ، وحال تبصير وتعليم .

ومن أصاب مالا فانتفع به ، ونفع مستحقيه كان كالشمس تضيىء لغيرها وهي مضيئة ، وكالمسك الذي يُطيِّبُ غيره وهو طيب ، وهذا أشرف المنازل ، ثم بعده من استفاد علمًا فاستبصر به ، فأما من أفاد غيره علمه و لم ينتفع هو به فهو كالدفتر يفيد غيره الحكمة وهو عادمها ، وكالمسن يشحذ ولا يقطع ، وكالمغزل يكسو ولا يكتسي ، وكذبالة المصباح تحرق نفسها وتضيىء لغيرها . ومن استفاد علمًا و لم ينتفع به هو ولا غيره فإنه :

كالنخل يشرع شوكًا لا يذود به ... عن حمله كف جان وهو منتهب »اهـ

(٢) يعني : لا يُجابُ . ومنه قول المصلِّي : سمع الله لمن حمده ، استجاب الله دعاء من حَمِدَه . والله عز وجل سميع بصير ، ولا يخفى عليه شيء من خلقه .

(٧٠٥) وكان ابن عباس رضي الله عنه يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« اللهم ! إني أعوذ بك من علمٍ لا ينفع ، ودعاءٍ لا يُسمع ، وقلبٍ لا يخشع ، ونفسٍ لا تشبع ، اللهم إني أعوذ بك من هؤلاء الأربع » .

(٧٠٦) وعن عبَّاد بن أبي سعيد أنه سمع أبا هريرة يقول : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« اللهم ! إني أعوذ بك من الأربع : من علمٍ لا ينفع ، ومن قلبٍ لا يخشع ، ومن نفسٍ لا تشبع ، ومن دعاءٍ لا يسمع » .

(٧٠٧) وعن جابر أن النبي صلى الله عليه وسلم قال :

« سَلُوا الله علمًا نافعًا ، وتعوَّذوا بالله من علم لا ينفع » .

(٧٠٨) وعن أم سلمة رضي الله عنها أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يقول إذا أصبح :

« اللهم إني أسألك علمًا نافعًا ، ورزقًا طيبًا ، وعملًا مُتقبَّلًا » .

(٧٠٩) وروينا عن سلمان الفارسي رضي الله عنه أنه قال :

« إن العلم لا ينفد ، فابتغ منه ما ينفعك » .

---

(٧٠٦) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه أبو داود (١٥٤٨) ، والنسائي (٨/٢٦٣) ، وابن ماجة (٣٨٣٧) ، وأحمد (٢/٣٤٠ ، ٣٦٥ ، ٤٥١) ، والحاكم (١/١٠٤ ، ٥٣٤) .

(٧٠٧) **حَدِيثٌ حَسَنٌ .**

(٧٠٨) **حديثٌ صحيحٌ .**

وأخرجه النسائي في « اليوم والليلة » (١٠٢) ، وابن السني فيه (١٠٩) ، وابن ماجة (٩٢٥) ، وأحمد (٦/٢٩٤ ، ٣٠٥ ، ٣١٨ ، ٣٢٢) ، وابن أبي شيبة (١٠/٢٣٤) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٣١٩١) ، وأبو يعلى في « مسنده » (٦٩٣٠ ، ٦٩٥٠ ، ٦٩٩٧) ، والحميدي في « مسنده » (٢٩٩) ، والبيهقي في « الشعب » (١٦٤٥) عن أم سلمة قالت : كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا صلَّى الصبح ثم سلَّم قال فذكره .

(٧٠٩) **صحيحٌ .** =

(٧١١) وعن أبي هريرة قال :
« مثل علم لا ينفع ، كمثل كنزٍ لا يُنْفَق في سبيل الله » .

(٧١٢) وقال ابن المبارك :

حسبي بعلمي إن نفع ما الذلُّ إلَّا في الطمع
من راقب الله رجع عن سوء ما كان صنع
ما طار شيءٌ فارتفع إلَّا كما طار وقع

(٧١٣) وعن مالك وغيره أن عبد الله بن سَلَام قال لكعب :
« ما ينفي العلم عن صدور العلماء بعد أن يعلموه ؟ قال : الطَّمَعُ » .

(٧١٤) وكان مكحول يقول :
« اللهم انفعنا بالعلم ، وزيِّنا بالحِلْم ، وجمِّلنا بالعافية » .

(٧١٥) وقال سفيان - يعني ابن عيينة - :
« ليس شيءٌ أنفع من علمٍ ينفع ، وليس شيءٌ أضرَّ من علم لا ينفع » .

(٧١٦) وقال عليّ بن أبي طالب رضي الله عنه :
« إنما زهد الناس في طلب العلم ما يَرَوْن من قِلَّة انتفاع منْ عَلِمَ بما عَلِمَ » .

(٧١٧) وأنشد أبو عبد الله ، إبراهيم بن عرفة نفطويه لمحمود بن الحسن الورَّاق :

إذا أنت لم ينفعك علمك لم تجد لعلمك مخلوقًا من الناس يقبله
وإن زانك العلم الذي قد حملته وجدت له من يجتنيه ويحمله

● ● ●

= أخرجه أبو خيثمة في « العلم » (٥٨) ، وابن المبارك في « الزهد » (٨٢٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١/١٨٩ ، ١٩٩) من طرق عن عمرو بن مرَّة قال : حدثني أبو البختري قال : صحب سلمان رضي الله تعالى عنه رجلٌ من بني عبس ، قال: فشرب من دجلة شربة ، فقال له سلمان : عُدْ فاشرب . قال : قد رُويتُ ، قال : أُترىٰ شربتك هذه نقصت منها ؟ قال : وما ينقص منها شربة شربتها ! قال : كذلك العلم لا ينقص فخذ من العلم ما ينفعك ... » .
وإسناده صحيحٌ .

□ الباب التاسع والثلاثون □

□ ذَمُّ العَالِم علىٰ مُدَاخَلَةِ السُّلطان الظَّالِمِ □

(٧١٨) عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

---

(٧١٨) **حديث حَسَنٌ** .

أخرجه أبو داود (٢٨٥٩) ، والترمذي (٢٢٥٦) ، والنسائي (١٩٥/٧ - ١٩٦) ، وأحمد (٣٥٧/١) ، والبخاري في « الكنىٰ » (ص ٧٠) ، وابن أبي شيبة (٣٣٦/١٢) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧٢/٤) ، والبيهقي في « السنن » (١٠١/١٠) ، والطبراني في « الكبير » (١١٠٣٠/١١ - ٥٦ - ٥٧) جميعًا من طرق عن سفيان وهو الثوري عن أبي موسى اليماني ، عن وهب بن منبه عنه .

وقال الترمذي :

« وفي الباب عن أبي هريرة ، وهذا حديث حسن صحيح غريب من حديث ابن عباس لا نعرفه إلَّا من حديث الثوري » اهـ .

* **قلت** : وفي الباب أيضًا عن البراء بن عازب مختصرًا بلفظ : « من بدا جفا » . وأما قوله : وهذا حديث حسن صحيح ... إلخ (!) ففيه نظر لأن أبا موسى اليماني لم يوثقه أحد ، ليس ذلك فحسب ؛ بل قال ابن القطان : مجهول وتبعه على ذلك الحافظ في « التقريب » .

ولعل تصحيح الترمذي للحديث على اعتقاد فيه بأن أبا موسى هو البصري إسرائيل بن موسى وهو ثقة ، فقد ذكر المزي في ترجمته أنه روى عن ابن منبه وعنه الثوري قال الحافظ في « التهذيب » (٢٥٢/١٢) :

« ... و لم يلحق البصري وهب بن منبه ، وإنما هذا آخر وقد فرَّق بينهما ابن حبان في الثقات وابن الجارود في الكنى وجماعة » .

وتردَّد فيه الحافظ الذهبي في « الميزان » (٥٧٨/٤) فقال : « أبو موسى عن وهب بن منبه عن ابن عباس : من اتبع الصيد غفل بشيخ يماني يجهل ، وما روى عنه غير الثوري ، ولعله إسرائيل بن موسى ، وإلا فهو مجهول » اهـ .

وللحديث إسنادٌ آخر عن ابن عباس أخرجه : الطبراني في « الأوسط » (٥٦٠) قال : حدثنا أحمد بن القاسم قال : حدثنا عبيد الله بن عمر القواريري قال : حدثنا عبد الله بن سلمة =

....

= الأفطس قال : حدثنا سفيان الثوري ، عن أيوب بن موسى عن طاوس عنه مرفوعًا . وقال : « لم يرو هذا الحديث عن سفيان عن أيوب بن موسى إلَّا عبد الله بن سلمة ، تفرد به القواريري ، ورواه أبو نعيم والناس عن سفيان عن أبي موسى اليماني » اهـ .

* **قلت** : وعبد الله بن سلمة الأفطس البصري قال يحيى بن سعيد : « ليس بثقة » .

وقال النسائي وغيره : « متروك » .

وقال الفلاس : « كان وقاعًا في الناس » .

وقال أحمد بن حنبل : « ترك الناس حديثه ، كان يجلس إلى أزهر فيحدث أزهر ، فنكتب على الأرض : كذب وكذب ، وكان خبيث اللسان » .

فهذا حال الطريق الثاني للحديث ، ولكن يبقى له شاهد : أخرجه أحمد بن حنبل (٣٧١/٢ ، ٤٤٠) ، والبزار في « مسنده » (١٦١٨ كشف الأستار) ، والبيهقي في « سننه » (١٠١/١٠) ، وابن عدي في « الكامل » (٣١٢/١) عن إسماعيل بن زكريا ، عن الحسن بن الحكم ، عن عدي بن ثابت ، عن أبي حازم عن أبي هريرة مرفوعًا به ، وعندهم – عدا البزار – بزيادة : « ... وما ازداد عبدٌ من سلطان قربًا إلَّا ازداد من الله بُعدًا » .

قال ابن عدي :

« لا أعلم يرويه غير إسماعيل بن زكريا ، وهو حسن الحديث يكتب حديثه » .

* **قلت** : وكذا الحسن بن الحكم النخعي .

قال الحافظ : « صدوق يخطيء » . فالإسناد حَسَنٌ إن شاء الله .

قال البيهقي : « ورواه غيره – أي غير إسماعيل بن زكريا – عن الحسن بن الحكم النخعي عن عدي عن شيخ من الأنصار عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم بمعناه » اهـ .

قال أبو حاتم في « العلل » (٢٤٦/٢) : « ... وهو أشبه » .

* **قلت** : بل الأشبه الذي حفظ ، فإنه حجة على من لم يحفظ ، وإسماعيل بن زكريا احتج به الشيخان .

وقال الحافظ : « صدوق يخطيء قليلًا » فلا ينزل حديثه عن رتبة الحسن . وخالفه شريك فقال : عن الحسن بن الحكم ، عن عدي بن ثابت ، عن البراء مرفوعًا بلفظ : « من بدا جفا » أخرجه أحمد وابنه عبد الله في « زوائد المسند » (٢٩٧/٤) ، وأبو يعلى في « مسنده » (١٦٥٤) عن أبي بكر بن أبي شيبة قال : حدثنا شريك به . =

« من سكن البادية جفا ، ومن اتبع الصيد غفل ، ومن أتى السلطان افتتن »[1] .

= * قلت : وهذا إسناد ضعيف لضعف شريك ، فإنه سيِّيء الحفظ ، لا يحتج بحديثه إذا تفرد ، فكيف إذا خالف ؟ .

وجملة القول أن أنظف إسناد لهذا الحديث هو الطريق الأولى لحديث أبي هريرة وعليه المعتمد في تحسين الحديث ، والله تعالى أعلم .

والمعنى : (من بدا جفا) أي من سكن البادية صار فيه جفاء الأعراب لتوحشه وانفراده وغلظ طبعه لبعده عن لطف الطباع ومكارم الأخلاق ؛ فيفوته الأدب ويتبلَّد ذهنه ، ويقفُ عن فهم دقيق المعاني ولطيف البيان فِكْرُهُ وليس ذلك إلَّا لبعده عن العلم وأهله والتأدب بآدابهم ، ولذا فقد صحَّ عنه صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال : « **ساكن الكفور كساكن القبور** » .

(ومن اتبع الصيد غَفَلَ) أي من شغل الصيدُ قلبه وألهاه ، صارت فيه غفلة عن الذكر والعبادة ، والظاهر أن الاكتساب بالاصطياد مفضول بالنسبة لبقية المباحات (ومن أتى أبواب السلطان ... إلخ) وذلك لأن الداخل عليهم إما أن يلتفت إلى تنُّعمهم فيزدري نعمة الله عليه ، أو يهمل الإنكار عليهم مع وجوبه فيفسق فتضيق صدورهم بإظهار ظلمهم وبقبيح فعلهم ، وإما أن يطمع في دنياهم وذلك هو السحتُ » أفاده المناوي في الفيضِ بتصرف يسير .

---

(١) قلتُ : سبحان الله ! وأي فتنةٍ هي أعظم من فتنة السلطان إذا تسلَّط علىٰ أهل العلم ، أو تزلف إليه - وإلى دنياه - أهل العلم ، فأذلوا ما أكرمهم الله به من علمٍ حتى لا يكاد الواحد منهم يفتي في مسألة إلَّا بأمره ورضاه ، وما أحسن ما كان عليه كثيرٌ من سلفنا الصالح ، فقد روي عن ابن المبارك أنه أتاه ابن والي خراسان ، فسأله أن يحدِّثه ، فأبىٰ عليه ، ولم يحدثه ، فلما خرج خرج معه ابن المبارك إلى باب الدار ، فقال له ابن الوالي : يا أبا عبد الرحمن ، سألتك أن تحدثني فلم تحدثني وخرجتَ معي إلى باب الدار ! فقال : أما نفسي فأهنتُها لك ، وأما حديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فإني أُجلُّهُ عنك .

وقيل لفضيل بن عياض : لم لا تحدث جعفر بن يحيىٰ ؟ قال : أنا أجلُّ حديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أن أحدِّث به جعفر بن يحيىٰ .

وقال جعفر بن حمدويه : كنا بالكوفة على باب قبيصة بن عقبة ومعنا دُلَف بن أبي دُلَف ابن عبد العزيز ومعه الخدم ، فأبطأ قبيصة بالخروج ، فدنا خادم وقال : ابن ملك الجَبَل على الباب وأنت تبطيء ؟ فخرج وعليه إزار وفي طرفه كِسَر ، فقال : من رضي من الدنيا بهذا إيش يعمل بابن ملك الجَبَل ؟ والله لا حدَّثته ، ودخل وردَّ الباب » . =

(٧١٩) وعن أم سلمة قالت : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« يكون عليكم أُمراء تعرفون منهم وتنكرون ، فمن أنكر فقد بريء ، ومن

= ولما دخل ربيعة بن أبي عبد الرحمن (ربيعة الرأي) على الوليد بن يزيد – وهو خليفة – قال : ياربيعة ، حدثنا . قال : ما أحدث شيئًا . فلما خرج من عنده قال لأصحابه : ألا تعجبون من هذا الذي يقترح عليَّ كما يقترح على المغنِّية : حدثنا ياربيعة ! » .

وكان أبو جعفر المنصور قد استخفى عند رجل فأكرمه ، فلما أفضت الخلافة إليه ، قدم عليه ذلك الرجل يهنئه ، فأكرمه أبو جعفر وقال له : سلْ حاجتك . فقال له : أنت تعلم أني من الله في نعمة ، مالي حاجة ؛ إلَّا أني اشتهي أن يحدثني الأعمش ، فاكتب إليه كتابا ليحدثني ، فكتب له أبو جعفر كتابًا بخطه إلى الأعمش يعرِّفه فيه وجوب حقه عليه ، ويأمره بأن يحدثه ، فلما مضى الرجل بالكتاب وافى باب الأعمش ، فدقَّهُ – وكان الأعمش يكره أن يُدق عليه بابُهُ – فقال: من ذا ؟ ادْخُل ، فدخل – والأعمش يلخف كُسبًّا للشاة – (أي يعجنه ويضرب بعضه ببعض ليصلح طعامًا للشاة) ، فقال له : مالَكَ ؟ فقال : هذا كتاب أمير المؤمنين إليك . فقال : هاتِهِ ، فأخذه ، ثم قال : يا بُسرة (اسم الشاة) ، فرفعت رأسها ، فجعل يُضفِّرها الكتاب حتى أكلته . ثم قال : إيش فيه ؟ قال : فيه أن تحدثني . فقال : ما أحدثك بحرف . فقال : سبحان الله يا أبا محمد ! يكتب إليك أمير المؤمنين في شيء فلا تفعله ؟ فقال : والله ما أحدثك ، ولا أحدث قومًا أنت فيهم » .

هؤلاء هم علماؤنا حقًا ، وبهم نقتدي ونتأسى ، ونترحم عليهم ، ونترضى عنهم فقد صانوا علمهم فصانهم الله تبارك وتعالى ، وخُلِّد ذكرهم بالخير والثناء الجميل بين أهلهم وذويهم ، فكان العلم عندهم أعز من أي عزيز ، ولم يخافوا فيه لومة لائم فأعزهم الله تعالى ، وأخاف الملوك منهم ، فإذا عظمت هيبة الله – بعلم – في قلب أحدٍ من خلقه ، هابَهُ كل الخلائق ، ولن تجد لسنة الله تبديلًا ولن تجد لسنة الله تحويلا ، فياليت هذه المواقف أو بعضها يكون نبراسًا لعلماء زماننا في إكرام العلم الذي حملوه في صدورهم ، وليعلموا أنهم إن انهزموا في نفوسهم فهم يقينًا قد انهزموا أمام الحكام والسلاطين الذي تزلفوا إليهم ونافقوهم فإلى الله المشتكى ، والله يهدي من يشاء إلى سواء السبيل .

(٧١٩) أخرجه مسلم (١٨٥٤) ، وأبو داود (٤٧٦٠ ، ٤٧٦١) ، والترمذي (٢٢٦٥) ، وأحمد بن حنبل (٦/٢٩٥ ، ٣٠٢ ، ٣٠٥ ، ٣٢١) عن الحسن عن ضبة بن محصن عنها .

وليس عندهم : « فأبعده الله » .

وقال الترمذي : « هذا حديث حسن صحيحٌ » .

كره فقد سلم ، ولكن من رضي وتابع فأبعده الله » . قيل : يارسول الله ! أفلا نقتلهم ؟ قال : « **لا . ما صلُّوا** » .

(٧٢٠) وقال أبو حازم :

« وجدت الدنيا شيئين ، فتكلم بكلام طويل ذكره ابن أبي الدنيا قال سفيان : فقال الزهري : إنه جَاري وما كنتُ أرىٰ أن هذا عنده . فقال أبو حازم : لو كنتُ غنيًا لعرفتني ، إن العلماء كانوا يفرُّون من السُّلطان ويطلبهم ، وإنهم اليوم يأتون أبواب السلطان والسلطان يفرُّ منهم » .

(٧٢١) وعن محمد بن داود البصري قال :

« لمَّا وُلِّي إسماعيل بن عُلَيَّة العُشور أو قال : على الصدقات كتب إلى عبد الله بن المبارك يستمده برجال من القُرَّاء يعينونه علىٰ ذلك ، فكتب إليه عبد الله بن المبارك » :

يا جاعل العلم لـه بازيـا ... يصطـاد أمـوال المساكين
احتـلت للدنيـا ولـذاتها ... بحيلـة تـذهب بالديـن
فصرت مجنونًا بها بعدمـا ... كـنت دواء للمجـانين
أين رواياتك فيمـا مضى ... عن ابن عون وابن سيرين
ودرسك العلـم بآثـاره ... وتـركك أبـواب السلاطين
تقول أكرهت فماذا كـذا ... زلَّ حمار العلم في الـطين

(٧٢٢) وقال أبو مسلم المستملي : لما أن وُلِّي إسماعيل بن علية الصدقة بالبصرة كتب إليه ابن المبارك :

يا جاعل الدين له بازيا ... يصطـاد أمـوال المساكين

فذكر الأبيات إلا أنه قال في آخرها :

تقول أكرهت فما حيلتي ... زلَّ حمارُ العلم في الطين

وزاد فيها :

لا تبع الدِّين بدنيـا كما ... يفعـل ضُلَّال الرهـابين

(٧٢٣) وأنشد ابن المبارك :

رأيت الذنوب تميت القلوب ... ويـورثك الـذل إدمـانها

وترك الذنوب حياة القلوب وخير لنفسك عصيانها
وهل بدل الدين إلا الملوك وأحبار سوء ورهبانها
وباعوا النفوس فلم يربحوا ولم يغل فى البيع أثمانها
لقد رتع القوم في جيفة يبين لذي العقل أنتانها

(٧٢٤) وقال محمود الوراق رحمه الله :

ركبوا المواكب واغتدوا زمرًا إلى بَاب الخليفة
وصَلُوا البكور إلى الرواح ليبلغوا الرتب الشريفة
حتى إذا ظفروا بما طلبوا من الحال اللطيفة
وغدا المولى منهم فرحًا بما تحوي الصحيفة
وتعسفوا من تحتهم بالظلم والسير العنيفة
خانوا الخليفة عهده بتعسف الطرق المخوفة
باعوا الأمانة بالخيانة واشتروا بالأمن جيفة
عقدوا الشحوم وأهزلوا تلك الأمانات السخيفة
ضاقت قبور القوم واتسـ ـعت قصورهم المنيفة
من كل ذي أدب ومعـ ـرفة وآراء حصيفة
متفقه جمع الحديـ ـث إلى قياس أبي حنيفة
فأتاك يصلح للقضـ ـاء بلحية فوق الوظيفة
لم ينتفع بالعلم إذ شغفته دنياه الشغوفة
نسي الإلـٰه ولاذ في الد نيا بأسباب ضعيفة

(٧٢٥) وفي معنى قول محمود : من كل ذي أدب ومعرفة وآراء حصيفة قول أبي العتاهية :

عجبًا لأرباب العقول والحرص في طلب الفضول
سُلَّاب أكسية الأرا مل واليتامى والكهول
والجامعين المكثرين من الخيانة والغلول
والمؤثرين لدار رحلتـ ـهم على دار الحلول
وضعوا عقولهم من الد نيا بمدرجة السيول
ولهوا بأطراف الفر وع وأغفلوا علم الأصول

وتتبعـــوا جمع الحطـــــــام وفارقوا أثر الـرسول

في شعر له .

(٧٢٦) وعن حذيفة قال :

« إياكم ومواقف الفتن . قيل : وما مواقف الفتن يا أبا عبد الله ؟ قال : أبواب الأمراء ، يدخل أحدكم على الأمير فيصدقة بالكذب ، ويقول له ما ليس فيه » .

(٧٢٧) وأن ابن مسعود رضي الله عنه قال :

« إن على أبواب السلطان فتنًا كمبارِكِ الإبل ، والذي نفسي بيده لا تصيبوا من دنياهم شيئًا إلَّا أصابوا من دينكم مثله – أو قال : مثليه – » .

(٧٢٨) وقال وهب بن منبه :

« إن جمع المال وغشيان السلطان لا يُبقيان من حسنات المرء إلَّا كما يبقي ذئبان جائعان ضاريان سقطا في حظارٍ فيه غنم فباتا يجوسان حتى أصبحا » .

(٧٢٩) وهذا المعنى قد رُوي عن النبي صلى الله عليه وسلم من حديث أبي موسى الأشعري رضي الله عنه أنه قال :

« ما ذئبان جائعان أُرسلا في حظيرة غنمٍ بأفسد لها من حُبِّ المال والشرف لدين المرء » أو نحو هذا من قوله صلى الله عليه وسلم .

(٧٣٠) وكان سفيان الثوري يقول :

« كان خيار الناس وأشرافهم والمنظور إليهم في الدِّين – الذين يقومون إلى هؤلاء فيأمرونهم – يعني الأمراء – ، وكان آخرون يلزمون بيوتهم ، ليس عندهم ذلك ، وكان لا ينتفع بهم ولا يُذكرون ، ثم بقينا حتى صار الذين يأتونهم فيأمرونهم شرار الناس ، والذين لزموا بيوتهم ولم يأتوهم خيار الناس » .

---

(٧٢٩) لم أجده من حديث أبي موسى الأشعري ، وهو حديث صحيحٌ رواه جمع من الصحابة رضي الله عنهم ، منهم كعب بن مالك الأنصاري وابن عمر وابن عباس وأبو هريرة وأسامة بن زيد وجابر الأنصاري وأبو سعيد الخدري وغيرهم . وللحافظ ابن رجب الحنبلي رسالة نفيسة في شرح هذا الحديث ، وهي مدرجة في « مجموعة الرسائل المنيرية » وقد أفردت بالطبع مرارًا ، ولولا خشية الإطالة لتتبعت طرق هذا الحديث تخريجًا وتحقيقًا ، ولعل ذلك يكون في رسالة مستقلة والله المستعان .

(٧٣١) قال أبو عمر : مِن هاهنا والله أعلم قال الفضيل بن عياض رحمه الله : « لو أن لي دعوة مجابة لجعلتها في الإمام » .

(٧٣٢) أنشدني أحمد بن عمر بن عبد الله لنفسه في قصيدةٍ له :

نسأل الله صلاحًا ... للــولاة الــرؤساء
فصلاح الدين والـد ... نيا صلاح الأمـراء
فبهم يلتئم الشمـ ... ـل على بعد التناء
وبهم قامت حدود الله ... في أهـل العـداء
وهـم المغنـون عنـا ... في مـواطين العنـاء
وذهـاب العلـم عنـا ... في ذهـاب العلمـاء
فهم أركان ديـن الله ... في الأرض الـفضاء
فجزاهـم ربهم عنـا ... بمحمـود الجزاء

(٧٣٣) وقال قتادة :

---

(٧٣١) صَحِيحٌ .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٩١/٨ - ٩٢) قال : حدّثنا محمد بن إبراهيم ، ثنا أبو يعلىٰ ، ثنا عبد الصمد بن يزيد البغدادي - ولقبه من دونه - قال : سمعت الفضيل بن عياض يقول : « لو أن لي دعوة مستجابة ما صيرتها إلّا في الإمام . قيل له : وكيف ذلك يا أبا علي ؟ قال : متى ما صيرتها في نفسي لم تجزني ، ومتى صيرتها في الإمام فصلاح الإمام صلاح العباد والبلاد ، قيل : وكيف ذلك يا أبا علي ؟ فسِّر لنا هذا . قال : أما صلاح البلاد فإذا أمن الناس ظُلْم الإمام عمَّروا الخرابات ونزلوا الأرض ، وأما العباد فينظر إلى قومٍ من أهل الجهل فيقول : قد شغلهم طلب المعيشة عن طلب ما ينفعهم من تعلُّم القرآن وغيره ، فيجمعهم في دار خمسين خمسين أقل أو أكثر ، يقول للرجل : لك ما يصلحك ، وعلِّم هؤلاء أمر دينهم ، وانظر ما أخرج الله عز وجل من فيهم مما يزكى الأرض فرده عليهم . قال : فكان صلاح العباد والبلاد . فقبَّل ابن المبارك جبهته وقال : يا معلم الخير من يُحسِن هذا غيرك » .

- وعبد الصمد بن يزيد هو المعروف بمردويه ، أبو عبد الله الصائغ ، خادم الفضيل بن عياض كان ثقة من أهل السنة والورع .

(٧٣٣) لم أجده من كلام قتادة ، إنما وجدته من كلام يحيى بن أبي كثير . أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦٧/٣) .

« العلماء كالمِلح ، إذا فسد الشيء صلح بالملح ، وإذا فسد الملح لم يصلح بشيءٍ » .

(٧٣٤) وقيل للأعمش : يا أبا محمد ! لقد أحييت العلم بكثرة من يأخذه عنك فقال :

« لا تعجبوا فإن ثُلُثًا منهم يموتون قبل أن يدركوا ، وثلثًا[1] يكرمون السلطان فهم شرٌّ من الموتىٰ ، ومن الثلث الثالث قليل من يفلح » .

(٧٣٥) وقالوا :

« شر الأمراء أبعدهم من العلماء ، وشر العلماء أقربهم من الأمراء » .

(٧٣٦) وقال محمد بن سحنون :

« كان لبعض أهل العلم أخ يأتي القاضي والوالي بالليل يُسلِّم عليهما ، فبلغه ذلك ، فكتب إليه أما بعد :

فإن الذي يراك بالنهار يراك بالليل ، وهذا آخر كتاب أكتبه إليك . قال محمد : فقرأته على سحنون فأعجبه ، وقال : ما أسمجه بالعالم أن يؤتى إلى مجلسه ، فلا يوجد فيه ، فيُسأَل عنه فيقال : إنه عند الأمير » .

(٧٣٧) وقال سحنون :

« إذا أتىٰ الرجل مجلس القاضي ثلاثة أيام متوالية بلا حاجة فينبغي أن لا تُقبل شهادته » .

قال أبو عمر : « معنىٰ هذا الباب كله في السلطان الجائر الفاسق ، فأما العدل منهم ، الفاضل ، فمداخلته ورؤيته وعونه على الصلاح من أفضل أعمال البر، ألَا ترى أن عمر بن عبد العزيز إنما كان يصحبه جلَّة العلماء مثل عروة بن الزبير وطبقته ، وابن شهاب وطبقته ، وقد كان ابن شهاب يدخل إلى السلطان عبد الملك وبنيه بعده . وكان ممن يدخل إلى السلطان الشعبيُّ وقبيصة بن ذؤيب والحسن وأبو الزناد

---

(١) قلتُ : وما أحسن هذا الكلام لو تنزَّل على غيره من مناهج يظن أصحابُها أنهم قادرون علىٰ تغيير وجه الأرض ظانين أنهم ملكوا أداةَ ذلك ، فإنهم في الحقيقة كهؤلاء الذين ضرب لهم الأعمش المثل ، وقديمًا قالوا : « الحُرُّ تكفيه الإشارة ، والعبدُ تقرعه العصا » .

ومالك والأوزاعي والشافعي رضي الله عنهم ، وجماعة يطول ذكرهم ، وإذا حضر العالم عند السلطان غبًا فيما فيه الحاجة إليه وقال خيرًا ، ونطق بعلم كان حَسَنًا ، وكان في ذلك رضوان الله إلى يوم يلقاه ، ولكنها مجالس الفتنة فيها أغلب ، والسلامةُ منها تركُ ما فيها ، وحسبك ما تقدم في هذا الباب من قوله صلى الله عليه وسلم : « **من أنكر فقد بريء ، ولكن من رضي وتابع ، فأبعده الله عز وجل** » .

(**٧٣٨**) وعن المغيرة بن عبد الرحمن بن الحارث بن هشام قال :

« العلم لواحدٍ من ثلاثة : لذي حَسَبٍ يزينه به ، أو لذي دينٍ يسوس به دينه ، أو لمن يختلط بالسلطان ويدخل إليه يتحفه بعلمه وينفعه به » .

قال الزبير : ولا أعلم أحدًا جمع هذه الخلال إلَّا عروة بن الزبير وعمر بن عبد العزيز ، فكلاهما جمع الحسب والدين ومخالطة السلطان .

(**٧٣٩**) قال أبو عمر : وقال صلى الله عليه وسلم :

« **سبعةٌ في ظلِّ الله يوم القيامة ، يوم لا ظل إلَّا ظله : إمام عادل** » فبدأ به .

(**٧٤٠**) وقال : « **المقسطون على منابر من نور يوم القيامة** » .

(**٧٤١**) وعن يحيى بن أبي كثير قال :

« كتب عمر بن عبد العزيز إلى عُمَّاله : أن أجروا على طلبة العلم الرزق وفرِّغوهم للطلب » .

فهذا ومثله سيرة الإمام العادل وبالله التوفيق .

(**٧٤٢**) وقال عبد المتعال أبو صالح من أصحاب مالك : قيل لمالك :

« إنك تدخل على السلطان ، وهم يظلمون ويجورون (!) فقال : يرحمك الله ! فأين التكلُّم بالحق ؟ » .

---

(٧٣٩) أخرجه البخاري (٦٦٠ ، ١٤٢٣ ، ٦٤٧٩ ، ٦٨٠٦) ، ومسلم (١٠٣١) وغيرهما من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا .

(٧٤٠) أخرجه مسلم (١٨٣٧) وغيره من حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا بلفظ : « إن المقسطين عند الله على منابر من نور عن يمين الرحمن عز وجل – وكلتا يديه يمين – الذين يعدلون في حُكمهم وأهلِيهم وما وَلُوا » .

(٧٤٣) وعن الحسين بن علي قال :

« لما حجَّ هارون قَدِمَ المدينة ، بعث إلى مالك بكيس فيه خمس مائة دينار ، فلما قضىٰ نُسُكه وانصرف وقدم المدينة بعث إلى مالك أن أمير المؤمنين يحبُّ أن تنتقل معه إلى مدينة السلام . فقال للرسول : قل له : إن الكيس بخاتمه ، وقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

(٧٤٤) « والمدينة خيرٌ لهم لو كانوا يعلمون » .

● ● ●

---

(٧٤٤) حديثٌ صحيحٌ متفق عليه .

أخرجه البخاري (١٨٧٥) ، ومسلم (١٣٨٨) عن هشام بن عروة ، عن أبيه ، عن عبد الله بن الزبير ، عن سفيان بن أبي زهير قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« تفتح الشام ، فيخرج من المدينة قوم بأهليهم يُبسُّون والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، ثم يفتح اليمن فيخرج من المدينة قوم بأهليهم يُبسُّون ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون ، ثم يفتح العراق فيخرج من المدينة قوم بأهليهم يبسون ، والمدينة خير لهم لو كانوا يعلمون » .

□ الباب الأربعون □

□ ذم الفاجر من العلماء ، وذم طلب العلم للمباهات والدنيا[(١)] □

(٧٤٥) عن جابر قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

---

(٧٤٥) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه ابن ماجة (٢٥٤) ، وابن حبان في « صحيحه » (٧٧) ، والحاكم في « المستدرك » (٨٦/١) ، والبيهقي في « الشعب » (١٦٣٥) ، و« المدخل » له أيضًا (ص ٣١٢) ، والآجري في « أخلاق العلماء » (ص ١٠٠) ، والخطيب في « الجامع » (٢٣) . =

---

(١) وفي هذا المعنى يقول ابن جماعة - رحمه الله - في « التذكرة » (ص ١٩ - ٢٠) :

« وعلى العالِم أن ينزِّه عِلْمَه عن جَعْلِه سُلَّمًا يُتوصل به إلى الأغراض الدنيوية من جاهٍ أو مال أو سمعةٍ أو شهرةٍ أو خدمةٍ أو تقدُّمٍ علىٰ أقرانه .

وكذلك ينزهه - أي العلم - عن الطمع في رفق من طلبته بمال أو خدمة أو غيرهما بسبب اشتغالهم عليه وترددهم إليه ، كما كان منصور بن المعتمر لا يستعين بأحدٍ يختلف إليه - يأتيه - في حاجة . وقال سفيان بن عيينة : كنت قد أوتيت فهم القرآن ، فلما قِبِلْتُ الصرَّةَ من أبي جعفر سلبته ، فنسأل الله تعالىٰ المسامحة .

وأن يتنزه عن دني المكاسب ورذيلها طبعًا ، وعن مكروهها عادة وشرعًا ، وكذلك يتجنب مواضع التُّهم وإن بَعُدت ، ولا يفعل شيئًا يتضمن نقص مروءة أو ما يُستنكر ظاهرًا وإن كان جائزًا باطنًا ؛ فإنه يعرض نفسه للتهمة وعِرضه للوقيعة ... » إلخ .

هذا ، وقد حقَّق سلفنا غاية النزاهة لعلمهم ولدينهم فقد أخرج الخطيب في الجامع (٣٥٦/١ - ٣٥٧) عن عمر بن الخطاب قال :

« يا أهل العلم والقرآن ، لا تأخذوا للعلم والقرآن ثمنًا ؛ فيسبقكم الدُّناةُ إلىٰ الجنة » .

وبَعَثَ العباس بن موسىٰ - أمير الكوفة - إلى الأعمش بألف درهم وصحيفة ، فقال : اكتب لي فيها من حديثك . فأخذ الألف درهم ، وكتب له فاتحة الكتاب ، فبعث بها إليه ، فبعث إليه : أَبَلَغَكَ أنّا لا نُحسنُ القرآن ؟ فبعثَ إليه : أبلغكَ أنّا نبيعُ العلم ؟! .

ولذا قال عيسىٰ بن يونس : « ما رأيت الأغنياء والسلاطين عند أحدٍ أحقر منهم عند الأعمش مع فقره وحاجته » . =

« لا تتعلَّموا العِلْمَ لتباهوا به العلماء ، ولا تماروا به السفهاء ، ولا لتحتازوا به المجالس ، فمن فعل ذلك فالنار النار » .

وهذا الوعيد لمن لم يرد بعلمه شيئًا من الخير غير هذا ، ويغفر الله لمن يشاء ويعذب من يشاء .

(٧٤٦) وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :

« لو أن أهل العلمِ صَانوا عِلْمَهُم ووضعوه عند أهله لسادوا به أهل زمانهم ، ولكنهم بَذَلُوهُ لأهل الدنيا لينالوا به من دنياهم فهانوا على أهلها ، سمعت نبيكم صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

= وللحديث شواهد من حديث ابن عمر وأبي هريرة وحذيفة وكعب بن مالك وأنس بن مالك رضي الله عنهم جميعًا ، وإن كان في الأسانيد إليهم مقال إلَّا أنه يتقوى بهم بكل حال والله أعلم .

والمعنىٰ لتحيزوا والتحيز هو التمكن والتقرر والمراد منه : لا تمكنوا في قلوب الناس لتكونوا صدرًا في المجالس ؛ فإنه من أشد أغراض الدنيا . وفي بعض المصادر : وتخيَّروا أي : ولتختاروا به المجالس ذات الشهرة ، وتجلسوا في صدرها . وفي بعض المصادر أيضًا : لتجترئوا . وفي البعض : لتحدثوا .

= وكان سفيان بن عيينة يقول لجرير : « مازلتُ أحبك منذ سمعتُ ابن شُبْرُمَة يقول لك : قد أجريتُ عليك مائة في كل شهر ، فقلتَ : أَمِنْ مَالِكَ ؟ أم من مال المسلمين ؟ فقال : من مال المسلمين . فقلتَ : لا حاجة لي فيها » .

وأهدىٰ أصحابُ الحديث للأوزاعي هديةً ، فلما اجتمعوا قال لهم : « أنتم بالخيار ، إن شئتم قَبِلْتُ هديتكم ولم أحدثكم ، وإن شئتم حدثتكم ورددت هديتكم » .

ووجَّه بعض مشايخ مرو إلىٰ عليّ بن حُجْر بشيء من السُّكَّر والأرز وثوب . فردَّ عليهم قائلًا هذه القصيدة :

جاءني عنك مُرسَلٌ بكلامٍ ... فيه بعض الإيحاش والإحشامِ
فتعجبتُ ثم قلت : تعالىٰ ... ربنا ، ذا من الأمور العظامِ
خاب سَعْيي لئن شريتُ خَلَاقي ... بعد تسعين حَجَّةٍ بِحُطَامِ
أنا بالصبر واحتمالي لإخواني ... أُرجِّي حُلُولَ دار السلامِ
والذي سُمْتَنِيه يُزْري بمثلي ... عند أهل العقول والأحلامِ

(٧٤٦) **حديثٌ صحيحٌ .**   سحٌ .=

« من جعل الهموم همًّا واحدًا كفاه الله همَّ آخرته ، ومن تشعبت به الهموم في أحوال الدنيا لم يبال الله في أي أوديتها وقع » .

(٧٤٧) وعن عائذ الله قال :

« من يبتغ العلم - أو قال : الأحاديث - لا يبتغيها إلَّا ليحدِّث بها لم يجد ريح الجنة » .

(٧٤٨) وعن مكحول قال :

« من طلب الحديث ليماري به السفهاء ، أو ليباهي به العلماء ، أو ليصرف به وجوه الناس فهو في النار » .

= أخرجه أبو بكر بن أبي شيبة في « مصنفه » (١٣/٢٢٠ - ٢٢١) ، وابن ماجة (٢٥٧) ، وعبد الله بن أحمد في « زوائد الزهد » (ص ٢٩) ، وأبو نعيم (٢/١٠٥) من هذا الوجه ، وفيه ضعف شديد .

وقد صحَّ معنى الحديث من وجهٍ آخر : أخرج ابن ماجة (٤١٠٥) كتاب الزهد - باب : الهم بالدنيا . قال : حدثنا محمد بن بشار ، ثنا محمد بن جعفر ، ثنا شعبة ، عن عمر بن سليمان قال : سمعت عبد الرحمٰن بن أبان بن عثمان بن عفان ، عن أبيه قال : خرج زيد بن ثابت من عند مروان ، بنصف النهار . قلت : ما بعث إليه هذه الساعة إلَّا لشيءٍ سأل عنه ، فسألتُه ، فقال : سألَنا عن أشياء سمعناها من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول : **« من كانت الدنيا هَمَّه ، فرَّق الله عليه أمره . وجعل فقره بين عينيه ، ولم يأته من الدنيا إلَّا ما كُتب له . ومن كانت الآخرة نيَّته ، جمع الله أمره ، وجعل غناه في قلبه ، وأتته الدنيا وهي راغمة »** .

قال البوصيري :

« إسناده صحيح ، ورجاله ثقات » وهو كما قال . وفي الباب عن أنس بن مالك وابن عمر رضي الله عنهما بسندين ضعيفين في إسناد الأول يزيد الرقاشي وفي إسناد الثاني أبو عقيل يحيى ابن المتوكل .

(٧٤٧) **حسنٌ** . وأخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٤٤) بلفظ : « يتتبع » بدل « يتبع » .

(٧٤٨) **صَحِيحٌ** . وأخرجه - من هذا الوجه - أبو بكر بن أبي شيبة (٨/٥٤٣) وعنه عبد الله ابن أحمد في « زوائد الزهد » (ص ٢٦٤) ، والدارمي في « سننه » (١/١٠٤) .

(٧٤٩) وعن يزيد بن قودر قال :
« يوشك أن ترىٰ رجالًا يطلبون العلم فيتغايرون عليه كما يتغاير الفُسَّاق على المرأة السُّوء ، هو حظهم منه » .

(٧٥٠) وعن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال :
« كيف أنتم إذا لبستكم فتنة يربو فيها الصغير ، ويهرم الكبير ، وتتخذ سُنة مبتدعة يجري عليها الناس ، فإذا غُيِّر منها شيءٌ قيل : قد غُيِّرت السنة . قيل : متىٰ ذلك يا أبا عبد الرحمٰن ؟ قال : إذا كثر قرَّاؤكم ، وقلَّ فقهاؤكم ، وكثر أمراؤكم ، وقل أمناؤكم ، والتمست الدنيا بعمل الآخرة ، وتُفُقِّهَ لغير الدِّين » .

(٧٥١) وكان يُقالُ :
« أشرف العلماء من هرب بدينه عن الدنيا ، واستصعب قياده على الهوىٰ » .

(٧٥٢) وعن كعب قال :
« إني أجد في بعض الكتب نعت قومٍ يتعلمون لغير العمل ، ويتفقهون لغير العبادة » .

(٧٥٣) وعن أبي العالية قال :
« مكتوب عندهم في الكتاب الأول : ابن آدم ! عَلِّمْ مجَّانًا كما عُلِّمت مجَّانًا » .
قال أبو عمر : معناه عندهم : كما لم تغرم ثمنًا فلا تأخذ ثمنًا ، والمجان عندهم الذي لا يأخذ لعلمه ثمنًا .

(٧٥٤) وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« **من تعلَّم علمًا مما يبتغىٰ به وجه الله لا يتعلمه إلَّا ليصيب به عَرَضًا من الدنيا لم يجد عَرْف الجنة يوم القيامة** » يعنى ريحها .

---

(٧٥٠) صَحِيحٌ .
. وأخرجه الدارمي (١/٦٤) ، والحاكم (٤/٥١٤) عن يعلىٰ بن عبيد ، وابن أبي شيبة (١٥/٢٤) عن أبي معاوية كلاهما عن الأعمش ، عن أبي وائل قال : قال عبد الله فذكره .
وسكت عنه الحاكم . وصححه الذهبي على شرطهما . وهو كما قال .

(٧٥٤) حديثٌ صحيحٌ . =

(٧٥٥) وكان حسن بن صالح يقول :

« إنك لا تفقه حتى لا تبالي في يَدَيْ مَنْ كانت الدنيا » .

(٧٥٦) وكان سفيان الثوري يقول :

« إنما يطلب الحديث ليتقىٰ الله به ، فلذلك فُضِّل على غيره من العلوم ، ولولا ذلك كان كسائر الأشياء » .

(٧٥٧) وكان حماد بن سلمة يقول :

« من طلب الحديث لغير الله مُكِر به » .

(٧٥٨) وقال مِسْعر :

« من أراد الحديث للناس فليجتهد ، فإن بلاءهم شديد ، ومن أراده لنفسه فقد اكتفىٰ » وكان شعبة حاضرًا فقال : « هذا والله ينبغي أن يكتب » .

(٧٥٩) وعن ليث قال : قال لي طاوس :

« ما تعلمتَ فتعلمه لنفسك ، فإن الأمانة والصدق قد ذهبا من الناس » .

(٧٦٠) وعن إبراهيم التيمي قال :

« من طلب العلم لله أتاه الله منه ما يكفيه » .

(٧٦١) وقال سفيان الثوري :

« زيِّنوا العلم ، ولا تَزَيَّنوا به » .

وفي رواية :

« زينوا الحديث بأنفسكم ، ولا تزيَّنوا بالحديث » .

(٧٦٢) وعنه قال :

« إنما يتعلم العلم ليتقىٰ الله به ، وإنما فُضِّل العلم على غيره لأنه يتقىٰ الله عز وجل به » .

= أخرجه أبو داود (٣٦٦٤) ، وابن ماجة (٢٥٢) ، وأحمد (٣٣٨/٢) ، والحاكم (٨٥/١) ، وابن حبان (٧٨) ، والخطيب في « الاقتضاء » (١٠٢) ، و« التاريخ » (٣٤٦/٥ - ٣٤٧ ، ٧٨/٨) .

وصحَّحه الحاكم على شرطهما ، ووافقه الذهبي وهو كما قالا .

(٧٦٣) وقال سفيان :

« زين علمك بنفسك ، ولا تزين نفسك بعلمك » .

(٧٦٤) وعن ابن المبارك قال : كان يقال :

« تعوَّذوا بالله من فتنة العالم الفاجر ، والعابد الجاهل ؛ فإن فتنتهما فتنة لكل مفتون » .

(٧٦٥) وروينا عن الأوزاعي رحمه الله قال :

« شكت النواويس إلى الله تعالى ما تجد من نتن جيف الكفّار ، فأوحىٰ الله إليها : بطون علماء السوء أنتن مما أنتم فيه » .

(٧٦٦) وروينا عن فضيل بن عياض وأسد بن الفرات قالا :

« بلغنا أن الفسقة من العُلَماء ومن حملة القرآن يبدأ بهم يوم القيامة قبل عَبَدَةِ الأوثان » .

وقال فضيل بن عياض : « لأن من عَلِمَ ليس كمن لم يعلم » .

(٧٦٧) وقال الحسن :

« عقوبة العالم موت قلبه . قيل له : وما موت القلب ؟ قال : طلب الدنيا بعمل الآخرة » .

(٧٦٨) وأنشدني محمد بن إبراهيم بن مصعب لأحمد بن بشر بن أغبس في شعرٍ له :

أحسن شيءٍ قيل في عالمٍ   ما أحسن المرء وما أورعه
وشر ما عيب فيه أن يُرى   عبدًا من الدنيا لما أطمعه

(٧٦٩) وقال بعض الصالحين :

« اللهم إني أشكو إليك ظهور البغي والفساد في الأرض ، وما يحول بين الحق وأهله من الطمع »[1] .

---

(١) ولهذه الموعظة قصّة ، لما دخل الخليفة العباسي المنصور بيت الله الحرام ذات ليلة فطاف بالبيت ، فسمع رجلًا يقول : « اللهم إني أشكو ... فذكره ، فجزع المنصور ، فجلس بناحية من المسجد ، وأرسل إلى الرجل ، فصلّى الرجل ركعتين واستلم الركن ، وأقبل مع =

....

= الرسول فسلَّم على المنصور فقال له : ما الذي سمعتك تذكر من ظهور الفساد والبغي في الأرض ؟ وما الذي يحول بين الحق وأهله من الطمع ؟ فوالله لقد حشوتَ مسامعي ما أمرضني .

قال : إنْ أمَّنْتَنِي يا أمير المؤمنين أعلمتُك بالأمور من أصولها وإلَّا احتجرت منك ، واقتصرتُ علىٰ نفسي فلي فيها شاغل . قال : أنت آمنٌ علىٰ نفسِكَ ، فَقُلْ . قالَ : يا أمير المؤمنين ! إن الذي دخله الطمع ، وحال بينه وبين ما ظَهر في الأرض من الفساد والبَغي هو أنت .

قال : ويحك ، كيف ذلك ؟ كيف يدخلني الطمع والصفراء والبيضاء في قبضتي ، والحلو والحامض عندي ؟ فقال : وهل دخل أحدًا من الطمع ما دخلك ؟ إن الله استرعاك أمر عباده وأموالهم ؛ فأغفلت أمورهم ، واهتممت بجمع أموالهم ، وجعلت بينك وبينهم حجابًا من الجص والآجرِّ وأبوابًا من الحديد وحُرَّاسًا معهم السلاح ، ثم سجنت نفسك منهم ، وبعثت عمالك في جبايات الأموال وجمعها ، وأمرتَ أن لا يدخل عليك أحدٌ من الرجال إلَّا فلان وفلان (نفرًا سمَّيتَهم) ، ولم تأمر بوصول المظلوم ولا الملهوف ولا الجائع العاري إليك ، ولا أحد إلَّا وله في هذا المال حق ، فلما رآكَ هؤلاء النفر الذين استخلصتهم لنفسك ، وآثرتهم علىٰ رعيتك ، وأمرتَ أن لا يُحجبُوا دونك ؛ تجبي الأموال وتجمعها .

قالوا : هذا قد خان الله ، فما لنا لا نخونُه ؟ فأتمروا أن لا يصل إليك من علم أخبار الناس شيء إلَّا ما أرادوا ، ولا يخرج لك عامل إلَّا خوَّنوه عندك ونفوه حتى تسقط منزلته ، فلما انتشر ذلك عنك وعنهم عظَّمهم الناس وهابوهم وصانعوهم ، فكان أوَّل من صانعهم عُمَّالك بالهدايا والأموال ؛ ليقووا بها على ظُلم رعيتك ، ثم فعل ذلك ذوو المقدرة والثروة من رعيتك لينالوا ظلم مَنْ دونهم فامتلأت بلاد الله بالطمع ظلمًا وبغيًا وفسادًا ، وصار هؤلاء القوم شركاؤك في سلطانك وأنت غافل ، فإن جاء متظلم حيل بينك وبينه ، فإذا أراد رَفْعَ قصته إليك عند ظهورك وَجَدَكَ قد نهيتَ عن ذلك ، وأوقفتَ للناس رجلًا ينظر في مظالمهم ، فإن جاء ذلك المتظلم ، فبلغ بطانتك خبرُهُ سألوا صاحب المظالم أن لا يرفع مظلمته إليك ، فلا يزال المظلوم يختلف إليه ويلوذ به ويشكو ويستغيث وهو يدفعه ، فإذا أجهد وأخرج ، ثم ظَهرتُ أنت صرخَ بين يديك فيُضرب ضربًا مُبرِّحًا يكون نكالًا لغيره وأنت تنظر فما تنكر ، فما بقاء الإسلام ؟ .

وقد كنتُ يا أمير المؤمنين أسافر إلى الصين ؛ فقدمتها مرَّةً وقد أصيب مَلِكَهُم بسمْعِه ، فبكىٰ بكاءً شديدًا ، فحثه جلساؤه علىٰ الصبر . فقال : أما أني لستُ أبكي للبلية النازلة ، ولكني أبكي لمظلوم يصرخ بالباب فلا أسمعُ صوتَه . ثم قال : أما إذْ قد ذهب سمعي فإن بصري لم يذهب ؛ نادوا في الناس أن لا يلبس ثوبًا أحمر إلَّا متظلم ، ثم كان يركب الفيل طرفي النهار ،=

(٧٧٠) وأنشد ابن المبارك :

يا طالب العلم بادر الورعا . وهاجر النوم واهجر الشبعا
يا أيها الناس أنتم عُشب يحصده الموتَ كلما طلعا
لا يحصد المرء عند فاقته إلَّا الذي في حياته زرعا

= وينظر هل يرى مظلومًا . فهذا يا أمير المؤمنين مشرك بالله بلغت رأفته بالمشركين هذا المبلغ ، وأنتَ مؤمن بالله ، من أهل بيت نبيه لا تغلبك رأفتك بالمسلمين على شح نفسك ، فإن كنت إنما تجمع المال لولدك ؛ فقد أراك الله عبرًا في الطفل يسقط من بطن أمه ماله علىٰ الأرض مال ، وما من مالٍ إلَّا ودونه يدٌ شحيحة تحويه ، فما يزال الله يلطف بذلك الطفل حتى تعظم رغبة الناس له ، ولستَ الذي تُعطي ؛ بل الله تعالىٰ يعطي من يشاء ما يشاء .

فإن قلتَ : إنما تجمع المال لشديد السلطان ؛ فقد أراك الله عبرًا في بني أمية ، ما أغنىٰ عنهم جمعُهم من الذهب ، وما أعدُّوا من الرجال والسلاح والكراع ، حين أراد الله بهم ما أراد .

وإن قلتَ : إنما تجمع المال لطلب غاية هي أجسم من الغاية التي أنت فيها ؛ فوالله ما فوق ما أنت فيه إلَّا منزلة ما تدرك ، وهل تعاقب من عصاك بأشد من القتل ؟ قال : لا . قال : فكيف تصنع بالمَلِك الذي خوَّلك مُلْك الدنيا ، وهو لا يعاقب من عصاه بالقتل ؛ ولكن بالخلود في العذاب الأليم ، قد رأىٰ ما عُقد عليه قلبك ، وعملته جوارحك ، ونظر الله بصرك ، واجترحته يداك ، ومشت إليه رِجْلاك ؛ هل يغني عنك ما شححتَ عليه من ملك الدنيا إذا انتزعه من يدك ودعاك إلىٰ الحساب ؟ .

فبكىٰ المنصور وقال : ليتني لم أخلق ، ويحك ، كيف أحتالُ لنفسيَ ؟

قال : يا أمير المؤمنين ! إن للناس أعلامًا يفزعون إليهم في دينهم ، ويرضون بهم في دنياهم ؛ فاجعلهم بطانتك يرشدوك ، وشاورهم في أمرك يسددوك .

قال : قد بعثت إليهم فهربوا مني .

قال : خافوك أن تحملهم على طريقتك ؛ ولكن افتح بابك ، وسهل حجابك ، وانصر المظلوم ، واقمع الظالم ، وخذ الفيء والصدقات علىٰ حِلّها ، واقسمها بالحق والعدل على أهلها ، وأنا الضامن منهم بأن يأتوك ليساعدوك علىٰ صلاح الأمة .

وانصرف المنصور للصلاة ، فلما عاد طلب الرجل ، فلم يجده .

انتهت الموعظة ، وهي منتشرة مشهورة في كتب التاريخ والسِّيَر ، والله ينفع بها الناس حكامًا ومحكومين ودعاة آمين .

(**٧٧١**) وقال الحسن :

« من أفرط في حُبِّ الدنيا ذهبَ خوفُ الآخرة من قلبه ، ومن ازداد علمًا ثم ازداد على الدنيا حرصًا لم يزدد من الله إلَّا بُغضًا ، ولم يزدد من الدنيا إلَّا بعدًا » .

(**٧٧٢**) قال ابن عمر في نحو هذا :

« عِشْ ولا تغتر » .

(**٧٧٣**) وقال جعفر بن محمد :

« إذا رأيتم العالِم مُحبًا لدنياه فاتهموه على دينكم ، فإن كل محبٍّ لشيءٍ يحوط ما أحب » .

---

(٧٧٢) **صحيحٌ** .

أخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (١١/٢٨٥) ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » (١/٣١١) عن معمر ، عن قتادة قال : سئل ابن عمر عن لا إلٰه إلَّا الله ، هل يضرُّ معها عمل كما لا ينفع مع تركها عمل ؟ فقال ابن عمر : « عش ولا تغتر » .

وتابعه ابن المبارك في « الزهد » (٩٢٣) قال : أخبرنا معمر به .

* **قلت** : وهذا سند رجاله ثقات غير أنه منقطع بين قتادة وابن عمر .

ثم أخرجه ابن المبارك (٩٢٢) قال : أخبرنا إبراهيم أبو هارون الغنوي ، عن أبي يونس مولى تغلب قال : سألت عبد الله بن عمر وعبد الله بن الزبير وعبيد بن عمير هل يضر مع الإخلاص عمل ؟ فقالوا : « عش ولا تغتر » .

أبو يونس لم أهتد إلى معرفته . وأبو هارون هو : إبراهيم بن العلاء الحمصي .

وأخرجه أبو نعيم (١/٣١١) قال : حدثنا حبيب بن الحسن ، ثنا عمر بن حفص ، ثنا عاصم بن علي ، عن القاسم بن الفضل الحدَّاني ، عن معاوية بن قرَّة ، عن معبد الجهني قال : قلنا لعبد الله بن عمر : « رجل لم يدع من الخير شيئًا إلَّا عمل به ، إلَّا إنه كان شاكًا في الله عز وجل ؟ قال : هلك البتة . قلت : فرجل لم يدع من الشر شيئًا إلَّا عمل به إلَّا إنه كان يشهد أن لا إلٰه إلَّا الله وأن محمدًا رسول الله ؟ قال : عش ولا تغتر » .

* **قلت** : وهذا إسنادٌ حَسَنٌ ، وهذا السؤال خليق بذاك المبتدع الضال معبد الجهني أول من نطق بالقدر في زمن الصحابة .

ومن مجموع هذه الطرق يصح الخبر عن ابن عمر رضي الله عنهما والله تعالى أعلم .

(٧٧٤) وعن الشعبي قال :

« يَطَّلع قوم من أهل الجنة إلى قوم من أهل النار فيقولون : ما أدخلكم النار ؟ وإنما أُدخلنا الجنة بفضل تأديبكم وتعليمكم ؟ قالوا : إنا كنا نأمركم بالخير ولا نفعَله »[1] .

قال أبو عمر : قد ذم الله عز وجل في كتابه قومًا كانوا يأمرون الناس بأعمال البر ولا يعملون بها ذمًا ووبَّخهم الله به توبيخًا يُتلى في طول الدهر إلى يوم القيامة فقال : ﴿ **أتأمرون الناس بالبر وتنسون أنفسكم وأنتم تتلون الكتاب ، أفلا تعقلون** ﴾[2] [البقرة : ٤٤] .

(٧٧٥) قال أبو العتاهية :

وصفتَ التقى حتى كأنك ذو تقى ... وريح الخطايا من ثيابك تسطع

---

(٧٧٤) **صحيحٌ** .

أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٦٤) ، وأحمد في « الزهد » (ص ٤٤٢) ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » (٣١٢/٤) عن سفيان به .

- وسفيان هو الثوري . وإسماعيل هو ابن أبي خالد .

---

(١) قلتُ : ومثل هذا لا يقال بالرأي ، بل لابد فيه من خبر المعصوم صلى الله عليه وسلم ، وقد صحَّ عنه ما رواه أسامة بن زيد رضي الله عنهما قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« يجاء بالرجل يوم القيامة ، فيلقى في النار ، فتندلق أقتاب بطنه في النار ، فيدور كما يدور الحمار برحاه ؛ فيجتمع أهل النار عليه ، فيقولون : يا فلان ما شأنك ؟ أليس كنت تأمرنا بالمعروف ، وتنهانا عن المنكر ؟ قال : كنتُ آمركم بالمعروف ولا آتيه ، وأنهاكم عن المنكر وآتيه » .

أخرجه الشيخان .

(٢) **وكذا قوله سبحانه : ﴿ يا أيها الذين آمنوا لم تقولون مالا تفعلون . كَبُرَ مقتًا عند الله أن تقولوا ما لا تفعلون ﴾** [سورة الصف : ٢ : ٣] .

فينبغي أن يكون سلوك المسلم - والعالِم خاصة - كما كان عليه الأنبياء والرسل فهذا شعيب عليه السلام يقول لقومه : ﴿ **وما أريد أن أخالفكُم إلى ما أنهاكم عنه ، إنْ أُريدُ إلَّا الإصلاح ما استطعتُ ، وما توفيقي إلَّا بالله ، عليه توكلتُ وإليه أنيبُ** ﴾ [هود : ٨٨] .

(٧٧٦) وقال سلْم بن عمرو المعروف بالجاسر :

ما أقبح التزهيد من واعظٍ يزهد الناس ولا يَزْهد
لو كان في تزهيده صادقًا أضْحى وأمسى بيته المسجد
إن يرفض الدنيا فما باله يستمنح الناس ويسترفد
الرزق مقسوم على من ترى يسعى به الأبيض والأسود

(٧٧٧) وقال أبو العتاهية في أبيات له :

يا واعظ الناس قد أصبحت متهمًا إذْ عِبْتَ منهم أُمورًا أنت تأتيها
كملبس الثوب من عري وعورته للناس بادية ما إن يُواريها
وأعظم الذنب بعد الشرك نعلمه في كل نفسٍ : عماها عن مَسَاويها
عرفانها بعيوب الناس تبصرها منهم ولا تبصر العيب الذي فيها

وقد ذكرنا الأبيات في باب : قول العلماء بعضهم في بعض من هذا الديْوان .

(٧٧٨) عن عبد الله بن عروة بن الزبير قال :

« أشكو إلى الله عيبي ما لا أترك ونعتي ما لا آتي . وقال : إنما نبكي بالدِّين للدنيا » .

(٧٧٩) وقد قال عبد الله بن عروة شعْرًا يشبه هذا الحديث فقال :

يبكون بالدين للدنيا وبهجتها أرباب دين عليها كلهم صادي
لا يعملون لشيءٍ من معاذهم تعجلوا حظهم في العاجل البادي
لا يهتدون ولا يهدون تابعهم ضلَّ المقود وضل القائد الهادي

(٧٨٠) وقال :

يا أيها الرجل المعلِّم غيره هلَّا لنفسك كان ذا التعليم
وأراك تلقح بالرشاد عقولنا نصحًا وأنت من الرشاد عديم

(٧٨١) ولأبي العتاهية في هذا المعنى :

يا ذا الذي يقرأ في كتبه ما أمَرَ الله ، ولا يعملُ
قد بيَّن الرحمن مقت الذي يأمر بالحق ، ولا يفعلُ
من كان لا تشبه أفعاله أقواله ، فصمته أجملُ
من عزل الناس فنفسي بما قد قارفت من ذنبها أعزل
إن الذي ينهى ويأتي الذي عنه نهى في الحكم لا يعدل

وراكب الذنب على جهلـه		أعـذر ممن كان لا يجهـلُ
لا تخلطن ما يقبل الله من		فعل بقولٍ منك لا يُقبـل

(٧٨٢) وكان جندب بن عبد الله البجلي يقول :
« إن مثل الذي يعظ الناس وينسىٰ نفسه كالمصباح يحرق نفسه ويضيء لغيره » .

(٧٨٣) قال أبو عمر : أخذه بعض الحكماء فقال :
وبَّختَ غيرك بالعمىٰ فأفدته		بصرًا ، وأنت مُحسّن لعماك
كفتيلة المصباح تحرق نفسها		وتنير موقدها وأنت كـذاكا

(٧٨٤) وقد أخذه في غير هذا المعنىٰ عباس بن الأحنف فقال :
صبرتُ كأني ذُبَالَةٌ وَقَـدَتْ		تضيىء للناس وهي تحتـرق

(٧٨٥) ولقد أحسن أبو الأسود الدؤلي في قوله ، وترونى للعرزمي :
يا أيها الرجل المعلِّـم غيره		هلَّا لنفسك كان ذا التعليم
أنراك تلقح بالرشاد عقولنـا		صفةً ، وأنت من الرشاد عديم
لا تنه عن خُلُقٍ وتأتي مثله		عارٌ عليك إذا فعلت عظيم
وابدأ بنفسك فانهها عن غيِّها		فإنها إذا انتهت عنه فأنت حكيم
فهناك تقبل إن وعظت ويقتدىٰ		بالقول منك وينفـع التعـليم

(٧٨٦) وقال أبو العتاهية :
الحمـد لله دائمًـا أبـدًا		قد يصف القول غير مقتصد

(٧٨٧) ولأبي العتاهية :
إذا عبتَ أمرًا فلا تأته		وذو اللبِّ مجتنبٌ ما يعيبُ

(٧٨٨) وقال محمد بن عيسى بن طلحة بن عبيد الله :
لا تلم المرء على فعلـه		وأنت منسوب إلىٰ مثلـه
من ذم شيئًا وأتىٰ مثله		فإنما يزري علىٰ عقلـه
أنشدناها له الزبير .

(٧٨٩) وقال منصور الفقيه :
إن قومًـا يأمرونـا		بالدِّيـن لا يفعلونـا
لمجانين وإن هـم		لم يكونـوا يُصرعونـا

(٧٩٠) وقال غيره :

إذا أنت لم تعرف لذي السن فضله ... عليك ، فلا تنكر عقوق الأصاغر

(٧٩١) ويروىٰ عن أبي جعفر محمد بن عليّ رضي الله عنهما في قول الله تعالى : ﴿ **فكُبكِبوا فيها هم والغاوون** ﴾ [الشعراء : ٩٤] قال :

« قومٌ وَصَفُوا الحق والعدل بألسنتهم وخالفوه إلى غيره » .

(٧٩٢) ولي في قصيدة أولها :

نطق الكتاب بفصل حكم ... باهر أن التقي مباينٌ للفاجر

لم يجعل الأبرار كالفجار ، لا ... ما الرجس في التمثيل مثل الطاهر

ومتى أمرت بما تخالف فعله ... فاعلم بأنك حُزْتَ صفقة خاسر

وإذا جهلت الفرق بين جلي ... ما يتلىٰ به أبدًا وبين الداثر

فاعمد إلى حبرٍ له زهد فخذ ... بمقاله وأعدده خير موازر

واهرب عن المستأكلين بدينهم ... والجائرين فبئس مثوىٰ الجائر

والزهد في الدنيا يلقن حكمه ... أكرم به من ذيّ اقتدار صابر

إلى نفاس بعالمٍ متنزه ذو ... رغبة وفم فَديتك فاغر

وأدل برهان على جهل الفتى ... جمع الحرام ورغبة في الحائر

(٧٩٣) أخبرنا عبد الوارث ، نا قاسم ، نا أحمد بن زهير ، نا يحيى بن معين ، نا عبد الله بن صالح ، نا معاوية بن صالح ، عن راشد بن سعد ، عن أبي أمامة ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« **اتقوا فراسة المؤمن ، فإنه ينظر بنور الله** » يريد : العالم الفاضل والله أعلم .

---

(٧٩٣) حديث حَسَنٌ .

وقد رُوي من حديث أبي سعيد الخدري ، وأبي هريرة ، وعبد الله بن عمر ، وثوبان رضي الله عنهم بأسانيد شديدة الضعف .

أما حديث أبي أُمامة فأخرجه : الطبراني في « الكبير » (٨/ ٧٤٩٧/ ١٢١) ، وابن عدي في « الكامل » (١٥٢٣/٤) ، والخطيب في « التاريخ » (٩٩/٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١١٨/٦) من طرق عن عبد الله بن صالح أبي صالح كاتب الليث به .

قال الهيثمي في « المجمع » (٢٦٨/١٠) :

=

(٧٩٤) وقال أبو العتاهية :

بكى شجوةً الإسلام من علمائه ... فما اكترثوا لما رأوا من بكائه
فأكثرهم مستقبح لصواب ... من يخالفه مستحسن لخطئه

= « رواه الطبراني ، وإسناده حَسَنٌ » .

وقال ابن عدي :

« ولا أعلم يرويه عن راشد غير معاوية بن صالح ، وعن معاوية أبو صالح .. وعنده عن معاوية بن صالح نسخة كبيرة ... وهو عندي مستقيم الحديث ؛ إلَّا أنه يقع في حديثه ، في أسانيده ومتونه غلط ولا يتعمد الكذب ، وقد روىٰ عنه يحيىٰ بن معين » .

وقال السيوطي في « اللآلىء » (٢/٣٣٠) :

« فإنه بمفرده على شرط الحسن ، وعبد الله بن صالح لا بأس به » .

وقد ذهب شيخنا الإمام ، زينة الزمان وبهجته العلامة الألباني في « الضعيفة » (١٨٢١) إلى تضعيف هذا الحديث من جميع طرقه ، وجعل - حفظه الله - علَّة هذا الطريق عبد الله بن صالح كاتب الليث .

وليسمح لنا شيخنا - أعزَّه الله - أن نخالفه مع قِلَّة البضاعة ، وحجتنا في ذلك أمور ثلاثة :

الأول : قال الحافظ في « التقريب » : « صدوق كثير الغلط ، ثبت في كتابه ، وكانت فيه غفلة » .

فهو ثبت في كتابه ، وأحاديثه عن معاوية بن صالح من كتاب كما تقدم من كلام ابن عدي ، فانتفىٰ عنه هنا الغلط والغفلة والله أعلم .

الثاني : قال الحافظ في « هدي الساري » (ص ٤١٤) بعد أن ذكر أقوال أهل العلم في عبد الله بن صالح قال : « قلت : ظاهر كلام هؤلاء الأئمة أن حديثه في الأول كان مستقيمًا ثم طرأ عليه فيه تخليط ، فمقتضىٰ ذلك أن ما يجيء من روايته عن أهل الحذق كيحيىٰ بن معين والبخاري وأبي زرعة وأبي حاتم فهو من صحيح حديثه ، وما يجيء من رواية الشيوخ عنه فيتوقف فيه » اهـ .

* **قلت** : وهذا من رواية ابن معين عنه ، ويؤيده ما أشار إليه ابن عدي بقوله : وقد روىٰ عنه يحيى بن معين .

الثالث : شواهد الحديث التي ذكرناها ، وإن كانت ضعيفة إلَّا أنها تدل على أن للحديث أصلًا والله تعالى أعلم .

فأيهم المرجو فينا لدينه وأيهم الموثوق فينا برأيه

(٧٩٥) وقال أبو العتاهية عبد الله بن محمد الناشيء :

أصحُّ مواقع الآراء ما لم يكن مستصوبًا عند الجهول

● ● ●

□ الباب الحادي والأربعون □

□ ما جاء في مُسَاءلة الله عز وجل العُلماءَ يوم القيامة عمَّا عَمِلوا فيما علموا □

(٧٩٦) عن عبد الله بن عكيم قال :

« سمعتُ ابنَ مسعود بدأ باليمين قبل الحديث فقال : والله ما منكم من أحد إلَّا سيخلو به ربه كما يخلو أحدكم بالقمر ليلة البدر - أو قال : لليله - ثم يقول : يا ابن آدم ! ما غرَّك بي ؟ ابن آدم ! ما غرَّكَ بي ؟ ابن آدم ! ما غرَّك بي ؟ ما عملتَ فيما علمتَ ؟ يا ابن آدم ؟ ماذا أجبتَ المرسَلين » .

(٧٩٧) وقال أبو الدرداء :

« إنَّ أخوف ما أخاف إذا وقفتُ على الحساب أن يُقالَ لي : قد علمتَ فماذا عملتَ فيما علمتَ ؟ » .

(٧٩٨) وعن سليمان بن يسار قال :

« تفرَّج الناس علىٰ أبي هريرة فقال له نَاتِل الشامي : أيها الشيخ ! حدِّثنا حديثًا سمعته من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم . فقال : سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« أول الناس يُقضىٰ فيه يوم القيامة ثلاثة : رجل استشهد في سبيل الله فأُتى به ربُّه عز وجل فعرَّفه نِعمه فَعَرَفَها . فقال : فما عملتَ فيها ؟ قال : قاتلتُ حتى قُتلتُ : قال : كذبتَ ؛ ولكن قاتلت ليُقالَ : هو جريء ؛ وقد قيلَ ، ثم أمر به فسحب علىٰ وجهه حتىٰ أُلقي في النار . ورجل تعلَّم العلم وعلَّمه وقرأ القرآن فأتى به فعرفه نِعمه فعرفها فقال : فما عملت فيها ؟ قال : تعلمتُ فيك العلم وعلَّمته . وقرأتُ القرآن . قال : كذبتَ ، ولكن ليقال : هو قاريء ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار . ورجلٌ أوسع الله عليه وأعطاه

---

(٧٩٨) حديث صحيحٌ .

أخرجه مسلم (١٩٠٥) ، والنسائيّ (٦/٢٣ - ٢٤) ، وأحمد (٢/٣٢١ - ٣٢٢) ، والخطيب في « الاقتضاء » (١٠٧) .

من أصناف المال ، فأتىٰ به فعرفه نعمه فعرفها ، قال : فماذا عملتَ فيها ؟ قال : ما تركتُ من سبيل تحبُّ أن أنفق فيها إلَّا أنفقت فيها . فقال : كذبت ، ولكن ليقال : هو جوَّاد ، فقد قيل ، ثم أمر به فسحب على وجهه حتى ألقي في النار » .

وهذا الحديث فيمن لم يرد بعلمه وعمله وجه الله تعالىٰ ، وقد قيل في الرِّياء : إنه الشرك الأصغر ، ولا يزكو معه عمل . عصمنا الله برحمته .

(٧٩٩) وقال محمود بن الربيع رضي الله عنه :

« لما حضرت شدَّاد بن أوس الوفاة قال : أخوف ما أخاف علىٰ هذه الأُمة الرِّياء والشهوة الخفيَّة » .

وقيل الشهوة الخَفية : « الذي يحبُّ أن يُحمد علىٰ الخير » .

(٨٠٠) وعن أبي الدرداء قال :

« لا أخاف أن يُقال لي يوم القيامة : يا أبا الدرداء ! ما عملت فيما جَهِلتَ ، ولكن أخاف أن يُقالَ لي : يا عويمر ! ماذا عملتَ فيما علمتَ » .

(٨٠١) ومن حديث عطاء عن ابن عمر ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال :

« لا تزول قَدَما العبد يوم القيامة حتى يُسأل عن خمس خصال : عن شبابه فيما أبلاه ، وعن عمره فيما أفناه ، وعن ماله من أين اكتسبه ، وأين أنفقه ، وعن علمه ماذا عمل فيه » .

---

(٨٠١) **حديثٌ صحيحٌ .**

ولم أجده من حديث ابن عمر ، بل هو من حديث ابن مسعود رضي الله عنهم أخرجه : الترمذي (٢٤١٦) ، والطبراني في « الكبير » (١٠/٩٧٧٢/٨ - ٩) ، و« الصغير » (٧٦٠) ، وأبو يعلىٰ (٥٢٧١) ، والخطيب في « التاريخ » (١٢/٤٤٠) ، وابن عدي في « الكامل » (٢/٧٦٣ - ٧٦٤) عن حصين بن نمير قال : ثنا حسين بن قيس أبو علي الرحبي ، عن عطاء ، عن ابن عمر ، عن ابن مسعود مرفوعًا به .

وقال أبو عيسى :

« هذا حديث غريب لا نعرفه من حديث ابن مسعود عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا من حديث الحسين بن قيس ، والحسين بن قيس يضعَّف في الحديث من قبل حفظه » . =

....

= وقال الطبراني :
« لا يروى عن عبد الله بن مسعود إلَّا بهذا الإسناد ، تفرد به حميد بن مسعده » .
وقال ابن عدي :
« الحسين بن قيس هو إلى الضعف أقرب منه إلى الصدق » .
* قلت : بل هو متروك الحديث . كذا قال أحمد والبخاري والنسائيُ وكفى بهم .
فالإسناد ضعيف جدًا لأجله . ولكن لما كان من الجائز أن ينسى الحافظ فكذلك كان من الجائز أن يحفظ المغفل . وللحديث شواهد تدل على أن الحسين بن قيس قد حفظ هذا الحديث منها :

أولًا : حديث أبي برزة الأسلمي رضي الله عنه .

أخرجه الترمذي (٢٤١٧) ، والدارمي (١/١٣٥) ، وأبو يعلى (٦٤٣٤) ، والخطيب في « الاقتضاء » (١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١٠/٢٣٢) من طريقين عن الأعمش قال : ثنا سعيد ابن عبد الله بن جريج عنه .
وقال الترمذي :
« هذا حديث حَسَنٌ صحيحٌ » وهو كما قال .
وروي هذا الحديث عن أبي برزة بإسناد واهٍ أخرجه الطبراني في « الأوسط » (٢٢١٢) قال : حدثنا أحمد قال : حدثنا أبو يوسف القلوسي ، حدثنا الحارث بن محمد الكوفي ، حدثنا أبو بكر بن عياش ، عن معروف بن خرَّبوذ ، عن أبي الطفيل عامر بن واثلة عنه به دون ذكر السؤال عن العلم وزاد : « ... وعن حبِّ أهل البيت » . فقيل : يارسول الله ! فما علامة حُبِّكم ؟ فضرب بيده على مَنْكبِ علي رضي الله عنه » .
* قلت : ومعروف بن خرَّبوذ شيعي غال ، وهو عندي المتهم بهذه الزيادة والله أعلم . والراوي عنه قيل : الكوفي . وقيل : المكفوف . وقيل : المعكوف أورده الحافظ الذهبي في « الميزان » (١/٤٤٣) وقال : أتى بخبر باطل ، ثم ذكر هذا الخبر ، ولكن جعله من مسند أبي ذر ، وكذا رواه ابن عساكر في « تاريخه » (١٢/١٢٦) .
ثم هذه الزيادة قد جاءت من حديث ابن عباس أيضًا .
أخرجه الطبراني في « الكبير » (١١/١١١٧٧/١٠٢) قال : حدثنا الهيثم بن خلف الدوري ، ثنا أحمد بن محمد بن يزيد بن سليم ، مولى بني هاشم ، حدثني حسين بن الحسن الأشقر ، ثنا هشيم بن بشير ، عن أبي هاشم ، عن مجاهد عنه به مرفوعًا دون ذكر السؤال عن العلم أيضًا وزاد : « ... وعن حُبِّنا أهل البيت » . =

(٨٠٢) ومن حديث ابن مسعود ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مثله .

= قال الهيثمي في « المجمع » (١٠/٣٤٦) : « فيه حسين بن الحسن الأشقر وهو ضعيف جدًا ، وقد وثقه ابن حبان مع أنه يشتم السلف » .

* **قلت** : وكذا وثقه ابن معين (!) قاتل الله كل من تناول أحدًا من السلف بما يؤذيه ، والأشقر كذبه أبو معمر الهذلي .

وقال الجوزجاني :

« غالٍ - يعني في التشيع - شتام للخيرة » .

* **قلت** : وهذا دليل صدق على أنه المتهم بهذه الزيادة والله تعالى أعلم .

وللحديث عن ابن عباس إسنادٌ آخر فيه محمد بن زكريا الغلابي وهو وضَّاع كذاب .

ثانيًا : حديث معاذ بن جبل رضي الله عنه .

أخرجه الطبراني في « الكبير » (٢٠/١١/٦٠ - ٦١) ، والخطيب في « التاريخ » (١١/٤٤١ - ٤٤٢) ، وفي « الاقتضاء » (٢) عن المفضل بن محمد الجندي قال : ثنا صامت بن معاذ الجندي ، عن عبد المجيد بن عبد العزيز بن أبي روَّاد عن سفيان الثوري ، عن صفوان بن سليم ، عن عدي بن عدي ، عن الصنابحي عنه .

* **قلت** : وهذا سند لا بأس به في الشواهد ، فرجاله ثقات غير صامت وشيخه ففيهما ضعف .

وقال الهيثمي (١٠/٣٤٦) :

« رواه الطبراني والبزار بنحوه ، ورجال الطبراني رجال الصحيح غير صامت بن معاذ وعدي ابن عدي وهما ثقتان » (!) . وقال المنذري في « الترغيب » (٤/١٩٨) : « رواه البزار والطبراني بإسناد صحيح » (!!) وهو عند البزار في « مسنده » (٣٤٣٧ ، ٣٤٣٨) والدارمي (١/١٣٥) من طريقين عن ليث بن أبي سليم عن عدي بن عدي عن الصنابحي عن معاذ مرفوعًا مرة وأخرى موقوفًا .

* **قلت** : وهذا اضطراب من ليث ، ثم هو ضعيف وثم علَّة أخرى تؤكد اضطراب ليث ما أخرجه الخطيب في « الاقتضاء » (٣) من طريق ابن فضيل عن ليث عن عدي بن عدي عن رجاء بن حيوة عن معاذ موقوفًا به .

وخلاصة القول أن الحديث صحيح من حديث أبي برزة الأسلمي ويشهد له حديث معاذ والله الموفق .

(٨٠٣) وعن معاذ قال :

« لا تزول قدما العبد يوم القيامة حتى يُسأل عن أربع : عن جسده فيما أبلاه ، وعن عمره فيما أفناه ، وعن ماله من أين اكتسبه وفيما أنفقه ، وعن علمه كيف عمل فيه » .

(٨٠٤) وكان الثوري يقول :

« وددتُ أني قرأتُ القرآن ، ثم وقفتُ ثم سمعته يقول : وددتُ أني أفْلِتُ من هذا الأمر لا لي ولا عليَّ . قال سفيان : وما أدركتُ أحدًا أرضاهُ إلّا قال ذلك » .

(٨٠٥) وعن أبي الزاهرية قال :

« بلغني أن في بعض الكتب أن الله عز وجل يقول : أُبُثُّ العلم في آخر الزمان حتى يعلمه الرجل والمرأة ، والحر والعبد ، والصغير والكبير ، فإذا فعلتُ ذلك بهم آخذتهم بحقي عليهم » .

● ● ●

□ الباب الثاني والأربعون □

□ جامع القول في العمل بالعلم(١) □

(٨٠٦) وقال بعض الحكماء :

« لولا العقل لم يكن علم ، ولولا العلم لم يكن عمل ، ولأن أَدَع الحق جهلًا به خيرًا من أن أدعه زُهْدًا فيه » .

---

(١) وقال الشيخ صالح الفوزان في العلم والعمل :

العلم النافع والعمل الصالح قرينان لا يصلح أحدهما بدون الآخر ؛ قال تعالى : ﴿ **هُوَ الَّذِى أَرْسَلَ رسولَهُ بالهُدى ودِينِ الحَقِّ** ﴾ .

فالهُدى : هو العلم النافع . ودين الحق : هو العمل الصالح . والناس بالنسبة لهما أقسام :

القسم الأول : الذين جمعوا بين العلم النافع والعمل الصالح ، وهؤلاء قد هداهم الله صراط المنعَمِ عليهم من النبيِّين والصديقين والشهداء والصالحين ، وحسُن أولئك رفيقًا .

القسم الثاني : الذين تعلَّموا العلم النافع ، ولم يعملوا به ، معهم علم بدون عمل ، وهؤلاء على طريقة المغضوب عليهم .

القسم الثالث : الذين يعملون بلا علم ، وهؤلاء أهل الضلال ، وهم النصارى .

فالحاصل أن الأقسام ثلاثة : أهل العلم والعمل، أهل علم بلا عمل ، أهل عمل بلا علم .

ويشمل الأقسام الثلاثة قوله تعالى : ﴿ **اهْدِنا الصِّراطَ المُسْتَقيمَ** ﴾ ... إلى قوله : ﴿ **وَلَا الضَّالِّينَ** ﴾ من سورة الفاتحة .

قال شيخ الإسلام محمد بن عبد الوهاب رحمه الله :

« وأما قوله : ﴿ **غيرِ المَغْضوبِ عليهِم ولا الضَّالِّينَ** ﴾ ؛ فالمغضوب عليهم : هم العلماء الذين لم يعملوا بعلمهم ، والضالُّون : العاملون بلا علم . فالأول صفة اليهود ، والثاني صفة النصارى .

وكثيرٌ من النَّاس إذا رأى في التفسير أن اليهود مغضوبٌ عليهم ، وأن النصارى ضالُّون ؛ ظنَّ الجاهل أن ذلك مخصوص بهم ، وهو يقرأ أن ربه فارض عليه أن يدعو بهذا الدعاء ، ويتعوَّذ من طريق أهل هذه الصفات .

فيا سبحان الله ! كيفَ يعلمه ويختار له ويفرض عليه أن يدعو ربه دائمًا مع أنه لا حذرَ عليه منه ، ولا يتصوَّر أن فعله هذا هو ظن السوء بالله » اهـ .

(٨٠٧) وقالوا :

« من حجب الله عنه العلم عذَّبه علىٰ الجهل ، وأشد فيه عذابًا من أقبل عليه العلم فأدبر عنه ، ومن أهدىٰ الله إليه علمًا فلم يعمل به » .

(٨٠٨) وقالوا : قالت الحكمة :

« ابن آدم ! إن التمستني وجدتني في حرفين : تعمل بخير ما تعلم ، وتدع شر ما تعلم » .

(٨٠٩) وروىٰ ثور بن يزيد ، عن عبد العزيز بن ظبيان قال : قال عيسى عليه السلام :

« من علم وعمل وعلَّم دُعي في ملكوت السموات عظيمًا » .

(٨١٠) أخذه بكر بن حماد فقال :

وإذا امرؤ عَمِلتْ يداه بعلمه   نودي عَظيمًا في السماء مُسَوَّدًا

وهذا البيت في قصيدة له يرثي بها أحمد بن حنبل رحمه الله .

(٨١١) ويقالُ :

« إن في الإنجيل مكتوبًا : لا تطلبوا علم ما لم تعلموا حتى تعملوا بما علمتم » .

(٨١٢) وقال عيسى عليه السلام للحواريين :

« يحق أن أقول لكم : إن قائل الحكمة وسامعها شريكان ، وأولاهما بها من حقَّقها بعمله ، يا بني إسرائيل ! ما يغني عن الأعمىٰ معه نور الشمس وهو لا يبصرها ، وما يغني عن العالِم كثرة العلم وهو لا يعمل به » .

(٨١٣) وقال رجل لإبراهيم بن أدهم رضي الله عنه : قال الله تعالى : ﴿ **ادعوني أستجب لكم** ﴾ [غافر : ٦٠] فما بالنا ندعو فلا يُستجاب لنا ؟ فقال له إبراهيم : من أجل خمسة أشياء ، قال : وما هي ؟ قال : عرفتم الله فلم تؤدوا حقَّه ، وقرأتم القرآن فلم تعملوا بما فيه ، وقلتم : نُحب الرسول صلىٰ الله عليه وسلم وتركتم سُنته ، وقلتم : نلعن إبليس وأطعتموه ، والخامسة : تركتم عيوبكم وأخذتم في عيوب الناس » .

(٨١٤) وقال سفيان بن عيينة :

« كتب ابن منبه إلى مكحول : إنك امرؤ قد أصبت بما ظهر من علم الإسلام

شرفًا ، فاطلب بما بطن من علم الإسلام عند الله محبة وزلفىٰ ، واعلم أن إحدىٰ المحبتين سوف تمنع منك الأخرىٰ » .

(٨١٥) وقال الحسن البصري :

« يبعث الله لهذا العلم أقوامًا يطلبونه ، ولا يطلبونه حِسْبَة ، وليس لهم فيه نية ، يبعثهم الله في طلبه كي لا يضيع العلم حتى لا يبقىٰ عليه حجة » .

(٨١٦) وعن أُبي بن كعب قال :

« تعلموا العلم واعملوا به ، ولا تتعلموه لتتجملوا به ؛ فإنه يوشك إن طال بكم زمان أن يُتجمل بالعلم كما يتجمل الرجل بثوبه » .

(٨١٧) وروينا عن إبراهيم بن أدهم رحمه الله قال :

« مررت بحجر مكتوب عليه ، فقلبته فإذا عليه مكتوب : أنت بما تعلم لا تعمل فكيف تطلب علم ما لم تعلم ؟ » .

(٨١٨) وقال مكحول : كان رجل يسأل أبا الدرداء فقال له :

« كل ما تسأل عنه تعمل به ؟ قال : لا . قال : فما تصنع بزيادة حجة الله عليك » .

(٨١٩) وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه :

« إن الناس أحسنوا القول كلهم ؛ فمن وافق قوله فعله فذلك الذي أصاب حظه ، ومن خالف قوله فعله فإنما يوبخ نفسه » .

(٨٢٠) وعن الحسن قال :

« اعتبروا الناس بأعمالهم ودعوا أقوالهم ؛ فإن الله لم يدع قولًا إلَّا جعل عليه دليلًا من عملٍ يصدقه أو يكذبه ، فإذا سمعت قولًا حسنًا فرويدًا بصاحبه ، فإن وافق قوله عمله فنعم ونعمة عين » .

---

(٨٢٠) أخرجه ابن المبارك في « الزهد » (٧٧) عن معمر به وزاد : « فآخه ، وأحببه ، ووادده . وإن خالف قولًا وعملًا فماذا يشبه عليك منه ، أو ماذا يخفىٰ عليك منه ؟ إيَّاك وإياه ، لا يخدعنك كما خدع ابن آدم ، إن لك قولًا وعملًا ، فعملك أحق بك من قولك ، وإن لك سريرة وعلانية فسريرتك أحق بك من علانيتك ، وإن لك عاجلة وعاقبة فعاقبتك أحق بك من عاجلتك » .

(**٨٢١**) وذكر مالك أنه بلغه عن القاسم بن محمد قال :
« أدركت الناس وما يعجبهم القول ، إنما يعجبهم العمل » .

(**٨٢٢**) وقال المأمون :
« نحن إلى أن نوعظ بالأعمال أحوج منا إلى أن نوعظ بالأقوال » .

(**٨٢٣**) وعن ابن مسعود قال :
« كونوا للعلم وعاة ، ولا تكونوا له رواة ، فإنه قد يرعوي ولا يروي ويروي ولا يرعوي » .

(**٨٢٤**) وعن أبي الدرداء قال :
« لا تكون تقيًا حتى تكون عالمًا ، ولا تكون بالعلم جميلًا حتىٰ تكون به عاملًا » .

(**٨٢٥**) قال أبو عمر : من قول أبي الدرداء هذا – والله أعلم – أخذ القائل :
« كيف هو مُتَّقٍ وهو لا يدري ما يتقي ؟ » .

(**٨٢٦**) وعن الحسن قال :
« العالم الذي وافق علمه عمله ، ومن خالف علمه عمله فذلك راوية أحاديث سمع شيئًا فقاله » .

(**٨٢٧**) ويروىٰ أن سفيان الثوري رحمه الله كان ينشد متمثلًا ، وهي لسابق البربري في شعر له مطول :

إذا العلم لم تعمل به كان حجة ... عليك ولم تعذر بما أنت جاهله
فإن كنت قد أُتيت علمًا فإنما ... يصدق قول المرء ما هو فاعله

(**٨٢٨**) ويروىٰ أن الحسن بن أبي الحسن البصري كان يتمثل بهذا والله أعلم .

(**٨٢٩**) وأنشد الرياشي رحمه الله :

ما من روىٰ أدبًا فلم يعمل به ... ويكف عن زيغ الهوىٰ بأديب
حتى يكون بما تعلَّم عاملًا ... من صالح فيكون غير معيب
ولقلما تجدي إصابة عالمٍ ... أعماله أعمال غير مصيب

(**٨٣٠**) وقال منصور رحمه الله :

ليس الأديب أخا الرواية ... للنــوادر والغــــريب
ولشعر شيـخ المحدِّثين ... أبي نواس أو حبيب
بل ذو التفضل والمروءة ... والعفاف هـو الأديب

(٨٣١) وعن سفيان قال :
« وددت أنها قطعت من هٰهنا و لم أرو الحديث » .

(٨٣٢) وعن مكحول في قوله تعالى : ﴿ **واجعلنا للمتقين إمامًا** ﴾ [الفرقان : ٧٤] قال : « أئمة في التقوىٰ يقتدي بنا المتقون » .

(٨٣٣) وقال الثوري :
« العلماء إذا علموا عملوا ، فإذا عملوا شُغلوا ، فإذا شُغلوا فُقدوا ، فإذا فُقدوا طُلبوا ، فإذا طُلبوا هربوا » .

(٨٣٤) وقال بشر بن الحارث :
« إنما أنت متلذذ تسمع وتحكي ، إنما يُراد من العلم العمل ، اسمع وتعلَّم واعلم وعلِّم واهرب ألم تر إلى سفيان كيف طلب العلم فعلم وعلَّم وعمل وهرب ، وهكذا العلم إنما يدل على الهرب عن الدنيا ليس على طلبها » .

(٨٣٥) وقال الحسن :
« لا ينتفع بالموعظة من تمر علىٰ أذنيه صفحًا كما أن المطر إذا وقع في أرض سبخة لم تنبت » .

(٨٣٦) وأنشد ابن عائشة :
إذا قسي القلب لم تنفعه موعظة ... كالأرض إن سبخت لم يحيها المطر
والقطر تحيا به الأرض التي قحطت ... والقلب فيه إذا مالان مزدجر

(٨٣٧) وقال مالك بن دينار رحمه الله :
« ما ضرب عبد بعقوبة أعظم من قسوة القلب » .

(٨٣٨) وقال الأصمعي : سمعت أعرابيًا يقول :
« إذا دخلت الموعظة أذن الجاهل مرقت من الأذن الأخرىٰ » .

(٨٣٩) وقال مالك بن دينار :

« إن العالم إذا لم يعمل زلَّت موعظته عن القلوب كما يزل القطر عن الصفا » .

(٨٤٠) وكان سوَّار يقول :

« كلام القلب يقرع القلب ، وكلام اللسان يمرُّ علىٰ القلب صفحًا » .

(٨٤١) وقال زياد بن أبي سفيان :

« إذا خرج الكلام من القلب وقع في القلب ، وإذا خرج من اللسان لم يجاوز الآذان » .

(٨٤٢) وأنشد رجاء بن سهل :

وكأن موعظة امريء متنازح ... عن قوله بفعله هذيان

(٨٤٣) وقال بعض الحكماء :

« إذا كانت حياتى حياة السَّفيه وموتي موت الجاهل فما يغني عني ما جمعتُ من غرائب الحكمة » .

(٨٤٤) وقال الحسن :

« ابن آدم ! ما يغني عنك ما جمعتَ من حكمة الحكماء وأنت تجري في العمل مجرى السفهاء » .

(٨٤٥) وقال أبو عبد الرحمٰن العطوي :

« أي شيء تركتَ يا عارفًا بالله للممترين والجهال ؟!! » .

(٨٤٦) وقال منصور الفقيه :

أيها الطالب الحريص تعلم ... إن للحق مذهبًا قد ضللته

إن ركبت السحاب في نيل ما لم ... يُقدِّر الله نيْله ما أخذته

أو جرت عاصفات ريحك كي تسـ ... ـبق أمرًا مقدَّرا ما سبقته

فعلام العناء إن كان في الحق ... سواء طلبته أو تركته

ليس يجدي عليك علمك إن لم ... تك مستعملًا لما قد علمته

قد لعمري اغتربت في طلب العـ ... ـلم وحاولت جمعه فجمعته

ولقيت الرجال فيه وزاحمت ... عليه الجميع حتى سمعته

ثم ضيَّعت أو نسيت وما يـنـ ... ـفع علم نسيته أو أضعته

وسواء عليك علمك إن لم ... تجد نفعًا عليك أو ما جهلته

يا بن عثمان فازدجر والـزم البيت وعش قانعًا بما رزقتـه
كم إلى كم تخادع النفس جهلًا وتُجري خلاف ما قد عرفته
تصف الحق والطريـق إليـــه فإذا ما علمت خالفت سِمْته
قد لعمري محَّضتُك الـنصح يا عمرو بن عثمان جاهدًا إن قبلته

(٨٤٧) وقال عبد الملك بن إدريس :

والعلـم لـيس بنافـع أربابــه ما لم يفد عملًا وحُسن تبصُّر
سِيَّان عندي من لم يستفـد عملًا به وصلاة من لم يطهر
فاعمل بعلمك توف نفسك وزنها لا ترض بالتضييع وزن المخسر

(٨٤٨) وقال عبد الله بن مسعود :

« تعلَّموا ، تعْلموا ، فإذا علمتم فاعملوا » .

(٨٤٩) وأنشد أحمد بن محمد بن مسروق :

إذا كنت لا ترتاب أنك ميت ولست لبعد الموت تسعى وتعمل
فعلمك ما يجدي وأنت مفرط وذكرك في الموتى معدٌّ مُحصَّل

(٨٥٠) وقال منصور بن إسماعيل الفقيه رحمه الله :

إذا كنت تزعم إن الفراق فراق الحياة قريب قريب
وأن المعدّ جهاز الرحيل ليوم الرحيل مصيب مصيب
وأن المقدم مالًا يفـوت على ما يفوت معيب معيب
وأنك في ذاك لا ترعوي فأمرك عندي عجيب عجيب

(٨٥١) وقال الحسن :

« الذي يفوق الناس في العلم جديرٌ أن يفوقهم في العمل » .

(٨٥٢) وقال فضيل بن عياض رحمه الله : قال لي ابن المبارك :

« أكثركم علمًا ينبغي أن يكون أكثركم خوفًا » .

(٨٥٣) وقال بعض الحكماء :

« ما هذا الاغترار مع ما ترى من الاعتبار » .

(٨٥٤) وعن الحسن في قوله تعالى : ﴿ **وعُلِّمتم ما لم تعلموا أنتم ولا آباؤكم** ﴾ [الأنعام : ٩١] قال :

« علّمتم فعلِمْتم ولم تعملوا ، فوالله ما ذلكم بعلم » .

(٨٥٥) وقال سفيان الثوري :

« العلم يهتف بالعمل ، فإنْ أَجَابَهُ وإلَّا ارتحل » .

(٨٥٦) وكان عبد الله يقول :

« ما استغنىٰ أحَدٌ بالله إلَّا احتاج الناس إليه ، وما عمل أحدٌ بما علَّمه الله عز وجل إلَّا احتاج الناس إلىٰ ما عنده » .

(٨٥٧) وقال إبراهيم :

« من تعلَّم علمًا يريد به وجه الله والدَّار الآخرة آتاه الله من العلم ما يحتاج إليه » .

(٨٥٨) ويروىٰ أن عيسى عليه السلام قال للحواريين :

« لستُ أعلمكم لتعجبوا ، إنما أعلمكم لتعملوا ، ليست الحكمة القول بها ؛ إنما الحكمة العمل بها » .

(٨٥٩) وكان بعض الحكماء يقول :

« نفعنا الله وإياكم بالعلم ، ولا جعل حظنا منه الاستماع والتعجب » .

(٨٦٠) وقال أيوب السختياني : قال لي أبو قلابة :

« يا أيوب ! إذا أحدث الله لك علمًا فأحدث له عبادة ، ولا يكن همُّك أن تحدِّث به » .

(٨٦١) وقال عليّ بن الحسين :

« كان نقش خاتم حسين بن عليّ رضي الله عنهم : علمتَ فاعمل » .

(٨٦٢) وعن مالك بن مغول في قوله تعالى : ﴿ **فنبذوه وراء ظهورهم** ﴾ [آل عمران : ١٨٧] قال :

« تركوا العمل به » .

(٨٦٣) وقال الحسن :

« إن أشد الناس حسرة يوم القيامة رَجُلان : رجل نظر إلى مالِه في ميزان غيره سعد به وشقي هو به . ورجل نظر إلى علمه في ميزان غيره سعدَ به وشقي هو به » .

(٨٦٤) وكان وكيع بن الجرَّاح يقول :

« كنا نستعين علىٰ حفظ الحديث بالعمل به ، وكنا نستعين في طلبه بالصوم » .

(٨٦٥) وقال ابن وهب ، عن مالك أنه سمعه يقول :

« إن حقًا علىٰ من طلب العلم أن يكون له وقار وسكينة وخشية ، وأن يكون متبعًا لآثار من مضىٰ قبله » .

(٨٦٦) قال : وقال لي مالك :

« إن من إزالة العلم أن يُكلِّم العالِم كل من يسأله ويجيبه » .

● ● ●

□ فصلٌ من هذا الباب □

□ في كسب طالب العلم المالَ وما يكفيه من ذلك[1] □

(٨٦٧) كان سفيان الثوري يقول :
« العِلْمُ طبيب هذه الأمة والمالُ داؤها ، فإذا كان الطبيب يجر الداء إلى نفسه فكيف يُعالج غيره ؟ » .

---

(١) قال الأصفهاني في « الذريعة » (ص ٣٨٠ - ٣٨١) :
« التكسُّبُ في الدنيا وإن كان معدودًا من المباحات من وجهٍ ، فإنه من الواجبات من وجهٍ ، وذلك أنه لما لم يكن للإنسان الاستقلال بالعبادة إلَّا بإزالة ضروريات حياته ، فإزالتها واجبة ؛ لأن كل ما لا يتم الواجب إلَّا به فواجبٌ كوجوبه » .

وقال الخطيب في « الجامع » (٩٧ - ٩٩) :
« إذا كان للطالب عِيَالٌ لا كاسبَ لهم غيره ، فيكره له أن ينقطع عن معيشته ، ويشتغل بالحديث عن الاحتراف لهم ، والأصل في ذلك حديث رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **كفى بالمرءِ إثمًا أن يُضيِّع من يقوت** (**يعول**) » .

وقال الثوري رحمه الله : « عليك بعمل الأبطال : الكسب من الحلال ، والإنفاق على العيال » . وكان يسأل الرجل إذا أتاه يسأل العلم : هل لك وجه معيشة ؟ فإن أخبره أنه في كفاية ، أمَرَهُ بطلب العلم ، وإن لم يكن في كفاية ، أمَرَهُ بطلب المعاش .

وكان عبيد بن جنَّاد يقول لأصحاب الحديث : « ينبغي للرجل أن يعرف من أين مطعمه وملبسه ومسكنه ، وكذا وكذا ، ثم يطلب العلم » .

وقال أبو مسهر : كنا عند الحكم بن هشام العقيلي - وعنده جماعة من أصحاب الحديث - فقال لهم : « إنه من أغرق في الحديث فليعدَّ للفقر جلبابًا ، فليأخذ أحدكم من الحديث بقدر الطاقة ، وليحترف حذرًا من الفاقة » .

وهذا القول منه خرج مخرج النصيحة لتلاميذه لئلا يستغرق طلب الحديث جميع أوقاتهم ، فلا يتمكنون من الكسب الذي يسدُّ حاجتهم وحاجة من يعولون ، فيضيِّعونهم ، ويصبحون عالة على الناس ، وهو خلاف ما أُمرت به السنة المطهرة .

(٨٦٨) ورُوي في الحديث المرفوع :
« لكل أمة فتنة ، وفتنة أمتي المال » .
قال أبو عمر : « المال المذموم عند أهل العلم هو المطلوب من غير وجهه ، والمأخوذ من غير حِلِّه ، والآثار الواردة بذم المال نحو :

(٨٦٩) قوله عليه السلام :
« ما ذئبان جائعان أُرسَلا في حظيرة غنم بأفسد لها من حبِّ المرء للمال والشرف » . وهو حديث صحيح تقدم ذكره .
وما كان في معناه من حديثه صلىٰ الله عليه وسلم ، ونحوه :

(٨٧٠) قول عمر بن الخطاب رضي الله عنه :
« ما فتح الله عز وجل الدينار والدرهم أو الذهبَ والفضّة على قومٍ إلَّا سفكوا دماءهم وقطعوا أرحامهم » مما روىٰ عنه وعن غيره من السَّلف في هذا المعنىٰ .
فوجه ذلك كله عند أهل العلم والفهم في المال المكتسب من الوجوه التي حرَّمها الله ولم يبحها ، وفي كل مالٍ لم يطع الله جامعُه في كسْبه ، وعصىٰ ربَّه من أجلِهِ وبسببه ، واستعان به علىٰ معصية الله وغضبه ، ولم يؤد حق الله وفرائضه فيه ومنه ، فذلك هو المال المذموم والكسب المشئوم ، وأما إذا كان المال مكتسبًا من وجه ما

---

(٨٦٨) **صحيحٌ** .
أخرجه الترمذي (٢٣٣٦) ، وأحمد (١٦٠/٤) ، وابن حبان (٣٢٢٣) ، والطبراني في « الكبير » (١٧٩/٤٠٤/١٩) ، والنسائي في « الكبرى » كما في التحفة (٣٠٩/٨) ، والحاكم (٣١٨/٤) ، والقضاعي في « مسند الشهاب » (١٠٢٢ ، ١٠٢٣) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (٢٢٢/١/٤) جميعًا من طرق عن معاوية بن صالح أن عبد الرحمٰن بن جبير بن نفير حدثه عن أبيه ، عن كعب بن عياض الأشعري قال : سمعت رسول الله فذكره .
وقال أبو عيسى :
« هذا حديث حسن صحيح غريب ، إنما نعرفه من حديث معاوية بن صالح » .
وصححه الحاكم ووافقه الذهبي وهو كما قالوا .
وورد الحديث من حديث أبي هريرة وعبد الله بن أبي أوفىٰ بإسنادين لا تقوم بهما الحجة والله أعلم .

أباح الله وتأدَّت منه حقوقه وتقرب فيه إليه بالإنفاق في سبيله ومرضاته فذلك المال محمودٌ ، ممدوحٌ كاسبُه ومنفقُه ، لا خلاف بين العلماء في ذلك ، ولا يخالف فيه إلَّا من جهل أمر الله ، وقد أثنى الله تعالى على إنفاق المال في غير آية من كتابه ، ومحال أن ينفق ما لا يكتسب .

قال الله تعالى : ﴿ **الذين يُنفقون أموالهم في سبيل الله ثم لا يُتبعون ما أنفقوا مَنًا ولا أذىً** ﴾ [البقرة : ٢٦٢] .

وقال : ﴿ **الذين ينفقون أموالهم بالليل والنهار سرًا وعلانية** ﴾ [البقرة : ٢٧٤] .

وقال : ﴿ **لا يستوي منكم من أنفق من قبل الفتح وقاتل** ﴾ [الحديد: ١٠].

وقال : ﴿ **الذين آمنوا وهاجروا وجاهدوا في سبيل الله بأموالهم وأنفسهم** ﴾ [الأنفال : ٧٢] .

وقال : ﴿ **لن تنالوا البرَّ حتى تنفقوا مما تُحبُّون** ﴾ [آل عمران : ٩٢] .

وقال : ﴿ **يمحق الله الربا ويربي الصدقات** ﴾ [البقرة : ٢٧٦] .

وقال : ﴿ **من ذا الذى يقرض الله قرضًا حسنًا فيضاعفه له** ﴾ [البقرة : ٢٤٥]

وما في القرآن من هذا المعنى كثير جدًّا .

وكذلك السُّنن الصِّحاح كلها تنطق بهذا المعنى ، وهو الثابت عن الصحابة والتابعين وفقهاء المسلمين .

(٨٧١) قال صلى الله عليه وسلم :

« كل معروف صدقة » .

---

(٨٧١) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه البخاري من حديث جابر بن عبد الله ، ومسلم من حديث حذيفة رضي الله عنهم بلفظه .

وفي رواية بزيادة : « ... والدال على الخير كفاعله » كما عند البيهقي وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

وفي رواية بزيادة : « ... وإن من المعروف أن تلقى أخاك ووجهك إليه منبسط ، وأن تَصُبَّ من دَلْوِكَ في إناء جارك » .

أخرجه الترمذي وأحمد والحاكم من حديث جابر بن عبد الله بإسناد حسن والله أعلم .

(**٨٧٢**) وقال :
« **اليد العليا خير من اليد السفلى ، واليد العليا المعطية والسفلى السائلة** » .

(**٨٧٣**) وقال لسعد بن أبي وقاص :
« **لأنْ تدع ورثتك أغنياء خيرٌ من أن تدعهم عالة يتكففون الناس ، وإنك لن تنفق نفقة إِلَّا أُجرت فيها** » الحديث .

(**٨٧٤**) وقال صلى الله عليه وسلم :
« **أفضل درهم تنفقه على عيالك** » .
والآثار في هذا متواترة جدًا .

(**٨٧٥**) وقال صلى الله عليه وسلم لعمرو بن العاص :
« **هل لك أن أرسلك في جيش يُغنمك الله ويسلمك ، وأرغب لك من المال رغبة صالحة ، فَنِعْم المال الصالح للرجل الصالح** » .

---

(٨٧٢) **صحيحٌ** .
أخرجه البخاري (١٤٢٩) ، ومسلم (١٠٣٣) من حديث ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعًا به .
(٨٧٣) **حديثٌ متفقٌ عليه** .
(٨٧٤) **صحيحٌ** .
أخرجه مسلم (٩٩٤) وغيره من حديث ثوبان رضي الله عنه بزيادة : « ... ودينار ينفقه الرجل على دابته في سبيل الله ، ودينار ينفقه على أصحابه في سبيل الله » .
قال النووي : على عياله أي من يَعُوله ويلزمه مؤنته من نحو زوجة وخادم وولد .
وقال أبو قلابة - أحد الرواة - : وبدأ بالعيال ، وأي رجل أعظم أجرًا من رجل ينفق على عيالٍ صغارٍ ، يُعِفُّهُم ، أو ينفعهم الله به ، ويغنيهم .
(٨٧٥) **صحيحٌ على شرط مسلم** .
وأخرجه أحمد بن حنبل في « مسنده » (١٩٧/٤ ، ٢٠٢ - ٢٠٣) من طريقين عن موسى بن عُلَيّ بن رباح اللخمي ، عن أبيه أنه سمع عمرو بن العاص يقول : قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **يا عمرو اشدد عليك سلاحك وثيابك وائتني** » ، ففعلت ، فجئته وهو يتوضأ فصعَّد فيَّ البصر وصوَّبه وقال : « **يا عمرو ؛ إني أريد أن أبعثك** » فذكر نحوه .

(٨٧٦) وقال أبو بكر الصديق لعائشة رضي الله عنهما :
« ما أحدٌ من خلق الله أحبّ إليَّ غنًى بعدي منك ، ولا أعز عليَّ فقرًا بعدي منك » .

(٨٧٧) وكان رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يَدَّخر ممَّا أفاء الله عليه من صفاياه من فدك وغيرها قوتَ سنةٍ لنفسه وعياله ، ويجعل الباقي في الكراع والسلاح في سبيل الله .

(٨٧٨) وعن حكيم بن قيس بن عاصم أن أباه قال :
« يا بني عليكم بالمال فإنه منبهة للكريم ، ويُستغنى به عن اللئيم » .

(٨٧٩) وعن مجاهد أن امرأة من نساء عبد الرحمٰن بن عوف أصابها في ربع الثمن نيّف وثمانون ألفًا .
وفي رواية : من ثلث الثمن .
وأخرىٰ عن صالح بن إبراهيم قال : « صالحنا امرأة عبد الرحمن بن عوف التي طلَّقها في مرضه من ربع الثمن علىٰ ثلاثة وثمانين ألفًا » .

(٨٨٠) عن ابن سيرين قال :
« كان ممن ترك الصامت عبد الرحمٰن بن عوف وزيد ، وكان ممن لم يدع صامتًا أبو بكر وعمر » .

(٨٨١) وعن كعب قال :
« كان للزبير ألف مملوك يؤدون الخراج ، لم يكن يدخل بيته منها درهمًا » .

(٨٨٢) وعن نافع أن ابنًا لعمر باع ميراثه من ابن عمر بمائة ألف درهم .

(٨٨٣) وعن قرة بن خالد قال :
« سألنا الحسن البصري : أوصىٰ عمر بن الخطاب بثلث ماله أربعين ألفًا ؟ .

---

(٨٧٧) **صحيحٌ** .
وجاء ذلك من وجوه ، وانظر كتاب قسم الفيء من « سنن النسائي » (١٣٢ - ١٣٧) وغيره .

(٨٨٠) والمقصود بالصَّامت هو : الذهب والفضَّة كما ذكر ذلك ابن الأثير في (النهاية : ٣/٥٢) وهو المناسب للباب والله أعلم .

قال : لا ، والله لَمَالُه كان أيسر من أن يكون ثلثه أربعين ألفًا ، ولكنه لعلَّه أوصىٰ بأربعين ألفًا فأجازوها » .

(٨٨٤) وعن سعيد بن المسيب قال :

« لا خير فيمن لم يجمع المال يكف به وجهه ويؤدي أمانته » .

(٨٨٥) وعن سعيد بن المسيب أنه ترك أربع مائة دينار وقال :

« والله إني ما تركتها إلَّا لأصون بها عِرْضي أو وجهي » .

(٨٨٦) وعن أبي قلابة قال :

« لا تضركم دنيا إذا شكرتموها لله عز وجل » .

(٨٨٧) قال أيوب : وكان أبو قلابة يقول لي :

« يا أيوب ! الزم سوقك ، فإن الغِنىٰ من العافية » .

وفي رواية عن أيوب السختياني قال : قال لي أبو قلابة :

« يا أيوب ! الزم سوقك ؛ فإن فيها غنًى عن الناس ، وصلاحًا في الدِّين » .

(٨٨٨) وكان عبد الرحمـٰن بن أبزىٰ يقول :

« نعم العونُ على الدِّين اليسار » .

(٨٨٩) وعن أبي ظبيان الأزدي قال : قال لي عمر بن الخطاب رضي الله عنه : « ما مالُك يا أبا ظبيان ؟ قال : قلت : وأنا في ألفين وخمس مائة . قال : فاتخذ سائمًا ، فإنه يوشك أن يجيء أُغيلمة من قريش يمنعون هذا العطاء » .

(٨٩٠) وعن يونس قال : قال لي ابن شهاب : أخبرني سليمان بن عبد الملك أن عبد الرحمـٰن بن هبيرة أخبره أن عبد الله بن عمر ركب الغابة فمرَّ على ابن هبيرة وهو في بيته فقال : ألا تركب معنا ؟ فركبت معه حمارًا ، فَسِرْنا ، قال : فَسَكَتُّ أُحدِّث نفسي فقال عبد الله بن عمر : مالك ؟ قلت : سكت أتمنى . قال ابن عمر : لو كان عندي أُحُدٌ ذهبًا أعلم عدده وأخرج زكاته ما كرهت ذلك أو ما خشيت أن يضرَّني .

(٨٩١) وعن يوسف بن أسباط قال : قال لي سفيان الثوري :

« لأن أخلف عشرة آلاف درهم يحاسبني الله عليها أحبُّ إليَّ من أن احتاج إلى الناس » .

(٨٩٢) وعن سعيد بن الجهم الجيزي قال :

« جمعَ عبد الرحمٰن بن شريح وعمرو بن الحارث الصَّفُّ في المسجد ، فلما سلَّم الإمام قال ابن شريح لعمرو بن الحارث : يا أبا أُميَّة ! ما تقول في رجلٍ ورث مالًا حلالًا ، فأراد أن يخْرُج من جميعه إلى الله زهدًا في الدنيا ورغبةً فيما عنده ؟ قال : لا تفعل . قال ابن شريح : فقلت لعمرو : سبحان الله لا يفعل لا يزهد في الدنيا ؟! قال عمرو بن الحارث : ما أدَّب الله عز وجل به نبيَّه أفضل من ذلك ، قال الله تبارك وتعالى : ﴿ **ولا تجعل يدك مغلولة إلى عنقك ولا تبسطها كل البسط فتقعد ملومًا محسورًا** ﴾ [الإسراء : ٢٩] ولكن يقدم بعضًا ويمسك بعضًا » .

قال أبو عمر : هذه الآثار كلها إنما أوردناها هنا لئلا يظن ظان جاهل بما يرىٰ في هذا الباب أن طلبَ المال من وجهه للكفاف والاستغناء عن الناس هو طلب الدنيا المكروهة الممنوع منه ، فإنه ليس كذلك ، رحم الله :

(٨٩٣) أبا الدرداء إنه كان يقول :

« من فقه الرجل المسلم استصلاحه معيشته » .

---

(٨٩٣) حَسَنٌ .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٢١١/١) ، وابن الأعرابي في « معجمه » (٢٣٧/٢) عن فرج ابن فضالة قال : نا لقمان بن عامر ، عن أبي الدرداء به موقوفًا .

وهذا إسناد ضعيف لأجل فرج بن فضالة .

وأخرجه وكيع في « الزهد » (٤٦٥) ، والبيهقي في « الشعب » ومن طريقه ابن عساكر (٣٧٥/١٣) . وأحمد بن حنبل في « الورع » (١٠) عن سفيان ، عن منصور ، عن سالم بن أبي الجعد أن رجلًا صعد إلى أبي الدرداء – وهو يلتقط حبًا – فقال أبو الدرداء : إن من فقه الرجل رفقه في معيشته .

وأخرجه ابن أبي شيبة عن جرير ، عن منصور به تابعه المعتمر بن سليمان عن منصور عند ابن عساكر .

وهذا إسناد رجاله ثقات غير أنه مرسل ، وهو يعضد إسناد فرج بن فضالة والله أعلم .

ثم أخرجه ابن عساكر أيضًا من طريق إسماعيل بن عياش عن حريز بن عثمان الرحبي ، عن أبي حبيب الحارث بن محمد عن أبي الدرداء به .

وخلاصة القول أن مجموع هذه الطرق مشعر بثبوت هذا الأثر عن أبي الدرداء رضي الله عنه . =

(٨٩٤) وقال أيضًا :

« صلاح المعيش من صلاح الدِّين ، وصلاح الدين من صلاح العقل » .

(٨٩٥) وقال الشاعر الحكيم :

ألا عائذًا بالله من بطر الغنـى ومن رغبةٍ يومًا إلى غير مرغبِ

(٨٩٦) عن علي بن أبي جملة قال :

« لما قفل الناس من القسطنطينية لقيتُ يحيى بن راشد أبا هاشم الطويل قال : فقال لي : وجدت الدِّين الخبز » .

(٨٩٧) وقال علي بن أبي جملة :

« ورأيت بلال بن أبي الدرداء أميرًا على دمشق » .

(٨٩٨) وقال أبو الدرداء :

« ليس من حبِّك الدنيا الْتماسُك ما يُصْلحك منها » .

(٨٩٩) وكان يقول :

« من فِقهك عويمِر : إصْلَاحُك معيشتك » .

(٩٠٠) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

« يا معشر القرَّاء ! استبقوا الخيرات ، وابتغوا من فضل الله ، ولا تكونوا عيالًا على الناس » .

(٩٠١) ولقد أحسن منصور الفقيه في قوله ، وقد ينسب إلى غيره :

أفضل من ركعتي قنوتٍ ونيل حظ من السكوت
ومن رجال بنوا حصونًا تصونهم داخل البيـوت
غُدُوُّ عبد إلى معـاشٍ يرجع منه بفضل قوت

● ● ●

= هذا ، وقد روي هذا عنه مرفوعًا ولا يصح .

(٨٩٦) حَسَنٌ .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦/٩١ – ٩٢) .

وعنده « الصائفة » بدل « القسطنطينية » .

(٩٠٠) **قلت** : وصح نحوه عن سفيان الثوري .

أخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦/٣٨٢) من طريقين عنه رحمه الله .

□ فصل : في بيان حقيقة الزهد(١) □ *

(٩٠٢) ثم يقول (يعني منصور الفقيه) :

« إن الزهد في الحلال وترك الدنيا مع القدرة عليها أفضل من الرغبة في حلالها ، وهذا ما لا خلاف فيه بين علماء المسلمين قديمًا وحديثًا ، وقد اختلف الناس في حدود الزهد والعبارة عنه بما يطول ذكره ، وأحسن ما قيل فيه :

(٩٠٣) قول ابن شهاب :

« الزهد في الدنيا أن لا يغلب الحرام صبرك ، ولا الحلال شكرك » .

(٩٠٤) وكان سفيان الثوري يقول :

« الزهد في الدنيا قصر الأمل » .

---

* وضعتُ هذا العنوان من عندي وليس في الأصل .

(١) اختلف أهل العلم في بيان حَدِّ الزهد في الدنيا ، وقد جلّى ذلك الحافظ ابن عبد البر في ثنايا هذا الفصل ، وقال ابن جماعة في « التذكرة » (ص ٧١ - ٧٢) :

« وعلى طالب العلم أن يقنع بما تيسَّر ، وإن كان يسيرًا ، ومن اللباس بما يَسْتُرُ مثله وإن كان خَلِقًا ؛ فبالصبر على ضيق العيش ينال سعة العلم ، ويجمع شمل القلب عن متفرقات الآمال فتُفجَّر فيه ينابيع الحكمة .

قال الشافعي رضي الله عنه : لا يطلب أحدٌ هذاالعلم بالمُلْكِ وعز النفس فيفلح ؛ ولكن من طلبه بذلِّ النفس وضيق العيش وخدمة العلماء أفلح .

وقال : لا يصلح طلب العلم إلّا لمفلس . قيل : ولا الغني المكفي ؟ قال : ولا الغني المكفي .

وقال مالك : لا يبلغُ أحدٌ من هذا العلم ما يريدُ حتى يَضُرَّ بِهِ الفقرُ ، ويؤثره على كل شيء .

وقال أبو حنيفة : يستعان على الفقه بجمع الهمِّ ، ويستعان على حذف العلائق - قلة الاشتغال بالأمور الدنيوية والتي يتعلق قلب العبد بها - بأخذ اليسير عند الحاجة ولا تزد .

فهذه أقوال هؤلاء الأئمة الذين لهم فيه القدم العلي غيرَ مدافع ، وكانت هذه أحوالهم رضي الله عنهم » اهـ .

(٩٠٤) **صحيحٌ** .

وأخرجه وكيع في « الزهد » (٦) ومن طريقه ابن أبي الدنيا في « قصر الأمل » (٤/١) ، =

(٩٠٥) وعن وكيع قال : سمعت سفيان الثوري وسئل عن الزهد في الدنيا فقال :
« قصر الأمل » .

(٩٠٦) وعن إبراهيم بن الأشعث قال : سألت فضيل بن عياض عن الزهد فقال :
« الزهد : القناعة ، وفيها الغنىٰ . قال : وسألته عن الورع فقال : اجْتناب المحارم » .

والآثار عن السَّلف والصحابة والتابعين ومن بعدهم من علماء المسلمين في فضل الصبر علىٰ الدنيا ، والزهد فيها ، وفضل القناعة والرضا بالكفاف ، والاقتصار علىٰ ما يكفي دون التكاثر الذي يلهي ويطغي أكثر من أن يحيط بها كتاب أو يشتمل عليها باب ، والذين زوى الله عز وجل عنهم الدنيا من الصحابة أكثر من الذين فتحها عليهم أضعافًا مضاعفة .

(٩٠٧) وروينا عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال :
« **إن الله عز وجل ليحمي عبده الدنيا كما يحمي أحدكم مريضه الطعام يشتهيه** » .

وهذا - والله أعلم - نظر منه عز وجل لذلك العبد ، فرُبَّ رجلٍ كان الغنىٰ سبب فِسْقه وعصيانه لِّربه عز وجل وانتهاكه لحرمته ، وربَّ رجل كان الفقر سبب ذلك كلِّه له ، وربما كان سبب كفره وتعطيل فرائضه ، وهما طرفان مذمومان عند العلماء .

= و« ذم الدنيا » (ص ١٣/أ) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٦/٣٨٦) ، و« أخبار أصبهان » (٢/١٤١) ، وغيرهم من طرق عنه قال : قال سفيان فذكره .

(٩٠٦) إسنادُهُ لا بأس به .

وإبراهيم بن الأشعث هو خادم الفضيل بن عياض .

(٩٠٧) **حديث حَسَنٌ** .

أخرجه الترمذي (٢٠٣٦) ، والحاكم (٤/٢٠٧) عن عمارة بن غزية ، عن عاصم بن عمر بن قتادة عن محمود بن لبيد عن قتادة بن النعمان مرفوعًا بلفظ : « إن الله إذا أحبَّ عبدًا حماه الدنيا كما يظل أحدكم يحمي سقيمه الماء » . =

(٩٠٨) وكان صلى الله عليه وسلم يقول :

« اللهم إني أعوذ بك من الجوع ؛ فإنه بئس الضَّجيع ، وأعوذ بك من الخيانة ؛ فإنها بئست البطانة » .

(٩٠٩) وكان صلى الله عليه وسلم يستعيذ بالله من الفقر والفاقة والذلَّة وأنْ يَظلم أو يُظلم .

= وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

ووافقهما الألباني في « صحيح الترمذي » (٢١٢٣) .

وقال أبو عيسى :

« هذا حديث حسنٌ غريب ، وقد روي هذا الحديث عن محمود بن لبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، ومحمود بن لبيد قد أدرك النبي صلى الله عليه وسلم ، ورآه وهو غلام صغير » .

ثم رواه الترمذي ، وأحمد (٥/٤٢٧ ، ٤٢٨) والحاكم في « المستدرك » (٤/٢٠٨) عن عمرو بن أبي عمرو ، عن عاصم بن عمر بن قتادة ، عن محمود بن لبيد به .

وعندهم : تخوّفًا عليه – بدل – يشتهيه .

(**تنبيه**) : زاد الحاكم في سنده (أبا سعيد الخدري) وصححه ووافقه الذهبي .

ورجَّح أبو حاتم في « العلل » (٢/١٠٨) حديث محمود بن لبيد عن النبي صلى الله عليه وسلم .

(٩٠٨) **حديث صحيحٌ** .

أخرجه أبو داود (١٥٤٧) ، والنسائيّ (٨/٢٦٣) ، وابن ماجة (٣٣٥٤) وغيرهم من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعًا ، وتقدم برقم (٧٠٤) ، وفي هامشه فوائد فليراجعها من شاء .

(٩٠٩) **حديثٌ صحيحٌ** .

وأخرجه – دون قوله : أو أجهل أو يجهل عليّ – أبو داود (١٥٤٤) ، والنسائيّ (٨/٢٦١) ، وأحمد (٢/٣٠٥ ، ٣٢٥ ، ٣٥٤) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٦٧٨) ، وابن حبان (١٠٣٠) من حديث أبي هريرة بسند صحيح .

وأما الزيادة : أو أجهل ... فقد جاءت في حديث آخر لفظه : عن أم سلمة أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا خرج من بيته قال : « **بسم الله ، رب أعوذ بك من أن أزل أو أضل أو أظلم أو أظلم أو أجهل أو يُجهل عليّ** » ..

أخرجه أبو داود (٥٠٩٤) ، والترمذي (٣٤٢٧) ، والنسائي (٨/٢٦٨ ، ٢٨٥) ، =

(٩١٠) وكان من دعائه صلى الله عليه وسلم :

« اللهم إني أسألك الهُدىٰ والتقىٰ والعافية والغنىٰ » .

والدليل علىٰ أن التقلل من الدنيا والاقتصار فيها والرضا بالكفاف منها والاقتصار على ما يكفي ويغني عن الناس أفضل من الاستكثار منها والرغبة فيها وأقرب إلى السلامة ما رواه :

(٩١١) أسامة بن زيد قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« قمتُ علىٰ باب الجنّة فإذا عامة من دخلها المساكين ، وإذا أصحاب الجَدِّ محبوسون ، إلَّا أصحاب النار فقد أُمر بهم إلى النار ، وقمت علىٰ باب النار ، فإذا عامة من دخلها النساء » .

والجَدُّ عندهم : الغنىٰ في هذا الموضع لا يختلفون فيه ، وقد جاء في هذا الحديث منصوصًا :

(٩١٢) عن أسامة بن زيد قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« قمت علىٰ باب الجنة فإذا عامة من دخلها المساكين ، وإذا أصحاب الجدِّ - يعني : الأغنياء - **محبوسون ، إلَّا أصحاب النار فقد أمر بهم إلى النار ، وقمت على باب النار فإذا عامة من دخلها النساء »** .

= وابن ماجة (٣٨٨٤) ، وأحمد (٣٠٦/٦ ، ٣١٨ ، ٣٢٢) من حديثها به .

(٩١٠) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه مسلم (٢٧٢١) ، والترمذي (٣٤٨٩) ، وابن ماجة (٣٨٣٢) من حديث ابن مسعود رضي الله عنه مرفوعًا .

وعندهم : العفاف وفي رواية : العِفَّة - بدل : العافية .

وقال أبو عيسىٰ :

« هذا حديثٌ حَسَنٌ صحيحٌ » .

(٩١١) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (٥١٩٦ ، ٦٥٤٧) ، ومسلم (٢٧٣٦) ، وأحمد (٢٠٥/٥ ، ٢٠٩) ، وأحمد في « الزهد » له (ص ٣٢) ، والطبراني في « الكبير » (٤٢١) ، وابن حبان (٦٧٥) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (٢٠٦١١) ، والبغوي في « شرح السنة » (٤٠٦٤) ، والخطيب في « التاريخ » (١٤٩/٥) جميعًا من طرق عن سليمان التيمي ، عن أبي عثمان النهدي عنه .

(٩١٣) وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« **لقيد سوط أحدكم في الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها** » .

(٩١٤) وروينا عن عبد الرحمن بن عوف أنه لما حضرته الوفاة بكى بكاءً شديدًا فقيل له :

« ما يبكيك يا أبا محمد ؟ فقال : كان مصعب بن عمير خيرًا مني ، توفي ولم يترك ما يكفن فيه ، ولم توجد له إلَّا بُرْدة ، كان إذا غطى بها رأسه بدتْ رجلاه ، وإذا غطيت بها رجلاه بدا رأسه ، وبقيت بعده حتى أصبت من الدنيا وأصابت مني وماأحسبني إلَّا سأُحبس عن أصحابي بما فتح الله عليَّ من ذلك ، وجعل يبكي حتى فاضت نفسُه ، وفارق الدنيا رحمةُ الله عليه » .

(٩١٥) وعن أسامة بن زيد ، عن ابن أبي لبيبة ، عن سعد قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« **خير الرزق ما يكفي ، وأفضل الذكر الخفي** » .

---

(٩١٣) **صحيحٌ على شرط مسلم .**
وللحديث عن أبي هريرة طرق منها :
أولًا : محمد بن عمرو ، عن أبي سلمة عنه .
أخرجه الترمذي (٣٠١٣) ، والدارمي (٢/٣٣٢ - ٣٣٣) ، وأحمد (٢/٤٣٨) ، والحاكم (٢/٢٩٩) بلفظ : « موضع سوط أحدكم في الجنة خيرٌ من الدنيا وما فيها ، اقرءوا إن شئتم : ﴿ **فمن زحزح عن النار وأُدخل الجنة فقد فاز ، وما الحياة الدنيا إلَّا متاع الغرور** ﴾ .
وقال الترمذي :
« هذا حديث حسن صحيحٌ » .
وصححه الحاكم على شرط مسلم ووافقه الذهبي .
* **قلت** : وهو حَسَنٌ لأجل محمد بن عمرو وهو ابن علقمة الليثي .
وانظر بقية الطرق عنه عند أحمد (٢/٣١٥ ، ٤٨٢ ، ٤٨٣) .
وفي الباب عن سهل بن سعد وأنس بن مالك رضي الله عنهما ، أعرضت عن تخريج حديثهما خشية الإطالة .
(٩١٥) **إسنادُهُ ضعيفٌ ، وله شواهد بمعناه .**
أخرجه وكيع في « الزهد » (١١٩ ، ٣٣٩) ، وابن أبي شيبة في « المصنَّف » (١٠/٣٧٦ ، =

(٩١٦) وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« اللهم اجعل رزق آل محمد قوتًا » .

= ٢٤٠/١٣) ، وأحمد في « مسنده » (١٧٢/١ ، ١٨٠ ، ١٨٧) ، وفي « الزهد » له (ص ١٦) ، وابن حبان (٨٠٩) ، وعبد بن حميد في « مسنده » (١٣٧) ، والبيهقي في « الشعب » (٣٥٤/٣) وغيرهم جميعًا من طرق عن أسامة بن زيد الليثي عن ابن أبي لبيبه به .
– وأسامة صدوق يهم .
– وابن أبي لبيبة هو محمد بن عبد الرحمٰن كثير الإرسال عن سعد بن أبي وقاص ، وثقه ابن حبان .
وقال ابن معين :
« ليس حديثه بشيء » .
* **قلت** : وبه أعلَّ الهيثميُّ الحديث في « المجمع » (٨١/١٠) بعد أن زاد عزوه إلى أبي يعلىٰ .
ولكن للحديث شواهد :
أما الشاهد لشقه الأول فقوله صلىٰ الله عليه وسلم : « **اللهم اجعل رزق آل محمد كفافًا** – وفي رواية : **قوتًا** – » وسيأتي بعده .
وأما الشاهد لشقه الثاني فهو ما أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث أبي موسى الأشعري قال : لما غزا رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم خيبر ، أو قال : لما توجَّه رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلى خيبر ، أشرف الناس على وادٍ ، فرفعوا أصواتهم بالتكبير : الله أكبر ، لا إلٰه إلَّا الله ، فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **ارْبَعُوا على أنفُسكم ، إنكم لا تدعون أصمَّ ، ولا غائبًا ، إنكم تدعون سميعًا قريبًا** ... » الحديث .
(٩١٦) **حديثٌ صحيحٌ** .
أخرجه مسلم (١٠٥٥) (١٢٦) في الزكاة : باب الكفاف والقناعة ووكيع في « الزهد » (١١٩) ، وأحمد بن حنبل (٤٤٦/٢ ، ٤٨١) ، وفي « الزهد » له (ص ٨) ، والترمذي (٢٣٦١) ، وابن ماجة (٤١٣٩) ، وابن أبي شيبة (٢٤١/١٣) .
وقال الترمذي : « حديث حسن صحيحٌ » .
ومعنى القوت أي ما يسد الرمق ويكفيه وقد ورد الحديث بلفظ كفافًا – بدل – قوتًا أخرجه مسلم (١٠٥٥) (١٩) ، وابن حبان (٦٣٤٣) ، وأبو الشيخ في « أخلاق النبي صلىٰ الله عليه وسلم » (ص ٢٦٧ – ٢٦٨) .

(**٩١٧**) عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« **ألا أبشركم يا معشر الفقراء ؟ إن فقراء المؤمنين يدخلون الجنة قبل أغنيائهم بنصف يوم : خمس مائة عام** » .

(**٩١٨**) وعن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« **يدخل فقراء المؤمنين الجنة قبل الأغنياء بنصف يوم : خمس مائة عام** » .

فهذه الآثار يؤيد بعضها بعضًا في فضل القناعة والرضا بالكفاف .

---

(٩١٧) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه ابن ماجة (٤١٢٤) ، وابن أبي شيبة (١٣/٢٤٤) ، وابن المبارك في « الزهد » (١٤٧٧) من طرق عن موسى بن عُبيدة الرَّبذي ، عن ابن دينار عنه .

وعند ابن ماجة زيادة : ثم تلا موسى بن عبيدة هذه الآية ﴿ **وإنَّ يومًا عند ربِّك كألف سنة مما تَعُدُّون** ﴾ [الحج : ٤٧] .

وقال البوصيري في « الزوائد » :

« عبد الله بن دينار لم يسمع من ابن عمر ، وموسى بن عُبيدة ضعيفٌ » .

* **قلتُ** : أمَّا موسى بن عُبيدة فضعيفٌ حقًا ، وهو علة الإسناد ، وأما نفي سماع عبد الله ابن دينار من ابن عمر رضي الله عنهما فهو آبدة من أوابد البوصيري رحمه الله ؛ فكم له في الصحيحين وغيرهما من أحاديث عن ابن عمر والله يعفو .

ويشهد لهذا الحديث ما بعده .

(٩١٨) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه الترمذي (٢٣٥٣ ، ٢٣٥٤) ، والنسائيُ في الكبرى كما في « تحفة الأشراف » (١١/٦) ، وابن ماجة (٤١٢٢) ، وأحمد (٢/٢٩٦ ، ٣٤٣ ، ٤٥١) ، وابن حبان (٦٧٦) ، وابن أبي شيبة (١٣/٢٤٦) ، وهناد في « الزهد » (٥٨٩) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٧/٩١ ، ٨/٢١٢ ، ٢٥٠) جميعًا من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي ، عن أبي سلمة عنه .

وقال الترمذي في الطريق الأول : « هذا حديث حَسَنٌ صحيحٌ » .

وفي الثاني : « هذا حديث صحيحٌ » .

* **قلت** : بل هو حَسَنٌ لأجل الخلاف في محمد بن عمرو ، روى له البخاري مقرونًا ، ومسلم متابعة ، وهو صدوق إن شاء الله .

وفي الباب عن أبي سعيد الخدري وغيره .

وجاء من حديث أنس وجابر وعبد الله بن عمرو بلفظ « أربعين خريفًا » بدل «خمسمائة عام» ووجه الجمع بينهما – الله أعلم – أن ذِكر العدد للتكثير لا للتحديد . =

(٩١٩) وعن خَولة بنت حكيم ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم :
« **إن الدنيا خضرة حُلوة ، فمن أخذها بحقها بورك له فيها ، ورُبَّ مُتخوِّض في مال الله ورسوله له النار يوم يلقاه** » .

(٩٢٠) وعن شقيق قال : دخل معاوية علىٰ خاله أبي هاشم بن عتبة يعوده ، فبكى: . فقال له معاوية : ما يبكيك يا خال ؟ أَوَجَعٌ تجده أم حرْصٌ على الدنيا ؟ قال : كُلٌّ لا ، ولكن النبي صلىٰ الله عليه وسلم عَهد إلينا فقال :
« **يا أبا هاشم ! إنك لعلك تُدركك أموالًا ، يُؤتاها أقوام ، وإنما يكفيك من المال خادم ومركب في سبيل الله** » وأراني قد جمعتُ .

(٩٢١) وعن بريدة الأسلمي ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال :
« **يكفي أحدكم من الدنيا خادم ومركب** » .

(٩٢٢) وعن سعيد بن المسيب أن ابن مسعود وسعد بن مالك عادا سلمان قال : فبكىٰ . فقالا له : ما يبكيك ؟ قال : عهدٌ عَهِدَهُ إلينا رسول الله صلىٰ الله

---

(٩١٩) **حديثٌ صحيحٌ** .
(٩٢٠) **حديثٌ صحيحٌ** .
(٩٢١) **حديثٌ حَسَنٌ** .
أخرجه أحمد (٥/٣٦٠) ، وابن أبي شيبة (١٣/٢٤٥) ، والدارمي (٢/٣٠١) ، والنسائي في اللباس والزينة (الكبرىٰ) كما في « تحفة الأشراف » (٢/٩٤) ، وابن أبي عاصم في « الزهد » (١٧١ ، ٢٣٢) .
ولفظ ابن أبي عاصم : « ... خادم ومنزل » .
وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٦/٢٠٦) بلفظ : « يكفي أحدكم من الدنيا كزاد الراكب » .
والحديث يشهد له ما تقدم وما سيأتي بعده .
(٩٢٢) **حديثٌ صحيحٌ** .
أخرجه البخاري في « التاريخ الصغير » (١/٩٦ - ٩٧) ، والقضاعي في « الشهاب » (٧٢٨) ، والطبراني في « الكبير » (٦/٦١٦٠/٢٦١) ، وأبو نعيم في « الحلية » (١/١٩٦ - ١٩٧) وغيرهم .
.وللحديث عن سلمان الفارسي طرق كثيرة استقصاها الشيخ الفريوائي في تحقيقه لكتاب « الزهد » لوكيع (رقم ٦٧) فانظره إن شئت ، كما أن للحديث شواهد كثيرة .

عليه وسلم لم يحفظه منا أحدٌ ، قال :

« ليكن بلاغ أحدكم من الدنيا كزاد الراكب » .

(٩٢٣) قال أبو عمر : أخذه أبو العتاهية فأحسن في قوله :

إذا كنت بالدنيا بصيرًا فإنما بلاغك منها مثل زاد المسافر

(٩٢٤) وقال أبو حاتم :

« إذا كان لا يغنيك ما يكفيك ، فليس في الدنيا شيءٌ يغنيك » .

(٩٢٥) وأحسن أبو العتاهية أيضًا في قوله : أَخَذَهُ وقال :

إذا كان لا يغنيك ما يكفيكا فكل ما في الدنيا لا يغنيكا

(٩٢٦) وقال :

حسبك مما تبتغيه القوت ما أكثر القوت لمن يموت

(٩٢٧) وعن إبراهيم بن سعدِ بن إبراهيم ، عن أبيه ، عن جدِّه قال : أُتي عبد الرحمٰن بن عوف بطعام فقال : قُتِل مصعب بن عمير وكان خيرًا مني ، فلم يوجد له إلَّا بُردة يُكفَّن فيها ، وقتل حمزة أو رجل آخر – قال إبراهيم : أنا أشك – وكان خيرًا مني ، فلم يوجد له إلَّا بُردة يكفن فيها ، ما أظنّنا إلَّا قد عُجِّلتْ لنا طيباتنا في حياتنا الدنيا ، ثم جعل يبكي .

فإن ظنَّ ظان جاهل أن الاستكثار من الدنيا ليس به بأس ، أو غلب عليه الجهل فظن أن ذلك أفضل من طلب الكفاف منها ، وشُبِّهَ عليه بقول الله تعالى : ﴿ **ووجدك عائلا فأغنىٰ** ﴾ [الضحىٰ : ٨] فيما عدَّده الله عز وجل على النبي صلىٰ الله عليه وسلم من نعمه عنده ، فإن ذلك ليس كما ظن ، وفي الآثار التي قدَّمنا ما يوضِّح له أن الغنىٰ ليس ما ذهب إليه واحتسبه ، بل هو غنىٰ القلب ، فمن وضع الله الغنىٰ في قلبه فقد أغناه ، وكان النبي صلىٰ الله عليه وسلم أغنىٰ عباد الله قلبًا ، وقد روي عنه صلىٰ الله عليه وسلم بذلك آثار كثيرة تدلُّ على ما قُلنا منها ما :

---

(٩٢٧) **صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١٢٧٤ ، ١٢٧٥ ، ٤٠٤٥) من طريقين عن سعد بن إبراهيم به .

(٩٢٨) رواه أبو هريرة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« ليس الغنىٰ عن كثرة العَرَض ؛ إنما الغنىٰ غنىٰ النفس » .

(٩٢٩) وعن أنس قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« ليس الغنىٰ عن كثرة العَرَض ؛ إنما الغنىٰ غنىٰ النفس » .

---

(٩٢٨) **حديثٌ صحيحٌ .**
أخرجه مسلم (١٠٥١) ، وابن ماجة (٤١٣٧) ، وأحمد (٢/٢٤٣) ، وفي « الزهد » له (ص ٤٧٥) ، وأبو يعلىٰ (٦٢٥٩) ، والحميدي في « مسنده » (١٠٦٣) ، وابن حبان (٦٧٩) ، والقضاعي في « الشهاب » (١٢١١) من طرق عن أبي الزناد عن الأعرج عنه .
وللحديث طرق أخرىٰ عن أبي هريرة فانظر البخاري (٦٤٤٦) ، الترمذي (٢٣٧٣) ، أحمد (٢/٢٦١ ، ٣١٥ ، ٣٨٩ ، ٣٩٠ ، ٤٤٣ ، ٥٣٩ ، ٥٤٠) و« الزهد » له أيضًا (ص ٢٥) ، والقضاعي (١٢٠٧ - ١٢١٠) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٤/٢٤٣) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤/٩٩) . وأبو يعلىٰ (٦٥٩٩) .
(٩٢٩) **حديثٌ صحيحٌ .**
أخرجه البزار (٣٦١٧ كشف الأستار) ، وأبو يعلىٰ (٣٠٧٩) .
* العَرَضُ - بفتح الرَّاء - متاع الدنيا وحطامها ، وجمعُه أعراض .
والعَرْضُ - بسكون الراء - واحد العُرُوض وهي الأمتعة التي يُتَّجرُ فيها .
قال ابن بطال : « ليس حقيقة الغنىٰ كثرة المال ، لأن كثيرًا ممن وسَّع الله عليه في المال لا يقنع بما أوتي ، فهو يجتهد في الازدياد ولا يبالي من أين يأتيه ، فكأنه فقير لشدة حِرْصه ، وإنما حقيقة الغنىٰ غنىٰ النفس وهو من استغنىٰ بما أوتي وقنع به ورضي ولم يحرص على الازدياد ، ولا ألح في الطلب ، فكأنه غني » .
وقال القرطبي : « معنىٰ الحديث أن الغنىٰ النافع أو العظيم أو الممدوح هو غنىٰ النفس وبيانه أنه إذا استغنت نفسه كفَّت عن المطامع فعزت وعظمت وحصل لها من الحظوة والنزاهة والشرف والمدح أكثر من الغنىٰ الذي يناله من يكون فقير النفس لحرصه ، فإنه يورطه في رذائل الأمور وخسائس الأفعال لدناءة همته وبخله ، ويكثر من يذمه من الناس ، ويصغر قدره عندهم فيكون أحقر من كل حقير وأذل من كل ذليل . والحاصل أن المتصف بغنى النفس يكون قانعًا بما رزقه الله ، لا يحرص على الازدياد لغير حاجة ، ولا يلح في الطلب ، ولا يلحف في السؤال ؛ بل يرضىٰ بما قسم الله له ، فكأنه واجدٌ أبدًا ، والمتصف بفقر النفس على الضد منه لكونه لا يقنع بما أُعطي ، بل هو أبدًا في طلب الازدياد من أي وجه أمكنه ، ثم إذا فاته المطلوب حزنِ وأسف ، فكأنه فقير من المال ؛ لأنه لم يستغن بما أعطي فكأنه ليس بغني » اهـ .

(٩٣٠) ولقد أحسن عثمان بن سعدان الموصلي في نظْمه معنى هذا الحديث حيث يقول :

تقنع بما يكفيك واستعمل الرضا فإنك لا تدري أتصبح أم تمسي
فليس الغنى عن كثرة المال إنما يكون الغنىٰ والفقر من قبلِ النفسِ

(٩٣١) وأخذه الخليل بن أحمد أيضًا فقال في جوابه سليمان بن حبيب بن المهلب :

أبلغ سليمان أني عنه في سعةٍ وفي غنًى ، غير أني لستُ ذا مالٍ
سخيٌّ بنفسي أني لا أرىٰ أحدًا يموت هزلًا ولا يبقىٰ على حال
الرزق عن قدر ، لا العجز ينقصه ولا يزيدك فيه حول مُحتال
والفقر في النفس لا في المال تعرفه كذا يكون الغنى في النفس لا المال

(٩٣٢) وأنشد عبد الله بن محمد بن يوسف :

تقنع بما فاتك ولا تيأس لما فاتك
ولا تغتبر بالدنيا أما تذكر أمواتك

(٩٣٣) وقال بكر بن أبي أُذينة :

كم من فقير غنى النفس تعرفه ومن غني فقير النفس مسكين

(٩٣٤) قال أبو عمر : كان فضيل بن عياض يقول :
« إنما الفقر والغنىٰ بعد العرْضِ على الله تعالى » أيْ ذلك هو الفقر حقًا .

(٩٣٥) وقال محمود الورَّاق :

الفقر في النفس وفيها الغنىٰ وفي غنىٰ النفس الغنىٰ الأكبر
من كان ذا مال كثير ولم يقنع فذاك الموسر المعسر
وكل من كان قنوعًا وإن كان مُقِلًا فهو المكثر

(٩٣٦) وقال محمود الوراق أيضًا :

غنى النفس يغنيها إذا كنت قانعًا وليس يغنيك الكثير مع الحرص

(٩٣٧) وقال أبو فراس الحمداني :

غنىٰ النفس لمن يعـ ـقل خيرٌ من غنىٰ المال
وفضل الناس في الأنفـ ـس ليس الفضل في الحال

(**٩٣٨**) وعن أبي بكر بن أبي شيبة قال : نا أبو معاوية ، عن الأعمش ، عن خيثمة قال : قال سليمان بن داود عليه السلام :

« كل العيش جرَّبناه ، لينه وشديده ، فوجدناه يكفي منه أدناه » .

(**٩٣٩**) وعن سفيان بن عيينة ، عن ابن أبي نجيح قال : قال سليمان بن داود : « أُوتينا مما أوتي الناس وممَّا لم يؤتوا ، وعلمنا مما علم الناس وما لم يعلموا ، فلم نجد شيئًا أفضل من تقوىٰ الله في السرِّ والعلانية ، وكلمة العدل في الغضب والرضا ، والقصد في الغنى والفقر » .

قال سفيان : وزادني فيه غير ابن أبي نجيح قال : قال سليمان : « ... لا يضرُّ مع هذا مُلك » .

والكلام في هذا الباب وتقصِّي القول والآثار فيه لا سبيل إليه لخروجنا بذلك عن تأليفنا ، وعن ما له قصدنا ، وإنما حمَلنا على أن عرضنا على ذكر ما ذكر نا فيه المعنىٰ الذي اعترضنا مما وصفنا وبالله التوفيق .

● ● ●

---

(٩٣٨) **إسنادُهُ صحيحٌ إلى خيثمة .**

أخرجه ابن أبي شيبة (١٣/٢٠٥) ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » (٤/١١٨) عن أبي معاوية به .

وأخرجه وكيع في « الزهد » (١١٦) وعنه أحمد بن حنبل في « الزهد » (ص ٥١) ، وابن المبارك في « الزهد » (٥٧٣) عن سفيان ، عن الأعمش به .

وأخرجه هناد في « الزهد » (٥٦٢) عن أبي معاوية به .

(٩٣٩) وأخرجه أحمد في « الزهد » (ص ٥١) ومن طريقه أبو نعيم في « الحلية » (٧/٢٩٩ – ٣٠٠) قال : ثنا عبد الرحمٰن بن مهدي ، ثنا سفيان به .

□ الباب الثالث والأربعون □

□ الخبر عن العلم أنه يقودُ إلى الله تعالى علىٰ كلّ حال □

(٩٤٠) كان معمر يقول :
« كان يُقالُ : من طلب العلم لغير الله يأبىٰ عليه العلم حتى يُصيِّره إلى الله » .
وفي رواية :
« إن الرجل ليطلب العلم لغير الله فيأبىٰ عليه العلم حتى يكون لله » .

(٩٤١) وعن حبيب بن أبي ثابت قال :
« طلبنا هذا الأمر وليس لنا فيه نية ، ثم جاءت النية بعد » .

(٩٤٢) وكان سفيان الثوري يقول :
« كنا نطلب العلم للدنيا فجرَّنا إلى الآخرة » .

(٩٤٣) وكان أبو الوليد الطيالسي يقول : سمعت ابن عيينة مذ أكثر من ستين سنة يقول :
« طلبنا هذا الحديث لغير الله فأعقبنا الله ما ترون » .

(٩٤٤) وقال الحسن :
« لقد طلب هذا العلم أقوامٌ وما أرادوا به الله وما عنده ، فما زال بهم حتىٰ أرادوا به الله وما عنده » .

● ● ●

---

(٩٤٣) وروىٰ نحوه عن ابن عيينة الرامهرمزيُّ في « المحدِّث الفاصل » (٣٨) قال : حدثنا الحسين ابن بهان ، ثنا أحمد بن غياث ، حدثني حفص بن ماهان قال : كنا في مجلس سفيان بن عيينة ، فقام إليه رجل فقال : يا أبا محمد ! نشدتك بالله أطلبت هذا العلم يوم طلبته لله ؟ فأعرض عنه سفيان (فعل ذلك ثلاثًا) فقال سفيان : اللهم لا ، إنما طلبناه تأدبًا وتظرفًا ، فأبى الله إلَّا أن يكون له » .

□ الباب الرابع والأربعون □

□ معرفة أصول العلم وحقيقته ، وما الذي يقع عليه اسم الفقه والعلم مطلقًا □

(٩٤٥) قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« تركت فيكم أمرين ، لن تَضلُّوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله ، وسنة نبيه صلىٰ الله عليه وسلم » .

(٩٤٦) وعنه صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« سألتُ ربي ألَّا تجتمع أمتي على ضلالة فأعطانيها » .

(٩٤٧) وفي كتاب عمر بن عبد العزيز إلى عروة :

« كتبتَ إليَّ تسألني عن القضاء بين الناس ، وإن رأس القضاء اتباع ما في كتاب الله ، ثم القضاء بسنة رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ثم بحكم أئمة الهدىٰ ، ثم استشارة ذوي العلم والرأي » .

(٩٤٨) وأنشد ابن شبرمة :

ما في القضاء شفاعة لمخاصم ... عند اللبيب ولا الفقيه العالم
هوِّن عليك إذا قضيت بسنة ... أو بالكتاب ، فرغم أنف الراغم
وقضيت فيما لم تجد أثرًا به ... بنظائر معروفة ومعالم

(٩٤٩) وقال مالك :

« الحُكْمُ حُكمان : حكمٌ جاء به كتاب الله ، وحكمٌ أحكمته السنة . قال : ومجتهد رأيه لعله يُوفَّق . وقال : ومتكلف ، فطعن عليه » .

وفي رواية عنه قال :

« الحكم الذي يحكم به بين الناس حكمان : ما في كتاب الله ، أو ما أحكمته السنة ، فذلك الحكم الواجب ، وذلك الصواب ، والحكم الذي يجتهد فيه العالِم رأيه فلعله يوفق ، وثالث متكلف فما أحراه ألَّا يوفق » .

وقال :

« العلم والحكمة نور يهدي الله به من يشاء ، وليس بكثرة المسائل » .

وفي رواية عنه قال :

« ليس الفقيه بكثرة المسائل ، ولكن الفقه يؤتيه الله من يشاء من خَلْقِهِ » .

(٩٥٠) قال ابن وضاح :

« وسئل سحنون : أيسع العالم أن يقول : لا أدري فيما يدري ؟ فقال : أمَّا ما فيه كتاب الله قائم أو سنة ثابتة فلا يسعه ذلك ، وأما ما كان من هذا الرأي فإنه يسعه ذلك لأنه لا يدري أمصيب هو أم مخطيء » .

(٩٥١) وقال الشافعي رحمه الله :

« ليس لأحدٍ أن يقول في شيء : حلالٌ ولا حرامٌ إلَّا من جهة العلم ؛ وجهَةُ العلم ما نص في الكتاب أو في السنة أو في الإجماع ، فإن لم يوجد في ذلك فالقياس على هذه الأصول ما كان في معناها » .

قال أبو عمر : أما كتاب الله فيغني عن الاستشهاد عليه ، ويكفي من ذلك قول الله تعالى : ﴿ **اتبعوا ما أنزل إليكم من ربكم** ﴾ [الأعراف : ٣] ، وكذلك السنة يكفي فيها قوله تعالىٰ : ﴿ **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾ [النساء : ٥٩] ، وقوله : ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ [الحشر : ٧] ، وأما الإجماع فمأخوذ من قول الله تعالى : ﴿ **ويتبع غير سبيل المؤمنين** ﴾ [النساء : ١١٥] الآية ، لأن الاختلاف لا يصح معه هذا الظاهر . وقول النبي صلىٰ الله عليه وسلم :

(٩٥٢) « **لا تجتمع أمتي على ضلالة** » .

وعندي أن إجماع الصحابة لا يجوز خلافهم ، لأنه لا يجوز علىٰ جميعهم جهل التأويل ، وفي قول الله تعالى : ﴿ **وكذلك جعلناكم أمة وسطًا لتكونوا شهداء على الناس** ﴾ [البقرة : ١٤٣] دليل على أن جماعتهم إذا اجتمعوا حُجَّة على من خالفهم ، كما أن الرسول صلىٰ الله عليه وسلم حُجَّة على جميعهم ، ودلائل الإجماع من الكتاب والسنة كثيرة ، ليس كتابنا هذا موضعًا لتقصِّيها ، وبالله التوفيق .

(٩٥٣) وقال محمد بن الحسن :

« العلم أربعة أوجه : ما كان في كتاب الله الناطق وما أشبهه ، وما كان في سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم المأثورة وما أشبهها ، وما كان فيما أجمع عليه الصحابة وما أشبهه ، وكذلك ما اختلفوا فيه لا يخرج عن جميعه ، فإذا وقع الاختيار فيه على قول فهو علم يُقاس عليه ما أشبهه ، وما استحسنه عامة فقهاء المسلمين وما أشبهه وكان نظيرًا له . قال : ولا يخرج العلم عن هذه الوجوه الأربعة » .

قال أبو عمر :

« قول محمد بن الحسن : وما أشبهه ، يعني : ما أشبه الكتاب ، وكذلك قوله في السنة وإجماع الصحابة يعني : ما أشبه ذلك كله فهو القياس المختلف فيه في الأحكام ، وكذلك قول الشافعي - رحمه الله - : أو كان في معنى الكتاب والسنة . هو نحو قول محمد بن الحسن ، ومراده من ذلك القياس عليهما ، وليس هذا موضع القول في القياس ، وسنفرد لذلك بابًا كافيًا في كتابنا هذا إن شاء الله ، وإنكار العلماء الاستحسان أكثر من إنكارهم للقياس ، وليس هذا موضع بيان ذلك » .

(٩٥٤) وعن أبي هريرة أنه قال : يارسول الله ! من أسعد الناس بشفاعتك يوم القيامة ؟ قال :

« لقد ظننت يا أبا هريرة أنه لا يسألني عن هذا الحديث أحدٌ أوَّل منك ، لما رأيت من حرصك على الحديث : إن أسعد الناس بشفاعتي يوم القيامة من قال لا إله إلَّا الله مخلصًا من قِبَل نَفْسِه » .

(٩٥٥) ومثل ذلك قوله صلى الله عليه وسلم :

« نضَّر الله عبدًا سمع مقالتي ، فوعاها ، ثم بلَّغها غيره ، فرُبَّ حامل فقه غير فقيه ، وربَّ حامل فقه إلى من هو أفقه منه » .

فسمَّى الحديث فقهًا مطلقًا وعلمًا . وكذلك :

(٩٥٦) قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو بن العاص إذْ أذِن له

---

(٩٥٤) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه البخاري (٩٩ ، ٦٥٧٠) ، والنسائي في « العلم » الكبرى كما قال المزي في « التحفة » (٩/٤٨٢ - ٤٨٣) .

أن يكتب حديثه : « **قيِّد العلم** » فقال له : يارسول الله ! وما تقييده ؟ قال : « **الكتاب** » .

فأطلق على حديثه اسم العلم لمن تَدَبَّره وفهمه .

(٩٥٧) وعن أُبي بن كعب قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **أبا المنذر ! أي آية معك في كتاب الله أعظم ؟** (مرتين) قال : قلت : ﴿ **الله لا إلـٰه إلَّا هو الحي القيوم** ﴾ [البقرة : ٢٥٥] قال : فضرب صدري وقال : **لِيَهْنِك العلم أبا المنذر** » وذكر تمام الحديث .

(٩٥٨) إن أبا سلمة بن عبد الرحمـٰن قال : بينا أنا وأبو هريرة عند ابن عباس رضي الله عنهم جاءته امرأة فقالت : توفى عنها زوجها وهي حامل ، فذكرت أنها وضعت لأدنىٰ من أربعة أشهر من يوم مات عنها زوجها ، فقال ابن عباس : أنت لآخر الأجلين . قال أبو سلمة : فقلت : إن عندي من هذا علمًا ، وذكر حديث سبيعة الأسلمية .

---

(٩٥٧) **حديثٌ صحيحٌ** .

وأخرجه مسلم (٨١٠) ، وأبو داود (١٤٦٠) .

ومعنى لِيَهْنِك العلم . أي : هنيئًا لك العلم .

(٩٥٨) **حديثٌ صحيحٌ** .

وأخرجه النسائي (٦/١٩٤) وفيه : قال أبو سلمة : أخبرني رجل من أصحاب النبي صلىٰ الله عليه وسلم أن سبيعة الأسلمية جاءت إلى رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فقالت : توفى عنها زوجها وهي حامل فولدت لأدنى من أربعة أشهر فأمرها رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أن تتزوج . قال أبو هريرة : وأنا أشهد على ذلك » .

* **قلت** : وفيه بيان مخالفة أبي هريرة وأبي سلمة لابن عباس وأنه أقرب الأجلين لا آخرهما ، وبوَّب له البخاري في « صحيحه » « كتاب الطلاق » : ﴿ **وأُولات الأحمال أجلهن أن يضعن حملهن** ﴾ . رقم (٥٣١٨ ، ٥٣١٩) . وبوبَ له النووي في شرحه لصحيح مسلم . كتاب الطلاق : باب انقضاء عدَّة المتوفى عنها زوجها ، وغيرها ، بوضع الحمل (١٤٨٤) . ثم رويا حديث سبيعة الأسلمية .

وانظر شرح النووي ، وشرح الحافظ ابن حجر وجمعه لطرق الحديث المختلفة في « الفتح » .

(**٩٥٩**) وعن ابن عباس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه حين خرج إلى الشام فأُخبر أن الوباء قد وقع فيها ، واختلف عليه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، جاء عبد الرحمٰن بن عوف قال : إن عندي من هذا علمًا ، سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول :

« **إذا سمعتم به بأرضٍ** ... » وذكر الحديث .

(**٩٦٠**) وعن عطاء بن أبي رباح في قول الله تعالى : ﴿ **فإن تنازعتم فى شيءٍ فردُّوه إلى الله والرسول** ﴾ [النساء : ٥٩] قال : إلى الله : إلى كتاب الله . وإلى الرسول : إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(**٩٦١**) وعن ميمون بن مهران في قوله تعالىٰ : ﴿ **فإن تنازعتم فى شيءٍ فردوه إلى الله والرسول** ﴾ قال : إلى الله : إلى كتاب الله . وإلى الرسول قال : مادام حيًا ، فإذا قُبِضَ فإلى سنته » .

(**٩٦٢**) وكان يحيىٰ بن أكثم يقول :

« ليس من العلوم كلها علمٌ هو أوجب علىٰ العلماء ، وعلى المتعلمين ، وكافة المسلمين من علم ناسخ القرآن ومنسوخه ؛ لأن الأخذ بناسخه واجب فرضًا ، والعلم به لازم ديَانةً ، والمنسوخ لا يُعمل به ، ولا ينتهىٰ إليه ، فالواجب على كل عالم علم

---

(٩٥٩) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه مالك في « الموطأ » كتاب المدينة – باب : ما جاء في الطاعون (حديث رقم ٢٢) ومن طريقه البخاري (٥٧٢٩) ، ومسلم (٢٢١٩) ، وأحمد بن حنبل (١٩٤/١) وفيه قصة طويلة مشهورة في آخرها قول النبي صلىٰ الله عليه وسلم : « **إذا سمعتم به بأرض فلا تقدموا عليه ، وإذا وقع بأرض وأنتم بها فلا تخرجوا فرارًا منه** » قال : فحمد الله عمرُ ثم انصرف .

(٩٦٠) **حَسَنٌ** .

ورُوي نحوه عن مجاهد وميمون بن مهران وقتادة والسُّدِّي وغيرهم .

(٩٦١) **إسنادُهُ حَسَنٌ** .

أخرجه ابن جرير (٩٦/٥) عن جعفر بن برقان عنه .

(**تنبيه**) : تصحف عنده « برقان » إلى « مروان » .

وزاد السيوطي (١٧٨/٢) نسبته لابن المنذر .

ذلك لئلا يوجب على نفسه أو على عباد الله أمرًا لم يوجبه الله عز وجل ، أو يضع عنه فرضًا أوجبه الله عز وجل » .

(٩٦٣) وعن عطاء في قوله تعالى : ﴿ **أطيعوا الله وأطيعوا الرسول** ﴾ [النساء : ٥٩] قال : طاعة الله ورسوله : اتباع الكتاب والسنة و﴿ **أولي الأمر منكم** ﴾ قال : أولو العلم والفقه » .

(٩٦٤) وعن مجاهد قال :

« أولو الفقه » .

(٩٦٥) وعن جابر بن عبد الله قال :

« أولو الخير » .

(٩٦٦) وعن بقية بن الوليد قال : قال لي الأوزاعي :

« يا بقية ! العلم ما جاء عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم وما لم يجيء عن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم فليس بعلم ، يا بقية ! لا تذكر أحدًا من أصحاب محمد نبيك صلى الله عليه وسلم إلَّا بخير ، ولا أحدًا من أُمَّتك ، وإذا سمعت أحدًا يقع في غيره فاعلم أنه إنما يقول : أنا خيرٌ منه » .

(٩٦٧) وعن قتادة في قوله عز وجل : ﴿ **ويرى الذين أوتوا العلم الذي أُنزل إليك من ربك هو الحق** ﴾ [سبأ : ٦] قال : « أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم » .

(٩٦٨) وكان الأوزاعي يحدِّث عن ابن المسيب أنه سئل عن شيءٍ فقال :

« اختلف فيه أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولا رأي لي معهم » .

قال ابن وضاح : « هذا هو الحق » .

قال أبو عمر :

« معناه أنه ليس له أن يأتي بقولٍ يخالفهم جميعًا به » .

---

(٩٦٣) حَسَنٌ .

وأخرجه ابن جرير (٥/٩٥) ، وزاد السيوطي في « الدر » (٢/١٧٦) نسبته لابن أبي حاتم وعبد ابن حميد .

(٩٦٩) وعن مجاهد قال :
« العلماءُ أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم » .

(٩٧٠) وعن سعيد بن جبير قال :
« ما لم يعرفه البدريون فليس من الدِّين » .

(٩٧١) وعن ابن عباس في قوله تعالى : ﴿ **كنتم خير أمةٍ أخرجت للناس** ﴾ [آل عمران : ١١٠] قال : هم الذين هاجروا مع محمد صلى الله عليه وسلم » .

(٩٧٢) وعن عبد الله بن الزبير قال :
« أنا - والله - مع عثمان رضي الله عنه بالجحفة ، ومعه رهط من أهل الشام فيهم حبيب بن مسلمة الفهري ، إذْ قال عثمان وذُكرَ له التمتع بالعمرة إلى الحج أن أتموا الحج وخلِّصوه في أشهر الحج ، فلو أخرتم هذه العمرة حتى تزوروا هذا البيت زورتين كان أفضل ، فإن الله قد وسَّع في الخير . فقال له عليٌّ رضي الله عنه : عمدت إلى سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورخصة رخَّص الله عز وجل للعباد بها في كتابه تُضيِّق عليهم فيها وتنهي عنها ، كانت لذي الحاجة ولنائي الدار ، ثم أهَلَّ بعمرة وحجة معًا ، فأقبل عثمان رضي الله عنه على الناس فقال : وهل نهيت عنها ؟ إني لم أنه عنها ، إنما كانت رأيًا أشرت به ، فمن شاء أخذ به ، ومن شاء تركه . قال : فما أنسى قول رجلٍ من أهل الشام مع حبيب بن مسلمة : انظر إلى هذا كيف يخالف أمير المؤمنين ، والله لو أمرني لضربت عنقه . قال : فرفع حبيب

---

(٩٧١) **حَسَنٌ** .
وأخرجه أحمد (١/٢٧٣ ، ٣١٩ ، ٣٢٤ ، ٣٥٤) ، والنسائي في « تفسيره » (٩٢) ، والطبري (٤/٢٩) ، وابن أبي شيبة (١٢/١٥٥) ، والطبراني في « الكبير » (١٢/١٢٣٠٣/٦) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/٢٩٤) جميعًا من طرق عن إسرائيل ، عن سماك بن حرب ، عن سعيد بن جبير عنه .
وصححه الحاكم على شرط مسلم وأقرّه الذهبي .
وقال الهيثمي في « المجمع » (٦/٣٢٧) : « ... ورجال أحمد رجال الصحيح » .
(٩٧٢) **حَسَنٌ** .
ورُوَي الخلاف عنهما في « الصحيحين » ، وانظر الخلاف في المسألة في أُمهات كتب الفقه ، « وزاد المعاد » لابن القيم (٢/١٠٧ وما بعدها » .

يده فضرب بها في صدره وقال : اسكت ، فضَّ الله فاك ؛ فإن أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أعلم بما يختلفون فيه » .

(٩٧٣) وعن ابن جريج قال : سئل عطاء عن المستحاضة ؟ فقال :

« تصلي ، وتصوم ، وتقرأ القرآن ، وتستثفر بثوب ؛ ثم تطوف . فقال له سليمان بن موسى : أيحلُّ لزوجها أن يصيبها ؟ قال : نعم . قال سليمان : أرأي أم عِلم ؟ قال : بلىٰ سمعنا أنها إذا صلَّت وصامَت حَلَّ لزوجها أن يصيبها » .

(٩٧٤) وعن ابن جريج قال : سألت عطاءَ عن غريبٍ قَدِمَ في غير أشهر الحج معتمرًا ، ثم بدا له أن يحج في أشهر الحج أيكون متمتعًا ؟ قال : لا يكون متمتعًا حتى يأتي من ميقاته في أشهر الحج . قلت : أرأي أم علم ؟ قال : بل علم » .

(٩٧٥) وعن ابن سيرين أنه سئل عن المتعة بالعمرة إلى الحج فقال : « كرهها عمر بن الخطاب وعثمان بن عفان رضي الله عنهما ؛ فإن يكن علمًا فهما أعلم مني ، وإن يكن رأيًا فرأيهما أفضل » .

(٩٧٦) وكان الأعمش يقول : سمعت أبا وائل شقيق بن سلمة يقول :

« لما كان يوم صفين ، وحَكَم الحكمان ، سمعتُ سهل بن حنيف يقول : أيها الناس ! اتهموا رأيكم ، فلقد رأيتنا مع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يوم أبي جندل ، ولو نستطيع أن نردَّ على رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أمره لرددناه ... وذكر الحديث .

(٩٧٧) وعن طلق بن غنَّام قال :

« أبطأ حفص بن غياث في قضية فقلتُ له . فقال : إنما هو رأيي ، ليس فيه كتاب ولا سنة ، وإنما أحز في لحمي فما عجلني » .

---

(٩٧٦) **صحيحٌ** .

وهو في البخاري (٢١٨١ ، ٣١٨٢ ، ٤١٨٩ ، ٤٨٤٤ ، ٧٣٠٨) ، ومسلم (١٧٨٥) عن أبي وائل به وتمامه مختصرًا « ... والله ما وضعنا سيوفنا على عواتقنا إلى أمرٍ قط ، إلَّا أَسْهَلْنَ بنا إلى أمر نعرفُهُ . إلَّا أمرَكم هذا » والسياق لمسلم .

(٩٧٨) وقال أحمد بن محمد بن هانيء أبو بكر الأثرم سمعتُ أبا عبد الله – يعني أحمد بن حنبل – وقد عاوده السائل في عشرة دنانير ومائة درهم . فقال أبو عبد الله : برأيي استعفي منها ، وأخبرك أن فيها اختلافًا ، فإن من الناس من قال : يزكي كل نوع على حِدَة ، ومنهم من يرىٰ أن يجمع بينهما ، وتُلحّ عليَّ تقول : فما تقول أنت فيها ؟ ما تقول أنت فيها ؟ وما عسى أن أقول فيها ، وأنا استعفي منها ، كلٌّ قد اجتهد . فقال له رجل : لابد أن نعرف مذهبك في هذه المسألة لحاجتنا إليها ، فغضب وقال : أيُّ شيءٍ بُد ؟ إذا هاب الرجل شيئًا يُحمل علىٰ أن يقول فيه ؟ ثم قال : وإن قلتُ فإنما هو رأي ، وإنما العلم ما جاء من فوق ، ولعلنا أن نقول القول ثم نرىٰ بعده غيره . ثم ذكر أبو عبد الله حديث عمرو بن دينار ، عن جابر بن زيد أنه قيل له : يكتبون رأيك . قال : يكتبون ما عسى أن أرجع عنه غدًا . قال أبو بكر الأثرم : ولم يزل به السائل حتى جعل يجنح لقول من لا يرىٰ الجمع بينهما ، وكأني رأيت مذهبه أن يزكى كل نوع منهما على حدته » .

(٩٧٩) وذكر إسماعيل القاضي قال : قال محمد بن مسلمة :
« إنما على الحاكم الاجتهاد فيما يجوز فيه الرأي ، وليس أحد في رأي على حقيقة أنه الحق ، وإنما حقيقته الاجتهاد » .

(٩٨٠) وعن معن بن عيسىٰ قال : سمعت مالك بن أنس يقول :
« إنما أنا بشر أخطيء وأصيب ، فانظروا في رأيي ، فكلما وافق الكتاب والسنة فخذوا به ، وكلما لم يوافق الكتاب والسنة فاتركوه » .

(٩٨١) وقال ابن هرمز :
« لا تُمْسِك عليَّ شيئًا مما سمعتَ مني من هذا الرأي ، فإنما افتجرته أنا وربيعة ، فلا تتمسك به » .

(٩٨٢) وعن ابن أبجر قال : قال لي الشعبي :
« ما حدَّثوك عن أصحاب رسول الله فخذْ به ، وما قالوا فيه برأيهم فَبُل عليه » .

(٩٨٣) وقال أبو سفيان الحميري : سألت هشيمًا عن تفسير القرآن ، كيف صار فيه اختلاف ؟ قال :
« قالوا برأيهم فاختلفوا » .

(**٩٨٤**) وعن عاصم الأحول قال :
« كان ابن سيرين إذا سئل عن شيءٍ قال : ليس عندي فيه إلَّا رَأْيٍ أتَّهمه . فيقال له : قل فيه على ذلك برأيك . فيقول : لو أعلم أن رأيي يثبت لقلتِ فيه ؛ ولكني أخاف أن أرىٰ اليوم رأيًا وأرىٰ غدًا غيره ، فأحتاج أن أتبع الناس في دورهم » .

(**٩٨٥**) وعن سالم بن عبد الله بن عمر أن رجلًا سأله عن شيءٍ فقال له :
« لم أسمع في هذا بشيء . فقال له الرجل : إني أرضىٰ برأيك . فقال له سالم : لعلي أن أخبرك برأيي ، ثم تذهب فأرىٰ بعدك رأيًا غيره فلا أجدك » .

(**٩٨٦**) وعن عبد الله بن عمر أنه كان إذا سئل عن شيءٍ لم يبلغه فيه شيءٌ قال :
« إن شئتم أخبرتكم بالظن » .

(**٩٨٧**) وكان أبو السمح - رحمه الله - يقول :
« سيأتي على الناس زمان يسمن الرجل راحلته ، ثم يسير عليها حتى تهزل ، يلتمس من يفتيه بِسُنَّةٍ ، فلا يجد إلَّا من يفتيه بالظن » .

(**٩٨٨**) ورُوي عن مالك - رحمه الله - أنه كان يقول :
﴿ **إن نظن إلَّا ظنًا وما نحن بمستيقنين** ﴾ [الجاثية : ٣٢] .

(**٩٨٩**) وعن عبيد الله بن الحسن العنبري قاضي البصرة ومفتيها أنه قال في نفقة الولد البالغ المدرك أنه لا تلزم الوالد . قيل له : أفيعطيهم الوالد من زكاة ماله ؟ قال : إنما قولي : لا تلزمه نفقتهم رأي ، ولا أدري لعله خطأ ، أو أكره أن يغرر بزكاته فيعطيها ولده الكبير ، وهو يجد موضعًا لاشك فيه .

(**٩٩٠**) وقال عطاء :
« وأضعف العلم أيضًا : علم النظر ، أن يقول الرجل : رَأيتُ فلانًا يفعل كذا ، ولعله قد فعله ساهيًا » .

(**٩٩١**) ومن فصلٍ لابن المقفَّع في « اليتيمة » قال :
« ولعمري إن لقولهم : ليس الدِّين خصومة أصلًا يثبت ، وصدقوا ، ما لدين بخصومة ، ولو كان خصومة لكان موكولًا إلى الناس يثبتونه بآرائهم وظنِّهم ، وكل موكولٍ إلى الناس رهينة ضياع ، وما ينقم على أهل البدع إلَّا أنهم اتخذوا الدِّين رأيًا ،

وليس الرأي ثقة ولا حتمًا ، ولم يجاوز الرأي منزلة الشك والظن إلَّا قريبًا ، ولم يبلغ أن يكون يقينًا ولا ثبتًا ، ولستم سامعين أحدًا يقول لأمرٍ قد استيقنه وعلمه : أرىٰ أنه كذا وكذا ، فلا أحد أشدُّ استخفافًا بدينه ممن اتخذ رأيه ورأي الرجال دينًا مفروضًا » .

(٩٩٢) قال أبو عمر : إلى هذا المعنىٰ – والله أعلم – أشار مصعب الزبيري في قوله :

فأترك ما علمت لرأي غيري ... وليس الرأي كالعلم اليقيني

وهي أبيات كثيرة أنشدها مصعب ، ثم ذكر ابن أبي خيثمة أنه شعره ، وسنذكر الأبيات بتمامها في باب : ما تكره فيه المناظرة والجدال . في هذا الكتاب إن شاء الله ، ولا أعلم بين متقدمي هذه الأمة وسلفها خلافًا أن الرأي ليس بعلم حقيقة ، وأفضل ما روي عنهم في الرأي أنهم قالوا :

(٩٩٣) « نِعْمَ وزير العلم الرأي الحسن » .

(٩٩٤) وقالوا :

« أبقىٰ الكتاب موضعًا للسُّنَّةِ ، وأبقت السنة موضعًا للرأي الحسن » .

قال أبو عمر :

« وأما أصول العلم : فالكتاب والسنة ، وتنقسم السنة قسمين : **أحدهما** : تنقله الكافة عن الكافة ، فهذا من الحجج القاطعة للأعذار إذا لم يوجد هنالك خلاف ، ومن ردَّ إجماعهم فقد رَّد نصًّا من نصوص الله ، يجب استتابته عليه وإراقة دمه إن لم يتب ، لخروجه عما أجمع عليه المسلمون العدول ، وسلوكه غير سبيل جميعهم .

والضرب الثاني من السنة : أخبار الآحاد الثقات الأثبات العدول ، والخبر الصحيح الإسناد المتصل منها يوجب العمل عند جماعة الأمة الذين هم الحجة والقدوة ، ولذلك مرسل السالم الثقة العدل يوجب العمل أيضًا والحكم عن جماعة منهم ، ومنهم من يقول : إن خبر الواحد العدل يوجب العلم والعمل جميعًا ، وللكلام في ذلك موضع غير هذا » .

(٩٩٥) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

« تعلَّموا الفرائض والسنة كما تتعلمون القرآن » .

(٩٩٦) وعن عبيد الله بن عمرو قال : قال لي إسحاق بن راشد :

« كان الزهري إذا ذكر أهل العراق ضعَّف علمهم . فقلتُ له : إن بالكوفة مولًى لبني أسد – يعني الأعمش – يروي أربعة آلاف حديث . قال : أربعة آلاف حديث ؟! قلتُ : نعم . إن شئت جئتك ببعض حديثه أو قال : ببعض علمه . قال : فجيء به ، فجئت به ، فلما قرأه قال : والله إن هذا لعلم ، وما كنت أرىٰ أن بالعراق واحدًا يعلم هذا » .

(٩٩٧) وقال شريح :

« إنما أقتفي الأثر ، فما وجدت في الأثر حدثتكم به » .

(٩٩٨) وعن عمر بن عبد العزيز أنه كتب إلى الناس أنه لا رأي لأحدٍ مع سنة سنها رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم .

(٩٩٩) وكان ابن المبارك يقول :

« ليكن الأمر الذي تعتمدون عليه هذا الأثر ، وخذوا من الرأي ما يفسر لكم الحديث » .

(١٠٠٠) وعن سفيان قال :

« إنما الدِّين الآثار » .

(١٠٠١) وأنشد أبو عبد الرحمـٰن عبد الله بن أحمد بن حنبل عن أبيه – رحمه الله – :

دين النبي محمد أخبـار   نعم المطيَّة للفتى الآثـار
لا ترغبنَّ عن الحديث وأهله   فالرأي ليل والحديث نهار
ولربما جهل الفتى أثر الهدى   والشمس بازغة لها أنوار

(١٠٠٢) وقال بشر بن السري السقطي :

« نظرتُ في العلم فإذا هو الحديث والرأي ، فوجدت في الحديث ذكر النبيين

(١٠٠١) وتنسب هذه الأبيات أيضًا لعبدة بن زيادة الأصبهاني من قوله ، وانظر « شرف أصحاب الحديث » (ص ٧٦) .

(١٠٠٢) لم أقف على من تسمَّىٰ بشر بن السري ونسبته « السقطي » ، وإنما هو بشر بن =

والمرسلين ، وذكر الموت ، وذكر ربوبية الرب وجلاله وعظمته ، وذكر الجنة والنار ، والحلال والحرام ، والحث على صلة الأرحام ، وجماع الخير ، ونظرت في الرأي فإذا فيه المكر والخديعة والتّشاح ، واستقصاء الحق ، والمماكسة في الدين ، واستعمال الحيل ، والبعث على قطع الأرحام ، والتجرؤ على الحرام » .

(**١٠٠٣**) ورُويَ مثل هذا الكلام عن يونس بن أسلم .

(**١٠٠٤**) وعن محمد بن سيرين قال :

« كانوا يرون أنهم على الطريق ما داموا على الأثر » .

(**١٠٠٥**) قال أبو عمر : وقد زدنا هذا المعنى بيانًا في باب الرأي وقلتُ أنا :

مقالة ذي نصح وذات فوائد إذا من ذوي الألباب كان استماعها
عليكم بآثار النبي فإنها من أفضل أعمال الرشاد اتباعها

(**١٠٠٦**) وقال الزهري لأبي بكر الهذلي :

« يا هذلي ! يعجبك الحديث ؟ قلت : نعم . قال : أما إنه يعجب ذكور الرجال ويكرهه مؤنثوهم » .

(**١٠٠٧**) وقال أبو جعفر المنصور للمهدي :

« يا أبا عبد الله ! لا تجلس وقتًا إلَّا ومعك من أهل العلم من يحدثك ؛ فإن محمد ابن شهاب الزهري قال : الحديث ذكر ولا يحبه إلَّا ذكور الرجال ، وصدق أخو زهرة » .

(**١٠٠٨**) وعن أيوب السختياني قال : قلت لعثمان البتي :

« دلني على باب من أبواب الفقه . قال : اسمع الاختلاف » .

(**١٠٠٩**) وكان سفيان الثوري يقول :

« إنما العلم عندنا الرخصة من ثقة ، فأما التشديد فيحسنه كل أحد » .

= السَّري البصري الأفوه ، أبو عمرو ، المتكلم ، صاحب المواعظ . وحديثه في « الكتب الستة » .

(١٠١٠) وعن معمر قال :

« إنما العلم أن تسمع بالرخصة من ثقة ، فأما التشديد فيحسنه كل أحد » .

(١٠١١) وعن أبي الفيض ذي النون بن إبراهيم إنه كان يقول :

« من أعلام البصر بالدين معرفَةُ الأُصول لتسلم من البدع والخطأ ، والأخذ بالأوثق من الفروع احتياطًا لتأمن » .

(١٠١٢) وعن أبي القاسم عبيد الله بن عمر بن أحمد قال :

« إن من حق البحث والنظر الإضراب عن الكلام في فروع لم تحكم أصولُها ، والتماس ثمرة لم تغرس شجرها ، وطلب نتيجة لم تعرف مقدماتها » .

(١٠١٣) قال أبو عمر رضي الله عنه : ولقد أحسن القائل :

وكل علم غامضٍ رفيعِ ... فإنه بالموضع المنيع

لا يرق إليه إلَّا عن دَرَجِ ... من دونها بحر ظموح ولجج

ولا ينال ذروة الغايات ... إلَّا عليم بالمقدمات

(١٠١٤) وقال صالح بن عبد القدوس :

لن تبلغ الفرع الذي رُمْتَهُ ... إلَّا ببحثٍ منك عن أُسِّهِ

(١٠١٥) وقال الأصمعي : سمعت أعرابيًا يقول :

« إذا ثبتت الأصول في القلوب نطقت الألسن بالفروعِ ، والله يعلم إن قلبي لك شاكرًا ، ولساني لك ذاكرًا ، وهيهات أن يظهر الود المستقيم من القلب السقيم » .

● ● ●

□ الباب الخامس والأربعون □

□ العبارة عن حدود علم الديانات ، وسائر العلوم المتصرفات بحسب تصرف الحاجات ، وسائر العلوم المنتحلات عند جميع أهل المقالات □

قال أبو عمر رضي الله عنه : **حدُّ العلم** عند العلماء والمتكلمين في هذا المعنىٰ هو ما استيقنته وتبينته ، وكلُّ من استيقن شيئًا وتبيَّنه فقد علمه ، وعلىٰ هذا من لم يستيقن الشيء وقال له تقليدًا فلم يعلمه .

والتقليد عند العلماءِ غير الاتباع ؛ لأن **الاتباع** هو تتبع القائل علىٰ ما بان لك من فضلِ قوله وصحة مذهبه .

والتقليد أن تقول بقوله وأنت لا تعرف وجه القول ولا معناه وتأبىٰ من سواه ، أو أن يتبيَّن لك خطؤه فتتبعه مهابة خلافه وأنت قد بان لك فساد قوله ، وهذا محرَّمٌ القول به في دين الله سبحانه وتعالى .

والعلم عند غير أهل اللسان العربي فيما ذكروا يجوز أن يترجم باللسان العربي علمًا ويترجم معرفةً ويترجم فهمًا .

والعلوم تنقسم قسمين : ضروري ، ومكتسب .

فحدُّ الضروري ما لا يمكن العالم أن يشكك فيه نفسه ، ولا يدخل فيه على نفسه شبهة ، ويقع له العلم بذلك قبل الفكرة والنظر ، ويدرك ذلك من جهة الحس والعقل كالعلم باستحالة كون الشيء متحركًا ساكنًا ، أو قائمًا قاعدًا ، أو مريضًا صحيحًا في حالٍ واحدةٍ .

ومن الضروري أيضًا وجه آخر يحصل بسبب من جهة الحواس الخمس ، كذوق الشيء يعلم به المرارة من الحلاوة ضرورة إذا سلمت الجارحة من آفةٍ ، وكرؤية الشيء يعلم بها الألوان والأجسام ، وكذلك السمع يدرك به الأصوات .

ومن الضروري أيضًا عِلْم الناس أن في الدنيا مكة والهند ومصر والصين وبلدانًا قد عرفوها وأممًا قد خلت .

وأما العلم المكتسب : فهو ما كان طريقهُ الاستدلال والنظر ، ومنه الخفي

والجلي ، فما قرب منه من العلوم الضرورية كان أجلى وما بَعُد منها كان أخفى .

والمعلومات على ضربين : شاهد وغائب .

فالشاهد ما عُلِم ضرورة ، والغائب ما علم بدلالة من الشاهد .

والعلوم عند جميع أهل الديانات ثلاثة : علم أعلى ، وعلم أسفل ، وعلم أوسط .

فالعلم الأسفل هو : تدريب الجوارح في الأعمال والطاعات ، كالفروسية والسباحة والخياطة وما أشبه ذلك من الأعمال التي هي أكثر من أن يجمعها كتاب أو يأتي عليها وصف .

والعلم الأعلى عندهم علم الدِّين الذي لا يجوز لأحدٍ الكلام بغير ما أنزل الله في كُتُبه وعلى ألسنة أنبيائه - صلوات الله عليهم أجمعين - نصًا ومعنى ، ونحن على يقين مما جاء نبينا ﷺ عن ربِّه عز وجل وسَنَّهُ لأمته من حكمته ، فالذي جاء بهو هو القرآن هدى للناس وبيِّناتٍ من الهدى والفرقان شفاءً ورحمةً للمؤمنين ، آتاه الله الحكم والنبوة ؛ فكان ذلك يُتلى في بيوته . قال الله تعالى : ﴿ **واذكرن ما يتلى في بيوتكن من آيات الله والحكمة** ﴾ [الأحزاب : ٣٤] .

يريد : القرآن والسُّنَّة ، ولسنا على يقين مما يدعيه اليهود والنصارى في التوراة والإنجيل ؛ لأن الله قد أخبرنا في كتابه عنهم أنهم يكتبون الكتاب بأيديهم ثم يقولون : هذا من عند الله ، ليشتروا به ثمنًا قليلًا ، ويقولون : هو من عند الله وما هو من عند الله ، ويقولون على الله الكذب وهم يعلمون . فكيف يؤمن من خان الله وكذب عليه وجحد واستكبر ؟ قال الله تعالى : ﴿ **أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يُتلى عليهم** ﴾ [العنكبوت : ٥١] . وقد اكتفينا والحمد لله بما أنزل الله على نبينا ﷺ من القرآن ، وما سنَّهُ لنا عليه السلام .

قال أبو عمر : من الواجب على من لا يعرف اللسان الذي نزل به القرآن ؛ وهي لغة النبي ﷺ أن يأخذ من علم ذلك ما يكتفي به ولا يستغني عنه حتى يعرف تصاريف القول وفحواه وظاهره ومعناه ، وذلك قريب على من أحبَّ علمه وتعلَّمه ، وهو عونٌ له على علم الدِّين الذي هو أرفع العلوم وأعلاها . به يطاع الله ويُعبد ويُشكر ويُحمد ؛ فمن عَلِم من القرآن ما به الحاجة إليه ، وعرف من

السُّنة ما يُعوَّل عليه ، ووقف من مذاهب الفقهاء على ما نزعوا به وانتزعوه من كتاب ربِّهم وسنة نبيهم حصُل على علم الديانة ، وكان علىٰ أُمةِ نبيه مؤتمنًا حق الأمانة إذا أبقىٰ الله فيما علمه ولم تملْ به دنيا شهوته أو هوىً يُرديه ، فهذا عندنا العلم الأعلىٰ الذي نحظىٰ به في الآخرة والأولىٰ .

والعلم الأوسط هو : معرفة علوم الدنيا التي يكون معرفة الشيء منها بمعرفة نظيره ، ويستدل عليه بجنسه ونوعه ، كعلم الطب والهندسة .

وهذا التقسيم في العلوم كذلك هو عند أهل الفلسفة ، إلَّا أن العلم الأعلىٰ عندهم هو علم القياس في العلوم العلوية التي ترتفع عن الطبيعة والفلك ، مثل الكلام في حدوث العالِم وزمانه ، والتشبيه ونفيه ، وأمور لا يدرك شيءٌ منها بالمشاهدة ولا بالحواس قد أُغنت عن الكلام فيها كُتُب الله الناطقة بالحق ، المنزلة بالصدق ، وما صح عن الأنبياء صلوات الله عليهم .

ثم العلم الأوسط والأسفل عندهم على ما ذكرنا عن أهل الأديان ، إلَّا أن العلم الأوسط ينقسم عندهم على أربعة أقسام هي كانت عندهم رؤوس العلوم : وهي علم الحساب والتنجيم والطب وعلم الموسيقى ومعناه : تأليف اللحون وتعديل الأصوات ورن الأنقار وأحكام صنوف الملاهي .

أما علم الموسيقى واللهو فمطَّرح ومنبوذ عند جميع أهل الأديان على شرائط العلم والإيمان .

وأما علم الحساب : فالصحيح عندهم منه معرفة العدد والضرب والقسمة والتسمية وإخراج الجذور ومعرفة حمل الأعداد ومعنى الخط والدائرة والنقطة وإخراج الأشكال بعضها من بعض ، وهو علم لا يستغنىٰ عنه لفرائض المواريث ، والوصايا ، وموت بعد موت ، وأوقات الصلوات ، والحج ، وأحوال الزكوات ، وما يتصرف فيه من البياعات ، وعدد السنين والدهور ومرور الأعوام والشهور ، وساعات الليل والنهار ومنازل القمر ومطالع الكواكب التي قدَّرها الله تعالى للأنواء وسقوطها ومسير الدراري ومطالع البروج وسني الشمس والقمر .

ثم الإغراق في علم الحساب ربما آل بصاحبه إلى علم القضاء بالتنجيم وهو علم مذموم لا يتناوله ولا يقطع أيامه فيه إلَّا الخرَّاصون الذين هم في غمرةٍ ساهون .

ومن أهل العلم من ينكر شيئًا مما وصفنا أنه لا يعلم أحدٌ بالنجاة شيئًا من الغيب ، ولا علمه أحدٌ قط علمًا صحيحًا إلَّا أن يكون نبيًا خصَّهُ الله بما لا يجوز إدراكه .

قالوا : ولا يدعي معرفة الغيب بها اليوم على القطع إلَّا كل جاهل منقوص مغتر متخرص ؛ إذ في أقدارهم أنه لا يمكن تحديثها إلَّا في أكثر من عُمر الدنيا ما يكذبهم في كل ما يدعون معرفتها بها .

والمتخرصون بالنجامة كالمتخرصين بالعيافة والزجر وخطوط الكف والنظر في الكتف وفي مواضع قرض الفأر ، وفي الخيلان والعلاج بالفكر وملك الجن وما شاكل ذلك مما لا تقبله العقول ، ولا يقوم عليه برهان ، ولا يصح من ذلك كله شيء ؛ لأن ما يدركون منه يخطئون في مثله مع فساد أصله ، وفي إدراكهم الشيء وذهاب مثله أضعافًا ما يدلُّك على فساد ما زعموه ، ولا صحيح على الحقيقة إلَّا ما جاء في أخبار الأنبياء صلوات الله عليهم .

(١٠١٦) قال عمر :

« تعلموا من النجوم ما تهتدون به في ظلمات البر والبحر ، ثم أَمْسِكوا » .

(١٠١٧) وعن إبراهيم قال :

« لا بأس أن تتعلم من النجوم ما تهتدي به » .

(١٠١٨) قال أبو إسحاق الحربي :

« العلوم ثلاثة : علم دنياوي وأخراوي ، وعلم دنياوي ، وعلم لا للدنيا ولا للآخرة : فالعلم الذي للدنيا والآخرة علم القرآن والسنن والفقه فيهما ، والعلم الذي للدنيا علم الطب والتنجيم ، والعلم الذي لا للدنيا ولا للآخرة علم الشعر والشغل به » .

(١٠١٩) عن ابن عباس رضي الله عنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **من اقتبس علمًا من النجوم اقتبس شُعبةً من السِّحر ، زاد ما زاد** » .

(١٠١٧) **صحيحٌ** .

وأخرجه ابن أبي شيبة (٨/٤١٤) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٤/٢٢٥) عن جرير ، عن منصور عنه .

(١٠١٩) **صحيحٌ** .

أخرجه أبو داود (٣٩٠٥) ، وابن ماجه (٣٧٢٦) ، وابن أبي شيبة (٨/٤١٤) ، وأحمد (١/٢٢٧ ، ٣١١) ، والحربي في « غريب الحديث » (٣/١١١٩) .

(**١٠٢٠**) وروى طاوس ، عن ابن عباس في قومٍ ينظرون في النجوم :
« أولئك لا خلاق لهم » .
ذكره ابن أبي شيبة ، عن زيد بن الحباب ، عن يحيى بن أيوب ، عن عبد الله بن طاوس ، عن أبيه ، عن ابن عباس .

(**١٠٢١**) عن ميمون بن مهران قال :
« ثلاث ارفضوهن : لا تنازعوا أهل القدر ، ولا تقولوا لأصحاب نبيكم صلّى الله عليه وسلم إلّا خيرًا ، ولا تنظروا في النجوم » .

(**١٠٢٢**) وروي عن النبي صلّى الله عليه وسلم أنه قال :
« **إذا ذكر القدر فأمسكوا ، وإذا ذكرت النجوم فأمسكوا ، وإذا ذكر أصحابي فأمسكوا** » .

(**١٠٢٣**) وعن أبي محجن قال : أشهد على رسول الله صلّى الله عليه وسلم أنه قال :
« **أخاف على أمتي بعدي ثلاثًا : حيف الأئمة ، وإيمان بالنجوم ، وتكذيب بالقدر** » .

وأما الطب فَلِفَهْم طبائع نبات الأرض وشجرها ومياهها ومعادنها وجواهرها وطعومها وروائحها ، ومعرفة العناصر والأركان وخواص الحيوان ، وطبائع الأبدان

(١٠٢٠) **صحيحٌ** .
وأخرجه ابن أبي شيبة (٤١٤/٨) عن زيد بن الحباب به . وأخرجه عبد الرزاق (٢٦/١١) عن معمر ، عن ابن طاوس به . بلفظ :
« إن قومًا ينظرون في النجوم وفي حروف أبي جاد . قال : أرى أولئك قومًا لا خلاق لهم » .
والسياق لابن أبي شيبة . وسياق عبد الرزاق نحوه .
(١٠٢٢) **حديثٌ صحيحٌ** .
وروي مسندًا من حديث ابن مسعود ، وثوبان ، وابن عمر ، ومرسلًا من حديث طاوس . وكلها ضعيفة الأسانيد ، ولكن بعضها يشد بعضًا كما قال شيخنا العلامة الألباني في « الصحيحة » (٣٤) فانظره .
(١٠٢٣) **حديثٌ حَسَنٌ** .

والغرائز والأعضاء ، والآفات العارضة ، وطبائع الأزمان والبلدان ، ومنافع الحركة والسكون ، وضروب المداواة والرفق والسياسة ، فهذا هو العلم الثاني الأوسط . وهو علم الأبدان .

والعلم الأول الأعلى : علم الأديان .

والعلم الثالث الأسفل : ما دُرِّبَتْ على عمله الجوارح كما قدمنا ذكرهُ .

واتفق أهل الأديان أن العلم الأعلى هو علم الدِّين .

واتفق أهل الإسلام أن الدِّين تكون معرفتهُ على ثلاثة أقسام :

أولها : معرفة خاصة الإيمان والإسلام ، وذلك معرفة التوحيد والإخلاص ، ولا يوصل علم ذلك إلّا بالنبي صلى الله عليه وسلم ؛ فهو المؤدي عن الله والمبيِّن لمراده ، وبما في القرآن من الأمر بالاعتبار في خلق الله بالدلائل من آثار صنعته في بريته على توحيده وأزليته سبحانه ، والإقرار والتصديق بكل ما في القرآن ، وبملائكة الله وكتبه ورسله .

والقسم الثاني : معرفة مخرج خبرِ الدِّين وشرائعه ، وذلك معرفة النبي صلى الله عليه وسلم الذي شرع الله الدِّين عَلى لسانه ويده ، ومعرفة أصحابه الذين أدَّوا ذلك عنه ، ومعرفة الرجال الذين حملوا ذلك وطبقاتهم إلى زمانك ، ومعرفة الخبر الذي يقطعُ العذر لتواتره وظهوره .

وقد وضع العلماء في كتب الأصول من تلخيص وجوه الأخبار ومخارجها ما يكفي الناظر فيه ويشفيه ، وليس هذا موضع ذكر ذلك لخروجنا به عن تأليفنا وعن ما له قصدنا .

والقسم الثالث : معرفة السنن ، واجبها ، وأدبها ، وعلم الأحكام ، وفي ذلك يدخل خبر الخاصة العدول ومعرفته ، ومعرفة الفريضة من النافلة ، ومخارج الحقوق والتداعي ، ومعرفة الإجماع من الشذوذ .

قالوا : ولا يوصل إلى الفقه إلّا بمعرفة ذلك ، وبالله التوفيق » .

● ● ●

□ الباب السادس والأربعون □

□ باب مختصر □

□ في مُطالعة كُتُب أهل الكتاب والرواية عنهم □

(١٠٢٤) عن عبد الله بن عمرو قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **بلِّغوا عني ولو آية ، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج** » .

(١٠٢٥) وأُتي النبي صلىٰ الله عليه وسلم بكتابٍ في كتِفٍ فقال : « **كفىٰ بقومٍ حُمقًا أو ضلالة أن يرغبوا عما جاءهم به نبيهم إلى غير نبيهم ، أو كتاب غير كتابهم** » فأنزل الله : ﴿ **أو لم يكفهم أنا أنزلنا عليك الكتاب يتلىٰ عليهم** ﴾ [العنكبوت : ٥١] .

(١٠٢٦) وعن ابن شهاب قال : أخبرني ابن أبي نملة أن أبا نملة الأنصاري أخبره أنه بينا هو جالس عند رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم جاءه رجل من اليهود فقال : يا محمد : هل تتكلم هذه الجنازة ؟ فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **الله أعلم** » . فقال اليهودي : أنا أشهد أنها تتكلم ، فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **ما حدَّثكم أهل الكتاب فلا تصدقوهم ولا تكذبوهم ، وقولوا : آمنا بالله وكتبه ورسله ؛ فإن كان حقًا لم تكذبوهم ، وإن كان باطلًا لم تصدقوهم** » .

(١٠٢٤) **حديثٌ صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (٣٤٦١) ، والترمذي (٢٦٦٩) وفيه زيادة :

« ... **ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار** » .

وقال أبو عيسىٰ :

« هذا حديث حسنٌ صحيحٌ » .

(١٠٢٦) **حديثٌ جيِّد** .

أخرجه أبو داود (٣٦٤٤) ، وأحمد (١٣٦/٤) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (١٠٩/١١ - ١١٠) ، وابن حبان في « صحيحه » (٦٢٥٧) ، والبيهقي في « السنن (١٠/٢) ، والطبراني في=

(١٠٢٧) وعن عبيد الله بن عبد الله أن ابن عباس قال :
« كيف تسألونهم عن شيءٍ وكتاب الله بين أظهركم ؟ » .

(١٠٢٨) عن عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في حديث ذكره قال :

= « الكبير » (٨٧٤/٢٢ - ٨٧٩) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (٣٨٠/١) من طرق عن الزهري به .

وزاد ابن حبان : « **قاتل الله اليهود ، لقد أوتوا علمًا** » .

* وابن أبي نملة هو نملة ، وثقه ابن حبان ، وروى عنه جمع ، وقال الحافظ في « التقريب » : « مقبول » .

* **قلت** : وحسَّن إسناده الحافظُ في « الفتح » (٣٣٤/١٣) ، وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة رضي الله عنه عند البخاري (٤٤٨٥ ، ٧٣٦٢ ، ٧٥٤٢) قال : كان أهل الكتاب يقرؤون التوراة بالعبرانية ، ويفسرونها بالعربية لأهل الإسلام ، فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **لا تصدِّقوا أهل الكتاب ولا تكذِّبوهم ، وقولوا آمنا بالله وما أنزل إلينا وما أنزل إليكم** » .

(١٠٢٧) **صحيحٌ** .

وأخرجه عبد الرزاق في « مصنفه » (١١٠/٦ ، ١١٠/١١) عن معمر عن الزهري عنه بلفظ :

« كيف تسألون أهل الكتاب عن شيء وكتاب الله بين أظهركم محضًا لم يُشَبْ ، وهو أحدث الأخبار بالله ، وقد أخبركم الله عن أهل الكتاب أنهم كتبوا كتابًا بأيديهم ، فقالوا : هذا من عند الله ، وبدَّلوها ، وحرَّفوها عن مواضعها ، واشتروا بها ثمنًا قليلًا ، أفما ينهاكم ما جاءكم من الله عن مسألتهم ؟ فوالله ما رأينا أحدًا منهم يسألكم عن الدِّين الذي أنزله إليكم » .

والحديث أخرجه البخاري (٢٦٨٥ ، ٧٣٦٣ ، ٧٥٢٣) من طرق عن الزهري عن عبيد الله به .

(١٠٢٨) **حسنٌ** .

وأخرجه عبد الرزاق (١١٣/٦ ، ٣١٣/١١) ، وابن أبي شيبة (٤٧/٩) ، وأحمد (٣٨٧/٣) ، والدارمي (١١٥/١) ، وابن أبي عاصم في السنة (٥٠) عن عمر به .

وللحديث طرق وشواهد استوفاها فضيلة شيخنا الألباني في « الإرواء » (١٥٨٩) فانظرها إن شئت .

« والذي نفس محمد بيده لو أصبح فيكم موسىٰ فاتبعتموه وتركتموني لضللتم ، إنكم حظِّي من الأمم ، وأنا حظكم من النبيين » .

(١٠٢٩) وعن ابن عباس قال :

« كيف تسألون أهل الكتاب عن شيءٍ وكتابكم الذي أنزله الله على نبيه صلىٰ الله عليه وسلم بين أظهركم ؟ أحدث الكتب عهدًا بربِّه ، تقرؤونه غضًا لم يشب ؛ ألم يخبركم الله عز وجل في كتابه أنهم قد غيَّروا كتاب الله وبدَّلوه وكتبوا الكتب بأيديهم وقالوا : هذا من عند الله ليشتروا به ثمنًا قليلًا ، ألَا ينهاكم العلم الذي جاءكم عن مسألتهم ؟ والله ما رأينا رجلًا منهم قط يسألكم عما أنزل الله إليكم » .

(١٠٣٠) إن عمر بن الخطاب رضي الله عنه أتى النبي صلىٰ الله عليه وسلم بكتابٍ أصابه من بعض فغضب وقال :

« أمتهوكون[١] فيها يا ابن الخطاب ؟ والذي نفسي بيده لقد جئتكم بها بيضاء نقية ، لا تسألوهم عن شيءٍ فيحدثوكم بحق فتكذبوا به ، أو بباطلٍ فتصدقوا به ، والذي نفسي بيده لو أن موسىٰ كان حيًا لما وسعه إلَّا أن يتبعني » .

(١٠٣١) وعن ابن عباس قال :

« تسألون أهل الكتاب عن كتبهم وعندكم كتاب الله أقرب الكتب عهدًا بالله ، تقرؤونه غضًا لم يشب ! »[٢] .

قال أبو عمر : قد قال عمر بن الخطاب لكعب :

« إن كنت تعلم أنها التوراة التي أنزلها الله عز وجل على موسىٰ بن عمران عليه السلام فاقرأها آناء الليل والنهار » .

---

(١) قال ابن الأثير في « الغريب » (٢٨٢/٥) :

« التهوُّك كالتهوُّر ، وهو الوقوع في الأمر بغير رَوِيَّة . المتهوِّك : الذي يقع في كل أمر . وقيل : هو التحيرُّ » .

(٢) قلتُ : الاسرائيليات ثلاثة :

أولها : ما وافق الكتاب والسُّنة عندنا فقد أغنانا شرعنا عنه ، وهو ما اتفقت فيه الشرائع .

ثانيها : ما خالف الكتاب والسنة فهو باطل مردود نقول بخلافه ، وبما وافق شرعنا الحنيف .=

....

● ● ●

= **ثالثها** : مالم يكن فيه اتفاق ولا مخالفة فهذا قد أمرنا نبيُّنا ألا نصدقهم فيه ولا نكذبهم ؛ بل نمسك عن هذا وذاك والله أعلم .

ولعل هذا الأمر يجرنا إلى مسألتين :

الأولى منهما قريبة الشبه بالقراءة في كتب أهل الكتاب ، وهي قراءة المبتدئين في طلب العلم في كتب الفِرَقِ كالشيعة والقدرية والأشعرية والخوارج ، فيجب أن يُصرف الطالب عن القراءة في مثل هذه الكتب حتى يناط به الأمر بعد إيقافه على عقيدة أهل السنة والجماعة وما كان عليه سلف الأمة الأطهار الأبرار .

وأما المسألة الثانية فهي الهجوم على قراءة الكتب الفلسفية ، والمنطقية ، والفكرية (الحركات الدعوية) بحجة الوقوف على ما عند الغير من أفكار ومناهج والرد عليها . كيف ذا ؟ وبعدُ لم يتعلم و لم يتعرف على منهج أهل السنة والجماعة وهديهم في ذلك كله ، والحر تكفيه الإشارة ؛ بل ينبغي أن يسلك الطالب سبيل الصحابة ومن بعدهم من علماء الأمة ، المشهود لهم بالعلم والفضل والتقوى والورع في شأنه كله ، والله يهدي من يشاء إلى سواء السبيل .

□ الباب السابع والأربعون □

□ من يستحق أن يُسمَّىٰ فقيهًا أو عالمًا حقيقةً لا مجازًا ، ومن يجوز له الفتيا عند العلماء □

(١٠٣٢) وقال الشاعر :

خيرنا أفضلنا معرفة   وإذا ما عَرَف الله عبد

(١٠٣٣) وعن مجاهد في قوله عز وجل : ﴿ **وما خلقت الجن والإنس إلَّا ليعبدون** ﴾ [الذاريات : ٥٦] قال : إلَّا ليعرفون .

(١٠٣٤) وقال ابن جريج :

« إلَّا ليعلموا ما جبلتهم عليه من الشقوة والسعادة » .

(١٠٣٥) عن حسان بن عطية قال :

« ما ازداد عبد بالله علمًا إلَّا ازداد الناس منه قُربًا » .

(١٠٣٦) وكان الحسن البصري رحمه الله كثيرًا ما يتمثَّل بهذا البيت :

يَسُرُّ الفتىٰ ما كان قدَّم من تُقىٰ   إذا عرف الداء الذي هو قاتله

(١٠٣٧) وقيل للقمان : « أي الناس أغنىٰ ؟ قال : من رضي بما أوتي . قالوا : فأيهم أعلم ؟ قال : من ازداد من علم الناس إلى علمه » .

(١٠٣٨) وعن كعب أن موسىٰ عليه السلام قال :

« يارب ! أي عبادك أعلم ؟ قال : عالم غرثان للعلم » .

قال ابن وهب : يريد الذي لا يشبع من العلم .

(١٠٣٩) وعن عمر مولى غفرة أن موسىٰ قال :

« يارب أي عبادك أعلم ؟ قال : الذي يلتمس علم الناس إلى علمه » .

(١٠٤٠) وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه :

« كفىٰ بخشية الله علمًا ، وكفىٰ بالاغترار بالله جهلًا » .

(١٠٤١) عن أبي الدرداء قال :
« لن تفقه كل الفقه حتى ترى للقرآن وجوهًا كثيرة ، ولن تفقه كل الفقه حتى تمقت الناس في ذات الله ، ثم تقبل علىٰ نفسك فتكون لها أشدَّ مقتًا منك للناس » .

(١٠٤٢) عن حماد بن زيد قال : قلتُ لأيوب :
« أرأيت قوله : حتى ترىٰ للقرآن وجوها كثيرة ؟ فسكت يتفكر . قلتُ : أهو أن يرىٰ له وجوهًا فيهاب الإقدام عليه ؟ قال : هذا هو ، هذا هو » .

(١٠٤٣) قال إياس بن معاوية :
« إنه لتأتيني القضية أعرف لها وجهين : فأيهما أخذت به عرفتُ أني قد قضيت بالحق » .

(١٠٤٤) عن قتادة قال :
« من لم يعرف الاختلاف لم يشم رائحة الفقه بأنفه » .

(١٠٤٥) وكان سعيد بن أبي عروبة يقول :
« من لم يسمع الاختلاف فلا تعدوه عالمًا » .

(١٠٤٦) وكان أيوب السختياني يقول :
« أجسر الناس على الفتيا أقلهم علمًا باختلاف العلماء ، وأمسك الناس عن الفتيا أعلمهم باختلاف العلماء » .

(١٠٤٧) وقال ابن عيينة :
« العالم الذي يعطي كل حديثٍ حقَّه » .

(١٠٤٨) وقال أيضًا :
« أجسر الناس علىٰ الفتيا أقلّهم علمًا باختلاف العلماء » .

(١٠٤٩) وقال ابن القاسم : « سئل مالك لمن تجوز الفتوىٰ ؟ قال : لا تجوز الفتوى إلا لمن علم ما اختلف الناس فيه . قيل له : اختلاف أهل الرأي ؟ قال : لا . اختلاف أصحاب محمد صلىٰ الله عليه وسلم ، وعَلِمَ الناسخ والمنسوخ من القرآن ، ومن حديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وكذلك يفتي » .

(١٠٥٠) وقال عبد الملك بن حبيب : سمعت ابن الماجشون يقول :

« كانوا يقولون : لا يكون فقيهًا في الحادث من لم يكن عالمًا بالماضي » .

(١٠٥٢) وعن علي بن الحسن بن رشيق يقول : سمعت عبد الله بن المبارك سئل : متىٰ يسع الرجل أن يفتي ؟ قال :
« إذا كان عالمًا بالأثر ، بصيرًا بالرأي » .

(١٠٥٣) عن محمد بن المنكدر قال :
« ما كنا ندعو الراوية إلَّا راوية الشِّعْرِ ، وما كنا نقول للذي يروي أحاديث الحكمة إلَّا : عالم » .

(١٠٥٤) وقال يحيىٰ بن سلَّام :
« لا ينبغي لمن لا يعرف الاختلاف أن يفتي ، لا يجوز لمن لا يعلم الأقاويل أن يقول : هذا أحبّ إليَّ » .

(١٠٥٥) وقال عبد الرحمٰن بن مهدي :
« لا يكون إمامًا في الحديث من تتبع شواذ الحديث[١] ، أو حدَّث بكل ما يسمع[٢] ، أو حدَّث عن كل أحد »[٣] .

(١٠٥٦) وكان سعيد بن أبي عروبة يقول :
« من لم يسمع الاختلاف فلا تعده عالمًا » .

---

(١) قلتُ : بل ظهر قومٌ – في عصرنا هذا – يتبعون شواذ الأحاديث والمسائل والفتاوىٰ ، مستمسكين في ذلك بأشباه الأدلة ، مثيرين بذلك الفتن العظيمة ، لا يحسنون غير هذا ، وربما ظنوا بما معهم من أدلة أنهم وقفوا علىٰ ما لم يقف عليه علماء الأمة سلفهم وخلفهم ، أو أنهم – العلماء – أجمعوا علىٰ ما يخالف شرع الله ، فإلىٰ الله المشتكىٰ ، ورد كل أمر إلى عالمه أولىٰ من هذه المفرقات .

(٢) لأن من حدَّث بكل ما سمع ، فهو ولابد يحدِّث بالحق والباطل ؛ وينبغي للمتحدث أن يتخير حديثه والله أعلم .

(٣) بل هدي أهل العلم قديما اختيار أوثق الشيوخ من أهل الصلاح والفضل والتقىٰ وذم أهل البدع والأهواء وترك الرواية عنهم .

(١٠٥٧) وكان قبيصة بن عقبة يقول :
« لا يفلح من لا يعرف اختلاف الناس » .

(١٠٥٨) وقال الخليل بن أحمد :
« الرجال أربعة : رجل يدري. ويدري أنه يدري فذلك عالم فاتبعوه وسلوه ، ورجل لا يدري ويدري أنه لا يدري فذلك جاهل فعلِّموه ، ورجل يدري ولا يدري أنه يدري فذلك غافل فنبهوه ، ورجل لا يدري ولا يدري أنه لا يدري فذلك مائق فاحذروه »[١] .

(١٠٥٩) وعن عبد الرحمٰن بن مهدي قال :
« لا يكون إمامًا في العلم من أخذ بالشاذ من العلم ، ولا يكون إمامًا في العلم من روىٰ عن كل أحدٍ ، ولا يكون إمامًا في العلم من روىٰ كل ما سمع » .

(١٠٦٠) وروى مالك بن أنس ، عن سعيد بن المسيّب بلغه عنه أنه :
« ليس من عالمٍ ولا شريفٍ ولا ذي فضلٍ إلَّا وفيه عيبٌ ، ولكن من كان فضله أكثر من نقصه ذهب نقصهُ لفضله ، كما أن من غلب عليه نقصانه ذهب فضله »[٢] .

(١٠٦١) وقال غيره :
« لا يَسْلم العالم من الخطأ ، فمن أخطأ قليلًا وأصاب كثيرًا فهو عالمٌ ، ومن أصاب قليلًا وأخطأ كثيرًا فهو جاهل » .

---

(١) المائق هو الأحمق الغبي ، وهذا الصنف الرابع ما أكثره في زماننا ، فاللهم علِّمنا ديننا وألهمنا رشدنا بفضلك ومَنِّك .

(٢) قلتُ : ومن يفهم هذا إلَّا من كان مثل سعيد بن المسيب ، فهذا أقوم منهج في نقد الرجال والحكم عليهم ، ما أحرىٰ المسلمين عامة أن يتحلوا به ، وخاصة الدعاة منهم ، وفي زماننا خاصة ، إنه يجب أن يتزود الناقد بتقوىٰ الله عز وجل ، وأن يسأل نفسه : أبهذا النقد والحكم على الناس أبتغي وجه ربي أم ماذا ؟ فإذا كانت الثانية توقف ، وإذا كانت الأولىٰ انطلق ناصحًا ، واضعا نصب عينيه تقديم حسن الظن بإخوانه طارحًا سوء الظن بهم ، ملتزمًا الإنصاف والعدل ، ناقدًا بعلمٍ .

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية في « منهاج السنة النبوية » (٣٣٤٧/٤) : =

....

= « والكلام في الناس يجب أن يكون بعلم وعدل ، لا بجهل وظلم ، كحال أهل البدع » .
ويقول الذهبي – رحمه الله – في « السير » (٨/٤٤٨) :
« ... من الذي يسلم من ألسنة الناس ، لكن إذا ثبتت إمامة الرجل وفضله ، لم يضره ما قيل فيه ، وإنما الكلام في العلماء مفتقر إلى وزن بالعدل والورع » :
وقد وضع شيخ الإسلام ابن تيمية في « درء تعارض العقل والنقل » (٢/١٠١ – ١٠٣) قاعدة النقد ، خاصة لأهل العلم ، ومذاهب الناس فيهم بين معظِّم لهم ، لما لهم من المحاسن والفضائل ، وبين ذامٍّ لهم لما وقع في كلامهم من البدع والباطل ، وخير الأمور أوساطها ، ولاريب أن من اجتهد في طلب الحق والدين من جهة الرسول صلى الله عليه وسلم ، وأخطأ في بعض ذلك ، فالله يغفر له خطأه ، تحقيقًا للدعاء الذي استجابه الله لنبيه وللمؤمنين حيث قالوا : ﴿ **ربنا لا تؤاخذنا إن نسينا أو أخطأنا** ﴾ البقرة [٢٨٦] .
قلتُ : وبهذا المنهج القويم والميزان المستقيم يُردُّ على من ذهب – بِجهلٍ – يبدع بعض أهل العلم والفضل من السابقين ، كالحافظ ابن حجر مثلًا لموافقة الأشاعرة في بعض المسائل ، جاهلًا أو متجاهلًا نُصرة الحافظ لمذهب أهل السنة – في الأسماء والصفات – في كثير من كتبه ومواطن عدة من « فتح الباري » ، بله أكثر من ذلك ذَمَّ المذهب الأشعري نفسه ، والعبرة بكثرة الفضائل ، فمن غلبت فضائله هفواته قُدِّم فضله ، ومن قلَّ خطأه وكثر صوابه وُهِبَ الأول للثاني ، ومنهج السلف هو اعتبار الغالب على المرء من الصواب والخطأ ، والنظر إليه بعين الإنصاف ، وكفى بالمرء نُبلًا أن تُعدَّ معايبه .

هذا ، وما أحرى أصحاب الاتجاه الواحد الدعوى ، ممن سلك سبيل السلف الصالح عقيدة وعملًا ، ما أحراهم أن يجتمعوا على ما هم عليه من حق ويتعاونوا فيما بينهم في سبيل تبليغ دعوة الحق إلى الخلق – ولا ينقصهم في سبيل تحقيق هذا الهدف اتباعٌ ، إنما الذي ينقصهم « نبذ الهوى » وترك ادعاء الاختلاف لأقل سبب ، خاصة وقد علموا أن السلف قد اختلفوا في الدماء والحروب والفروج والمواريث ، ومع هذا لم ينشب اختلاف بينهم لما كانوا عليه من علم وإنصاف وتقوى وخشية .

أما آن لأصحاب الاتجاه السلفي أن يتحدوا في وجه أعدائهم بتوحيد الدعوة إلى الله تعالى ولمِّ الشمل . ألم يأن لبعضهم أن يدع العطن الفكري ويخلص النية لله في تحقيق حقيقة الحب في الله والبغض في الله . هذه صرخة أسأل الله تعالى أن يهيأ لها من يسمعها بقلبه لا بأذنه فحسب ، خاصة وقد تكالبت علينا جميع ملل الكفر والفسق والضلال ، فاللهم وفِّق أولياءك لنصرة دينك ، آمين .

(١٠٦٢) وقال مالك بن أنس رحمه الله :

« لا يؤخذ العلم عن أربعة : سفيهٍ معلِنِ السَّفه ، وصاحب هوىً يدعو الناس إليه ، ورجل معروف بالكذب في أحاديث الناس وإن كان لا يكذب على رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورجلٍ له فضل وصلاح لا يعرف ما يحدث به » .

وقد ذكرنا هذا الخبر عن مالك من طرق في كتاب « التمهيد » فأغنى عن ذكره هٰهنا ، وأشرنا إليه في هذا الباب لأنه منه .

(١٠٦٣) وعن أبي حيان التيمي قال :

« العلماء ثلاثة : عالمٌ بالله وبأمر الله ، وعالمٌ بالله وليس بعالمٍ بأمر الله ، وعالِمٌ بأمر الله وليس بعالمٍ بالله . فأما العالم بالله وبأمر الله فذلك الخائف لله ، العالم بسنته وحدوده وفرائضه ، وأما العالم بالله وليس بعالم بأمر الله فذلك الخائف لله وليس بعالم بسنته ولا حدوده ولا فرائضه ، وأما العالم بأمر الله وليس بعالم بالله فذلك العالم بسنته وحدوده وفرائضه وليس بخائف له » .

(١٠٦٤) وعن عطاء في قوله : ﴿ **إنما يخشى الله من عباده العلماء** ﴾ [فاطر : ٢٨] قال : من خشي الله فهو عالم .

(١٠٦٥) ورُوي عن ابن مسعود أنه كان يقرأ (إنما يخشى الله من عباده العلماء به) وكذلك في مصحفه .

(١٠٦٢) **إسنادُهُ حَسَنٌ .**

أخرجه المصنِّف في « التمهيد » (٦٦/١) قال : حدثنا أبو القاسم خلف بن القاسم قراءة مني عليه أن أبا الطاهر محمد بن أحمد بن عبد الله بن يحيى القاضي بمصر حدَّثهم قال : حدثنا جعفر بن محمد بن الحسين الفريابي قال : حدثني إبراهيم بن المنذر الحزامي قال : حدثنا معن بن عيسى ومحمد بن صدقة – أحدهما أو كلاهما – قالا : كان مالك بن أنس يقول : لا يؤخذ العلم من أربعة ... فذكره .

وأما قول المصنِّف : « وقد ذكرنا هذا الخبر عن مالك من طرق ... إلخ » .

فإنه لم يذكر هذا الخبر بعينه عنه في « التمهيد » إلَّا من هذا الوجه ، ولكن روى نحوه عنه في الباب نفسه .

(١٠٦٦) وعن أبي قلابة قال :

« العلماء ثلاثة : رجل عاش بعلمه ولم يعش الناس به معه ، ورجل عاش الناس بعلمه ولم يعش هو به ، ورجل عاش بعلمه وعاش الناس به معه » .

(١٠٦٧) وعن سليمان بن موسىٰ قال :

« يجلس إلى العالم ثلاثة : رجل يأخذ كل ما يسمع ، ورجل لا يحفظ شيئًا وهو جليس العالم ، ورجل ينتقي وهو خيرهم .

قال : وإذا كان علم الرجل حجازيًا ، وخُلُقه عراقيًا ، وطاعته شامية يعني أنه الرجل » .

(١٠٦٨) وعنه قال :

« يجلس إلى العالم ثلاثة : رجل يكتب كل ما يسمع فذلك كحاطب ليل ثم ذكر مثله إلَّا أنه قال :

« ... إذا كان فقه الرجل حجازيًا وأدبه عراقيًا فقد كمل » . إلى هٰهنا انتهى حديثه ، لم يقل : وطاعته شامية » .

● ● ●

□ الباب الثامن والأربعون □

□ ما يلزم العالِم إذا سُئل عما لا يدريه من وجوه العلم □

(١٠٦٩) عن ابن عمر قال : جاء رجلٌ إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله : أي البقاع خير ؟ قال : « **لا أدري** » . فقال : أي البقاع شر ؟ فقال : « **لا أدري** » . فقال : سلْ ربَّك . فأتاه جبريل عليه السلام ، فقال : « **يا جبريل ! أي البقاع خير ؟** » قال : لا أدري . فقال : « **أي البقاع شر ؟** » فقال : لا أدري . فقال : « **سل ربَّك** » فانتفض جبريل انتفاضة كاد يُصعق منها محمد صلى الله عليه وسلم فقال : ما أسأله عن شيءٍ ، فقال الله عز وجل لجبريل : « **سألك محمد أي البقاع خير ؟ فقلت : لا أدري ، وسألك أي البقاع شر ؟ فقلت : لا أدري ، فأخْبرْه أن خير البقاع المساجد ، وأن شر البقاع الأسواق** » .

(١٠٧٠) وعن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **أحبُّ البلاد إلى الله مساجِدُها ، وأبغضُ البلادِ إلى الله أسْواقُها** » .

(١٠٧١) وعنه أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال : « **ما أدري أعزيرُ نبيٌّ أم لا ، وما أدري أتُبَّعٌ مَلعُونٌ أم لا** » .

(١٠٧٢) وعنه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **ما أدري تُبَّعٌ لُعِنَ أم لا ، وما أدري ذو القرنين نبيٌّ أم لا ، وما أدري الحدود كفَّارات لأهلها أم لا** » .

(١٠٧٠) **حديث صحيحٌ .**

أخرجه مسلم (٦٧١) ، وابن حبان (١٦٠٠) ، والبزار (٤٠٨) ، وأبو عوانة (١/٣٩٠) ، والبيهقي في « السنن » (٣/٦٥) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢/٣٤٦) ، وابن خزيمة (١٢٩٣) .

وفي الباب عن جبير بن مطعم وغيره ، وهذا يشهد لسابقه دون محل الشاهد .

(١٠٧٢) **حديثٌ صحيحٌ .** =

زعم الدارقطني أنه انفرد عبد الرزاق - أحد رواته - بهذا الإسناد .

وقال أبو عمر : حديث عُبادة بن الصامت عن النبي صلى الله عليه وسلم فيه أن الحدود كفَّارة ، وهو أثبت وأصح إسنادًا من حديث أبي هريرة هذا .

= أخرجه أبو داود (٤٦٧٤) - دون الجملة الثالثة - والحاكم في « المستدرك » (٣٦/١) ، والبيهقي في « السنن » (٣٢٩/٨) ، وأبو القاسم الحنائي في « الفوائد » (١٦/١) ، وابن عساكر في « التاريخ » (٢٥١/٣ ، ٥٧/٦ ، ٣٠٢/١١ ، ٦٦/١٦) جميعًا عن عبد الرزاق ، ثنا معمر ، عن ابن أبي ذئب ، عن المقبري عنه .

وقال الحاكم : « صحيح على شرط الشيخين ، ولا أعلم له علة » ووافقه الذهبي .

وعند الحاكم « أنبيًا » بدل « لُعِنَ » ولعله تصحيف .

وأما زعم الدارقطني انفراد عبد الرزاق به ، فقد ذكره ابن عساكر في « تاريخه » .

* قلت : ولعله يعني عن معمر ، وإلَّا فقد توبع عليه معمر عن ابن أبي ذئب .

فقد رواه الحاكم (٤٥٠/٢) وعنه البيهقي (٣٢٩/٨) : ثنا آدم بن أبي إياس : ثنا ابن أبي ذئب عن المقبري به .

وقال الحاكم :

« صحيح على شرط الشيخين » ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا .

وقد أعل بالإرسال ، فقال الحنائي عقبه :

« غريب ، ورواه هشام بن يوسف الصنعاني عن معمر عن ابن أبي ذئب عن الزهري ، عن النبي صلى الله عليه وسلم مرسلًا ، وهو الأصح » اهـ .

وقال البيهقي : قال البخاري :

« وهو أصح ، ولا يثبت هذا عن النبي صلى الله عليه وسلم لأن النبي صلى الله عليه وسلم قال : « **الحدود كفارة** » اهـ .

* قلت : وعنى البخاري رحمه الله تعالى نكارة الجملة الثالثة « ... **وما أدري الحدود كفارات أم لا** » .

ولاشك أن تأويل ما ظاهره التعارض وإعماله أولى من إهماله وإطراحه فقد قال ابن عساكر : « وهذا الشك من النبي صلى الله عليه وسلم كان قبل أن يُبيَّن له أمره ، ثم أُخبر أنه كان مُسْلمًا » يعني بذلك حديث : « **لا تسبُّوا تبَّعًا ، فإنه كان قد أسلم** » وهو حديث حسن .

وكذا أوَّله الهيثمي بقوله :

« يحتمل أنه صلى الله عليه وسلم قاله في وقت لم يأته فيه العلم عن الله ، ثم لما أتاه قال ما رويناه في حديث عبادة وغيره » .

* قلت : وحديث عُبادة بن الصامت هو الآتي بعده .

(١٠٧٣) عن عُبادة قال : كنا عند رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : **« تبايعوني على أن لا تشركوا بالله شيئًا ، ولا تسرقوا ، ولا تزنوا ، فمن وفّى منكم فأجره على الله ، ومن أصاب من ذلك شيئًا فعوقِبَ به فهو كفّارة له ، ومن أصاب من ذلك شيئًا فستره الله عليه ، فهو إلى الله إن شاء عذّبه وإن شاء غفر له »** .

(١٠٧٤) وذكر الحسن بن علي الحلواني ، ثنا عارم ، ثنا حماد بن زيد ، عن سعيد بن أبي صدقة ، عن ابن سيرين قال :
« لم يكن أحدٌ بعد النبي صلى الله عليه وسلم أهيبُ لما لا يعلم من أبي بكر رضي الله عنه ، ولم يكن أحدٌ بعد أبي بكر أهيب لما لا يعلم من عمر رضي الله عنه ، وإن أبا بكر نزلتْ به قضيَّة فلم يجد في كتاب الله منها أصلًا ، ولا في السُّنة أثرًا ، فاجتهد رأيه ثم قال : هذا رأيي فإن يكن صوابًا فمن الله ، وإن يكن خطأً فمني وأستغفر الله » .

(١٠٧٥) وعن عبد الله بن مسعود أنه سمعه يقول :

(١٠٧٣) **حديثٌ صحيحٌ .**
وهو عند البخاري (١٨) وما أحاله إليه الشيخ محمد فؤاد عبد الباقي من الأرقام ، ومسلم (١٧٠٩) وأصحاب السنن ، وأحمد في « مسنده » وكذا الحميدي .
(١٠٧٤) **إسنادُهُ صحيحٌ إلى ابن سيرين ، ورجالُهُ ثقات .**
* وعارم هو : محمد بن الفضل السدوسي ، ولعل المصنِّف ذكره من إحدى مصنفات الحُلْواني والله أعلم ، فإنه كان صاحب تصانيف .
* وابن سيرين لم يدرك أبا بكر ، ولذا أورده الحافظ في « التلخيص » (١٩٥/٤) من طريق عبد الرحمن بن مهدي ، عن حماد بن زيد به وقال: « أخرجه قاسم بن محمد في كتاب « الحجة ، والرد على المقلدين » ، وهو منقطع » اهـ .
(١٠٧٥) **حديث صحيحٌ .**
أخرجه البخاري (٤٦٩٣ ، ٤٧٧٤ ، ٤٨٠٩ ، ٤٨٢١ ، ٤٨٢٢ ، ٤٨٢٣ ، ٤٨٢٤) ، ومسلم (٢٧٩٨) ، والحميدي في « مسنده » (١١٦) وفيه : « إن قريشًا لما استعصت على النبي صلى الله عليه وسلم دعا عليهم بسنين كسني يوسف ، فأصابهم قحط وجَهد ، حتى جعل الرجل ينظر إلى السماء فيرى بينه وبينها كهيئة الدخان من الجهد ، وحتى أكلوا العظام ، =

« أيها الناس ! من عَلِم منكم شيئًا فليقل ، ومن لم يعلم فليقل لما لا يعلم : الله أعلم ؛ فإن من عِلْم المرءِ أن يقول لما لا يعلم : الله أعلم ؛ وقد قال الله لنبيِّه صلى الله عليه وسلم : ﴿ **قل ما أسألكم عليه من أجرٍ وما أنا من المتكلفين** ﴾ [سورة ص : ٨٦] إن قريشًا لما أبطأوا على رسول الله صلى الله عليه وسلم بالإسلام وذكر الحديث » .

(١٠٧٦) عن أبي بكر الصديق رضي الله عنه قال :

« أي سماءٍ تظلني ، وأي أرضٍ تقلني إذا قلتُ في كتاب الله بغير علمٍ ؟ » .

وذكر مثل هذا عن أبي بكر الصديق ميمون بن مهران وعامر الشعبي وابن أبي مليكة .

(١٠٧٧) وعن ابن عمر أنه سئل عن شيءٍ فقال :

« لا أدري » فلما ولّى الرجل قال: نِعِمَّا قال عبد الله بن عمر سئل عما لا يعلم فقال : لا علم لي به .

(١٠٧٨) وعن عبد الله بن يزيد بن هرمز قال :

« إني لأحب أن يكون من بقايا العالم بعده : لا أدري ؛ ليأخذه مَنْ بعده » .

(١٠٧٩) وعن مجاهد قال :

« سئل ابن عمر عن فريضة من الصلب فقال : لا أدري . فقيل له : فما منعك أن تجيبه ؟ فقال : سئل ابن عمر عمّا لا يدري فقال : لا أدري » .

(١٠٨٠) وعن أيوب قال :

« تكاثروا على القاسم بن محمد يومًا بمنًى ، فجعلوا يسألونه ، فيقول : لا أدري ،

= فأتى النبيَّ صلى الله عليه وسلم . رجلٌ فقال : يارسول الله ! استغفر الله لمضر ؛ فإنهم قد هلكوا . فقال : « **لمضر ؟ إنك لجريء** » قال : فدعا الله لهم ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ **إنا كاشفوا العذاب قليلًا إنكم عائدون** ﴾ [الدخان : ١٥] قال : فمطروا ، فلما أصابتهم الرفاهية قال : عادوا إلى ما كانوا عليه . قال : فأنزل الله عز وجل : ﴿ **فارتقب يوم تأتي السماء بدخان مبين ، يغشى الناس هذا عذاب أليم** ﴾ [الدخان : ١٠ – ١٢] . ﴿ **يوم نبطش البطشة الكبرى إنا منتقمون** ﴾ [الدخان : ١٦] .

(١٠٨٠) **صحيحٌ** . =

ثم قال : إنا والله ما نعلم كل ما تسألونا عنه ، ولو علمنا ما كتمناكم ولا حَلَّ لنا أن نكتمكم » .

(١٠٨١) وقال عبد الملك بن أبي سليمان :

« سئل سعيد بن جبير عن شيءٍ فقال : لا أعلم ، ثم قال : ويل للذي يقول لما لا يعلم : إني أعلم » .

(١٠٨٢) وذكر الشعبي عن عليٍّ رضي الله عنه أنه خرج عليهم وهو يقول :

« ما أبردها على الكبد ، ما أبردها على الكبد فقيل له : وما ذاك ؟ قال : أن تقول للشيء لا تعلمه : الله أعلم » .

(١٠٨٣) وعن القاسم قال :

« يا أهل العراق ! إنا والله لا نعلم كثيرًا مما تسألونا عنه ، ولأن يعيش المرء جاهلًا إلا أنه يعلم ما افترض الله عليه خير له من أن يقول على الله ورسوله ما لا يعلم » .

(١٠٨٤) وعن ابن عون قال :

« كنت عند القاسم بن محمد إذ جاءه رجل فسأله عن شيءٍ فقال القاسم : لا أُحسنه ، فجعل الرجل يقول : إني دُفعتُ إليك لا أعرف غيرك . فقال القاسم : لا تنظر إلى طول لحيتي وكثرة الناس حولي ، والله ما أحسنه ، فقال شيخ من قريش جالس إلى جنبه : يا ابن أخي ! الزمها فوالله ما رأيتك في مجلس أنبل منك اليوم . فقال القاسم : والله لأن يُقطع لساني أحب إليَّ من أن أتكلم بما لا علم لي به » .

(١٠٨٥) وعن ابن وهب قال : سمعتُ مالكًا يقول :

« سأل عبدُ الله بن نافع أيوبَ السختياني عن شيءٍ فلم يجبه ، فقال له : لا أراك فهمتَ ما سألتُك عنه ، قال : بلى . قال : فلم لا تجيبني ؟ قال : لا أعلمه » .

(١٠٨٦) وكان عبد الرحمن بن مهدي يقول :

= وأخرجه الدارمي (٤٨/١) ، والخطيب في « الفقيه » (١٧٣/٢) .

(١٠٨١) حَسَنٌ .

(١٠٨٦) صحيحٌ .

وأخرجه ابن أبي حاتم في « تقدمة الجرح والتعديل » (ص ١٨) ، والخطيب في « الفقيه » (١٧٤/٢) .

« كنا عند مالك بن أنس فجاءه رجل فقال : يا أبا عبد الله ! جئتك من مسيرة ستَّة أشهر ، حمَّلني أهلُ بلدي مسألة أسألك عنها ، قال : فسلْ . فسأله الرجل عن مسألةٍ ، قال : لا أُحسنها . قال : فبهت الرجل ، كأنه قد جاء إلى من يعلم كل شيءٍ قال فقال : فأي شيءٍ أقول لأهل بلدتي إذا رجعتُ لهم ؟ قال : تقول لهم : قال مالك : لا أُحْسِنُ »[1] .

(١٠٨٧) وذكر ابن وهب في « كتاب المجالس » قال : سمعت مالكًا يقول : « ينبغي للعالم أن يألف فيما أشكل عليه قول : لا أدري ، فإنه عسى أن يهيأ له خير » .

(١٠٨٨) قال ابن وهب : « وكنت أسمعه كثيرًا ما يقول : لا أدري » .

(١٠٨٩) وقال في موضع آخر :

« لو كتبنا عن مالك : لا أدري ، لملأنا الألواح » .

(١٠٩٠) قال ابن وهب :

« وسمعت مالكًا وذكر قول القاسم بن محمد : لأن يعيش المرء جاهلًا خير من أن يقول على الله ما لا يعلم ، ثم قال : هذا أبو بكر الصديق رضي الله عنه ، وقد خصَّه الله تعالى بما خصَّه من الفضل يقول : لا أدري » .

(١٠٩١) وقال ابن وهب : وحدثني مالك قال :

« كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إمام المسلمين وسيِّد العالمين يُسأل عن الشيء فلا يجيب حتى يأتيه الوحي » .

(١٠٩٢) وذكر عبد الرحمن بن مهدي ، عن مالك بعض هذا ، وفي روايته هذه إن الملائكة قد قالت : ﴿ لا عِلْمَ لنا ﴾ [البقرة : ٣٢] .

(١٠٩٣) وكان ابن عجلان يقول :

« إذا أخطأ العالم لا أدري أصيبت مقاتله » .

وفي رواية « أغفل » بدل « أخطأ » .

(١٠٩٤) وعن معاوية بن صالح قال : كان يُقال :

---

(١) قلتُ : سبحان الله ، إنما الدافع لصنيع هؤلاء الأعلام الوازع الإيماني والخوف من التقوُّل على الله بغير علمٍ لمعرفتهم بمغبَّة ذلك في الآخرة ، وكانوا يرون الاعتذار عن إجابة المسألة التي لا يُحكِمُون الدليل فيها ، كانوا يعتبرون الاعتذار عنها شرفًا وفضلًا بخلاف ما عليه كثير من أبناء هذا العصر؛ فإنه يعتبر ذلك نقصًا يجب أن يتنزه عنه حتى ولو كان بينه وبين العلم الشرعي كما بين السماء والأرض ، ولا أدل على ذلك من وجود بعض أحداث الأسنان الذين لم يتمرسوا بعد في الطلب ، أو نجد الصحفيين يشتغلون بالفتوى أحيانًا ، وأدهى من ذلك ما سمعناه أن فلانًا « فقيه الفنانين » !!!

« إذا لم يألف العالِم : لا أدري » فذكر معناه .

(١٠٩٥) وعن عقبة بن مسلم قال :

« صحبت ابن عمر أربعة وثلاثين شهرًا فكثيرًا ما كان يُسئل فيقول : لا أدري ، ثم يلتفت إلَيَّ فيقول : تدري ما يريد هؤلاء ، يريدون أن يجعلوا ظهورنا جِسْرًا لهم إلى جهنم » .

(١٠٩٦) وقال أبو داود :

« قول الرجل فيما لا يعلم : لا أعلم ، نصف العلم » .

(١٠٩٧) وقال الراجز :

فإن جَهِلتَ ما سُئلتَ عنه ولم يكن عندك علم منه
فلا تقل فيه بغير فهم إن الخطأ مُزرٍ بأهل العلم
وقل إذا أعياك ذاك الأمر : مالي بما تسأل عنه خبر
فذاك شطر العلم عن العلمآ كذاك مازالت تقول الحكمآ

(١٠٩٨) وقال غيره :

إذا ما قتلت الأمر علمًا فقل به وإياك والأمر الذي أنت جاهله

(١٠٩٩) وعن أبي الذيال قال :

« تعلَّم لا أدري ؛ فإنك إن قلت : لا أدري ، علَّموكَ حتى تدري ، وإن قلت : أدري سألوك حتى لا تدري » .

(١١٠٠) عن ابن مسعود قال :

« إن مَن يفتي في كل ما يستفتونه لمجنون » .

قال الأعمش : فذكرت ذلك للحكم بن عتيبة فقال : « لو سمعت هذا منك قبل اليوم ما كنت أفتي في كل ما أفتي » .

(١١٠١) وكان ابن عيينة يقول :

« أجسر الناس على الفتيا أقلهم عِلْمًا » .

وقد أفردنا بابًا في تدافع الفتيا وذم من سارع إليها يأتي في موضعه في هذا الكتاب إن شاء الله تعالى .

□ الباب التاسع والأربعون □

□ اجتهاد الرأي على الأصول عند عدم النصوص في حين نزول النازلة □

(١١٠٢) عن الشعبي قال : كتب عمر بن الخطاب رضي الله عنه إلى شريح :
« إذا وجدت شيئًا في كتاب الله فاقض به ولا تلتفت إلى غيره ، وإذا أتى شيء - أراه قال : - ليس في كتاب الله وليس في سنة رسول الله ولم يقل فيه أحدٌ قبلك فإن شئت أن تجتهد رأيك فتقدم ، وإن شئت أن تتأخر فتأخر ، وما أرى التأخر إلَّا خيرًا لك » .

(١١٠٣) وعن عبد الرحمن بن يزيد قال : أكثر الناس يومًا على عبد الله يسألونه فقال :
« أيها الناس ! إنه قد أتى علينا زمانٌ ولسنا نقضي ولسنا هنالك ، فمن ابتلي بقضاء بعد اليوم فليقض بما في كتاب الله ، فإن أتاه ما ليس في كتاب الله ولم يقل فيه نبيُّه صلى الله عليه وسلم فليقض بما قضى به الصالحون ، فإن أتاه أمرٌ لم يقض به الصالحون ، وليس في كتاب الله ، ولم يقض به نبيُّه صلى الله عليه وسلم فليجتهد رأيه ، ولا يقولن : إني أرى وأخاف ، فإن الحلال بيِّن والحرام بَيِّن ، وبين ذلك أمور مشتبهات ، فدعوا ما يريبكم إلى ما لا يريبكم » .

قال أبو عمر : هذا يوضح لك أن الاجتهاد لا يكون إلَّا على أصول يُضاف إليها التحليل والتحريم ، وأنه لا يجتهد إلَّا عالم بها ، ومن أشكل عليه شيء لزمه الوقوف ولم يجز له أن يحيل على الله قولًا في دينه لا نظير له من أصل ولا هو في معنى أصل ، وهذا الذي لا خلاف فيه بين أئمة الأمصار قديمًا وحديثًا فتدبَّره .

(١١٠٢) **أثرٌ صحيحٌ .**
أخرجه النسائي في « سننه » (٨/٢٣١) ، والدارمي (١/٦٠) والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٩٩) ، وابن حزم في « الإحكام » (٦/٢٩ - ٣٠) من طريقين عن عامر الشعبي به .
(١١٠٣) **صحيحٌ .**
وأخرجه النسائي (٨/٢٣٠) ، والدارمي (١/٦١) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٢٠٠ - ٢٠١) ، وابن حزم في « الإحكام » (٦/٢٨) . =

(**١١٠٤**) عن الشعبي قال : لما بعث عمر رضي الله عنه شريحًا على قضاء الكوفة قال له :

« انظر ما تبيَّن لك في كتاب الله فلا تسأل عنه أحدًا ، وما لم يتبيَّن لك في كتاب الله فابتغ فيه سنة رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وما لم يتبيَّن لك في السنة فاجتهد رأيك » .

(**١١٠٥**) وعن عبد الله بن مسعود قال :

« من عرض له منكم قضاء فليقض بما في كتاب الله ، فإن جاء ما ليس في كتاب الله فليقض بما قضى به نبيه صلى الله عليه وسلم ، فإن جاءه أمرٌ ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه صلى الله عليه وسلم فليقض بما قضى به الصالحون ، فإن جاءه أمر ليس في كتاب الله ولم يقض به نبيه صلى الله عليه وسلم ولم يقض به الصالحون فليجتهد رأيه ، فإن لم يكن فليقر ولا يستحي » .

وهذا أوضح بيانًا فيما ذكرناه لقوله : فإن لم يحسن ، ومن لا علم له بالأصول فمعلوم أنه لا يحسن .

(**١١٠٦**) وعن عبيد الله بن أبي يزيد قال :

« سمعت ابن عباس إذا سئل عن شيءٍ ، فإن كان في كتاب الله قال به ، فإن لم يكن في كتاب الله وكان عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال به ، فإن لم يكن في كتاب الله ولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وكان عن أبي بكر وعمر رضي الله عنهما قال به ، فإن لم يكن في كتاب الله ولا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ولا عن أبي بكر ولا عن عمر اجتهد رأيه » .

= وقال أبو عبد الرحمن النسائي :

« هذا الحديث جيدٌ جيدٌ » .

(١١٠٦) **أثرٌ صحيحٌ** .

ورجاله ثقات . وأخرجه الدارمي (٥٩/١) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢٠٢/٢ ، ٢٠٣) ، وابن حزم في « الإحكام » (٢٨/٦ – ٢٩) .

وفي « نصب الراية » (٦٤/٤) قال البيهقي :

« إسناده صحيح » .

(١١٠٧) وعن ابن عباس قال :
« كنا إذا أتانا الثبت عن عليٍّ رضي الله عنه لم نعدل به » .

(١١٠٨) عن مسروق قال :
« سألت أُبي بن كعب عن شيءٍ فقال : أكان هذا ؟ قلتُ : لا . قال : فأجِمَّنا حتى يكون ، فإذا كان اجتهدنا لك رأينا » .

(١١٠٩) وروينا عن ابن عباس رضي الله عنهما أنه أرسل إلى زيد بن ثابت :
« أفي كتاب الله ثلث ما بقي ؟ فقال زيد : إنما أقول برأيي وتقول برأيك » .

(١١١٠) وعن ابن عمر رضي الله عنهما أنه سئل عن شيءٍ فعله :
« أرأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم يفعل هذا أو شيءٌ رأيته ؟ قال : بل شيء رأيتُه » .

(١١١١) وعن أبي هريرة أنه كانَ إذا قال في شيءٍ برأيه قال :
« هذا من كيسي » .

(١١١٢) وعن ابن مسعود أنه قال في غير ما مسئلة :
« أقول فيها برأيي » .

(١١١٣) وعن أبي الدرداء أنه كان يقول :

(١١٠٨) **صحيحٌ** .
وأخرجه أبو خيثمة في « العلم » (٧٦) ، وابن بطة في « الإبانة » (٣١٥ ، ٣١٦) ، والجمام ، بالفتح : الراحة ، يقال : أجم نفسك يومًا أو يومين . والمعنى : أرِحْنا .

(١١١١) **صحيحٌ** .
ولعله في « الجامع » لابن وهب .
وأخرج البخاري (٥٣٥٥) ، وأحمد بن حنبل (٢/٢٥٢) من طريقين عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **أفضل الصدقة ما ترك غنى ، واليد العليا خير من اليد السفلى ، وابدأ بمن تعول** » . تقول المرأة : إما أن تطعمني وإما أن تطلقني . ويقول العبد : أطعمني واستعملني ، ويقول الابن : أطعمني ، إلى من تَدَعني ؟ فقالوا : يا أبا هريرة ! سمعت هذا من رسول الله صلى الله عليه وسلم ؟ قال : لا . هذا من كيس أبي هريرة .

« إياكم وفراسة العلماء ، احذروا أن يشهدوا عليكم شهادةً تكبكم على وجوهكم في النار ، فوالله إنه للحق يقذفه الله في قلوبهم ، ويجعله على أبصارهم » .

(١١١٤) وقد رُوي مرفوعًا :

« إياكم وفراسة العلماء ، فإنهم ينظرون بنور الله » .

(١١١٥) وعن عمر رضي الله عنه أنه قال لعلي وزيد رضي الله عنهما :

« لولا رأيكما اجتمع رأيي ورأيي أبي بكر رضي الله عنه ، كيف يكون ابني ولا أكون أباه - يعني الجد - ؟ » .

(١١١٦) وعن عمر أنه لقي رجلًا فقال :

« ما صنعتَ ؟ قال : قضىٰ عليٌّ وزيد بكذا . قال : لو كنتُ أنا لقضيت بكذا ، قال : فما يمنعك والأمر إليك ؟ فقال : لو كنت أردُّك إلى كتاب الله عز وجل أو إلى سنة نبيه صلىٰ الله عليه وسلم لفعلتُ ، ولكني أردّك إلى رأيي ، والرأي مشترك » .

قال أبو عمر : ولم ينقض ما قال عليٌّ وزيد ، وهو يرىٰ خلاف ما ذهبا إليه ، فهذا كثير لا يُحصىٰ .

(١١١٧) وعن الزهري قال :

« نِعم وزير العِلْم الرأي الحسن » .

(١١١٨) وقال عليٌّ رضي الله عنه :

« اجتمع رأيي ورأي عمر على عِتق أمهات الأولاد ، ثم رأيت بَعْدُ أن أرقهن ، فقلتُ له : إن رأيك ورأي عمر في الجماعة أحبّ إليَّ من رأيك وحدك في الفرقة » .

(١١١٩) وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه :

(١١١٤) **حديثٌ حَسَنٌ** .

وقد حقَّقْتُهُ فيما تقدم .

(١١١٩) **حَسَنٌ** .

وأخرجه أحمد بن حنبل (١/٣٧٩) ، والطيالسي في « مسنده » (٢٤٦) ، وأبو سعيد بن الأعرابي في « معجمه » (٢/٨٤) من طريق عاصم بن أبي النجود ، عن زر بن حبيش عنه =

« ما رآه المؤمنون حسنًا فهو عند الله حسن ، وما رآه المؤمنون قبيحًا فهو عند الله قبيح »[1] .

= بلفظ « المسلمون » بدل « المؤمنون » وفي أوله زيادة :
« إن الله نظر في قلوب العباد ، فوجد قلب محمد صلى الله عليه وسلم خير قلوب العباد ، فاصطفاه لنفسه ، فابتعثه برسالته ، ثم نظر في قلوب العباد بعد قلب محمد ، فوجد قلوب أصحابه خير قلوب العباد ، فجعلهم وزراء نبيه ، يقاتلون على دينه ، فما رآه المسلمون ... » فذكره .
وهذا إسناد حَسَن ، عاصم صدوق ، وأورده الهيثمي في « المجمع » (١/١٧٧ - ١٧٨) بهذا التمام وقال :
« رواه أحمد والبزار والطبراني في الكبير ورجاله موثقون » .
وكذا قال في (٨/٢٥٢ - ٢٥٣) وزاد : « الأوسط للطبراني » وتصحف هناك « مسعود » إلى « سعيد » .
وقد روي مرفوعًا وليس بشيءٍ . قال السخاوي في « المقاصد » (٩٥٩) : « وهو موقوف حسن » .

---

(١) قال شيخنا الألباني - حفظه الله - في « الضعيفة » (٥٣٣) :
« وإن من عجائب الدنيا أن يحتج بعض الناس بهذا الحديث على أن في الدين بدعة حسنة ، وأن الدليل على حُسنها اعتياد المسلمين لها ! ولقد صار من الأمر المعهود أن يبادر هؤلاء إلى الاستدلال بهذا الحديث عندما تثار هذه المسألة وخفي عليهم .
ا - أن هذا الحديث موقوف فلا يجوز أن يحتج به في معارضة النصوص القاطعة في « أن كل بدعة ضلالة » كما صحَّ عنه صلى الله عليه وسلم .
ب - وعلى افتراض صلاحية الاحتجاج به فإنه لا يعارض تلك النصوص لأمور :
الأول : أن المراد به إجماع الصحابة واتفاقهم على أمر ، كما يدل عليه السياق ؛ ويؤيده استدلال ابن مسعود به على إجماع الصحابة على انتخاب أبي بكر خليفة ، وعليه فاللام في « المسلمون » ليس للاستغراق كما يتوهمون ، بل للعهد .
الثاني : سلمنا أنه للاستغراق ؛ ولكن ليس المراد به قطعا كل فرد من المسلمين ، ولو كان جاهلًا لا يفقه من العلم شيئًا ، فلابد إذن أن يحمل على أهل العلم منهم ، وهذا مما لا مفر لهم منه فيما أظن » اهـ .

(١١٢٠) وعن الجُرَيْري أن أبا سلمة بن عبد الرحمٰن قال للحسن :
« أرأيتَ ما تفتي به الناس أشيء سمعته أم برأيك ؟ فقال الحسن : لا والله ، ما كلُّ ما نفتي به الناس سمعناه ؛ ولكن رأينا لهم خير من رأيهم لأنفسهم » .

(١١٢١) وعن حماد قال :
« ما رأيتُ أحضر قياسًا من إبراهيم » .

(١١٢٢) وعن عبد الله بن الحارث الجمحي قال :
« كان ربيعة في صحن المسجد جالسًا فجاز ابن شهاب داخلًا من باب دار مروان بحذاء المقصورة ، يريد أن يسلِّم على النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، فعرض له ربيعة ، فلقيه فقال له : يا أبا بكر ! ألا تسخر لهذه المسائل ؟ قال : وما أصنع بالمسائل ؟ فقال : إذا سئلت عن مسألة فكيف تصنع ؟ فقال : أُحدِّث فيها بما جاء عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، فإن لم يكن عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم فعن أصحابه ، فإن لم يكن عن أصحابه اجتهدتُ رأيي قال : فما تقول في مسأله كذا ؟ وكذا ؟ فقال : حدثني فلان عن فلان عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم كذا وكذا . قال : فما تقول في مسألة كذا وكذا ؟ فقال : حدثني فلان عن فلان كذا وكذا . فما تقول في مسألة كذا ؟ فقال ربيعَة : طَلبت العلم غلامًا ثم سكنت به إدامًا » .
« وإدامًا » : ضيعة لابن شهاب علىٰ نحو ثمان ليال من المدينة على طريق الشام .

(١١٢٣) قال محمد بن الحسن :
« من كان عالمًا بالكتاب والسنة وبقول أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وبما استحسن فقهاء المسلمين وسعَهُ أن يجتهد رأيه فيما ابتلي به ، ويقضي به ، ويمضيه في صلاته وصيامه وحجِّه ، وجميع ما أُمر به ونُهي عنه ، فإذا اجتهد ونظر وقاس على ما أشبه ولم يأل وسعه العمل بذلك وإن أخطأ الذي ينبغي أن يقول به » .

(١١٢٤) وقال الشافعي رحمه الله :
« لا يقيس إلَّا من جَمَعَ آلات القياس ، وهي العلم بالأحكام من كتاب الله : فرضه وأدبه وناسخه ومنسوخه وعامِّهِ وخاصِّهِ وإرشاده وندبه ، ويستدل على ما احتمل التأويل منه بسنن النبي صلىٰ الله عليه وسلم وبإجماع المسلمين ، فإذا لم يكن سنة ولا إجماع فالقياس على كتاب الله ، فإن لم يكن فالقياس على سنة رسول

الله صلى الله عليه وسلم ، فإن لم يكن فالقياس على قول عامَّةِ السلف الذين لا يعلم لهم مخالفًا ، ولا يجوز القول في شيءٍ من العلم إلَّا من هذه الأوجه أو من القياس عليها ، ولا يكون لأحدٍ أن يقيس حتى يكون عالمًا بما مضى قبله من السنن وأقاويل السلف وإجماع الناس واختلافهم ولسان العرب ، ويكون صحيح العقل حتى يفرق بين المشتبه ولا يعجل بالقول ، ولا يمتنع من الاستماع ممن خالفه ؛ لأن له في ذلك تنبيهًا على غفلةٍ ربما كانت منه ، أو تنبيهًا على فضل ما اعتقد من الصواب ، وعليه بلوغ عامة جهده والإنصاف من نفسه حتى يعرف من أين قال ما يقوله .

قال : فإذا قاس من له القياس واختلفوا وَسِعَ كُلًّا أن يقول بمبلغ اجتهاده ، ولم يسعه اتباع غيره فيما أدَّاه إليها اجتهاده .

والاختلاف على وجهين : فما كان منصوصًا لم يحل فيه الاختلاف ، وما كان يحتمل التأويل أو يدرك قياسًا فذهب المتأوِّل أو القايس إلى معنًى يحتمل ، وخالفه غيره لم أقل إنه يضيق عليه ضيق الاختلاف في المنصوص » .

وقال أبو عمر :

« قد أتى الشَّافعي - رحمه الله - في هذا الباب بما فيه كفاية وشفاء وهذا باب يتَّسع فيه القول جدًا ، وقد ذكرنا منه ما فيه كفاية .

وقد جاء عن الصحابة رضي الله عنهم أجمعين من اجتهاد الرأي ، والقول بالقياس على الأصول عند عدمها ما يطول ذكره ، وسترى منه ما يكفي في كتابنا هذا إن شاء الله تعالى .

وممن حُفظ عنه أنه قال وأفتى مجتهدًا رأيه وقايسًا على الأصول فيما لم يجد فيه نصًا من التابعين :

فمن أهل المدينة :

سعيد بن المسيب ، وسليمان بن يسار ، والقاسم بن محمد ، وسالم بن عبد الله بن عمر ، وعبيد الله بن عبد الله بن عتبة ، وأبو سلمة بن عبد الرحمن ، وخارجة بن زيد ، وأبو بكر بن عبد الرحمن ، وعروة بن الزبير ، وأبان بن عثمان ، وابن شهاب ، وأبو الزناد ، وربيعة ، ومالك وأصحابه ، وعبد العزيز بن أبي سلمة ، وابن أبي ذئب .

ومن أهل مكة واليمن :

عطاء ، ومجاهد ، وطاوس ، وعكرمة ، وعمرو بن دينار ، وابن جريج ، ويحيى بن أبي كثير ، ومعمر بن راشد ، وسعيد بن سالم ، وابن عيينة ، ومسلم بن خالد ، والشافعي .

ومن أهل الكوفة :

علقمة ، والأسود ، وعبيدة ، وشريح القاضي ، ومسروق ثم الشعبي ، وإبراهيم النخعي ، وسعيد بن جبير ، والحارث العكلي ، والحكم بن عتيبة ، وحماد بن أبي سليمان ، وأبو حنيفة وأصحابه ، والثوري ، والحسن بن صالح ، وابن المبارك ، وسائر فقهاء الكوفيين .

ومن أهل البصرة :

الحسن ، وابن سيرين ، وقد جاء عنهما وعن الشعبي ذم القياس ومعناه عندنا : قياس على غير أصل لئلا يتناقض ما جاء عنهم ، وجابر بن زيد أبو الشعثاء ، وإياس بن معاوية ، وعثمان البتي ، وعبيد الله بن الحسن ، وسوَّار القاضي .

ومن أهل الشام :

مكحول ، وسليمان بن موسىٰ ، وسعيد بن عبد العزيز ، والأوزاعي ، ويزيد بن جابر .

ومن أهل مصر :

يزيد بن أبي حبيب ، وعمرو بن الحارث ، والليث بن سعد ، وعبد الله بن وهب ، ثم سائر أصحاب مالك : ابن القاسم ، وأشهب ، وابن عبد الحكم ، وأصبغ . وأصحاب الشافعي : المزني ، والبويطي ، وحرملة ، والربيع .

ومن أهل بغداد وغيرهم من الفقهاء :

أبو ثور ، وإسحاق بن راهويه ، وأبو عبيد القاسم بن سلَّام ، وأبو جعفر الطبري ، واختلف فيه عن أحمد بن حنبل رحمه الله ، وقد جاء عنه منصوصًا إباحة اجتهاد الرأي والقياس على الأصول في النازلة تنزل ، وعلىٰ ذلك كان العلماء قديمًا وحديثًا عندما ينزل بهم ، ولم يزالوا على إجازة القياس حتى حدث إبراهيم بن سيَّار النظام وقومٌ من المعتزلة سلكوا طريقه في نفي القياس ، والاجتهاد في الأحكام ، وخالفوا ما مضىٰ عليه السلف .

وممَّن تابع النظام علىٰ ذلك :

جعفر بن حرب ، وجعفر بن مبشر ، ومحمد بن عبد الله الإسكافي ، وهؤلاء معتزلة أئمة في الاعتزال عند منتحليه .

وتابعهم – من أهل السُّنَّةِ – على نفي القياس في الأحكام : داود بن علي بن خلف الأصبهاني ، ولكنه أثبت بزعمه الدليل وهو نوع واحد من القياس ، سنذكره إن شاء الله تعالىٰ ، وداود غير مخالف للجماعة وأهل السنة في الاعتقاد والحكم بأخبار الآحاد .

(١١٢٥) وذكر أبو القاسم عبيد الله بن عمر في « كتاب القياس » من كتبه في الأصول فقال :

« ما علمتُ أن أحدًا من البصريين ولا غيرهم ممن له نباهة سبق إبراهيم النظام إلى القول بنفي القياس والاجتهاد ، ولم يلتفت إليه الجمهوز ، وقد خالفه في ذلك أبو الهذيل وقمعه فيه وردَّه عليه هو وأصحابه .

قال : وكان بشر بن المعتمر شيخ البغداديين ورئيسهم من أشد الناس نصرةً للقياس واجتهاد الرأي في الأحكام هو وأصحابه ، وكان هو وأبو الهذيل كأنهما ينطقان في ذلك بلسانٍ واحدٍ » .

قال أبو عمر : بشر بن المعتمر وأبو الهذيل من رؤساء المعتزلة وأهل الكلام ، وأما بشر بن غياث المريسي فمن أصحاب أبي حنيفة المغرقين في القياس الناصرين له الدائنين به ، ولكنه مبتدع أيضًا ، قائل بالمخلوق ، وسائر أهل السنة وأهل العلم علىٰ ما ذكرتُ لك إلَّا أن منهم من لا يرىٰ القول بذلك إلَّا عند نزول النازلة ، ومنهم من أجاز الجواب فيها لمن يأتي بعد ، وهم أكثر أئمة الفتوىٰ وبالله التوفيق .

(١١٢٦) وكان أبو هريرة يقول : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« من أُفتي بغير علمٍ كان إثمه على من أفتاه ، ومن أشار علىٰ أخيه بأمرٍ يعلم الرشد في غيره فقد خانه » .

(١١٢٧) وعن ابن عباس قال :

« من أفتى بفتيا وهو يعمى عنها كان إثمها عليه » .

(١١٢٦) **حديث حَسَنٌ** .

(١١٢٧) صحيحٌ .

أخرجه الدارمي (٥٨/١) ، والخطيب في « الفقيه » (١٥٥/٢) .

(١١٢٨) وعن ابن مسعود قال :

« لا يقولنَّ أحدُكم : إني أرىٰ وإني أخاف ، دع ما يريبك إلى ما لا يريبك » .

(١١٢٩) وقال ابن عمر :

« يريد هؤلاء أن يجعلوا ظهورنا جِسْرًا إلى جهنم » .

● ● ●

□ الباب الخمسون □

□ نُكْتَةٌ يُستدل بها على استعمال عموم الخطاب في السُّنن والكتاب ، وعلى إباحة ترك ظاهر العموم للاعتبار بالأصول □

(**١١٣٠**) وعن أبي هريرة قال : خرج رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم علىٰ أُبي بن كعب وهو يُصلي ، فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« **يا أُبي** » ، فالتفت إليه ولم يجبْهُ ، وصلى وخفَّف ، ثم انصرف إلى رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فقال رسولُ الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **يا أُبي ! ما منعك أن تجيبني إذْ دعوتك ؟** » فقال : يارسول الله ! كنت أُصلي . قال : « **أفلم تجد فيما أوحىٰ الله إليَّ أن استجيبوا لله وللرسول إذا دعاكم لما يحييكم ؟** » قال : بلىٰ يارسول الله ، ولا أعود إن شاء الله تعالى » .

(١١٣٠) **حديث صحيحٌ** .

أخرجه الترمذي (٢٨٧٥ ، ٣١٢٥) ، والنسائيّ في « الكبرى » وفي « التفسير » (٢٢٥) ، والدارمي (٢/٤٤٦) ، وأحمد في « المسند » (٢/٤١٢ - ٤١٣) وابنه في « الزوائد » (٥/١١٤) وعبد بن حميد (١٦٥) ، وأبو يعلىٰ (٦٤٨٢) ، وابن خزيمة (٥٠٠ ، ٥٠١) ، وابن حبان (٧٧٥ إحسان) ، والحاكم في « المستدرك » (١/٥٥٧) وغيرهم .

وعند بعضهم زيادة : « ... قال : **تحب أن أعلمك سورة لم ينزل في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلُها ؟** قال : نعم يارسول الله . قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **كيف تقرأ في الصلاة ؟** » قال : فقرأ أم القرآن . فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : « **والذي نفسي بيده ما أنزلت في التوراة ولا في الإنجيل ولا في الزبور ولا في الفرقان مثلُها ، وإنها سبعٌ من المثاني والقرآن العظيم الذي أعطيته** » .

واقتصر بعضهم على هذه الزيادة دون ذكر محل الشاهد . وقال أبو عيسىٰ الترمذي :

« هذا حديث حسن صحيح » .

وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

ويشهد له ما سيأتي بعده .

(**١١٣١**) وعن أبي سعيد بن المعلّى قال :

« كنت أُصلي فمرَّ بي رسول الله صلّى الله عليه وسلم ... ثم ذكر نحو هذه القصَّة المروية في أُبيٍّ » .

(**١١٣٢**) ورُوي عن ابن مسعود أنه جاء يوم الجمُعة ، والنبي صلّى الله عليه وسلم يخطب فسمعه يقول :

« **اجلسوا** » فجلس بباب المسجد ، فرآه النبي صلّى الله عليه وسلم فقال له : « **تعال يا عبد الله بن مسعود** » .

(**١١٣٣**) وسمع عبدُ الله بن رواحة - وهو بالطريق - رسولَ الله صلّى الله عليه وسلم وهو يقول : « **اجلسوا** » فجلس في الطريق ، فمرَّ به النبي صلّى الله عليه وسلم فقال : « **ما شأنك ؟** » فقال : سمعتك تقول : « **اجلسوا** » فجلست ، فقال له النبي صلّى الله عليه وسلم : « **زادك الله طاعة** » .

(**١١٣٤**) ويدخل في هذا الباب قول عثمان بن مظعون للبيد بن ربيعة حين سمعه ينشد في المسجد الحرام :

* أَلَا كل شيءٍ ما خلا الله باطلٌ *

فقال عثمان : صدقت . فقال لبيد :

* وكل نعيمٍ لا محالة زائل *

فقال : كذبت . وإنما صدقه في الأول لأنه عموم لا يلحقه خصوص ، وكذبه في الثانية لأن نعيم الجنة دائم لا يزول ، وكان لبيد حينئذٍ كافرًا .

وهذا الباب كثير جدًا لا سبيل إلى تقصيه لكثرته .

(**١١٣٥**) وعن ابن عمر قال : قال رسول الله صلّى الله عليه وسلم يوم الأحزاب :

(١١٣١) **حديث صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (٤٤٧٤ ، ٤٦٤٧ ، ٤٧٠٣ ، ٥٠٠٦) ، وأبو داود (١٤٥٨) ، والنسائي في الكبرىٰ « التفسير » (١) وفي « فضائل القرآن » (٣٥) ، وابن ماجه (٣٧٨٥) .

(١١٣٥) **صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (٩٤٦ ، ٤١١٩) ، ومسلم (١٧٧٠) .

وعند مسلم : الظهر بدل العصر وأما وجه الجمع فانظر « الفتح » ، وشرح النووي (١٣٩/١٢) ط قرطبة .

« **لا يصلي أحدٌ العصر إلَّا في بني قريظة** » فأدركهم وقت العصر في الطريق ، فقال بعضهم : لا نصلي حتىٰ نأتيها ، وقال آخرون : بل نصلي ، ولم يرد منا ذلك ، فذكر ذلك للنبي صلىٰ الله عليه وسلم فلم يعنِّف واحدة من الطائفتين .

قال أبو عمر : هذه سبيل الاجتهاد على الأصول عند جماعة الفقهاء ، ولذلك لا يردُّون ما اجتهد فيه القاضي وقضىٰ به إذا لم يرد إلَّا إلى الاجتهاد مثله ، وأما من أخطأ منصوصًا من كتاب الله تعالى أو سنة رسوله صلىٰ الله عليه وسلم بنقل الكافة أو نقل العدول فقوله وفعله عندهم مردود إذا ثبت الأصل ، فافهم ، وبالله التوفيق .

● ● ●

□ الباب الحادي والخمسون □

□ مختصر في إثبات المقايسة في الفقه □

قال الله تعالى : ﴿ فجزاءٌ مِثْلُ ما قَتَلَ مِنَ النَّعَمِ ﴾ [المائدة : ٩٥] ، وهذا تمثيل الشيء بعِدْله ومِثْلِهِ وشبهه ونظيره ، وهذا نفس القياس عند الفقهاء .

(١١٣٦) وروي عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنه قال له رجل في حديث أبي ذر وغيره : يارسول الله ! في حديث ذكروه : أيقضي أحدنا شهوته ويؤجر ؟! قال : « **أرأيتَ لو وضعها في حرامٍ أكان يأثم ؟** » قال : نعم . قال : « **فكذلك يؤجر ، أفتجزون بالشر ولا تجزون بالخير** » .

(١١٣٧) ومن هذا الباب حديث أبي هريرة رضي الله عنه أن رجلًا من فزارة جاء إلى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال : « إن امرأتي ولدت غلامًا أسود » الحديث . لأنه بيَّن له فيه أن الحمر من الإبل قد تنتج الأورق إذا نزعه عِرْق ، فكذلك الطفل يولد أسود وإن كان أبوه أبيضٍ إذا نزعه عرق .

(١١٣٦) **حديث صحيحٌ** .

وهو جزء من حديث طويل في بيان أن كل معروف صدقة . أخرجه مسلم (١٠٠٦) ، وأبو داود (٥٢٤٣ ، ٥٢٤٤) ، وأحمد بن حنبل (٥/١٦١ ، ١٦٧ ، ١٦٨ ، ١٧٨) من حديث أبي ذر .

وأما الزيادة : **أفتجزون بالشر** ... إلخ فقد أخرجها أحمد (٥/١٥٤) بلفظ : « **فتحتسبون بالشر ولا تحتسبون بالخير ؟!** » .

(١١٣٧) **صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (٥٣٠٥ ، ٦٨٤٧) ، ومسلم (١٥٠٠) : ابن شهاب ، عن سعيد بن المسيب ، عن أبي هريرة أن رجلًا أتى النبي صلى الله عليه وسلم فقال : يارسول الله ! وُلِدَ لي غلامٌ أسود . فقال : « **هل لك من إبل ؟** » قال : نعم . قال : « **ما ألوانها ؟** » قال : حُمرٌ . قال : « **هل فيها من أورق ؟** » قال : نعم . قال : « **فأنَّى ذلك ؟** » قال : لعلَّ نزعه عرق ، قال : « **فلعل ابنك هذا نزعه عِرْقٌ** » .

والأورق هو : الأسمر .

(١١٣٨) وقال صلى الله عليه وسلم لعُمر حين سأله عن قُبلة الصائم امرأتَهُ :
« **أرأيتَ لو تمضمض بماءٍ ومجَّهُ وهو صائم ؟** » فقال عمر : لا بأس . قال :
« **كذلك هذا** » .

(١١٣٩) وفي حديث الخثعميَّة في الحج عن أبيها :
« **أرأيت لو كان على أبيك دَيْن فقضيتيه أكان ينفعه ذلك ؟** » قالت : نعم .
قال : **فَدَيْنُ الله أحق** » .

(١١٤٠) وقال :
« **يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب** » .

(١١٤١) وفي كتاب عمر رضي الله عنه إلى أبي موسى الأشعري :
« ... فاعرف الأشباه والأمثال وقس الأمور » .

(١١٤٢) وقايس زيد بن ثابت عليَّ بن أبي طالب رضي الله عنه في المكاتب ، وقايسه أيضًا في الجد ، واتفقا في أنه لا يحجب الإخوة فقاسه علي وشبَّهه بسيل انشعبت منه شعبة ، ثم انشعب من الشعبة شعبتان ، وقاسه زيدٌ على شجرة انشعب

(١١٣٨) **حديث صحيحٌ** .

وأخرجه أبو داود (٢٣٨٥) ، وأحمد (٢١/١) ، والدارمي (١٣/٢) ، والحاكم (٤٣١/١) ، والبيهقي (٢١٨/٤ ، ٢٦١) ، وابن حبان (٣٥٤٤) وغيرهم من طرق عن الليث بن سعد قال : حدثنا بكير بن الأشج ، عن عبد الملك بن سعيد الأنصاري عن جابر بن عبد الله أن عمر سأل .. فذكره .

وصححه الحاكم على شرطهما ووافقه الذهبي .

* **قلت** : بل هو على شرط مسلم فقط .

(١١٣٩) **حديث صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (١٨٥٤) وغيره من حديث ابن عباس رضي الله عنهما .

(١١٤٠) **صحيحٌ متفقٌ عليه** .

(١١٤١) وهو كتاب تلقته الأمة بالقبول ، وبنوا عليه أصول الحكم والشهادة ، واعتنى بشرحه غير واحد من الأعلام . فانظر – لزامًا – ما كتب العلامة أحمد محمد شاكر في تحقيقه للمحلَّى (٥٩/١ – ٦٠) المسئلة رقم (١٠٠) فإنه جيد متين .

منها غصن ، وانشعب من الغصن غصنان ، لأن قولهما في الجد واحد ، في إنه يشارك الإخوة ولا يحجبهم .

(**١١٤٣**) وقاس ابن عباس الأضراس بالأصابع ، وقال : عقلهما سواء ، اعتبرها بها .

(**١١٤٤**) وقال الشعبي :

« إنا نأخذ في زكاة البقر فيما زاد على الأربعين بالمقاييس » .

(**١١٤٥**) وقال إبراهيم النخعي :

« ما كل شيءٍ نُسأل عنه نحفظه ، ولكنا نعرف الشيءَ بالشيءِ ، ونقيس الشيءَ بالشيءِ » .

وفي رواية أخرىٰ عنه قيل له :

« أكل ما تفتي به الناس سمعتَه ؟ قال : لا ، ولكن بعضه سمعتُ ، وقستُ ما لم أسمع على ما سمعتُ » .

(**١١٤٦**) وعن إبراهيم أيضًا أنه قال :

« إني لأسمع الحديث وأقيس عليه مائة شيء » .

(**١١٤٧**) وقال المزني :

« الفقهاء من عصر رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلى يومنا وهلمَّ جرًّا استعملوا المقاييس في الفقه في جميع الأحكام من أمر دينهم . قال : وأجمعوا أن نظير الحق حق ونظير الباطل باطل ، فلا يجوز لأحدٍ إنكار القياس ؛ لأنه التشبيه بالأمور والتمثيل عليها .

(**١١٤٨**) وقال أبو عمر : ومن القياس المجمع عليه صيد ما عدا الكلاب من الجوارح قياسًا علىٰ الكلاب لقوله : ﴿ **وما عَلَّمتُم من الجوارِحِ مُكَلِّبِينَ** ﴾ [المائدة : ٤] .

وقال تعالى : ﴿ **والذين يرمُونَ المُحصَنَاتِ** ﴾ [النور : ٤] فدخل في ذلك المحصنون قياسًا .

وكذلك قوله في الإماء : ﴿ **فإذا أُحْصِنَّ** ﴾ [النساء : ٢٥] فدخل في ذلك العبيد قياسًا عند الجمهور إلَّا من شذ ممن لا يكاد يُعدُّ خلافًا .

وقال في جزاء الصيد المقتول في الحرم : ﴿ **ومن قتله منكم متعمدًا** ﴾ [المائدة : ٩٥] فدخل فيه قتل الخطأ قياسًا عند الجمهور إلَّا من شذ ؛ لأنه أتلف ما لَا يملك قياسًا على مال غيره إذا أتلفه عمدًا أو خطأً .

وقال : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا إذا نكحتم المؤمنات ثم طلقتموهن من قبل أن تمسُّوهن فما لكم عليهن من عِدَّةٍ تعتدونها** ﴾ [الأحزاب : ٤٩] فدخل في ذلك الكتابيات قياسًا ، فكل من تزوج كتابيةً وطلَّقها قبل المسيس لم يكن عليها عدَّة ، والخطاب قد ورد بالمؤمنات .

وقال في الشهادة في المداينات : ﴿ **فإن لم يكونا رجلين فرجل وامرأتان** ﴾ [البقرة : ٢٨٢] فدخل في معنى قوله : ﴿ **إذا تداينتم بديْن إلى أجل مسمى** ﴾ [البقرة : ٢٨٢] قياسًا على الديْن : المواريث والودائع والغصوب وسائر الأموال .

وأجمعوا على توريث البنتين الثلثين قياسًا على الأختين . وهذا كثير جدًا يطول الكتاب بذكره .

وقال فيمن أعسر بما بقي عليه من الرِّبا : ﴿ **وإن كان ذو عُسرةٍ فنظرة إلى ميسرة** ﴾ [البقرة : ٢٨٠] فدخل في ذلك كل معسر بدين حلال ، وثبت ذلك قياسًا والله أعلم .

ومن هذا الباب توريث الذكر ضعفي ميراث الأنثى منفردًا ، وإنما ورد النص في اجتماعهما بقوله : ﴿ **يوصيكم الله فى أولادكم للذكر مثل حظ الأنثيين** ﴾ [النساء : ١١] وقال : ﴿ **وإن كانوا إخوةً رجالًا ونساءً فللذكر مثل حظ الأنثيين** ﴾ [النساء : ١٧٦] .

ومن هذا الباب أيضًا قياس التظاهر بالبنت على التظاهر بالأم ، لأن العلة أن يكون المتظاهر بها رحمًا محرمًا .

وقياس الرقبة في الظهار على الرقبة في القتل بشرط الإيمان .

وقياس تحريم الأختين وسائر القرابات من الإماء على الحرائر في الجمع بينهن في التَّسرِّي والنكاح .

وهذا لو تقصيناه لطال به الكتاب ، والله أعلم بالصواب .

(١١٤٩) ولأبي محمد اليزيدي قوله في القياس :

مـا جهـول لعـالـم بمدان لا ، ولا العي كائن البيان

فإذا ما عميت فسل تُخَبَّر ... إن بعض الأخبار مثل البيان
ثم قس ما سمعتَ ببعضٍ ... وائت فيما تقول بالبرهان
لا تكن كالحمار يحمل أسفارًا ... كما قد قرأت في القرآن
إن هذا القياس في كل أمرٍ ... عند أهل العقول كالميزان
لا يجوز القياس في الدِّين إلَّا ... لفقيهٍ ، لدينه صوَّان
ليس يغني عن جاهل قول مفتٍ ... عن فلان ، وقوله : عن فلان
إن أتاه مسترشدًا أفتاه ... بحديثين فيهما معنيان
إن من تحمَّل الحديث ولا يعرف ... فيه التأويل كالصيدلان
حين يلقى لديه كل دواءٍ ... وهو بالطب جاهل عروان
حَكَّم الله في الجزاء ذَوَيْ ... عدل من الصيد بالذي يريان
لم يوقت ولم يسم ولكن ... قال فيه : فليحكم العدلان
ولنا في النبي صلى عليه الله ... والصالحون كل أوان
أسوة في مقالةٍ لمعاذٍ ... اقض بالرأي إن أتى الخصمان
وكتاب الفاروق يرحمه الله ... إلى الأشعري في تبيان
قس إذا أشكلت عليك ... أمور ، ثم قل بالصواب للرحمن

وقال أبو عمر : القياس والتشبيه والتمثيل من لغة العرب الفصيحة التي نزل بها القرآن ، ألَا ترى إلى قوله تعالى : ﴿ **كأنهن الياقوت والمرجان** ﴾ [الرحمن : ٥٨] ، وقوله تعالى : ﴿ **كأن لم تغن بالأمس** ﴾ [يونس : ٢٤] ، وقوله : ﴿ **مثل نوره** ﴾ [النور : ٣٥] ، وقوله عز وجل : ﴿ **كأنهم يوم يرون ما يوعدون لم يلبثوا إلَّا ساعةً من نهار** ﴾ [الأحقاف : ٣٥] ، وقوله تعالى : ﴿ **فسُقْناه إلى بلدٍ ميِّتٍ فأحيينا به الأرض بعد موتها ، كذلك النشور** ﴾ [فاطر : ٩] ، وقوله تعالى : ﴿ **وأحيينا به بلدةً ميْتًا ، كذلك الخروج** ﴾ [ق : ١١] .

وما كان مثله من ضربه جل وعز الأمثال للاعتبار ، وحكمه للنظير بحكم النظير ومثله كثير ، والمعنى في ذلك كلِّه وما كان مثله الاشتباه في بعض المعاني ، وهو الوجه الذي جرى عليه الحكم ، لأن الاشتباه لو وقع من جميع الجهات كان ذلك الشيء بعينه ولم يوجد تغايُر أبدًا . ألَا ترى أن النشور ليس كإحياء الأرض بعد موتها إلَّا من جهةٍ واحدةٍ وهي التي جرى إليها الحكم والمراد .

وكذلك الجزاء بالمثل من النعم لا يشبه الصيد من كل وجهٍ . وكذلك قوله

سبحانه في الكفار ﴿ **كأنهم حُمُرٌ مستنفرة . فرَّت من قسورة** ﴾ [المدثر : ٥٠ ، ٥١] و﴿ **إنْ هم إلَّا كالأنعام** ﴾ [الفرقان : ٤٤] وقع التشبيه من جهةِ عمىٰ القلوب والجهل . ومثل هذا كثير .

(١١٥٠) وقال ابن شبرمة :

احكم بما في كتاب الله مقتديًا ... وبالنظائر فاحكم والمقاييس

(١١٥١) وأنشد أبو عبيدة معمر بن المثنىٰ لقس بن ساعدة ، وأنشدها غيره للأقيس الأسدي والقول قول أبي عبيدة والله أعلم .

يا أيها السائل عما مضىٰ ... من ريب هذا الزمن الذاهب
إن كنت تبغي العلم أو أهله ... في شاهدٍ يخبر عن غائب
فاعتبر الشيءَ بأشباهِهِ ... واعتبر الصاحبَ بالصاحب

(١١٥٢) وقال ابن منصور :

تأنَّ في الأمر إذا رُمْتَهِ ... تبيَّن الرشد من الغيِّ
لا تتبعن كل نارٍ ترىٰ ... فالنار قد توقد للكي
وقس على الشيء بأشكاله ... يدلك الشيء على الشيء

(١١٥٣) وقال غيره :

إذا أعيا الفقيه وجود نصٍّ ... تعلَّق لا محالةَ بالقياسِ

(١١٥٤) ولأبي الفتح البستي :

أنتِ عين الحَوْر نصًّا وقياسًا ... وبيان الحق نصٌّ وقياسٌ

• • •

□ البابُ الثاني والخمسون □

□ في خطأ المجتهدين من الحكام والمفتين □

(١١٥٥) عن ابن بريدة ، عن أبيه قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« القُضاةُ ثلاثة : قاضيان في النار وقاض في الجنة ، قاضٍ قضى بغير الحق وهو يعلم فذلك في النار ، وقاضٍ قضى وهو لا يعلم فأهلك حقوق الناس فذلك في النار ، وقاضٍ قضى بالحق وهو يعلم فذلك في الجنة » .

(١١٥٦) وقال أبو هاشم الرماني :
« لولا حديث ابن بريدة لقلتُ : إن القاضي إذا اجتهد فليس عليه سبيل ، ولكن قال ابن بريدة ، عن أبيه قال النبي صلى الله عليه وسلم :
« القضاة ثلاثة : قاض في الجنة واثنان في النار ، قاضٍ عرف الحق فقضى به فذلك في الجنة ، وقاضٍ قضى بالجهل فذلك في النار ، وقاضٍ عرف الحق وجار في الحكم فهو في النار » .

(١١٥٧) وعن ابن بريدة قال :
« أراد يزيد بن المهلب أن يستعمله على قضاء خراسان فقال ابن بريدة : لقد حدثني أبي ، عن النبي صلى الله عليه وسلم في القضاء حديثًا لا أقضي بعده قال :
« القضاة ثلاثة : اثنان في النار وواحد في الجنة ، قاضٍ علم الحق فقضى به

(١١٥٥) **حديثٌ صحيحٌ .**
أخرجه أبو داود (٣٥٧٣) ، وابن ماجه (٢٣١٥) ، والترمذي (١٣٢٢) ، والبيهقي (١١٦/١٠) ، والحاكم (٩٠/٤) .
وقال الحاكم :
« صحيح على شرط مسلم » ووافقه الذهبي .
وقال أبو داود عقبه :
« وهذا أصح شيء فيه – يعني حديث ابن بريدة : القضاة ثلاثة – » .
وسيأتي عند المصنِّف في الذي بعده .

فهو من أهل الجنة ، وقاضٍ علم الحق فجار متعمدًا فهو من أهل النار ، وقاضٍ قضىٰ بغير علم واستحيا أن يقول : لا أعلم ، فهو من أهل النار » .

(١١٥٨) وقال عليٌّ :

« القضاة ثلاثة : قاضيان في النار وقاضٍ في الجنة ، فأما اللذان في النار فرجلٌ جار متعمدًا فهو في النار ، ورجل اجتهد فأخطأ فهو في النار ، وأما الذي في الجنة فرجل اجتهد فأصاب الحق فهو في الجنة » .

قال قتادة : فقلتُ لأبي العالية : « ما ذنب هذا الذي اجتهد فأخطأ ؟ قال : ذنبه ألا يكون قاضيًا إذا لم يعلم » .

(١١٥٩) وعن الحسن بن أبي الحسن قال :

« والله ! لولا ما ذكره الله من أمر هذين الرجلين - يعني داود وسليمان - لرأيتُ أن القضاة قد هلكوا ، وأنه أثنىٰ على هذا بعِلْمِهِ وعذر هذا باجتهاده » .

(١١٦٠) وعن عمرو بن العاص أنه سمع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

« إذا حكم الحَكَم واجتهد وأصاب فله أجران ، وإن حكم واجتهد ، ثم أخطأ فله أجر » .

قال أبو عمر : اختلف الفقهاء في تأويل هذا الحديث ، فقال قوم : لا يؤجر من أخطأ ؛ لأن الخطأ لا يؤجر أحدٌ عليه وحسبُه أن يُرفع عنه المأثم ، وردُّوا هذا الحديث بحديث بريدة المذكور في أول هذا الباب ، وبقوله :

(١١٦١) « تجاوز الله لأمتي عن خطئها ونسيانها » .

(١١٦٠) **حديث صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (٧٣٥٢) ، ومسلم (١٧١٦) وغيرهما . وانظر كلام الحافظ في « الفتح » (٣١٩/١٣ - ٣٢٠) . والأجران جزاء الاجتهاد والإصابة والأجر الواحد جزاء الاجتهاد . وكلّ من عند الله بمنه وفضله .

(١١٦١) **حديثٌ صحيحٌ** .

روي من حديث أبي ذر وابن عباس وثوبان رضي الله عنهم مرفوعًا بلفظ : « **إن الله تجاوز لي عن أمتي الخطأ ، والنسيان ، وما استكرهوا عليه** » .

وبقول الله : ﴿ ليس عليكم جناح فيما أخطأتم به ﴾ [الأحزاب : ٥] ونحو هذا .

وقال آخرون : يؤجر في الخطأ أجرًا واحدًا على ظاهر حديث عمرو بن العاص ، لأن رسول الله صلى الله عليه وسلم قد فرَّق بين أجر المخطيء والمصيب ، فدلَّ أن المخطيء يؤجر ، وهذا نصٌّ ليس لأحدٍ أن يرده .

وقال الشافعي رحمه الله ومن قال بقوله : يؤجر ، ولكنه لا يؤجر على الخطأ ؛ لأن الخطأ في الدين ولم يؤمر به أحد ، وإنما يؤجر لإرادته الحق الذي أخطأه .

قال المزني : فقد أثبت الشافعي في قوله هذا أن المجتهد المخطيء أحدث في الدين ما لم يؤمر به ولم يكلفه ، وإنما أُجر في نيته لا في خطئه .

(**١١٦٢**) قال أبو عمر : لم نجد لمالك في هذا الباب شيئًا إلَّا أن ابن وهب ذكر عنه في « كتاب العلم » من جامعه قال : سمعت مالكًا يقول :

« من سعادة المرء أن يُوفَّق للصواب والخير ، ومن شقوة المرء أن لا يزال يخطيء » .

وفي هذا دليل أن المخطيء عنده – وإن اجتهد – فليس بمرضي الحال ، والله أعلم .

(**١١٦٣**) وقال محمد بن سلمة :

« إنما على الحاكم الاجتهاد فيما يجوز فيه الرأي ، فإذا اجتهد وأراد الصواب يجهد نفسه فقد أدَّى ما عليه أخطأ أو أصاب ، قال : وليس أجد في رأي على حقيقته أنه الحق ، وإنما حقيقته الاجتهاد ، فإن اجتهد فأخطأ في عقوبة إنسان فمات لم يكن عليه كفَّارة ولا دية لأنه قد عمل بالذي أمر به . قال : وليس يجوز لمن لا يعلم الكتاب والسنة ولا مضى عليه أولو الأمر أن يجتهد لأنه لا يجوز أن يجتهد رأيه فيكون اجتهاده مخالفًا للقرآن والسنة أو الأمر المجمع عليه » .

(**١١٦٤**) وذكر عبيد الله بن عمر بن أحمد الشافعي البغدادي في كتابه في القياس جُملًا مما ذكر الشافعي رحمه الله في كتابه في « الرسالة البغدادية » وفي « الرسالة المصرية » وفي كتاب « جماع العلم » وفي كتاب « اختلاف الحديث في القياس » وفي « الاجتهاد » قال : وفي هذا من قول الشافعي دليل على ترك تخطئة المجتهدين بعضهم لبعض إذْ كل واحدٍ منهم قد أدَّى ما كلِّف باجتهاده إذ كان ممن اجتمعت

فيه آلة القياس ، وكان ممن له أن يجتهد ويقيس .

قال : وقد اختلف أصحابنا في ذلك ، فذكر مذهب المزني ، قال : وقد خالفه غيره من أصحابنا ، قال : ولا أعلم خلافًا بين الحذاق من شيوخ المالكيين ونظرائهم من البغداديين مثل إسماعيل بن إسحاق القاضي وابن بكير وأبي العباس الطيالسي ومن دونهم مثل شيخنا عمر بن محمد بن أبي الفرج المالكي ، وأبي الطيب محمد بن محمد بن إسحاق بن راهويه وأبي الحسن بن المنتاب وغيرهم من الشيوخ البغداديين والمصريين المالكيين ، كلٌّ يحكي أن مذهب مالك رحمه الله في اجتهاد المجتهدين والقياسيين إذا اختلفوا فيما يجوز فيه التأويل من نوازل الأحكام أن الحق من ذلك عند الله واحدٌ من أقوالهم واختلافهم ، إلَّا أن كل مجتهد إذا اجتهد كما أُمر وبالغ ولم يأل وكان من أهل الصناعة ومعه آلة الاجتهاد فقد أدَّىٰ ما عليه ، وليس عليه غير ذلك ، وهو مأجور على قصده الصواب وإن كان الحق عند الله من ذلك واحدًا .

قال : وهذا القول هو الذي عليه عمل أكثر أصحاب الشافعي رحمه الله . قال : وهو المشهور من قول أبي حنيفة رحمه الله فيما حكاه محمد بن الحسن وأبو يوسف ، وفيما حكاه الحذاق من أصحابهم مثل عيسىٰ بن أبان ومحمد بن شجاع البلخي ، ومن تأخر عنهم مثل أبي سعيد البرذعي ويحيىٰ بن سعيد الجرجاني وشيخنا أبي الحسن الكرخي ، وأبي بكر البخاري المعروف بـ « حد الجسم » وغيرهم ممن رأينا وشاهدنا وبالله التوفيق .

قال أبو عمر : قد اختلف أصحاب مالك فيما وصفنا ، واختلف فيه قول الشافعي ، وكذلك اختلف فيه أصحابه ، والذي أقول به إن المجتهد المخطيء لا يأثم إذا قصد الحق ، وكان ممن له الاجتهاد ، وأرجو أن يكون له في قصده الصواب وأراد به له أجر واحد إذا صحَّت نيته في ذلك والله أعلم .

(١١٦٥) عن مسعود بن الحكم قال :

« أُتِيَ عمر رضي الله عنه في زوج وأم وإخوة لأم وإخوة لأب وأم ، فأعطىٰ الزوج النصف ، وأعطى الأم السدس ، وأعطىٰ الثلث الباقي للإخوة للأم دون بني الأب والأم ، فلما كان من قابل أُتي فيها فأعطىٰ النصف الزوج والأم السدس وشرك بين بني الأم وبني الأب والأم في الثلث وقال : إن لم يزدهم الأب قُربًا لم يزدهم

بُعدًا . فقام إليه رجل فقال : يا أمير المؤمنين ! شهدتك عام أو قضيت فيها بكذا وكذا .

فقال عمر رضي الله عنه : « تلك على ما قضينا وهذه على ما قضينا » .

● ● ●

□ الباب الثالث والخمسون □

□ نفي الالتباس في الفرق بين الدليل والقياس ، وذكر من ذم القياس على غير أصل ، وما يرده من القياس أصل □

قال أبو عمر رحمه الله : لا خلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة ، وهم أهل الفقه والحديث في نفي القياس في التوحيد وإثباته في الأحكام إلَّا داود بن علي بن خلف الأصفهاني ، ثم البغدادي ومن قال بقولهم فإنهم نفوا القياس في التوحيد والأحكام جميعًا .

وأما أهل البدع فعلىٰ قولين في هذا الباب سوىٰ القولين المذكورين :

منهم من أثبت القياس في التوحيد والأحكام جميعًا ، ومنهم من أثبته في التوحيد ونفاه في الأحكام .

وأما داود بن علي ومن قال بقوله فإنهم أثبتوا الدليل والاستدلال في الأحكام ، وأوجبوا الحكم بخبر الآحاد العدول كقول سائر فقهاء المسلمين في الجملة ، والدليل عند داود ومن اتبعه نحو قول الله عز وجل : ﴿ **وأَشهدوا ذَوَىْ عدلٍ منكم** ﴾ [الطلاق : ٢] لو قال قائل : فيه دليل على ردِّ شَهادة الفُسَّاق كان مستدلًا مصيبًا . وكذلك قوله : ﴿ **إن جاءكم فاسق بنبأ فتبينوا** ﴾ [الحجرات : ٦] وكان فيه دليل على قبول خبر العدل . ونحو قول الله عز وجل : ﴿ **إذا نُودى للصلاة من يوم الجمعة فاسعوا إلى ذكر الله** ﴾ [الجمعة : ٩] دليل علىٰ أن كل مانع من السعي إلى الجمعة واجب تركه لأن الأمر بالشيء يقتضي النهي عن جميع أضداده ، ونحو :

(١١٦٦) قول النبي صلىٰ الله عليه وسلم :

« **من باع نخلًا قد أُبِّرت فثمرها للبائع إلَّا أن يشترط المبتاع** » . دليل على أنها إذا بيعت ولم تؤبَّر فثمرها للمبتاع . ومثل هذا النحو حيث كان من الكتاب والسنة .

(١١٦٦) **حديثٌ صحيحٌ .** =

وقال سائر العلماء : في هذا الاستدلال قولان : أحدهما : أنه نوع من أنواع القياس وضربٌ منه على ما رتَّب الشافعي وغيره من مراتب القياس وضروبه ، وأنه يدخله ما يدخل القياس من العلل .

والقول الآخر : أنه هو القياس بعينه وفحوى خطابه .

قال أبو عمر : القياس الذي لا يُختلف أنه قياس هو تشبيه الشيء بغيره إذا أشبهه ، والحكم للنظير بحكم نظيره إذا كان في معناه ، والحكم للفرع بحكم أصله إذا قامت فيه العِلَّة التي من أجلها وقع الحكم .

ومثال القياس أن السُّنة المجمع عليها وردت بتحريم :

(١١٦٧) « البُرُّ بالبر والشعير بالشعير والتمر بالتمر والذهب بالذهب والورق بالورق والملح بالملح إلَّا مِثْلًا بمثل ويدًا بيد » .

فقال قائلون من الفقهاء : القياس حكم الزبيب والسلت والدخن والأرز كحكم البر والشعير والتمر وكذلك القول والحمص وكل ما يكال ويؤكل ويُدَّخر ويكون قوتًا وأدامًا وفاكهة مدَّخرة ؛ لأن هذه العلَّة في البر والشعير والتمر والملح موجودة ، وهذا قول مالك وأصحابه ومن تابعهم .

وقال آخرون : العلة في البر وما ذكر معه في الحديث من الذهب والورق والتمر والشعير أن ذلك كله موزون أو مكيل ، فكل مكيل أو موزون فلا يجوز فيه إلَّا ما يجوز في السُّنة من النساء والتفاضل ، هذا قول الكوفيين ومن تابعهم .

وقال آخرون : العلَّة في البر أنه مأكول ، وكل مأكول فلا يجوز إلَّا مثلًا بمثل يدًا بيد ، سواء كان مدَّخرًا أو غير مدَّخر ، سواء كان يُكال أو يوزن أو لا يكال ولا يوزن ، هذا قول الشافعي ومن ذهب مذهبه ومن قاله بقوله .

وقال الشافعي : الذهب والورق لا يشبههما غيرهما من الموزونات لأنهما قيم

= أخرجه البخاري (٢٢٠٤) ، ومسلم (١٥٤٣) وغيرهما من حديث مالك ، عن نافع ، عن ابن عمر مرفوعًا به .

والتأبير هو : التَّلقيح . وهو أن يشق طلع الإناث ، ويؤخذ من طلع الذكر فيذر فيه ، وهو خاص بالنخل ، وألحق به ما انعقد من ثمر وغيرها .

والإبار هو : شقه سواء حطَّ فيه شيء أو لا .

(١١٦٧) **حديثٌ صحيحٌ** .

المتلفات وأثمان المبيعات ، فليستا كغيرهما من المذكورات معهما لأنهما يجوزان تسليمًا في كل شيءٍ سواهما ، وإلى هذا مَالَ أصحاب مالك في تعليل الذهب والورق خاصة .

وقال داود : البر بالبر والشعير بالشعير والذهب بالذهب والورق بالورق والتمر بالتمر والملح بالملح ، هذه الستة الأصناف لا يجوز شيء منها بجنسه إلَّا مثلًا بمثل يدًا بيد ، ولا يجوز شيء منها بجنسه ولا بغير جنسه منها نسيئة ، وما عدا ذلك كله فبيعُه جائز نسيئة ويدًا بيد ، متفاضلًا وغير متفاضل لعموم قول الله تعالىٰ : ﴿ **وأَحَلَّ الله البيع وحرَّم الربا** ﴾ [البقرة : ٢٧٥] فكل بين حلال إلَّا ما حرَّمه الله في كتابه أو على لسان رسوله صلىٰ الله عليه وسلم ، ولم يحكم لشيءٍ بما في معناه ، ولم يعتبر المعاني والعلل ، وما أعلم أحدًا سبقه إلى هذا القول إلا طائفة من أهل البصرة مبتدعة ابن سيار النظام ومن سلك سبيله ، وأما فقهاء الأمصار فلكل واحدٍ منهم سلف من الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ، وقد ذكرنا حجة كل واحد منهم وما اعتل به من جهة النظر والأثر في كتاب « التمهيد » فأغنىٰ عن ذكره هٰهنا .

وأما داود فلم يقس علىٰ شيءٍ من المذكورات الست في الحديث غيرها ، وردَّ العلماء عليه هذا القول ، وحكموا لكل شيءٍ مذكور بما في معناه ، وردُّوا على داود ما أصَّل بضروب من القول وألزموه صنوفًا من الإلزامات يطول ذكرها ، لا سبيل إلى الإتيان بها في كتابنا هذا .

وحجج الفريقين كثيرة جدًا من جهة النظر ، قد أفردوا لها كُتُبًا واحتج من ذهب مذهب داود من جهة الأثر بما جاء :

(١١٦٨) عن الحسن قال :

« أول من قاس إبليس ، قال : ﴿ **خلقتني من نار وخلقته من طين** ﴾ [الأعراف : ١٢] .

= أخرجه مسلم (١٥٨٧) وغيره من حديث عبادة بن الصامت مرفوعًا وفيه زيادة :
« ... **فإذا اختلفت هذه الأصناف فبيعوا كيف شئتم ، إذا كان يدًا بيد** » وفي الحديث قصة .

وأخرجه البخاري ومسلم وأصحاب السنن من غير وجه بألفاظ متقاربة ، والمعنىٰ واحد .

(١١٦٩) وعن ابن سيرين قال :
« أول من قاس إبليس ، وإنما عُبدت الشمس والقمر بالمقاييس » .

(١١٧٠) وعن مسروق قال :
« إني أخاف أن أقيس فتزل قدمي » .

وفي رواية قال : « لا أقيس شيئًا بشيءٍ ، قلت – القائل الشعبي – : لِمَ ؟ قال : أخشىٰ أن تزل رجلي » .

وأخرىٰ : « لا أقيس شيئًا بشيءٍ فتزل قدمي بعد ثبوتها » .

(١١٧١) وذكر الشعبي مرة القياس فقال :
« أيش في القياس » .

وقد ذكرنا في هذا المعنىٰ زيادةً في باب : ذم الرأي ، من هذا الكتاب ؛ لأنه معنًى منه وبالله التوفيق .

فاحتج من نفىٰ القياس بهذه الآثار ومثلها ، وقالوا في حديث معاذ : إن معناه أن يجتهد رأيه علىٰ الكتاب والسنة ، وتكلم داود في إسناد حديث معاذ وردَّه ودفعه من أجل إنه عن أصحاب معاذ ولم يُسمَّوْا .

قال أبو عمر : وحديث معاذ صحيح مشهور ، رواه الأئمة العدول ، وهو أصل في الاجتهاد والقياس على الأصول ، وبه قال جمهور العلماء وسائر الفقهاء[1] ، وقالوا في هذه الآثار وما كان مثلها في ذم القياس : إنه القياس على غير أصلٍ والقول في دين الله بالظنٰ .

ألا ترىٰ إلى قول من قال منهم : أول من قاس إبليس . ردَّ أصل العلم بالرأي الفاسد ، والقياس لا يجوز عند أحدٍ ممن قال به إلَّا في ردِّ الفروع إلىٰ أصولها ، لا في رد الأصول بالرأي والظن ، وإذا صحَّ النص من الكتاب والأثر بطل القياس والنظر ﴿ **وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضىٰ الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم** ﴾ [الأحزاب : ٣٦] ، وأي أصل أقوىٰ من أمر الله تعالىٰ لإبليس

(١) قلت : بل حديث ضعيف لذا لم نورده هذا المختصر الصحيح لأنه ليس على شرطنا والله الموفق .

بالسجود ، وهو العالم بما خَلق منه آدم وما خلق منه إبليس ، ثم أمره بالسجود له فأبىٰ واستكبر لعلة ليست بمانعةٍ من أن يأمره الله بما يشاء ؟ فهذا ومثله لا يحل ولا يجوز .

وأما القياس على الأصول والحكم للشيء بحكم نظيره فهذا ما لم يخالف فيه أحد من السلف ؛ بل كل من رُوي عنه ذم القياس قد وجد له القياس الصحيح منصوصًا ، لا يدفع هذا إلَّا جاهل أو متجاهل مخالف للسلف في الأحكام .

(١١٧٢) قال مساور الوراق :

كنا من الدِّين قبل اليوم في سعة ... حتى ابتلينا بأصحاب المقاييس
قاموا من السوق إذا قلَّت مكاسبهم ... فاستعملوا الرأي عند الفقر والبوس
أما العُريب فقومٌ لا عطاء لهم ... وفي الموالي علامات المفاليس

فلقيه أبو حنيفة فقال : هجوتنا ... نحن نرضيك ... فبعث إليه بدراهم فقال :

إذا ما أهل مصرٍ بادهونا ... بآبدةٍ من الفتيا لطيفة
أتيناهم بمقياس صحيح ... صليب من طراز أبي حنيفة
إذا سمع الفقيه به وعاه ... وأثبته بحبرٍ في صحيفة

قال أبو عمر : اتصلت هذه الأبيات ببعض أهل الحديث والنظر من أهل ذلك الزمان فقال :

إذا ذو الرأي خاصم عن قياسٍ ... وجاء ببدعةٍ منه سخيفة
أتيناهم بقول الله فيها ... وآثار مصحَّحة شريفة
فكم من فرجٍ محصنة عفيفة ... أُحل حرامها بأبي حنيفة[1]

(١١٧٢) **صحيحٌ** عن مساور .

وأخرجه ابن بطة في « الإبانة » (٦٩٢) عنه مختصرًا إلى قوله : المفاليس ، وزاد فيه بيتًا رابعًا :

قوم إذا ناظروا ضجُّوا كأنهم ... ثعالب صوتت بين النواويس

والأبيات فيها بعض الاختلاف .

والعُريب : تصغير العرب .

(١) ولعل ذلك مخرجه أن أبا حنيفة كان يجيز زواج المرأة بغير إذن وليها إذا كان الناكح كُفئًا ، يخالف بذلك الأحاديث والآثار القاضية ببطلان نكاح المرأة بغير إذن وليها والله أعلم .

قال أبو عمر رحمه الله : هذا تحامل وجهل واغتياب وأذًى للعلماء ، لأنه إذا كان له في النازلة كتاب منصوص وأثر ثابت لم يكن لأحدٍ أن يقول بغير ذلك فيخالف النص ، والنص ما لا يحتمله التأويل ، وما احتمله التأويل على الأصول واللسان العربي كان صاحبه معذورًا[1] .

(١١٧٣) قال غلام خليل : أنشدني بعض البصريين لبعض شعرائهم يهجو أبا حنيفة وزفر بن الهذيل :

إن كنت كاذبة بما حدثتني فعليك إثم أبي حنيفة أو زفر

الواثبين على القياس تعدِّيًا والناكبين عن الطريقة والأثر

خلت البلاد فارتعوا في رحبها ظهر الفساد ولا سبيل إلى الغير

قال أبو عمر : بلغني أن أبا جعفر الطحاوي أنشد هذه الأبيات :

* فعليك إثم أبي حنيفة أو زفر *

فقال : وددت أن لي أجرهما وحسناتهما ، وعليَّ إثمهما وسيئاتهما . وكان من أعلم الناس بسِيَرَ القوم وأخبارهم ، لأنه كان كوفي المذهب ، وكان عالمًا بجميع مذاهب الفقهاء رحمه الله .

وقد رُويتْ في ذم الرأي والقياس آثار كثيرة ، وسنورد لها بابًا في كتابنا هذا إن شاء الله تعالىٰ .

● ● ●

(١) وهو دفاع جيد من الحافظ ابن عبد البر لأئمة الدين وفقهاء الملة رحمهم الله جميعًا وسخر لهم من يذب عنهم ويقيل عثراتهم ، آمين .

□ الباب الرابع والخمسون □

□ جامع بيان ما يلزم الناظر في اختلاف العلماء □

قال أبو عمر : اختلف الفقهاء في هذا الباب على قولين :

أحدهما : أن اختلاف العلماء من الصحابة ومن بعدهم من الأئمة رحمهم الله رحمة واسعة ، وجائز لمن نظر في اختلاف أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم أن يأخذ بقول من شاء منهم ، كذلك الناظر في أقاويل غيرهم من الأئمة ما لم يعلم أنه خطأ ، فإذا بان له أنه خطأ لخلافه نص الكتاب أو نص السنة أو إجماع العلماء لم يسعه اتباعه ، فإن لم يبن له من هذه الوجوه جاز له استعمال قوله ، وإن لم يعلم صوابه من خطئه وصار في حيِّز العامة التي يجوز لها أن تقلِّد العالم إذا سألته عن شيءٍ وإن لم تعلم وجهه ، هذا قول يُروى معناه عن عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه والقاسم بن محمد وعن سفيان الثوري إن صحَّ عنه ، وقال به قوم ، وهذا مذهب ضعيف عند جماعة من أهل العلم ، وقد رفضه أكثر الفقهاء وأهل النظر ، ونحن نبيِّن الحجة عليهم في هذا الباب إن شاء الله تعالى على ما شرطناه من التقريب والاختصار ولا قوة إلَّا بالله العلي العظيم .

على أن جماعة من أهل الحديث متقدمين ومتأخرين يميلون إليه .

(١١٧٤) أنشد أبو مزاحم موسى بن عبيد الله بن يحيى بن خاقان لنفسه :

أعـوذ بعـزة الله السلام ... وقدرته من البدع العظام
أبيِّن مذهبي فيمن أراه ... إمامًا في الحلال وفي الحرام
كما بيَّنت في القراء قولي ... فلاح القول معتليًا أمامي
فلا أعدو ذوي الآثار منهم ... فهم قصدي وهم نور التمام
أقول الآن في الفقهاء قولًا ... على الإنصاف جد به اهتمامي
أرى بعد الصحابة تابعيهم ... لذي فتياهم بهم ائتمامي
علمت إذا اعتزمت على اقتدائي ... بهم أني مصيب في اعتزامي
وبعد التابعين أئمة لي ... سأذكر بعضهم عند انتظامي

فسفيان العراق ومالك في ... احتجازهم وأوزاعي شامي
ألا وابن المبارك قدوة لي ... نعم، والشافعي أخو الكرام
وسام بذكري النعمان فيهم ... فنعمَ فتًى به سامي المسامي
وممن أرتضي فأبو عبيدة ... وأرضى بابن حنبل الإمام
فآخذ من مقالهم اختياري ... وما أنا بالمباهي والمسامي
وأخذي باختلافهم مباح ... لتوسيع الإله على الأنام
ولست مخالفًا إن صح لي ... عن رسول الله قولًا بالكلام
إذا خالفت قول رسول ربي ... خشيت عقاب ربٍّ ذي انتقام
وما قال الرسول فلا خلاف ... له يارب أبلغه سلامي

قال أبو عمر : قد يحتمل قوله : « فآخذ من مقالهم اختياري » وجهين :

أحدهما : أن يكون مذهبه في ذلك كمذهب القاسم بن محمد ومن تابعه من العلماء أن الاختلاف سعة ورحمة .

والوجه الآخر : أن يكون أراد « آخذ من مقالهم اختياري » أي أصير من مقالهم إلى ما قام لي عليه الدليل ، فإذا بان لي صحته اخترته ، وهذا أولى من أن يضاف إلى أحدٍ الأخذ بما أراده في دين الله تعالى بغير برهان ، ونحن نبيِّن هذا إن شاء الله تعالى .

(١١٧٥) وعن القاسم بن محمد بن أبي بكر قال :

« لقد نفع الله تعالى باختلاف أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم في أعمالهم ، لا يعمل العامل بعمل رجل منهم إلَّا رأى أنه في سعة ، ورأى أن خيرًا منه قد عمله » .

(١١٧٦) وعنه قال :

« لقد أوسع الله تعالى على الناس باختلاف أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم ، أي ذلك أخذت به لم يكن في نفسك منه شيء » .

(١١٧٧) وعن رجاء بن جميل قال :

« اجتمع عمر بن عبد العزيز والقاسم بن محمد رضي الله عنهما فجعلا يتذاكران الحديث ، قال : فجعل عمر يجيء بالشيء يخالف فيه القاسم ، قال : وجعل ذلك

يشق علىٰ القاسم حتىٰ تبيَّن فيه ، فقال له عمر : لا تفعل فيما يسرني أن لي باختلافهم حُمْر النَّعم » .

(**١١٧٨**) وعن القاسم قال :

« لقد أعجبني قول عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه :

« ما أحب أن أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لم يختلفوا ، لأنه لو كان قولًا واحدًا كان الناس في ضيق ، وإنهم أئمة يقتدىٰ بهم ، ولو أخذ رجل بقول أحدهم كان في سعة » .

وقال أبو عمر رحمه الله : هذا فيما كان طريقه الاجتهاد .

(**١١٧٩**) وعن أسامة بن زيد قال :

« سألت القاسم بن محمد عن القراءة خلف الإمام فيما لم يجهر فيه فقال : إن قرأت فلك في رجال من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أسوة حسنة ، وإن لم تقرأ فلك في رجالٍ من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أسوة حسنة » .

(**١١٨٠**) وعن يحيىٰ بن سعيد قال :

« ما برح المستفتون يُستفتون ، فيحلُّ هذا ، ويُحرِّمُ هذا ، فلا يرىٰ المحرِّم أن المحلل هلكَ لتحليله ، ولا يرىٰ المحلل أن المحرِّم هلك لتحريمه » .

قال أبو عمر : فهذا مذهب القاسم بن محمد ومن تابعه ، وقال به قوم .

ثانيهما – وأما مالك والشافعي رضي الله عنهما ومن سلك سبيلهما من أصحابهما ، وهو قول الليث بن سعد والأوزاعي وأبي ثور وجماعة أهل النظر :

أن **الاختلاف إذا تدافع فهو خطأ وصواب** ، والواجب عند اختلاف العلماء طلب الدليل من الكتاب والسنة والإجماع والقياس على الأصول على الصواب منها وذلك لا يعدم فإن استوت الأدلة وجب الميل مع الأشبه بما ذكرنا بالكتاب والسنة ، فإذا لم يبن ذلك وجب التوقف ، ولم يجز القطع إلَّا بيقين ، فإن اضطر أحد إلى استعمال شيء من ذلك في خاصة نفسه جاز له ما يجوز للعامة من التقليد ، واستعمل عند إفراط التشابه والتشاكل وقيام الأدلة علىٰ كل قولٍ بما يعضده قوله صلىٰ الله عليه وسلم :

(١١٨١) « البر ما اطمأنت إليه النفس ، والإثم ما حاك في الصدر ؛ فدع ما يريبك إلى ما لا يريبك » .

هذا حال من لا يُنعم النظر ولا يُحسنه ، وهو حال العامة التي يجوز لها التقليد فيما نزل بها وأفتاها بذلك علماؤها ، وأما المفتون فغير جائز - عند أحدٍ ممن ذكرنا قوله - لأحدٍ أن يفتي ولا يقضي إلَّا حتىٰ يتبَّين له وجه ما يفتي به من الكتاب أو السنة أو الإجماع أو ما كان في معنىٰ هذه الأوجه .

(١١٨٢) وكان أشهب يقول :

« سئل مالك عن اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فقال : خطأ وصواب ، فانظر في ذلك » .

(١١٨١) **أحاديث صحيحةٌ .**

وقد ركَّبه المصنِّف من ثلاثة أحاديث ، فأما الجملة الأولى منه فقد جاءت في حديث أبي ثعلبة رضي الله عنه مرفوعًا بلفظ :

« البر ما سكنت إليه النفس ، واطمأن إليه القلب ، والإثم ما لم تسكن إليه النفس ، ولم يطمئن إليه القلب ، وإن أفتاك المفتون » .

وسنده صحيح .

وأما الجملة الثانية فقد جاءت في حديث النواس بن سمعان الذي أخرجه مسلم (٢٥٥٣) ، والبخاري في « الأدب المفرد » (٢٩٥ ، ٣٠٢) ، والترمذي (٢٣٨٩) بلفظ :

« البر حسن الخُلُق ، والإثم ما حاك في صدرك (نفسك) ، وكرهت أن يطلع عليه الناس » .

وقال الترمذي :

« هذا حديث حسن صحيحٌ » .

وأما الجملة الثالثة نه « **دع ما يريبك ..** » فهو حديث صحيح ، وقد رواه أنس بن مالك ، والحسن بن علي ، ووابصة بن معبد ، وابن عمر وغيرهم رضي الله عنهم .

وفي حديث الحسن زيادة :

« ... فإن الصدق طمأنينة ، والكذب ريبة » .

(١١٨٣) وقال ابن القاسم :
« سمعتُ مالكًا والليث يقولان في اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم : ليس كما قال ناس فيه توسعة ، ليس كذلك ؛ إنما هو خطأ وصواب » .

(١١٨٤) وقال الليث بن سعد :
« إذا جاء الاختلاف أخذنا فيه بالأحوط » .

(١١٨٥) وعن مالك أنه قال في اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« مُخطيء ومُصيب ، فعليك بالاجتهاد » .

(١١٨٦) وعن ابن وهب قال : قال لي مالك :
« يا عبد الله ! أدِّ ما سمعتَ وحسبك ، ولا تحمل لأحدٍ على ظهرك ، واعلم أنما هو خطأ وصواب ، فانظر لنفسك فإنه كان يقال :
أخسر الناس من باع آخرته بدنياه ، وأخسر منه من باع آخرته بدنيا غيره » .

(١١٨٧) وذكر إسماعيل بن إسحاق في كتابه « المبسوط » عن أبي ثابت قال : سمعت ابن القاسم يقول : سمعت مالكًا والليث بن سعد يقولان في اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وذلك أن ناسًا يقولون في ذلك توسعة فقال :
« ليس كذلك ، إنما هو خطأ وصواب » .
قال إسماعيل القاضي :
« إنما التوسعة في اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم توسعة في اجتهاد الرأي ، فأما أن يكون توسعة لأن يقول الناس بقول واحدٍ منهم من غير أن يكون الحق عنده فيه فلا ، ولكن اختلافهم يدل على أنهم اجتهدوا فاختلفوا » .
قال أبو عمر : كلام إسماعيل هذا حسنٌ جدًا .

(١١٨٨) وفي سماع أشهب :
« سئل مالك عمَّن أخذ بحديث حدَّثه ثقة عن أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أتراه من ذلك في سعة ؟ فقال :
لا ! والله حتىٰ يُصيب الحق ، وما الحق إلَّا واحد ، قولان مختلفان يكونان صوابًا جميعًا ؟ وما الحق والصواب إلَّا واحد » .

(١١٨٩) وكان أبو خالد الخامي يقول : قلت لسحنون :
« تقرأ لي كتاب القسمة ؟ فقال : على أني لا أقول فيه إلَّا بخمس » .

(١١٩٠) وقال الشافعي في اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« أصير منهما إلىٰ ما وافق الكتاب أو السنة أو الإجماع أو كان أصح في القياس »
وقال في قول الواحد منهم :
« إذا لم يحفظ له مخالفًا منهم صِرْتُ إليه وأخذت به إذا لم أجد كتابًا ولا سنة ولا إجماعًا ولا دليلًا منها ، هذا إذا وجدت معه القياس . قال : وقلَّ ما يوجد ذلك » .

قال المزني : فقد بيَّن أنه قَبِلَ قولَهُ بحجَّةٍ ، ففي هذا – مع اجتماعهم على أن العلماء في كل قرنٍ ينكر بعضهم على بعض فيما اختلفوا فيه – قضاءٌ بيِّنٌ علىٰ أن لا يقال إلَّا بحجَّةٍ ، وأن الحق في وجهٍ واحدٍ والله أعلم .

قال أبو عمر : قد ذكر الشافعي رحمه الله في كتاب « أدب القضاة » أن القاضي والمفتي لا يجوز له أن يقضي ويفتي حتىٰ يكون عالمًا بالكتاب وبما قال أهل التأويل في تأويله ، وعالمًا بالسنن والآثار ، وعالمًا باختلاف العلماء ، حسن النظر ، صحيح الأَوَدِ ، ورعًا ، مشاورًا فيما اشتبه عليه ، وهذا كله مذهب مالك وسائر فقهاء المسلمين في كل مصر يشترطون أن القاضي والمفتي المقلد لا يجوز أن يكون إلَّا في هذه الصفات .

واختلف قول أبي حنيفة رحمه الله في هذا الباب فمرة قال : أما أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فآخذ بقول من شئت منهم ولا أخرج عن قول جميعهم ، وإنما يلزمني النظر في أقاويل من بعدهم من التابعين ومن دونهم .

قال أبو عمر : قد جعل للصحابة في ذلك ما لم يجعل لغيرهم ، وإلى نحو هذا كان أحمد بن حنبل رحمه الله يذهب .

(١١٩١) قال محمد بن عبد الرحمٰن الصيرفي :
« قلت لأحمد بن حنبل : إذا اختلف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في مسئلةٍ هل يجوز لنا أن ننظر في أقوالهم لنعلم مع من الصواب منهم فنتبعه ؟ فقال لي : لا يجوز النظر بين أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم . فقلتُ : فكيف الوجه في ذلك ؟ فقال : تقلِّد أيهم أحببت » .

قال أبو عمر : ولم نر النظر فيما اختلفوا فيه خوفًا من التطرق إلى النظر فيما شجر بينهم وحارب فيه بعضهم بعضًا .

(١١٩٢) وعن أبي حنيفة أنه قال في قولين للصحابة :

« أحد القولين خطأ والمأثم فيه موضوع » .

(١١٩٣) ورُوي عن أبي حنيفة أنه حكم في طست تمر ثم غَرِمه للمقضي عليه ، فلو كان لا يشك أن الذي قضىٰ به هو الحق لما تأثم عن الحق الذي ليس عليه غيره ، ولكنه خاف أن يكون قضىٰ عليه بقضاءٍ أغفل فيه فضمن من حيث لا يعلم ، فتورع ، فاستحل ذلك بغرمه له ؛ لأن المال إذا استهلك عمدًا أو خطأً وجب ضمانه ، وقد جاء عنه في غير موضع : في مثل هذا قد مضىٰ القضاء .

وقد ذكر المزني حُججًا في هذا أنا أذكرها هٰهنا إن شاء الله تعالى .

(١١٩٤) **قال المزني** : قال الله تعالىٰ : ﴿ **ولو كان من عند غير الله لوجدوا فيه اختلافًا كثيرًا** ﴾ [النساء : ٨٢] ، فذم الاختلاف . وقال : ﴿ **ولا تكونوا كالذين تفرقوا واختلفوا** ﴾ الآية [آل عمران : ١٠٥] . وقال : ﴿ **فإن تنازعتم في شيءٍ فردُّوه إلىٰ الله والرسول إن كنتم تؤمنون بالله واليوم الآخر ذلك خير وأحسن تأويلًا** ﴾ [النساء : ٥٩] .

(١١٩٥) وعن مجاهد وعطاء وغيرهما في تأويل ذلك قالوا :

« إلى الكتاب والسُّنة » .

قال المزني : فذم الله الاختلاف ، وأمر عنده بالرجوع إلى الكتاب والسنة ، فلو كان الاختلاف من دينه ما ذمَّه ، ولو كان التنازع من حكمه ما أمرهم بالرجوع عنده إلى الكتاب والسنة قال :

(١١٩٦) وقد رُوي عن عمر ومعاذ وسلمان في التخويف من زلة العالِم . قال : وقد اختلف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فخطأ بعضهم بعضًا ، ونظر بعضهم في أقاويل بعض وتعقبها ، ولو كان قولهم كله صوابًا عندهم لما فعلوا ذلك .

(١١٩٧) وقد جاء عن ابن مسعود في غير مسألة أنه قال :

« أقول فيها برأيي ، فإن يك صوابًا فمن الله ، وإن يك خطأً فمني وأستغفر الله » .

(**١١٩٨**) وغضب عمر بن الخطاب رضي الله عنه من اختلاف أُبيّ بن كعب وابن مسعود في الصلاة في الثوب الواحد ، قال أبي : إن الصلاة في الثوب الواحد حسن جميل . وقال ابن مسعود : إنما كان ذلك والثياب قليلة . فخرج عمر مغضبًا فقال : اختلف رجلان من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فمن ينظر إليه ويؤخذ عنه ، وقد صدق أُبي ، و لم يأل ابن مسعود ، ولكني لم أسمع أحدًا يختلف فيه بعد مقامي هذا إلَّا فعلتُ به كذا وكذا .

(**١١٩٩**) وعن عمر في المرأة التي غاب عنها زوجها ، وبلغه عنها أنه يُتحدث عنها ، فبعث إليها من يعظها ويذكّرها ويوعدها إن عادت ، فمخضت فولدت غلامًا فصوَّت ثم مات ، فشاور أصحابه في ذلك فقالوا : والله ما نرىٰ عليك شيئًا ، ما أردتَ بهذا إلَّا الخير ، وعليٌّ حاضر ، فقال : ماترىٰ يا أبا حسن ؟ فقال : قد قال هؤلاء ، فإن يك خيرًا جهد رأيهم فقد قضوا ما عليهم ، وإن كانوا قاربوك فقد غشوك ، أما الإثم فأرجو أن يضعه الله عنك بنيتك وما يعلم منك ، وأما الغلام فقد – والله – غرمت . فقال له : أنت – والله – صدقتني ، أقسمت عليك لا تجلس حتى تقسمها علىٰ بني أبيك .

يريد بقوله « بني أبيك » : أي بني عدي بن كعب رهط عمر رضي الله عنه .

(**١٢٠٠**) وعن أبي العالية في قوله : ﴿ **شرع لكم من الدين ما وصىٰ به نوحًا والذي أوحينا إليك ، وما وصينا به إبراهيم وموسىٰ وعيسىٰ أن أقيموا الدين ولا تتفرقوا فيه** ﴾ [الشورى : ١٣] قال :

« إقامة الدِّين إخلاصه ، ﴿ **ولا تتفرقوا فيه** ﴾ يقول : لا تتعادوا عليه ، وكونوا عليه إخوانًا ، قال : ثم ذكر بني إسرائيل وحذَّرهم أن يأخذوا بسنَّتهم قال : ﴿ **وما تفرقوا إلَّا من بعد ما جاءهم العلم بغيًا بينهم** ﴾ [الشورى : ١٤] قال أبو العالية : بغيًا على الدنيا ومُلكها وزخرفها وزينتها وسلطانها . ﴿ **وإن الذين أورثوا الكتاب من بعدهم لفي شك منه مريب** ﴾ [الشورى : ١٤] قال : من هذا الإخلاص » .

● ● ●

□ الباب الخامس والخمسون □

□ ذكر الدليل من أقاويل السلف على أن الاختلاف خطأ وصواب يلزم طالب الحجة عنده ، وذكر بعض ما خطَّأ فيه بعضهم بعضًا وأنكره بعضهم علىٰ بعض عند اختلافهم □

(**١٢٠١**) عن سعيد بن جبير قال :

« قلت لابن عباس : إن نوفًا البكالي يزعم أن موسىٰ صاحب الخضر ليس بموسىٰ بني إسرائيل . قال : كذب ، حدثني أُبي بن كعب ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ... فذكر الحديث بطوله » .

(**١٢٠٢**) قال أبو عمر : قد ردَّ أبو بكر الصديق رضي الله عنه قول الصحابة في الرِّدة وقال :

« والله لو منعوني عقالًا - أو قال : عناقًا - مما أعطوه رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لجاهدتهم عليه » .

(**١٢٠٣**) وقطع عمر بن الخطاب رضي الله عنه اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في التكبير على الجنائز وقصرهم على أربع .

(**١٢٠٤**) وسمع سلمان بن ربيعة وزيد بن صوحان الصُّبي بن معبد مُهلًّا بالحج والعمرة معًا فقال أحدهما لصاحبه : « لهذا أضلُّ من بعير أهله ، فأخبر بذلك عمر فقال : لو لم تقولا شيئًا هديت لسنة نبيك صلىٰ الله عليه وسلم » .

(١٢٠١) **حديثٌ صحيحٌ متفقٌ عليه** .

أخرجه البخاري (١٢٢ وفي غير موطن) ، ومسلم (٢٣٨٠) .

(١٢٠٢) **متفق عليه** .

أخرجه البخاري (٧٢٨٤ ، ٧٢٨٥) ، ومسلم (٢٠) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(١٢٠٤) **حديث صحيح** ، أخرجه أبو داود والنسائي .

(**١٢٠٥**) ورَدَّت عائشة رضي الله عنها قول أبي هريرة « تقطع المرأة الصلاة » وقالت : « كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلّي وأنا معترضة بينه وبين القبلة » .

(**١٢٠٦**) وردَّت قول ابن عمر رضي الله عنه « الميت يُعذَّبُ ببكاء أهله عليه » وقالت : وَهِمَ أبو عبد الرحمٰن أو أخطأ أو نسي » .

(**١٢٠٧**) وكذلك قالت له في عُمَرِ رسول الله صلى الله عليه وسلم إذ زعم ابن عمر أنه اعتمر أربع عمر فقالت عائشة : هذا وهم منه ، على أنه قد شهد مع رسول الله صلى الله عليه وسلم عُمَرَهُ كلها ، ما اعتمر رسولُ الله صلى الله عليه وسلم إلّا ثلاثًا .

(**١٢٠٨**) وأنكر ابن مسعود رضي الله عنه على أبي هريرة قوله : « من غسَّل ميتًا فليغتسل ، ومن حمله فليتوضأ » وقال فيه قولًا شديدًا ثم قال : « يا أيها الناس لا تنجسوا من موتاكم » .

(**١٢٠٩**) وقيل لابن مسعود : إن سلمان بن ربيعة وأبا موسى الأشعري قالا في بنت ، وبنت ابن ، وأخت : إن المال بين البنت والأخت نصفان ، ولا شيء لبنت الابن ، وقالا للسائل : وائت ابن مسعود فإنه سيتابعنا . فقال ابن مسعود : لقد ضللتُ إذًا وما أنا من المهتدين ، بل أقضي فيها بقضاء رسول الله صلى الله عليه وسلم : للبنت النصف ، ولابنة الابن السدس تكملة الثلثين ، وما بقي فللأخت .

(١٢٠٥) حديث أبي هريرة صحيحٌ ، وكذا حديث عائشة ، وللعلماء في الجمع بين أحاديث الباب أقوال انظرها في كتب التأويل والفقه .

(١٢٠٦) **حديث ابن عمر صحيحٌ .**

(١٢٠٧) الثابت في « الصحيحين » وغيرهما أن النبي صلى الله عليه وسلم اعتمر أربع عُمَر .

(١٢٠٨) **حديث صحيحٌ .**

وأخرجه أبو داود (٣١٦١ ، ٣١٦٢) ، والترمذي (٩٩٣) ، وابن ماجه (١٤٦٣) ، وأحمد (٢/٢٨٠ ، ٤٣٣ ، ٤٥٤) ، والبيهقي في « السنن » (١/٣٠٠) ، وابن حبان (١١٦١) ، والطيالسي (٢٣١٤) ، وابن أبي شيبة (٣/٢٦٩) ، والبغوي في « شرح السنة » (٢/١٦٩) ، =

(١٢١٠) وأنكر جماعة أزواج النبي صلىٰ الله عليه وسلم علىٰ عائشة رضاع الكبير ، ولم تأخذ واحدة منهن بقولها في ذلك .

(١٢١١) وأنكر ذلك أيضًا ابن مسعود على أبي موسىٰ الأشعري وقال له : « إنما الرضاعة ما أنبت اللحم والدم ، فرجع أبو موسىٰ إلى قوله .

(١٢١٢) وأنكر ابن عباس علىٰ عليٍّ أنه أحرق المرتدين بعد قتلهم ، وقيل : قبل قتلهم والأول أصح والله أعلم ، واحتج ابن عباس بقوله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **من بدَّل دينه فاضربوا عنقه** » .

فبلغ ذلك عليًا فأعجبه قوله .

قال أبو عمر : لأن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لم يقل :

« فاضربوا عنقه ثم احرقوه » .

(١٢١٣) ورُفع إلى عليٍّ بن أبي طالب رضي الله عنه أن شريحًا قضىٰ في رجلٍ وجد آبقًا فأخذه ، ثم أبق منه أنه يضمن العبد . فقال عليٌّ : أخطأ شريح وأساء القضاء بل يحلف بالله لأبق منه وهو لا يعلم ، وليس عليه شيء .

(١٢١٤) وعن عمر في الجارية النوبية التي جاءت حاملًا إلى عمر فقال لعلي وعبد الرحمٰن : ما تقولان ؟ فقالا : أقضاء غير قضاء الله تلتمس ؟ قد أقرت بالزنا ، فحدَّها ، وعثمان ساكت ، فقال عمر لعثمان رضيَ الله عنهما : ما تقول ؟ فقال : أراها تستهل به ، وإنما الحدُّ علىٰ من عِلمه ، فقال عمر : القول ما قلت ، ما الحدُّ إلَّا علىٰ من علمه .

= وعبد الرزاق في « مصنفه » (٦١١٠) وغيرهم من طرق عن أبي هريرة مرفوعًا به .

وانظر اختلاف أهل العلم في فقه المسألة عند البغوي ، وكتب الفقه .

(١٢١٢) **حديث صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (٦٩٢٢) ، وأحمد (١/٢٨٢) ، وأبو يعلى (٢٥٣٢) ، وابن حبان (٥٦٠٦) وغيرهم من طرق عن حماد بن زيد ، عن أيوب ، عن عكرمة أن عليًا أُتي بقومٍ قد ارتدوا عن الإسلام فذكر قصة ولفظ حديث ابن عباس : « **لا تعذبوا بعذاب الله** » « **من بدَّل دينه فاقتلوه** » .

(١٢١٥) وقيل لابن عباس رضي الله عنه : إن عليًا يقول : لا تؤكل ذبائح نصارىٰ العرب ؛ لأنهم لم يتمسكوا من النصرانية إلَّا بشرب الخمر . فقال ابن عباس : تؤكل ذبائحهم لأن الله تعالىٰ يقول : ﴿ **ومن يتولهم منكم فإنه منهم** ﴾ [المائدة : ٥١] .

(١٢١٦) وعن ابن عمر رضي الله عنه في الذي توالىٰ عليه رمضانان : بُدْنَتان مقلَّدتان ، فأُخبر ابن عباس بقوله فقال : وما للبدن وهذا ، يطعم ستين مسكينًا ، فقال ابن عمر : صدق ابن عباس ، امض لما أمرك به .

(١٢١٧) وقال عليٌّ رضي الله عنه : المكاتَب يُعتق منه إذا عجز بقدر ما أدَّىٰ ، فقال زيد : هو عبدٌ ما بقي عليه درهم ، وقال عبد الله بن مسعود : إذا أدَّىٰ الثلث فهو غريم ، وعن عمر بن الخطاب : إذا أدىٰ الشطر فلا رِقَّ عليه ، وقال شريح : إذا أدىٰ قيمته فهو غريم ، وعن ابن مسعود أيضًا مثله ، وقال زيد وابن عمر وعثمان وعائشة وأم سلمة : هو عبد ما بقي عليه درهم .

(١٢١٨) وروىٰ وكيع ، عن إسماعيل بن عبد الملك قال :

سألت سعيد بن جبير عن ابنة وابني عم ، أحدهما أخ لأم . فقال : للابنة النصف ، وما بقي فلابن العم الذي ليس بأخ لأم .

قال : وسألت عطاء فقال : أخطأ سعيد بن جبير : للابنة النصف ، وما بقي بينهما نصفان .

قال يحيىٰ بن آدم : والقول عندنا قول عطاء لأن الابنة والأخت لا تحجب العصبة ، ولم تزده الأم إلَّا قُربًا .

(١٢١٩) وعن إسماعيل بن أبي خالد قال :

« قلتُ للشعبي : إن إبراهيم قال في الرجل يكون له الدَّين علىٰ رجل إلىٰ أجل ، فيضع له بعضًا ويعجِّل له بعضًا : إنه لا بأس به ، وكرهه الحكم ، فقال الشعبي : أصاب الحكم وأخطأ إبراهيم » .

(١٢٢٠) وقيل لسعيد بن جبير : إن الشعبي يقول : العمرة تطوع ، فقال : أخطأ الشعبي .

(١٢٢١) وعن شعبة قال : قال قتادة :

« قلتُ لسعيد بن المسيب : إن شريحًا قال : يبدأ بالمكاتبة قبل الدَّين أو يشرك بينهما – شك شعبة – قال ابن المسيب : أخطأ شريح وإن كان قاضيًا ، قال زيد بن ثابت : يبدأ بالدين » .

(**١٢٢٢**) وعن مغيرة قال :

« ما رأيت الشعبي وحمادًا تماريا في شيءٍ إلَّا غلبه حماد إلَّا هذا ، سئل عن القوم يشتركون في قتل الصيد وهم حُرُم ؟ فقال حماد : عليهم جزاء واحد ، وقال الشعبي : على كل واحد منهم جزاء ، ثم قال الشعبي : أرأيت لو قتلوا رجلًا ألم يكن على كل واحد منهم كفارة ؟، فظهر عليه الشعبي » .

(**١٢٢٣**) وقال عبد الرزاق : عن الثوري في رجلٍ قال لرجلٍ : بعني نصف دارك مما يلي داري قال :

« هذا بيع مردود ؛ لأنه لا يدري أين ينتهي بيعه ، ولو قال : أبيعك نصف الدار أو ربع الدار جاز . قال عبد الرزاق : فذكرت ذلك لعمر فقال : هذا قول سواء كله لا بأس به » .

(**١٢٢٤**) وعن قتادة : « أن إياس بن معاوية أجاز شهادة رجل وامرأتين في الطلاق ، قال قتادة : فسئل الحسن عن ذلك فقال : لا تجوز شهادة النساء في الطلاق قال : فكُتب إلى عمر بن عبد العزيز بقول الحسن وقضاء إياس ، فكتب عمر : أصاب الحسن وأخطأ إياس » .

قال أبو عمر : هذا كثير في كتب العلماء ، وكذلك اختلاف أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم والتابعين ومن بعدهم من الخالفين ، وما ردَّ فيه بعضهم علىٰ بعض لا يكاد أن يحيط به كتاب فضلًا أن يجمع في باب ، وفيما ذكرنا منه دليل علىٰ ما عنه سكتنا ، وفي رجوع أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم بعضهم إلى بعض ورد بعضهم علىٰ بعض دليل واضح علىٰ أن اختلافهم عندهم خطأ وصواب ؛ ولولا ذلك كان يقول كل واحد منهم : جائز ما قلتَ أنت ، وجائز ما قلتُ أنا ، وكلانا نجم يُهتدى به ، فلا علينا شيء من اختلافنا .

قال أبو عمر : والصواب مما اختلف فيه وتدافع وجهٌ واحدٌ ، ولو كان الصواب في وجهين متدافعين ما خطَّأ السلف بعضهم بعضًا في اجتهادهم وقضاياهم وفتواهم ،

والنظر يأبى أن يكون الشيء وضده صوابًا كله .

(١٢٢٥) ولقد أحسن القائل :

إثبات ضدَّين معًا في حال أقبح ما يأتي من المحال

(١٢٢٦) ومن تدبَّر رجوع عمر رضي الله عنه إلى قول معاذ في المرأة الحامل وقوله : « لولا معاذ هلك عمر » علم صحة ما قلنا .

(١٢٢٧) وكذلك رجع عثمان في مثلها إلى قول ابن عباس .

(١٢٢٨) وروي أنه رجع في مثلها إلى قول عليٍّ .

(١٢٢٩) وروي أن عمر إنما رجع فيها إلى قول علي ، وليس كذلك ، إنما رجع إلى قول معاذ في التي أراد رجمها حاملًا ، فقال له معاذ :

« ليس لك على ما في بطنها سبيل » .

(١٢٣٠) ورجع إلى قول علي رضي الله عنه في التي وضعت لستة أشهر ، وروى قتادة ، عن أبي حرب بن أبي الأسود ، عن أبيه أنه رُفع إلى عمر رضي الله عنه امرأة ولدت لستة أشهر فهمَّ عمر برجمها ، فقال له علي رضي الله عنه : ليس ذلك لك ، قال الله عز وجل : ﴿ **والوالدات يرضعن أولادهن حولين كاملين** ﴾ [البقرة : ٢٣٣] . وقال : ﴿ **وحمله وفصاله ثلاثون شهرًا** ﴾ [الأحقاف : ١٥] ، لا رجم عليها ، فخلى عمر عنها ، فولدت مرة أخرى لذلك الحد ، ذكره عفان ، عن يزيد بن زريع ، عن سعيد بن أبي عروبة ، عن قتادة .

(١٢٣١) ورجع عثمان عن حجبه الأخ بالجد إلى قول علي رضي الله عنهما ، ورجع عمر وابن مسعود عن مقاسمة الجد إلى السدس إلى قول زيد في مقاسمته إلى الثلث .

(١٢٣٢) ورجع علي رضي الله عنه عن موافقته عمر في عتق أمهات الأولاد ، وقال له عبيدة السلماني : رأيك مع عمر أحبّ إليّ من رأيك وحدك . وتمادى عليٌّ على ذلك فأرقّهن .

(١٢٣٣) ورجع ابن عمر إلى قول ابن عباس رضي الله عنهما فيمن توالى عليه رمضانان .

(١٢٣٤) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :
« ردُّوا الجهالات إلىٰ السُّنَّةِ » .

(١٢٣٥) وفي كتاب عمر إلىٰ أبي موسىٰ الأشعري :
« ... لا يمنعك قضاء قضيته بالأمس ، راجعتَ فيه نفسك ، وهديت فيه لرشدك أن ترجع فيه إلى الحق ، فإن الحق قديم ، والرجوع إلى الحق أولىٰ من التمادي في الباطل » .

(١٢٣٦) وروي عن مطرف بن الشخير أنه قال :
« لو كانت الأهواء كلها واحدة لقال القائل : لعلَ الحق فيه ، فلما تشعبت وتفرقت عرف كل ذي عقلٍ أن الحق لا يتفرق » .

(١٢٣٧) وعن مجاهد ﴿ **ولا يزالون مختلفين** ﴾ [هود : ١١٨] . قال : أهل الباطل . ﴿ **إلَّا من رحم ربك** ﴾ [هود : ١١٩] . قال : أهل الحق ، ليس فيهم اختلاف .

(١٢٣٨) وقال أشهب : سمعت مالكًا رحمه الله يقول :
« ما الحق إلَّا واحد ، قولان مختلفان لا يكونان صوابًا جميعًا ، ما الحق والصواب إلَّا واحد » .

قال أشهب : وبه يقول الليث .

قال أبو عمر : الاختلاف ليس بحجة عند أحدٍ علمتُه من فقهاء الأمة إلَّا من لا بصر له ، ولا معرفة عنده ، ولا حجة في قوله .

قال المزني : يقال لمن جوَّز الاختلاف ، وزعم أن العالِمَين إذا اجتهدا في الحادثة ، فقال أحدهما : حلال ، وقال الآخر : حرام ، فقد أدَّىٰ كل واحد منهما جهده وما كلف ، وهو في اجتهاده مصيب للحق ، أَبأَصْلٍ قلت هذا أم بقياس ؟ فإن قال : بأصلٍ . قيل له : كيف يكون أصلًا والكتاب أصل ينفي الخلاف ، وإن قال : بقياس . قيل : كيف تكون الأصول تنفي الخلاف ويجوز لك أن تقيس عليها جواز الخلاف ؟، هذا ما لا يجوزه عاقل فضلًا عن عالم ، ويقال له : أليس إذا ثبت حديثان مختلفان عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في معني واحدٍ فأحلَّه أحدهما وحرَّمه الآخر ، وفي كتاب الله أو في سنة رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم دليل على إثبات

أحدهما ونفي الآخر ؟ أليس يثبت الذي يثبته الدليل ويبطل الآخر ، ويبطل الحكم به ؟ فإن خفي الدليل على أحدهما وأشكل الأمر فيهما وجب الوقوف ؟ فإذا قال : نعم . - ولابد من نعم - وإلَّا خالف جماعة العلماء ، قيل له : فلم لم تصنع هذا برأي العالِمَين المختلفين ؟ فتثبت منهما ما أثبته الدلِيل وتبطل ما أبطله الدليل .

قال أبو عمر : ما ألزمه المزني عندي لازم ، فلذلك ذكرته وأضفته إلى قائله ، لأنه يقال : « إن من بركة العلم أن تضيف الشيء إلى قائله » .

وهذا باب يتسع فيه القول ، وقد جمع الفقهاء من أهل النظر في هذا وطوَّلوا ، وفيما لوَّحنا مقنع ونصاب كاف لمن فهمه ، وأنصف نفسه ولم يخادعها بتقليد الرجال .

(١٢٣٩) وقال ابن القاسم :

« من صلَّى خلف أهل الأهواء يعيد في الوقت ، قلت لسحنون : ما تقول أنت ؟ قال : أقول إن الإعادة ضعيفة ، قلت له : إن أصبغ بن الفرج يقول : يعيد أبدًا في الوقت وبعده إذا صلى خلف أحدٍ من أهل الأهواء والبدع ، فقال سحنون : لقد جاء من رأى الإعادة عليهم في الوقت وبعده ببدعة أشد من بدعة صاحب البدعة » .

قال أبو عمر : من أصحابنا من ردّ بعضهم لقول بعض بدليل وبغير دليل شيء لا يكاد يحصى كثيره ، ولو تقصيته لقام منه كتاب كبير أكبر من كتابنا هذا ، ولكني رأيت القصد إلى ما يلزم أولى وأوجب فاقتصرنا على الحجة عندنا ، وبالله عصمتنا وتوفيقنا ، وهو نعم المولى ونعم المستعان .

(١٢٤٠) وقد روي عن النبي صلى الله عليه وسلم بإسنادٍ صحيح :

« **عليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين بعدي ، عضوا عليها بالنواجذ** » .

والنبي صلى الله عليه وسلم لا يبيح الاختلاف بعده من أصحابه والله أعلم ، كذا قال البزار .

(١٢٤١) وقال أبو عمر :

« ليس كلام البزار بصحيح على كل حال ، لأن الاقتداء بأصحاب النبي

صلىٰ الله عليه وسلم منفردين إنما هو لمن جهل ما يَسأل عنه ، ومن كانت هذه حاله فالتقليد لازم له ، ولم يأمر أصحابه أن يقتدي بعضهم ببعض إذا تأوَّلوا تأويلًا سائغًا جائزًا ممكنًا في الأصول ، وإنما كل واحد منهم نجم جائز أن يقتدي به العامي الجاهل بمعنىٰ ما يحتاج إليه من دينه ، وكذلك سائر العلماء مع العامَّة ، والله أعلم » .

(١٢٤٢) وعن الحكم بن عتيبة قال :

« ليس أحدٌ من خلق الله إلَّا يؤخذ من قوله ويترك إلَّا النبي صلىٰ الله عليه وسلم » .

(١٢٤٣) وعن مجاهد قال :

« ليس أحدٌ من خلق الله إلَّا وهو يؤخذ من قوله ويترك إلَّا النبي صلىٰ الله عليه وسلم » .

وفي رواية عنه :

« ليس أحد بعد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا وهو يؤخذ من قوله ويترك » .

(١٢٤٤) وقال سليمان التيمي :

« لو أخذتَ برُخصة كلِّ عالِمٍ اجتمع فيك الشر كله » .

قال أبو عمر : هذا إجماع لا أعلم فيه خلافًا والحمد لله .

● ● ●

□ الباب السادس والخمسون □

□ ما تُكره فيه المناظرة والجدال والمراء □

قال أبو عمر : الآثار كلها في هذا الباب المروية عن النبي صلى الله عليه وسلم إنما وردت في النهي عن الجدال والمراء في القرآن .

(١٢٤٥) وروى سعيد بن المسيب وأبو سلمة عن أبي هريرة ، عن النبي صلى الله عليه وسلم :

« المراء في القرآن كفر » .

ولا يصح فيه عن النبي صلى الله عليه وسلم غير هذا بوجه من الوجوه .

والمعنى : إنما يتمارى اثنان في آية ، يجحدها أحدهما ويدفعها ويصير فيها إلى الشك ، فذلك هو المراء الذي هو الكفر .

وأما التنازع في أحكام القرآن ومعانيه فقد تنازع أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم في كثير من ذلك ، وهذا يبيِّن لك أن المراء الذي هو الكفر هو الجحود والشك كما قال عز وجل : ﴿ **ولا يزال الذين كفروا فى مِرْيةٍ منه** ﴾ [الحج : ٥٥] ، والمراء والملاحاة غير جائز شيء منهما ، وهما مذمومان بكل لسان ، ونهى السلف رضي الله عنهم عن الجدال في الله جل ثناؤه وفي صفاته وأسمائه .

وأما الفقه فأجمعوا على الجدال فيه والتناظر ، لأنه علم يحتاج فيه إلى رد الفروع على الأصول للحاجة إلى ذلك ، وليس الاعتقادات كذلك لأن الله عز وجل لا يوصف عند الجماعة أهل السنة إلَّا بما وصف به نفسه أو وصفه به رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو أجمعت الأمة عليه ، وليس كمثله شيء فيدرك بقياس أو بإنعام نظر .

(١٢٤٥) **حديثٌ صحيحٌ .**

ومن هذا الوجه أخرجه الطبراني في « الصغير » (٤٩٦) الروض الداني . قال : حدثنا شباب بن صالح الواسطي المعدل عن محمد بن حرب النِّشَائي ، حدثنا يحيى بن المتوكل ، عن عنبسة الحدَّاد ، عن الزهري عنهما =

....

= وقال الطبراني :

« لم يروه عن الزهري عن سعيد وأبي سلمة إلَّا عنبسة » .

* **قلت** : وفي إسناده من لم أعرفه وله طريق أخرى عن أبي هريرة .

أخرجه أبو داود (٤٦٠٣) ، وأحمد (٢/٢٨٦ ، ٤٢٤ ، ٤٧٥ ، ٥٠٣ ، ٥٢٨) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٨/٢١٢ - ٢١٣) وفي « أخبار أصبهان » (٢/١٢٣) ، والحاكم في « المستدرك » (٢/٢٢٣) من طرق عن محمد بن عمرو بن علقمة الليثي ، عن أبي سلمة عنه .

وصححه الحاكم ، ووافقه الذهبي (!) .

* **قلت** : بل هو إسنادٌ حسنٌ فقط لأجل ما قيل في محمد بن عمرو من كلام ينزله عن رتبة الصحيح ، وأما إذا كان التصحيح لأجل **الشواهد والمتابعات** فنعم .

فقد تابع محمدَ بن عمرو سعدُ بن إبراهيم .

أخرجه ابن أبي شيبة في « مصنفه » (١٠/٥٢٩) ، وأحمد بن حنبل (٢/٢٥٨) من طريقين عنه ورواه أحمد (٢/٤٧٨ ، ٤٩٤) ، والحاكم (٢/٢٢٣) من طريق سعد بن إبراهيم به ، ولكنهما جعلا بينه وبين أبي سلمة ابنه عمر وسعد بن إبراهيم يروي عنهما جميعًا فلا إشكال حينئذٍ .

وتابعه أيضًا عروة بن الزبير :

أخرجه الطبراني في « الصغير » (٥٧٤) روض . من طريق شعيب بن أبي حمزة عن هشام بن عروة عن أبيه به .

وأما الشواهد : ففي الباب عن عمرو بن العاص وابنه عبد الله وزيد بن ثابت وأبي جهيم .

* **أما حديث عمرو بن العاص .**

فأخرجه أحمد (٤/٢٠٤ ، ٢٠٥) من طريق عبد الله بن جعفر المخرمي قال : حدثنا يزيد بن عبد الله بن أسامة بن الهاد ، عن بسر بن سعيد ، عن أبي قيس مولى عمرو بن العاص عنه به وفيه قصة .

وهذا إسناد لا بأس به لأجل المخرمي .

* **وأما حديث عبد الله بن عمرو :**

فقد أورده الهيثمي في « المجمع » (١/١٥٧) وقال :

« رواه الطبراني في الكبير وفيه موسى بن عبيدة وهو ضعيف جدًا » .

* **وأما حديث زيد بن ثابت :**

فقد أخرجه الطبراني في « الكبير » (٥/٤٩١٦/١٥٢) من طريقين عن ابن أبي فديك ، عن ابن موهب عن عبد الله بن عبد الرحمن عنه مرفوعًا بلفظ : =

(**١٢٤٦**) « وقد نهينا عن التفكر في الله ، وأمرنا بالتفكر في خلقه الدال عليه » وللكلام في ذلك موضع غير هذا إن شاء الله .

والدِّين الذي هو الإيمان بالله وملائكته وكتبه ورسله والبعث بعد الموت لليوم الآخر قد وصل إلى العذراء في خدرها والحمد لله .

(**١٢٤٧**) وقال عمر بن عبد العزيز :

« من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل » .

(**١٢٤٨**) وعن إبراهيم قال :

« كانوا يكرهون التَّلَوُّن في الدِّين » .

(**١٢٤٩**) وعن إبراهيم النَّخَعِي في قوله : ﴿ **فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء** ﴾ [المائدة : ١٤] قال : « الخصومات والجدال في الدين » .

= « لا تماروا في القرآن ، فإن المراء فيه كفر » .

قال الهيثمي في « المجمع » (١٥٧/١) :

« رجاله موثقون » .

* **وأما حديث أبي جهيم :**

فأخرجه أحمد (١٦٩/٤ - ١٧٠) قال : ثنا أبو سلمة الخزاعي ، ثنا سليمان بن بلال ، حدثني يزيد بن خصيفة ، أخبر بسر بن سعيد عنه .

وفي الحديث قصة .

* **قلت** : وهذا سند صحيح ورجاله ثقات .

(١٢٤٦) قد ورد الحديث بلفظ :

« **تفكروا في آلاء الله ، ولا تفكروا في الله عز وجل** » وفي رواية :

« **لا تفكروا في الله ، وتفكروا في خلق الله** ... » وغير ذلك من الألفاظ التي تدور حول هذا المعنى . أورده شيخنا العلامة الألباني في « الصحيحة » (رقم ١٧٨٨) وحسَّنه .

(١٢٤٧) **صحيحٌ** .

وأخرجه ابن بطة في « الإبانة » (٥٦٦ ، ٥٦٨ ، ٥٦٩ ، ٥٧٧ ، ٥٧٨ - ٥٨٠) من طرق عن عمر بن عبد العزيز رحمه الله .

(١٢٤٨) **صحيحٌ** .

وأخرجه ابن بطة (٥٧٤) ، (٥٧٥) به .

(١٢٥٠) وعن العوام بن حوشب قال :
« إياكم والخصومات في الدين ؛ فإنها تحبط الأعمال » .

(١٢٥١) وعن عمر بن عبد العزيز قال :
« إذا رأيت قومًا يتناجون في دينهم دون العامة فاعلم أنهم على تأسيس ضلالة » .

(١٢٥٢) وعن خالد بن سعد قال :
« دخل أبو مسعود على حذيفة فقال : اعهد إليَّ . قال : أو لم يأتك اليقين ؟ قال : بلىٰ . قال : فإن الضلالة حق الضلالة أن تعرف ما كنت تنكر وتنكر ما كنت تعرف ، وإياك والتلون في دين الله ، فإن دين الله واحد » .

(١٢٥٣) وعن بكر بن مضر قال :
« إذا أراد الله بقومٍ شرًّا ألزمهم الجدل ومنعهم العمل » .

(١٢٥٤) وعن الفزاري قال :
« سئل عمر بن عبد العزيز عن قتال أهل صفين ، فقال : تلك دماء كفَّ الله عنها يديَّ ، لا أريد أن ألطخ بها لساني »[1] .

(١٢٥٥) وعن العوَّام بن حوشب ، عن إبراهيم التيمي في قوله تعالى : ﴿ **فأغرينا بينهم العداوة والبغضاء** ﴾ [المائدة : ١٤] ، قال : « الخصومات بالجدل في الدين » .

(١٢٥٦) وقال معاوية بن عمرو :
« إياكم وهذه الخصومات ؛ فإنها تحبط الأعمال » .

(١٢٥٧) وعن ابن الحنفية قال :
« لا تنقضي الدنيا حتى تكون خصوماتهم في ربهم » .

---

(١) * **قلت** : وهذا الفقه من الخليفة الراشد عمر بن عبد العزيز أعجبني أيما إعجاب ، خاصة أنه يمثل مذهب أهل السنة والجماعة تجاه أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم من الحب لهم جميعًا والترضي عنهم والكف عما شجر بينهم من خلافات وحروب وحملها على أحسنِ وجهٍ ، فإن قتال أهل صفين كان بين علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان رضي الله عنهم جميعًا .

(١٢٥٨) وقال ابن عباس رضي الله عنه :
« لا يزال أمر هذه الأمة متقاربًا حتى يتكلموا في الولدان والقدر » .

(١٢٥٩) وقال الهيثم بن جميل :
« قلت لمالك بن أنس : يا أبا عبد الله ! الرجل يكونُ عالمًا بالسنة أيجادل عنها ؟ قال : لا ، ولكن يخبر بالسنة ؛ فإن قُبلت منه وإلَّا سكت » .

(١٢٦٠) قال مصعب بن عبد الله :
« ناظرني إسحاق بن أبي إسرائيل فقال : لا أقول كذا ولا أقول غيره ، يعني في القرآن ، فناظرته فقال : لم أقف على الشك ولكني أقول كما قال : اسكت كما سكت القوم . قال : فأنشدته هذا الشعر فأعجبه وكتبه ، وهو شعر قيل منذ أكثر من عشرين سنة .

أأقعد بعد ما رجفت عظامي ... وكان الموت أقرب ما يلين
أجادل كل معترض خصيم ... وأجعل دينه غرضًا لديني
فأترك ما علمتُ لرأي غيري ... وليس الرأيُ كالعلم اليقيني
وما أنا والخصومة وهي لبس ... تصرف في الشمال إلى اليمين
وقد سُنَّتْ لنا سنن قِوَامٌ ... يَلُحْنَ بكل فج أو وجين
وكان الحق ليس به خفاء ... أغر كغرة الفلق المبين
وما عوضٌ لنا منهاج جَهْمٍ ... بمنهاج ابن آمنة الأمين
فأما ما علمتُ فقد كفاني ... وأما ما جهلتُ فجنبوني
فلستُ بمكفر أحدًا يُصلي ... وما أحرمكم أن تكفروني
وكنا إخوة نرمي جميعًا ... فنرمي كل مرتاب ظنين
فما برح التكلف أن رمتنا ... بنشانٍ واحدٍ فرَّق الشؤون
فأوشك أن يخر عماد بيتٍ ... وينقطع القرين من القرين

وقال أبو عمر : كان مصعب بن عبد الله الزبيري شاعرًا محسنًا ، ذكر له ابن أخيه الزبير بن بكار أشعارًا حسانًا يرثي بها أباه عبد الله بن مصعب بن ثابت ، وهذا الشعر عندهم له لا شك فيه ، والله أعلم .

(١٢٦١) وكان مالك بن أنس يقول :

« الكلام في الدين أكرهه ، وكان أهل بلدنا يكرهونه وينهون عنه ، نحو الكلام في رأي جَهْم والقدر وكل ما أشبه ذلك ، ولا أحب الكلام إلَّا فيما تحته عمل ، فأما الكلام في الدين وفي الله عز وجل فالسكوت أحب إليَّ ، لأني رأيت أهل بلدنا ينهون عن الكلام في الدين إلَّا ما تحته عمل » .

قال أبو عمر : قد بيَّن مالك رحمه الله أن الكلام فيما تحته عمل هو المباح عنده وعند أهل بلده – يعني العلماء منهم رضي الله عنهم –، وأخبر أن الكلام في الدين نحو القول في صفات الله وأسمائه ، وضرب مثلًا فقال : نحو رأي جهم والقدر ، والذي قاله مالك عليه جماعة الفقهاء والعلماء قديمًا وحديثًا من أهل الحديث والفتوى ، وإنما خالف ذلك أهل البدع – المعتزلة وسائر الفرق –، وأما الجماعة على ما قال مالك إلَّا أن يضطر أحد إلى الكلام فلا يسعه السكوت إذا طمع بردِّ الباطل وصرف صاحبه عن مذهبه ، أو خشي ضلالة عامة أو نحو هذا .

(١٢٦٢) قال ابن عيينة : « سمعت من جابر الجعفي كلامًا خشيت أن يقع عليَّ وعليه البيت » .

(١٢٦٣) وقال يونس بن عبد الأعلى :

« سمعت الشافعي يوم ناظره حفص الفرد قال لي : يا أبا موسى ! لأن يلقى الله عز وجل العبدُ بكل ذنب ما خلا الشرك خير من أن يلقاه بشيءٍ من الكلام ، لقد سمعت من حفص كلامًا لا أقدر أن أحكيه » .

(١٢٦٢) قلت : وكان جابر بن يزيد الجعفي رافضيًا جلدًا ، يؤمن بالرجعة ، وكان يفسِّر قوله سبحانه : ﴿ **فلن أبرح الأرض حتى يأذن لي أبي أو يحكم الله لي وهو خير الحاكمين** ﴾ [يوسف : ٨٠] ، كان يعتقد كما تعتقد الرافضة ، ويقول : إنَّ عليًا في السحاب ، فلا نخرج مع من خرج من ولده ، حتى ينادي منادٍ من السماء (يريد عليًا أنه ينادي : اخرجوا مع فلان) .

قال سفيان بن عيينة : وكذب ، كانت في إخوة يوسف عليه السلام . ذكر هذه القصة مسلم في المقدمة .

(١٢٦٣) هو حفص المتكلِّم ، المبتدع . قال النسائي :

« صاحب كلام ، لكنه لا يكتب حديثه » .

وكفَّره الشافعي في مناظرته .

=

(١٢٦٤) وعن يونس بن عبد الأعلى قال :

« ذكر لي الشافعي – رحمه الله – كثيرًا مما جرى بينه وبين حفص الفرد يوم كلَّمه ثم قال لي : اعلم أني اطلعت من أهل الكلام على شيءٍ ما ظننته قط ، ولأن يبتلى المرء بكل ما نهى الله عنه ما عدا الشرك خير له من أن ينظر في الكلام » .

(١٢٦٥) وذكر الساجي أن حسين الكرابيسي قال :

« سئل الشافعي عن شيءٍ من الكلام فغضب وقال : سل عن هذا حفصًا الفرد وأصحابه أخزاهم الله » .

(١٢٦٦) وكان الجارودي يقول :

« مرض الشافعي رحمه الله بمصر مرضةً ثقل فيها ، فدخل عليه قوم منهم حفص الفرد ، فكلٌّ منهم يقول له : من أنا ؟ حتى قال له حفص الفرد : من أنا يا أبا عبد الله ؟ فقال : أنت حفص الفرد لا حفظك الله ولا كلاك ولا رعاك حتى تتوب مما أنت فيه » .

(١٢٦٧) وقال الشافعي :

« لو علم الناس ما في الكلام في الأهواء لفرُّوا منه كما يُفَرُّ من الأسد » .

(١٢٦٨) وقال :

« إذا سمعت الرجل يقول : الاسم غير المسمَّى أو الاسم المسمَّى فاشهد عليه أنه من أهل الكلام ولا دين له » .

= له ذكر في « ميزان الاعتدال » (٥٦٤/١) ، « نزهة الألباب في الألقاب » (٦٨/٢) ، « التبصير » (١٠٧٤/٣) .

تنبيه : تصحف في الميزان « الفرد » بالفاء إلى « القرد » بالقاف ، والصواب الأول ، وإن كان القرد أحسن منه حالًا .

(١٢٦٥) الساجي هو : الإمام الثبت الحافظ ، صاحب التصانيف منها : « اختلاف العلماء » ، « علل الحديث » .

وأخذ عنه أبو الحسن الأشعري مقالة السلف في الصفات ، واعتمد عليها في عِدَّة تآليف بعد توبته ، رحمهما الله تعالى .

ولعل المصنف نقل هذا الأثر من كتاب « اختلاف العلماء » والله تعالى أعلم .

(١٢٦٩) وقال :
« حكمي في أهل الكلام أن يضربوا بالجريد ويُطاف بهم في العشائر والقبائل ؛ هذا جزاء من ترك الكتاب والسنة وأخذ في الكلام » .

(١٢٧٠) وذكر الساجي ، عن أبي ثور قال : قلت للشافعي رحمه الله : ضع في الكلام شيئًا فقال :
« من تردّى في الكلام لم يفلح » .

(١٢٧١) وقال أحمد بن حنبل رحمه الله :
« لا يفلح صاحب كلامٍ أبدًا ، ولا تكاد ترى أحدًا نظر في الكلام إلّا وفي قلبه دغل » .

(١٢٧٢) وقال مالك :
« أرأيت إن جاءه من هو أجدل منه أيدع دينه كل يوم لِدِينٍ جديد » .

(١٢٧٣) وعن الحسن بن زياد اللؤلؤي ، وقال له رجل في زفر بن الهذيل :
« أكان ينظر في الكلام ؟ فقال : سبحان الله ! ما أحمقك ، ما أدركت مشيختنا زفر وأبا يوسف وأبا حنيفة ، ومن جالسنا وأخذنا عنهم يهمهم غير الفقه والاقتداء بمن تقدمهم » .

(١٢٧٤) وروينا أن طاوسًا ووهب بن منبه التقيا فقال طاوس لوهب :
« يا أبا عبد الله ! بلغني عنك أمر عظيم ، فقال : ما هو ؟ قال : تقول : إن الله حمل قوم لوط بعضهم على بعض . قال : أعوذ بالله ، ثم سكت ، قال : فقلت : هل اختصما ؟ قال : لا » .

قال أبو عمر : أجمع أهل الفقه والآثار من جميع الأمصار أن أهل الكلام أهل بدع وزيغ ولا يعدون عند الجميع في طبقات الفقهاء ، وإنما العلماء أهل الأثر والتفقه فيه ، ويتفاضلون فيه بالإتقان والميز والفهم .

(١٢٧٥) وقال أبو عبد الله محمد بن أحمد بن إسحاق المصري المالكي في كتاب الإجارات من كتابه في الخلاف : قال مالك :
« لا تجوز الإجارة في شيء من كتب أهل الأهواء والبدع والتنجيم ، وذكر كتبًا ثم قال : وكتب أهل الأهواء والبدع عند أصحابنا هي كتب أصحاب الكلام من

المعتزلة وغيرهم ، وتفسخ الإجارة في ذلك ، وكذلك كتب القضاء بالنجوم وعزائم الجن وما أشبه ذلك » .

وقال في « كتاب الشهادات » في تأويل قول مالك : لا تجوز شهادة أهل البدع وأهل الأهواء قال : أهل الأهواء عند مالك وسائر أصحابنا هم أهل الكلام ؛ فكل متكلم فهو من أهل الأهواء والبدع أشعريًا كان أو غير أشعري ، ولا تقبل لهم شهادة في الإسلام ، ويُهجر ويؤدب علىٰ بدعته ، فإن تمادىٰ عليها استتيب منها .

قال أبو عمر : ليس في الاعتقاد في صفات الله وأسمائه إلَّا ما جاء منصوصًا في كتاب الله أو صحَّ عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أو أجمعت عليه الأمة ، وما جاء من أخبار الآحاد في ذلك كله أو نحوه يسلَّم له ولا يناظر فيه .

(١٢٧٦) وكان مكحول والزهري يقولان :

« ارووا هذه الأحاديث كما جاءت ولا تناظروا فيها » .

(١٢٧٧) وقد روينا عن مالك بن أنس والأوزاعي وسفيان بن سعيد الثوري وسفيان بن عيينة ومعمر بن راشد في الأحاديث في الصفات أنهم كلهم قالوا : « أمرُّوها كما جاءت » .

قال أبو عمر :

نحو حديث التنزل ، وحديث : إن الله عز وجل خلق آدم علىٰ صورته ، وأنه يدخل قدمه في جهنم ، وأنه يضع السموات علىٰ أصبع ، وأن قلوب بني آدم بين أصبعين من أصابع الرحمـٰن يقلبها كيف شاء ، وإن ربكم ليس بأعور ، وما كان مثل هذه الأحاديث ، وقد شرحنا القول في هذا الباب من جهة النظر والأثر وبسطناه في كتاب « التمهيد » عند ذكر حديث التنزل ، فمن أراد الوقوف عليه تأمله هناك ، علىٰ أني أقول : لا خير في شيءٍ من مذاهب أهل الكلام كلهم وبالله التوفيق .

(١٢٧٧) قلت : وهذا مذهب أهل السنة والجماعة أنهم لا يخوضون في أسماء الله وصفاته ولا يتأولونها ؛ بل يثبتون له سبحانه ما أثبته لنفسه وما أثبته له رسوله الكريم صلىٰ الله عليه وسلم من غير تأويل ولا تعطيل ولا تشبيه ولا تمثيل ﴿ **ليس كمثله شيء وهو السميع البصير** ﴾ ومذهب السلف أسلم وأحكم وأعلم من مذهب الخلف ، فكل خيرٍ في اتباع من سلف ، وكل شر في ابتداع من خلف .

وكان الحسن يقول :

(١٢٧٨) « لا تجالسوا أهل الأهواء ولا تجادلوهم ولا تسمعوا منهم » .

(١٢٧٩) وعن رجل من فقهاء أهل المدينة قال :

« إن الله تبارك وتعالىٰ عَلِمَ عِلْمًا علَّمه العباد ، وعلم علمًا لم يعلِّمْه العباد ، فمن تطلَّب العلم الذي لم يعلمه العباد لم يزدد منه إلَّا بُعدًا . قال : والقدر منه » .

(١٢٨٠) وعن سعيد بن جبير قال :

« ما لم يعرفه البدريون فليس من الدِّين » .

(١٢٨١) وقال جعفر بن محمد :

« الناظر في القدر كالناظر في عين الشمس ، كلما ازداد نظرًا ازداد حيرةً » .

قال أبو عمر : ما جاء عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم من نقل الثقات وجاء عن الصحابة وصحَّ عنهم فهو عِلْمٌ يُدَانُ به ، وما أُحْدِث بعدهم ولم يكن له أصل فيما جاء عنهم فبدعة وضلالة ، وما جَاء في أسماء الله أو صفاته عنهم سُلِّم له ولم يُنَاظَر فيه كما لم يُنَاظِرُوا .

قال أبو عمر : رواها السلف وسكتوا عنها وهم كانوا أعمق الناس علمًا وأوسعهم فهمًا وأقلّهم تكلفًا ، ولم يكن سكوتهم عن عيٍّ ، فمن لم يَسَعْهُ ما وسعهم فقد خاب وخسر .

(١٢٨٢) وعن عبد ربه قال :

« كان الحسن في مجلس فذكر أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فقال : إنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا وأعمقها علمًا وأقلَّها تكلفًا ، قومًا اختارهم الله عز وجل لصحبة نبيه صلىٰ الله عليه وسلم ، فتشبهوا بأخلاقهم وطرائقهم ، فإنهم – ورب الكعبة – على الهدي المستقيم » .

(١٢٧٨) وقد عقد ابن بطة في « الإبانة » باب سمَّاه :

« التحذير من صحبة قوم يمرضون القلوب ويفسدون الإيمان » (٤٢٩/٢) أورد فيه كثيرًا من أحاديث وآثار هذا الباب والباب الذي بعده ، فانظره .

(**١٢٨٣**) وعن إبراهيم قال :

« لم يُدَّخر لكم شيءٌ خُبِّيء عن القوم لفضلٍ عندكم » .

(**١٢٨٤**) وعن حذيفة أنه كان يقول :

« اتقوا الله يا معشر القراء وخذوا طريق من كان قبلكم ، فلعمري لإن اتبعتموه لقد سبقتم سبقًا بعيدًا ، ولئن تركتموه يمينًا وشمالًا لقد ضللتم ضلالًا بعيدًا » .

(**١٢٨٥**) وقال ابن مسعود رضي الله عنه :

« من كان منكم متأسيًا فليتأس بأصحاب محمد صلىٰ الله عليه وسلم ، فإنهم كانوا أبرَّ هذه الأمة قلوبًا ، وأعمقها علمًا ، وأقلها تكلفًا ، وأقومها هديًا ، وأحسنها حلًا ، قومًا اختارهم الله تعالىٰ لصحبة نبيه صلىٰ الله عليه وسلم ، فاعرفوا لهم فضلهم واتبعوهم في آثارهم ، فإنهم كانوا علىٰ الهدي المستقيم » .

(**١٢٨٦**) وعن أبي أمامة قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« ما ضلَّ قومٌ بعد هُدَىً إلَّا لُقِّنوا الجدل » ، ثم قرأ : ﴿ **ما ضربوه لك إلَّا جدلًا ، بل هم قومٌ خصمون** ﴾ [الزخرف : ٥٨] .

قال أبو عمر : وتناظر القوم وتجادلوا في الفقه ، ونهوا عن الجدال في الاعتقاد ، لأنه يؤول إلى الانسلاخ من الدين ، ألَا ترىٰ مناظرة بشر في قول الله تعالىٰ : ﴿ **ما يكون من نجوىٰ ثلاثة إلَّا هو رابعهم** ﴾ [المجادلة : ٧] قال : هو بذاته في كل مكان ، فقال له خصمُه : فهو في قلنسوتك وفي حشك وفي جوف حمارك ، تعالىٰ الله عما يقول ، حكىٰ ذلك وكيع ، وأنا - والله - أكره أن أحكي كلامهم قبَّحهم الله ، فعن هذا وشبهه نهىٰ العلماء ، وأما الفقه فلا يوصل إليه ولا ينالُ أبدًا دون تناظر فيه وتفهم له .

(١٢٨٦) **حديث حَسَنٌ** .

أخرجه الترمذي (٣٢٥٣) ، وابن ماجه (٤٨) ، وأحمد (٥/٢٥٢ ، ٢٥٦) ، والحاكم (٢/٤٤٧ - ٤٤٨) ، وابن أبي الدنيا في « الصمت » (١٣٥ ، ١٣٦) وابن بطة في « الإبانة » (٥٢٩ ، ٥٣٠) من طرق عن حجاج بن دينار به .

وقال الترمذي :

« هذا حديث حسن صحيح » .

=

(١٢٨٧) وكان ربيعة يُسأل :

« لم قُدِّمتْ البقرة وآل عمران وقد نزل قبلهما بضع وثمانون سورة ، وإنما نزلتا بالمدينة ؟ فقال ربيعة : قد قُدِّمتا وأُلِّف القرآن على عِلْم مَنْ أَلَّفه ، وقد اجتمعوا على العمل بذلك ، فهذا مما ننتهي إليه ولا نسأل عنه » .

(١٢٨٨) وعن عبد الرحمٰن بن أبي الزناد ، عن أبيه قال :

« وايم الله إن كنا لنلتقط السنن من أهل الفقه والثقة ونتعلمها شبيهًا بتعلُّمِنا آي القرآن ، وما برح من أدركنا من أهل الفقه والفضل من خيار أولية الناس يعيبون أهل الجدل والتنقيب والأخذ بالرأي ، وينهون عن لقائهم ومجالستهم ، ويحذرونا مقاربتهم أشد التحذير ، ويخبرون أنهم أهل ضلال وتحريف لتأويل كتاب الله وسنن رسوله ، وما توفي رسول الله صلى الله عليه وسلم حتى كره المسائل وناحية التنقيب والبحث ، وزجر عن ذلك وحذَّره المسلمين في غير موطن حتى كان من قوله كراهية لذلك :

(١٢٨٩) « ذروني ما تركتكم ، فإنما هلك الذين من قبلكم بسؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشيءٍ فخذوا منه ما استطعتم » .

= وصححه الحاكم ووافقه الذهبي .

* **قلت** : بل ينزل عن ذلك في أحسن أحواله أن يكون حسنًا ؛ فإن فيه الحجاج بن دينار قال عنه الحافظ : « لا بأس به » ، وأبو غالب صاحب أبي أمامة قال عنه : « صدوق يخطيء » .

والجدل هو : الخصومة بالباطل .

(١٢٨٩) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (٧٢٨٨) ، ومسلم (١٣٣٧) ، والترمذي (٢٦٧٩) ، وابن ماجه (١ ، ٢) ، والنسائي (٥/١١٠ - ١١١) ، وأحمد (٢/٢٤٧ ، ٢٥٨ ، ٤٢٨ ، ٥١٧) ، وابن خزيمة (٢٥٠٨) ، وعبد الرزاق (٢٠٣٧٢) ، وابن حبان (١٨ - ٢١ ، ٢١٠٥ ، ٢١٠٦) وتمام في « فوائده » (١١٣) من طرق عن أبي هريرة مرفوعًا به .

وقال أبو عيسىٰ :

« هذا حديث حسنٌ صحيحٌ » . =

(**١٢٩٠**) ولقد أحسن القائل :

قد نقر الناس حتى أحدثوا بدعًا … في الدين بالرأي لم تبعث به الرسل
حتىٰ استخف بدين الله أكثرهم … وفي الذي حُمِّلوا من دينهم شغل

(**١٢٩١**) قال مصعب الزبيري :

« ما رأيت أحدًا من علمائنا يكرمون أحدًا ما يكرمون عبد الله بن حسن ، وعنه روىٰ مالك حديث السدل » .

(**١٢٩٢**) وعن عبد الله بن مسعود ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال : « **ألَا هلك المتنطعون** » ثلاثًا .

(**١٢٩٣**) قال عبد الله بن حسن بن حسن :

« المراء يفسد الصداقة القديمة ، ويحل العقدة الوثيقة ، وأقل ما فيه أن تكون المغالبة ، والمغالبة أمتن أسباب القطيعة » .

(**١٢٩٤**) وعن جعفر بن عون قال: سمعت مسعرًا يقول – يخاطب ابنه كِدامًا – :

إني منحتك يا كدام نصيحتي … فاسمع لقول أب عليك شفيق
أما المزاحة والمراء فدعهما … خُلُقَان لا أرضاهما لصديق
إني بلوتهما فلم أحمدهما … لمجاورٍ جارًا ولا لرفيق
والجهل يزْري بالفتىٰ في قومه … وعروقه في الناس أيَّ عروق

● ● ●

= واستدل بهذا الحديث على أن اعتناء الشرع بالمنهيات فوق اعتنائه بالمأمورات ؛ لأنه أطلق الاجتناب في المنهيات ولو مع المشقة في الترك ، وقيد في المأمورات بقدر الطاقة ، والله أعلم .

(١٢٩٢) **حديثٌ صحيحٌ على شرط مسلم** .

أخرجه مسلم (٢٦٨٠) ، وأبو داود (٤٦٠٨) ، وأحمد بن حنبل (٣٨٦/١) .

والمتنطعون هم : « المتعمقون الغالون المجاوزون الحدود في أقوالهم وأفعالهم » .

□ الباب السابع والخمسون □

□ إتيان المناظرة والمجادلة وإقامة الحُجَّة □

قال الله تعالىٰ : ﴿ **وقالوا لن يدخل الجنة إلَّا من كان هُودًا أو نصارىٰ تلك أمانيهم ، قل هاتوا برهانكم إن كنتم صادقين** ﴾ [البقرة : ١١١] . وقال : ﴿ **ليهلك من هَلَك عن بينة ويحيا من حيَّ عن بينة** ﴾ [الأنفال : ٤٢] والبينة ما بان من الحق ، وقال : ﴿ **إن عندكم من سلطان بهذا** ﴾ [يونس : ٦٨] ، قال المفسرون : من حجة ، قالوا : والسُّلطان : الحجة ، وقال الله عز وجل : ﴿ **قل فلله الحجة البالغة** ﴾ [الأنعام : ١٤٩] ، وقال : ﴿ **يوم تأتى كل نفس تجادل عن نفسها** ﴾ [النحل : ١١١] .

(١٢٩٥) وعن أنس بن مالك في قوله : ﴿ **اليوم نختم علىٰ أفواههم** ﴾ [يسٓ : ٦٥] قال : كنا عند النبي صلىٰ الله عليه وسلم فضحك حتىٰ بدت نواجذه وقال : « **هل تدرون مم ضحكت ؟** » وذكر شيئًا ثم قال : « **مجادلة العبد ربه يوم القيامة يقول : يارب ! ألم تجرني من الظلم ؟ قال : بلىٰ ، قال : فإني لا أجيز عليَّ اليوم شاهدًا إلَّا من نفسي ، قال** : ﴿ **كفىٰ بنفسك اليوم عليك حسيبًا** ﴾ [الإسراء : ١٤] ، كذا قال : **ويختم علىٰ فيه ، ويقال لأركانه : انطقي ، فتنطق بأعماله ، ثم يخلىٰ بينه وبين الكلام فيقول : بُعدًا لكُنَّ ، فعنكنَّ كنت أُناضل** » .

وقال : ﴿ **إنكم يوم القيامة عند ربكم تختصمون** ﴾ [الزمر : ٣١] ، وقال : ﴿ **ألم تر إلى الذي حاج إبراهيم في ربه أنْ آتاه الله الملك إذ قال إبراهيم : ربى الذى يحيي ويميت ، قال : أنا أحيي وأميت ، قال إبراهيم : فإن الله يأتى بالشمس من المشرق فأت بها من المغرب ، فبهت الذى كفر** ﴾ [البقرة : ٢٥٨] يقول : فانقطع وخصم ولحقه البهت عند أخذ الحجة له ، ووصف الله عز وجل خصومة إبراهيم عليه السلام قومه وردّه عليهم وعلىٰ أبيه في

(١٢٩٥) **صحيحٌ** .

وأخرجه مسلم (٢٩٦٩) ، والنسائي في « التفسير » من الكبرى (٦٧٣) ، وابن حبان (٧٣٥٨) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » (ص ٢١٧ - ٢١٨) ، وأبو يعلىٰ (٣٩٧٧) .

عبادة الأوثان : ﴿ **إذ قال لأبيه وقومه : ما هذه التماثيل التي أنتم لها عاكفون** ﴾ [الأنبياء : ٥٢] إلى قوله : ﴿ **أف لكم ولما تعبدون من دون الله** ﴾ [الأنبياء : ٦٧] الآيات كلها ، ونحو هذا في سورة الظلة – الشعراء – ﴿ **إذ قال لأبيه وقومه : ماذا تعبدون ؟ قالوا : نعبد أصنامًا فنظل لها عاكفين ، قال : هل يسمعونكم إذ تدعون ، أو ينفعونكم أو يضرون** ﴾ [الشعراء : ٧٠ – ٧٣] فحادوا عن جواب سؤاله هذا إذ انقطعوا وعجزوا عن الحجة فقالوا : ﴿ **بل وجدنا آباءنا كذلك يفعلون** ﴾ [الشعراء : ٧٤] وهذا ليس بجواب عن هذا السؤال ولكنه حيدة وهرب عما لزمهم ، وهو ضرب من الانقطاع .

وقال عز وجل : ﴿ **وتلك حجتنا آتيناها إبراهيم علىٰ قومه ، نرفع درجات من نشاء** ﴾ [الأنعام : ٨٣] قالوا : بالعلم والحجة .

وقال في قصة نوح عليه السلام : ﴿ **قالوا يا نوح قد جادلتنا فأكثرت جدالنا** ﴾ [هود : ٣٢] الآيات إلى قوله : ﴿ **وأنا بريء مما تجرمون** ﴾ [هود : ٣٥] .

وقال في قصة موسىٰ عليه السلام : ﴿ **قال فمن ربكما يا موسىٰ ؟** ﴾ [طه : ٤٩] الآيات إلى قوله : ﴿ **تارة أخرىٰ** ﴾ [طه : ٥٥] ، وكذلك قول فرعون : ﴿ **وما رب العالمين ؟** ﴾ [الشعراء : ٢٣] إلى قوله : ﴿ **أو لو جئتك بشيء مبين** ﴾ [الشعراء : ٣٠] يعني – والله أعلم – : بحجة واضحة أدحض بها حجتك .

وقال عز وجل : ﴿ **قل هل من شركائكم من يبدأ الخلق ثم يعيده ، قل الله يبدأ الخلق ، ثم يعيده ، فأنّى تؤفكون** ﴾ [يونس : ٣٤] إلى قوله : ﴿ **أفمن يهدي إلى الحق أحق أن يُتّبع أم من لا يَهِدِّي إلَّا أن يُهْدىٰ ، فما لكم كيف تحكمون ؟** ﴾ [يونس : ٣٥] .

فهذا كله تعليم من الله عز وجل للسؤال والجواب والمجادلة .

وجادل رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أهل الكتاب ، وبَاهَلَهم بعد الحجَّة ، قال الله عز وجل : ﴿ **إن مثل عيسىٰ عند الله كمثل آدم ، خلقه من تراب** ﴾ [آل عمران : ٥٩] الآية ، ثم قال : ﴿ **فمن حاجك فيه من بعد ما جاءك من العلم** ﴾ [آل عمران : ٦١] الآية .

(١٢٩٦) وقال صلىٰ الله عليه وسلم :
« إنكم تختصمون إليَّ ، ولعل بعضكم أن يكون ألْحَن بحجته من بعض ... » الحديث .

(١٢٩٧) وجادل عمر بن الخطاب رضي الله عنه اليهود في جبريل وميكائيل عليهما السلام ، قال جماعة من المفسرين : كان لعمر أرض بأعلىٰ المدينة ، فكان يأتيها ، وكان طريقه على موضع مدارسة اليهود ، وكان كلما مرَّ دخل عليهم فسمع منهم ، وأنه دخل عليهم ذات يوم فقالوا : يا عمر ! ما من أصحاب محمد أحد أحب إلينا منك ؛ إنهم يمُرُّون بنا فيؤذوننا وتمر بنا فلا تؤذينا ، وإنا لنطمع فيك ، فقال لهم عمر : أي يمين فيكم أعظم ؟ قالوا : الرحمٰن ، قال : فبالرحمٰن الذي أنزل التوراة علىٰ موسىٰ بطور سيناء أتجدون محمدًا عندكم نبيًا ؟ فسكتوا ، قال : تكلموا ، ما شأنكم ؟ والله ما سألتكم وأنا شاك في شيءٍ من ديني ، فنظر بعضهم إلى بعض ، فقام رجل منهم فقال : أخبروا الرجل أو لأخبرنَّه ، قالوا : نعم ! إنا لنجده مكتوبًا عندنا ، ولكن صاحبه من الملائكة الذي يأتيه بالوحي هو جبريل ، وجبريل عدونا ، وهو صاحب كل قتال وعذاب وخسف ، ولو أنه كان وليُّه ميكائيل لآمنا به ، فإن ميكائيل صاحب كل رحمة وكل غيث ، قال : فأنشدكم الرحمٰن الذي أنزل التوراة علىٰ موسىٰ أين ميكائيل وأين جبريل من الله عز وجل ؟ قالوا : جبريل عن يمينه وميكائيل عن يساره ، قال عمر : فأشهد أن الذي هو عدو للذي عن يمينه عدو للذي عن يساره ، والذي هو عدو للذي عن يساره عدو للذي عن يمينه ، وأنه من كان عدوًا لهما فإنه عدو لله ، ثم رجع عمر ليخبر النبي صلىٰ الله عليه وسلم

(١٢٩٦) **حديث صحيحٌ متفق عليه .**

أخرجه البخاري (٢٦٨٠ ، ٧١٦٩ ، ٦٩٦٧) ، ومسلم (١٧١٣) ، وأبو داود (٣٥٨٣) ، والترمذي (١٣٣٩) ، وغيرهم من طرق عن هشام بن عروة ، عن أبيه عن زينب ، عن أم سلمة أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« إنما أنا بشر ، وإنكم تختصمون إليَّ ، ولعلَّ بعضكم أن يكونَ ألْحنَ بحجته من بعض ، فأقضي له على نحو ما أسمع منه ، فمن قضيت له بشيءٍ من حقِّ أخيه ، فلا يأخذ منه شيئًا ، فإنما أقطع له قطعة من النار » .

وألفاظ الحديث عندهم مقاربة .

فوجد جبريل عليه السلام قد سبقه بالوحي ، فدعاه النبي صلى الله عليه وسلم فقرأ عليه : ﴿ **قل من كان عدوًا لجبريل فإنه نزله على قلبك بإذن الله مصدقًا لما بين يديه وهدًى وبشرى للمؤمنين ، من كان عدوًا لله وملائكته ورسله وجبريل وميكال فإن الله عدو للكافرين** ﴾ [البقرة : ٩٧ - ٩٨] الآيات ، فقال عمر : والذي بعثك بالحق لقد جئت وما أريد إلَّا أن أخبرك ، فهذا مما صدَّق الله عز وجل فيه قول عمر واحتجاجه .

وهو باب من الاحتجاج لطيف مسلوك عند أهل النظر .

(١٢٩٨) وأخبر النبي صلى الله عليه وسلم أن آدم احتج مع موسى عليهما السلام فحجَّ آدم موسى .

(١٢٩٩) وعن قيس بن عباد قال : سمعت أبا ذر يقول :

« أنزلت هذه الآيات ﴿ **هذان خصمان اختصموا فى ربهم** ﴾ إلى قوله : ﴿ **صراط الحميد** ﴾ [الحج : ٢٤] في هؤلاء الرهط الستة يوم بدر في علي بن أبي طالب وحمزة بن عبد المطلب وعبيدة بن الحارث بن عبد المطلب وعتبة بن ربيعة وشيبة بن ربيعة والوليد بن عتبة » .

(١٣٠٠) « وتجادل أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم يوم السَّقيفة وتدافعوا وتقرروا وتناظروا حتى صار الحق في أهله » .

(١٣٠١) « وتناظروا بعد مبايعة أبي بكر في أهل الرِّدَّةِ » وفي فصول يطول ذكرها .

(١٢٩٨) **حديث صحيحٌ متفق عليه .**

أخرجه البخاري (٦٦١٤) ، ومسلم (٢٦٥٢) ، وأبو داود (٤٧٠١) ، وابن ماجه (٨٠) وغيرهم من حديث أبي هريرة .

وانظر - لزامًا - شرح الحديث في « معالم السنن » للخطابي (٣٢٢/٤) ، « شرح العقيدة الطحاوية » (١٣٦/١) وغيرها من كتب الاعتقاد .

(١٢٩٩) **حديثٌ صحيحٌ متفقٌ عليه .**

(١٣٠٢) واحتجوا علىٰ أبي بكر بقول رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« **أمرت أن أقاتل الناس حتى يقولوا : لا إلـه إلَّا الله ، فإذا قالوها عصموا مني دماءهم وأموالهم إلَّا بحقها وحسابهم على الله** » .

فقال أبو بكر رضي الله عنه : من حقها الزكاة ، والله لأقاتلن من فرَّق بين الصلاة والزكاة ، ولو منعوني عناقًا – ويروىٰ عقالًا – لقاتلتهم عليه ، فبان لعمر وغيره من الصحابة رضي الله عنهم الذين خالفوا أبا بكر في ذلك أن الحق معه فتابعوه ، وكذا يجب علىٰ من خالفه صاحبه وناظره أن ينصرف إليه إذا بان له الحق في قوله ، وقوله صلىٰ الله عليه وسلم : « **إلَّا بحقها** » مثل قول الله عز وجل : ﴿ **ولا تقتلوا النفس التى حرَّم الله إلَّا بالحق** ﴾ [الأنعام : ١٥١] .

(١٣٠٣) عن طارق بن شهاب قال : لما جمع أبو بكر رضي الله عنه أهل الرِّدَّة قال :
« اختاروا مني حربًا مجلية أو سلمًا مخزية ، قالوا : أما الحرب المجلية فقد عرفناها فما السلم المخزية ؟ قال: تَدُونَ قتلانا ولا ندِي قتلاكم ، فقام عمر بن الخطاب رضي الله عنه فقال : قتلانا قتلوا في سبيل الله لا يُودَوْن ، وننزع عنكم الحلقة والكراع – يعني السلاح والخيل –، قال ابن ماهان : قال : وتلزمون أذناب الإبل حتىٰ يُرِيَ الله خليفةَ رسوله والمؤمنين ما شاء » .

(١٣٠٢) **حديثٌ صحيحٌ متفق عليه** .
(١٣٠٣) **حديثٌ صحيحٌ** .
أفاد الحافظ في « الفتح » (٢١٠/١٣) أن البرقاني قد أورد هذا الحديث في « مستخرجه » وكذا الحميدي في « الجمع بين الصحيحين » ولفظ الحديث الحادي عشر من أفراد البخاري عن طارق بن شهاب قال : جاء وفد بُزاخة من أسد وغطفان إلى أبي بكر يسألونه الصلح ، فخيرهم بين الحرب المجلية والسلم المخزية ، فذكره . إلى أن قال : قال الحميدي : اختصره البخاري – يعني في « صحيحه » (٧٢٢١) قال : حدثنا مسدد ، ثنا يحيى ، عن سفيان ، حدثني قيس بن مسلم ، عن طارق بن شهاب ، عن أبي بكر رضي الله عنه ، قال لوفد بزاخة : تتَّبعون أذناب الإبل حتى يُرِيَ الله خليفة نبيِّه صلىٰ الله عليه وسلم والمهاجرين أمرًا يعذرونكم به » – وأخرجه البرقاني بالإسناد الذي أخرج البخاري ذلك القدر منه » اهـ .
وانظر شرح الحديث في « الفتح » (٢١٠/١٣) .

(١٣٠٤) وعن زر بن حبيش قال : قلتُ لحذيفة :

« صلّٰى رسولُ الله صلّٰى الله عليه وسلم في بيت المقدس . فقال : أنتَ تقول صلّٰى فيه يا أصلع ؟ قلت : نعم ! بيني وبينك القرآن ، قال حذيفة : هات ، من احتج بالقرآن فقد أفلح ، فقرأتُ عليه ﴿ **سبحان الذى أسرىٰ بعبده ليلًا من المسجد الحرام إلى المسجد الأقصىٰ** ﴾ [الإسراء : ١] ، فقال حذيفة : أين تجده صلى منه ؟ وذكر الحديث » .

(١٣٠٥) وناظر عليٌّ رضي الله عنه الخوارج حتىٰ انصرفوا .

(١٣٠٦) وناظرهم ابن عباس رضي الله عنه أيضًا بما لا مدفع فيه من الحجة من نحو كلام عليٍّ .

ولولا شهرة ذلك وخشية طول الكتاب به لاجتلبت ذلك على وجهه .

(١٣٠٧) وعن ابن عباس رضي الله عنه قال :

لما اجتمعت الحرورية يخرجون علىٰ عليٍّ رضي الله عنه قال : جعل يأتيه الرجل

(١٣٠٤) **حديثٌ حَسَنٌ** .

أخرجه الترمذي (٣١٤٧) ، والنسائي في « التفسير » (٣٠٠) ، وابن جرير الطبري في « تفسيره » (١٥/١٣) ، والحاكم (٣٥٩/٢) من طرقٍ عن عاصم بن بهدلة ، عن زر به .

وفيه قال حذيفة : « لو صلى فيه لكُتب عليكم فيه الصلاة كما كتبت الصلاة في المسجد الحرام ... » .

وقال أبو عيسى :

« هذا حديث حسن صحيح » .

وكذا صححه الحاكم ووافقه الذهبي .

* **قلت** : بل هو حَسَنٌ فقط ، فإن عاصمًا قال عنه الحافظ :

« صدوق له أوهام ، حُجة في القراءة ، وحديثه في الصحيحين مقرون » .

هذا ، وقد ثبت من رواية أنس وغيره عند الإمام مسلم في « صحيحه » (١٦٢) وغيره أن النبيٍ صلّٰى الله عليه وسلم قد صلى في بيت المقدس ركعتين ، والمثبت مُقدَّم على النافي إذ معه زيادةُ علمٍ ، والله أعلم .

(١٣٠٧) **حَسَنٌ** .

وأخرجه - مختصرًا - أبو داود (٤٠٣٧) .

يقول : يا أمير المؤمنين ! القومُ خارجون عليك ، قال : دعهم حتىٰ يخرجوا ، فلما كان ذات يومٍ قلت : يا أمير المؤمنين ! أَبْرِدْ بالصلاة فلا تَفُتْنِي حتىٰ آتي القومَ ، قال : فدخلتُ عليهم وهم قائلون فإذا هُمْ مُسْهمة وجوههم من السَّهر قد أثَّر السجود في جباههم ، كأن أيديهم ثفن الإبل ، عليهم قمص مرحضة فقالوا : ما جاء بك يا ابن عباس ؟ وما هذه الحُلَّة عليك ؟ قال : قلتُ : ما تعيبون من هذه ؟ فلقد رأيت على رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أحسن ما يكون من ثياب اليمنية ، قال : ثم قرأت هذه الآية ﴿ **قل من حرَّم زينة الله التى أخرج لعباده والطيبات من الرزق** ﴾ [الأعراف : ٣٢] ، فقالوا : ما جاء بك ؟ قلت : جئتكم من عند أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وليس فيكم منهم أحد ، ومن عند ابن عم رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وعليهم نزل القرآن ، وهم أعلم بتأويله ، جئت لأبلغكم عنهم وأبلغهم عنكم ، فقال بعضهم : لا تخاصموا قريشًا فإن الله تعالى يقول : ﴿ **بل هم قومٌ خصمون** ﴾ [الزخرف : ٥٨] ، فقال بعضهم : بلىٰ ! فلنكلمنَّه ، قال : فكلمني منهم رجلان أو ثلاثة ، قال : قلت : ماذا نقمتم عليه ؟ قالوا : ثلاثًا ، فقلتُ : ما هنَّ ؟ قالوا: حكَّم الرجال في أمر الله ، وقال الله عز وجل : ﴿ **إنِ الحكمُ إلَّا لله** ﴾ [الأنعام : ٥٧] ، قال : قلت : هذه واحدة ، وماذا أيضًا ؟ قال : فإنه قاتل فلم يسب ولم يغنم ؛ فلئن كانوا مؤمنين ما حلَّ قتالهم ، ولئن كانوا كافرين لقد حلَّ قتالهم وسباهم ، قال : قلتُ : وماذا أيضًا ؟ قالوا : ومحا نفسه من أمير المؤمنين ، فإن لم يكن أمير المؤمنين فهو أمير الكافرين ، قال : قلت : أرأيتم إن أتيتكم من كتاب الله وسنة رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ما ينقض قولكم هذا ، أترجعون ؟ قالوا : وما لنا لا نرجع ؟ قلت : أما قولكم حكَّم الرجال في أمر الله ، فإن الله عز وجل قال في كتابه : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا لا تقتلوا الصيد وأنتم حرم ، ومن قتله منكم متعمدًا فجزاء مثل ما قتل من النعم يحكم به ذوا عدل منكم** ﴾ [المائدة : ٩٥] ، وقال في المرأة وزوجها ﴿ **وإن خفتم شقاق بينهما فابعثوا حكمًا من أهله وحكمًا من أهلها** ﴾ [النساء : ٣٥] فصيَّر الله تعالىٰ ذلك إلى حكم الرجال ، فنشدتكم الله أتعلمون حكم الرجال في دماء المسلمين وفي إصلاح ذات بينهم أفضل أو في دم أرنب ثمن ربع درهم وفي بضع امرأة ؟ قالوا : بلىٰ ، هذا أفضل ، قال : أخرجتُ من هذه ؟ قالوا : نعم ، قال : وأما قولكم :

قاتل فلم يسب ولم يغنم أفتسبون أمَّكم عائشة رضي الله عنها ؟ فإن قلتم : نسبيها فنستحل منها ما نستحل من غيرها فقد كفرتم ، وإن قلتم : ليست بأمِّنا فقد كفرتم فأنتم تردُّدون بين ضلالتين ، أخرجتُ من هذه ؟ قالوا : بلىٰ ! قال : وأما قولكم : محا نفسه من أمير المؤمنين فأنا آتيكم بمن ترضون ، إن نبي الله صلىٰ الله عليه وسلم يوم الحديبية حين صالح أبا سفيان وسهيل بن عمرو قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **اكتب يا عليّ : هذا ما صالح عليه محمد رسول الله ...** » فقال أبو سفيان وسهيل بن عمرو : ما نعلم أنك رسول الله ، ولو نعلم أنك رسول الله ما قاتلناك ، قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **اللهم إنك تعلم أني رسولك ، امح يا علي واكتب : هذا ما صالح عليه محمد ابن عبد الله وأبو سفيان وسهيل بن عمرو** » .

قال : فرجع منهم ألفان وبقي بقيَّتهم فخرجوا فقُتِلوا أجمعين » .

(١٣٠٨) وعن عليٍّ رضي الله عنه :

« أنه لما ظهر على أهل البصرة يوم الجمل جعل لهم ما في عسكر القوم من السلاح ولم يجعل لهم غير ذلك ، فقالوا : كيف تحل لنا دماؤهم ولا تحل لنا أموالهم ولا نساؤهم ؟ قال : هاتوا سهامكم وأقرعوا على عائشة ، فقالوا : نستغفر الله ، فخصمهم عليٌّ رضي الله عنه وعرَّفهم أنها إذا لم تحل لم يحل بنوها » .

والصحيح أن عليًا عليه السلام لم يغنم شيئًا من أموال أهل الجمل وصفين إلَّا أن السلاح أمر بنزعها منهم ونقلها .

(١٣٠٩) وعن هشام بن يحيىٰ بن يحيىٰ الغساني ، عن أبيه قال :

« خرجتْ عليَّ الحرورية بالموصل ، فكتبت إلى عمر بن عبد العزيز بمخرجهم ، فكتب إليَّ يأمرني بالكف عنهم وأن أدعو رجالًا منهم ، فأجعلهم علىٰ مراكب من البريد حتى يقدموا علىٰ عمر فيجادلهم ، فإن يكونوا علىٰ الحق اتبعهم وإن يكن عمر علىٰ الحق اتبعوه ، وأمرني أن أرتهن منهم رجالًا وأن أعطيهم رهنًا يكون في أيديهم حتىٰ تنقضي الأمور ، وأجلهم في سيرهم ومقامهم ثلاثة أشهر ، فلما قدموا علىٰ عمر أمر بنزولهم ، ثم أدخلهم عليه ، فجادلهم حتىٰ إذا لم يجد لهم حجة رجعت طائفة منهم ونزعوا عن رأيهم وأجابوا عمر ، وقالت طائفة منهم : لسنا نجيبك حتىٰ

تكفر أهل بيتك وتلعنهم وتبرأ منهم ، فقال عمر : إنه لا يسعكم فيما خرجتم له إلَّا الصدق ، أعلموني هل تبرأتم من فرعون أو لعنتموه أو ذكرتموه في شيءٍ من أموركم ؟ قالوا : لا ، قال : فكيف وسعكم تركه ولم يصف الله عز وجل عبدًا بأخبث من صفته إياه ولا يسعني ترك أهل بيتي ومنهم المحسن والمسيء والمخطيء والمصيب ، وذكر الحديث » .

(١٣١٠) وعن محمد بن سليم – أحد بني ربيعة بن حنظلة بن عدي – قال : « بعثني وعون بن عبد الله عمرُ بن عبد العزيز إلى خوارج خرجت بالجزيرة ، فذكر الخبر في مناظرة عمر الخوارج وفيه قالوا : خالفت أهل بيتك وسميتهم الظلمة ؛ فإما أن يكونوا على الحق أو يكونوا على الباطل ، فإن زعمت أنك على الحق وهم على الباطل فالعنهم وتبرأ منهم ، فإن فعلتَ فنحن منك وأنت منا ، وإن لم تفعل فلست منا ولسنا منك ، فقال عمر : إني قد علمت أنكم لم تتركوا الأهل والعشائر وتعرضتم للقتل والقتال إلَّا وأنتم ترون أنكم مصيبون ، ولكنكم أخطأتم وضللتم وتركتم الحق ، أخبروني عن الدِّين أَوَاحدٌ أو اثنان ؟ قالوا : بل واحدٌ ، قال : فيسعكم في دينكم شيءٌ يعجز عني ؟ قالوا : لا ، قال : أخبروني عن أبي بكر وعمر ما حالهما عندكم ؟ قالوا : أفضل أسلافنا أبو بكر وعمر ، قال : ألستم تعلمون أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لما توفي ارتدت العرب فقاتلهم أبو بكر فقتل الرجال وسبىٰ الذرية والنساء ؟ قالوا : بلىٰ ، قال عمر بن عبد العزيز : فلما توفي أبو بكر وقام عمر ردَّ النساء والذراري علىٰ عشائرهم ؟ قالوا : بلىٰ ، قال عمر : فهل تبرأ عمر من أبي بكر ولعنه بخلافه إياه ؟ قالوا : لا ، قال : فتتولونهما على اختلاف سيرتهما ؟ قالوا : نعم ، قال عمر : فما تقولون في بلال بن مرداس ؟ قالوا : من خير أسلافنا بلال بن مرداس ، قال : أفلستم قد علمتم أنه لم يزل كافًا عن الدماء والأموال وقد لطخ أصحابه أيديهم في الدماء والأموال فهل تبرأت إحدىٰ الطائفتين من الأخرىٰ أو لعنت إحداهما الأخرىٰ ؟ قالوا : لا ، قال : فتتولونهما جميعًا على اختلاف سيرتهما ؟ قالوا : نعم ، قال عمر : فأخبروني عن عبد الله بن وهب الراسبي حين خرج من البصرة هو وأصحابه يريدون أصحابكم بالكوفة فمرُّوا بعبد الله بن خباب فقتلوه وبقروا بطن جاريته ، ثم عدوا علىٰ قومٍ من بني قطيعة فقتلوا الرجال وأخذوا الأموال وغلُّوا الأطفال في المراجل ، وتأوَّلوا قول الله عز وجل : ﴿ **إنك**

إن تذرهم يضلوا عبادك ولا يلدوا إِلَّا فاجرًا كَفَّارًا ﴾ [نوح : ٢٧] ، ثم قدموا علىٰ أصحابهم من أهل الكوفة وهم كافّون عن الفروج والدماء والأموال فهل تبرأت إحدىٰ الطائفتين من الأخرىٰ أو لعنت إحداهما الأخرى ؟ قالوا : لا ، قال عمر : فتتولونهما على اختلاف سيرتهما ؟ قالوا : نعم ، قال عمر : فهؤلاء الذين اختلفوا بينهم في السيرة والأحكام ولم يتبرأ بعضهم من بعض علىٰ اختلاف سيرتهم ، ووسعهم ووسعكم ذلك ولا يسعني حين خالفت أهل بيتي في الأحكام والسيرة حتى ألعنهم وأتبرأ منهم ؟ أخبروني عن اللعن أفرض هو على العباد ؟ قالوا : نعم ، قال عمر لأحدهما : متىٰ عهدك بلعن فرعون ؟ قال : ما لي بذلك عهد منذ زمان ، فقال عمر : هذا رأس من رؤوس الكفر ليس له عهد بلعنه منذ زمان ، وأنا لا يسعني أن لا ألعن من خالفتهم من أهل بيتي ، وذكر تمام الخبر .

(١٣١١) قال أبو عمر : هذا عمر بن عبد العزيز رحمه الله وهو ممن جاء عنه التغليظ في النهي عن الجدال في الدِّين ، وهو القائل :

« من جعل دينه غرضًا للخصومات أكثر التنقل » .

فلما اضطر وعرف الفَلَجَ[1] في قوله ورجىٰ أن يهدي الله به لزمه البيان فبيَّن وجادل ، وكان أحد الراسخين في العلم رحمه الله .

(١٣١٢) وقال بعض العلماء :

« كل مجادل عالم وليس كل عالم مجادلًا » .

يعني أنه ليس كل عالم تتأتىٰ له الحجة ويحضره الجواب ويسرع إليه الفهم بمقطع الحجة ، ومن كانت هذه خصاله فهو أرفع العلماء وأنفعهم مجالسة ومذاكرة والله يؤتي فضله من يشاء والله ذو الفضل العظيم .

(١٣١٣) قال أبو إبراهيم المزني لبعض مخالفيه في الفقه :

« من أين قلتم كذا وكذا ؟ ولم قلتم كذا وكذا ؟ فقال له الرجل : قد علمتَ

---

(١) يعني : الفوز والغلبة .

(١٣١٣) أبو إبراهيم المزني هو : الإمام ، العلامة ، فقيه الملَّة ، إسماعيل بن يحيىٰ المزني ، المصري ، تلميذ الإمام الشافعي ، كان رأسًا في الفقه ، حتى قال الشافعي :

« المُزني ناصر مذهبي » .

=

يا أبا إبراهيم أنَّا لسنا لَمِيَّة ، فقال المزني : إن لم تكونوا لَمِيَّة فأنتم إذن في عميَّة » .

(١٣١٤) وعن العباس بن عبد العظيم العنبري قال :

« كنت عند أحمد بن حنبل وجاءه علي بن المديني راكبًا علىٰ دابة ، قال : فتناظرا في الشهادة وارتفعت أصواتهما حتى خِفْتُ أن يقع بينهما جفاء ، وكان أحمد يرىٰ الشهادة وعليٌّ يأبىٰ ويدفع ، فلما أراد عليٌّ الانصراف قام أحمد فأخذ بركابه » .

وسمعت أحمد في ذلك المجلس يقول : لا تنظر بين أصحاب محمد صلىٰ الله عليه وسلم فيما شجر بينهم ونكلهم إلى الله عز وجل ، والحجة في ذلك حديث حاطب .

قال أبو عمر : كان أحمد بن حنبل رحمه الله يرىٰ الشهادة بالجنة لمن شهد بدرًا والحديبية أو لمن جاء فيه أثر مرفوع علىٰ ما كان منهم من سفك دماء بعضهم بعضًا ، وكان علي بن المديني يأبىٰ ذلك ولا يصحِّحُ في ذلك أثر .

وأما تناظر العلماء وتجادلهم فإن مسائل الأحكام من الصحابة والتابعين ومن بعدهم فأكثر من أن تُحْصىٰ وسنذكر منها شيئًا يستدل به .

(١٣١٥) قال زيد بن ثابت لعليٍّ رضي الله عنهما في المكاتب :

« أكنتَ راجمه لو زنا ؟ قال : لا ، قال : فكنتَ تجيز شهادته ؟ قال : لا ، قال : فهو عبدٌ ما بقي عليه درهم » .

وقد ذكر معمر ، عن قتادة أن عليًا رضي الله عنه قال في المكاتب : يورث بقدر ما أدَّىٰ ويجلد الحدَّ بقدر ما أدَّىٰ ، ويعتق بقدر ما أدَّىٰ ، ويكون دينه بقدر ما أدَّىٰ .

واحتج زيد أيضًا علىٰ من خالفه من الصحابة إذْ خاصموه في ذلك بأن المكاتبين كانوا يدخلون علىٰ أمهات المؤمنين ما بقي على أحدٍ من كتابته شيء ، ويقول زيد : يقول فقهاء الأمصار .

= واللَّمَءُ هو : اللَّمحُ وسرعة إبصار الشيء .

(١٣١٤) حديث حاطب بن أبي بلتعة فهو حديث مشهور متفق عليه .

أخرجه البخاري (٣٠٠٧ ، ٤٨٩٠) ، ومسلم (٢٤٩٤) من طرق عن سفيان بن عيينة قال : حدثنا عمرو بن دينار – سمعتُ منه مرَّتين – قال : أخبرني حسن بن محمد ، أخبرني عبيد الله ابن أبي رافع كاتب عليّ قال : سمعت عليًا يقول : بعثني رسول الله ، فذكره وفيه قصة وفي آخره : « **إنه – أي حاطب بن أبي بلتعة – قد شهد بدرًا ، وما يدريك لعلَّ الله اطلع على أهل بدر فقال : اعملوا ما شئتم فقد غفرت لكم** » .

(١٣١٦) وناظر عبيد الله بن عمر أباه في المال الذي أعطاه إياه أبو موسىٰ الأشعري هو وأخاه ، وقال عبيد الله : لو تلف المال ضمناه ، فلنا ربحه بالضمانْ .

(١٣١٧) وقال سليمان بن يسار في الحامل تلد ولدًا ويبقىٰ في بطنها ولد آخر إن لزوجها الرجعة عليها .

وقال عكرمة : لا رجعة له عليها ؛ لأنها قد وضعت ، فقال له سليمان : أيحل لها أن تتزوج ؟ قال : لا ، قال : خصم العبد .

(١٣١٨) وقال ابن عباس :

« ليتق الله زيد ، أيجعل ولد الولد بمنزلة الولد ولا يجعل أب الأب بمنزلة الأب ، إن شاء بَاهَلْتُه عند الحجر الأسود » .

(١٣١٩) وعن ابن عباس :

« من شاء باهلته أن الظهار ليس من الأَمة ، إنما قال الله عز وجل : ﴿ **من نسائهم** ﴾ [المجادلة : ٢ ، ٣] .

وقيل لمجاهد في هذه المسألة : أليس الله عز وجل يقول : ﴿ **والذين يظاهرون من نسائهم** ﴾ [المجادلة : ٣] أفليس الأمة من النساء ؟ فقال مجاهد : قد قال الله : ﴿ **واستشهدوا شهيدين من رجالكم** ﴾ [البقرة : ٢٨٢] أفليس العبد من الرجال ؟ أفتجوز شهادته ؟ يقول : كما كان العبد من الرجال غير المراد بالشهادة ، فكذلك الأمة من النساء غير المراد بالظهار ، وهذا عين القياس » .

(١٣٢٠) وناظر أبو هريرة عبدَ الله بن سلَام في الساعة التي في يوم الجمعة علىٰ حسب ما ذكره مالك في « موطئه » .

(١٣٢١) وناظر سعيد بن المسيَّب ربيعة في أصابع المرأة .

(١٣٢٢) وناظر عمر بن الخطاب أبا عبيدة في حديث الطاعون ، قوله : « أرأيتَ لو كانت لكِ إبل هبطت بها واديًا ... » الحديث .

(١٣٢١) انظر « الموطأ » كتاب الجمعة حديث رقم (١٧) . باب ما جاء في الساعة التي في يوم الجمعة .

(١٣٢٢) **حديثٌ صحيحٌ متفقٌ عليه** .

=

وهو أكثر من أن يُحصىٰ .

وفي قول الله عز وجل : ﴿ **فلم تحاجون فيما ليس لكم به علم** ﴾ [آل عمران : ٦٦] دليل على أن الاحتجاج بالعلم مباح شائع لمن تدبَّر .

ومن مليح الاحتجاج والكبر على الخصم ما :

(١٣٢٣) روىٰ حماد بن سلمة ، عن الأزرق بن قيس أن الأحنف بن قيس كان يكره الصلاة في المقصورة ، فقال له رجل : يا أبا بحر ! لم لا تصلي في المقصورة ؟ فقال له الأحنف : وأنت لم تصلي فيها ؟ قال : لا أترك ، قال الأحنف : فكذلك لا أصلي فيها .

وهذا ضربٌ من الاحتجاج وإلزام الخصم بديع .

(١٣٢٤) وقال المزني : لا تعدو المناظرة إحدىٰ ثلاث : إما تثبيت لما في يده . أو انتقال عن خطأ كان عليه ، أو ارتياب فلا يقدم من الدين على شك .

قال : وكيف ينكر المناظرة من لم ينظر فيما له بردِّها ؟ قال : وحق المناظرة أن يراد بها الله عز وجل ، وأن يقبل منها ما يتبيَّن .

وقالوا :

« لا تصح المناظرة ويظهر الحق بين المتناظرين حتى يكونا متقاربين أو مستويين في مرتبةٍ واحدة من الدِّين والفهم والعقل والإنصاف ، وإلَّا فهو مِرَاءٌ ومكابرةٌ » .

(١٣٢٥) قال سليمان بن عمران : سمعتُ أسد بن الفرات يقول :

« بلغني أن قومًا كانوا يتناظرون بالعراق في العلم ، فقال قائل : مَنْ هؤلاء ؟ فقيل له : قومٌ يقتسمون ميراث محمد صلىٰ الله عليه وسلم » .

= أخرجه مالك في « الموطأ » كتاب الجامع – المدينة – باب ما جاء في الطاعون حديث رقم (٢٢) ومن طريقه أخرجه البخاري (٥٧٢٩) ، ومسلم (٢٢١٩) قال : عن ابن شهاب ، عن عبد الحميد بن عبد الرحمٰن بن زيد بن الخطاب ، عن عبد الله بن عبد الله بن الحارث بن نوفل ، عن عبد الله بن عباس أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه خرج إلى الشام ، فذكره وفيه قصة طويلة فراجعه .

وانظر التفصيل في شرح هذا الحديث « كتاب بذل الماعون في فضل الطاعون » للحافظ ابن حجر رحمه الله .

(١٣٢٦) قال عمر بن عبد العزيز :
« رأيت ملاحاة الرجال تلقيحًا لألبابهم » .

(١٣٢٧) وقال :
« ما رأيت أحدًا لاحىٰ الرجال إلَّا أخذ بجوامع الكلِم » .
قال يحيىٰ بن مزين : يريد بالملاحاة هٰهنا المخاوضة والمراجعة علىٰ وجه التعليم والتفهم والمذاكرة والمدارسة ، والله أعلم .

(١٣٢٨) وكان أبو عبيد القاسم بن سلَّام يقول :
« ما ناظرتُ قط رجلًا مفننًا في العلوم إلَّا غلبتُه ، ولا ناظرني رجل ذو فنٍ واحدٍ من العلم إلَّا غلبني فيه »[1] .

(١٣٢٩) وكان محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول :
« ما رأيتُ أحدًا يناظر الشافعي إلَّا رحمته لما أرىٰ من مقامه بين يدي الشافعي » .

(١٣٣٠) وكان محمد بن عبد الله بن عبد الحكم يقول :
« لو رأيتَ الشافعي يناظر لظننتَ أنه سبعٌ يأكلك » .

(١٣٣١) وعنه قال :
« الشافعي عَلَّمَ الناس الحجج » .

(١٣٣٢) وقال : « رحم الله الشافعي ، لولاه ما عرفتُ ما القياس ، قال : والردُّ علىٰ غير الشافعي لمن حاوله سهلٌ عليه ، والردُّ عليه صَعْبٌ مرامُهُ » .

● ● ●

---

(١) قلتُ : وبهذه المناسبة يحسن بنا أن ننبِّه إلىٰ شمولية الدِّين الإسلامي الحنيف ، فإنه دين الأولىٰ والآخرة ، دين جميع العلوم ، لذا يحسن بطالب العلم أن يضرب في جميع فنونه بسهم ونصيب وحظ ، والعمر قصير ، ولا بأس بعد ذلك من التوفر علىٰ فن واحد وقديمًا قالوا :

« اعرف شيئًا عن كل شيء ، واعرف كل شيء عن شيء واحد » . فإذا اضطر إنسان لمناظرة أو مجادلة أهل البدع في بدعتهم فلابد أن يحيط علمًا بأصل بدعتهم ويقف على ما وقفوا عليه من أدلة مع إحكام الردِّ عليها بما يلجم الخصم إلجامًا ، وإلَّا فَتَنَهُم بعجزه عن ردِّ شُبَهِهِم وأيقنوا أنهم – بسبب عجزه – على الحق المبين ، بل ربما فُتِن هو بما يلقونه عليه من حجج لا علم له بها والله أعلم .

□ الباب الثامن والخمسون □

□ فساد التقليد ونفيه ، والفرق بين التقليد والاتباع □

قد ذمَّ الله تبارك وتعالىٰ التقليد في غير موضع من كتابه فقال : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله** ﴾ [التوبة : ٣١] .

(١٣٣٣) وقال عدي بن حاتم : أتيتُ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وفي عنقي صليب فقال لي :

« **يا عديّ بن حاتم ! ألق هذا الوثن من عنقك** » .

وانتهيت إليه وهو يقرأ سورة براءة حتىٰ أتىٰ على هذه الآية ﴿ **اتخذوا أحْبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله** ﴾ قال : قلت : يارسول الله ! إنَّا لم نتخذهم أربابًا ، قال : « **بلىٰ ، أليس يحلُّون لكم ما حرم عليكم فتحلونه ، ويحرمون عليكم ما أحل الله لكم فتحرمونه ؟** » فقلت : بلىٰ ، قال : « **تلك عبادتهم** » .

(١٣٣٣) حديثٌ حَسَنٌ .

أخرجه الترمذي (٣٠٩٥) ، والطبري في « تفسيره » (١٠/٨٠) ، والطبراني في « الكبير » (٢١٨/١٧ ، ٢١٩/٩٢) ، والبيهقي في « سننه » (١٠/١١٦) والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٦٦ - ٦٧) - وزاد السيوطي في « الدر » (٣/٢٣٠) نسبته إلى ابن أبي حاتم وابن المنذر وابن سعد وعبد بن حميد وأبي الشيخ وابن مردويه - جميعًا من طرق عن عبد السلام بن حرب قال : حدثنا غطيف بن أعين ، عن مصعب بن سعد عن عدي به .

وقال الترمذي :

« هذا حديث غريب ، لا نعرفه إلَّا من حديث عبد السلام بن حرب ، وغطيف بن أعين ليس بمعروف في الحديث » اهـ .

* **قلت** : أما عبد السلام بن حرب فقد احتج به الشيخان وهو ثقة . وأما : غطيف بن أعين الجزري فقد روىٰ عن مصعب بن سعد وروىٰ عنه أسد بن عمرو البجلي والقاسم بن مالك المزني وإسحاق بن أبي فروة وعبد السلام بن حرب ، ومثل هذا لا يقال فيه : ليس بمعروف ، كما قال الترمذي ، فإن كان قصد جهالة العين فقد روىٰ عن واحدٍ وروىٰ عنه أربعة فبذلك ارتفعت جهالة عينه ، وإذا كان قصد جهالة حاله فقد وثقه ابن حبان وضعفه الدارقطني فلا أقل من أن يقال فيه : « لا بأس به » مثلًا والله أعلم . =

(**١٣٣٤**) وعن عطاء بن السائب ، عن أبي البختري في قوله عز وجل : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله** ﴾ [التوبة : ٣١] قال :
« أما إنهم لو أمروهم أن يعبدوهم من دون الله ما أطاعوهم ، ولكنهم أمروهم فجعلوا حلال الله حرامه ، وحرامه حلاله فأطاعوهم ، فكانت تلك الربوبية » .

(**١٣٣٥**) وعن أبي البختري قال : قيل لحذيفة في قوله : ﴿ **اتخذوا أحبارهم ورهبانهم أربابًا من دون الله** ﴾ أكانوا يعبدونهم ؟ قال : « لا ، ولكن كانوا يحلون لهم الحرام فيحلونه ، ويحرمون عليهم الحلال فيحرمونه » .

وقال عز وجل : ﴿ **وكذلك ما أرسلنا من قبلك فى قريةٍ من نذير إلَّا قال مترفوها إنا وجدنا آباءنا علىٰ أُمة وإنا على آثارهم مقتدون ، قل : أو لو جئتكم بأهدىٰ مما وجدتم عليه آباءكم** ﴾ [الزخرف : ٢٣ - ٢٤] ، فمنعهم الاقتداء بآبائهم من قبول الاهتداء فقالوا : ﴿ **إنا بما أرسلتم به كافرون** ﴾ [سبأ : ٣٤] ، وفي هؤلاء ومثلهم قال الله عز وجل : ﴿ **إن شر الدواب عند الله الصم البكم الذين لا يعقلون** ﴾ [الأنفال : ٢٢] ، وقال : ﴿ **إذ تبرَّأ الذين اتُّبعوا من الذين اتَّبعوا ورأوا العذاب وتقطعت بهم الأسباب ، وقال الذين اتَّبعوا لو أن لنا كرَّة فنتبرأ منهم كما تبرأوا منا ، كذلك يريهم الله أعمالهم حسرات عليهم** ﴾ [البقرة : ١٦٦ - ١٦٧] .

وقال الله عز وجل عائبًا لأهل الكفر وذامًا لهم : ﴿ **ما هذه التماثيل التى أنتم لها عاكفون ؟ قالوا : وجدنا آباءنا لها عابدين** ﴾ [الأنبياء : ٥٢ - ٥٣] ، وقال : ﴿ **إنا أطعنا سادتنا وكبراءنا فأضلونا السبيلا** ﴾ [الأحزاب : ٦٧] .

ومثل هذا في القرآن كثير من ذم تقليد الآباء والرؤساء .

= وللحديث شواهد تقويه تأتي بعده .

(١٣٣٤) حَسَنٌ .

(١٣٣٥) صحيحٌ .

وأخرجه عبد الرزاق ، والطبري (١٠/٨١) ، والبيهقي في « سننه » (١٠/١١٦) والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٦٧) - وزاد السيوطي في « الدر » (٣/٢٣١) نسبته إلى الفريابي وابن المنذر وأبي الشيخ .

=

قال أبو عمر : وقد احتج العلماء بهذه الآيات في إبطال التقليد ، ولم يمنعهم كفر أولئك من جهة الاحتجاج بها ؛ لأن التشبيه لم يقع من جهة كفر أحدهما وإيمان الآخر وإنما وقع التشبيه بين التقليدين بغير حجة للمقلِّد ، كما لو قلَّد رجل فكفر وقلد آخر فأذنب وقلد آخر في مسألة دنياه فأخطأ وجهها ، كان كل واحدٍ ملومًا على التقليد بغير حجة ، لأن كل ذلك تقليد يشبه بعضه بعضًا وإن اختلفت الآثام فيه .

وقال الله عز وجل : ﴿ **وما كان الله ليضل قومًا بعد إذْ هداهم حتى يبيِّن لهم ما يتقون** ﴾ [التوبة : ١١٥] ، وقد ثبت الاحتجاج بما قدمنا في الباب قبل هذا ، وفي ثبوته إبطال التقليد أيضًا ، فإذا بطل التقليد بكل ما ذكرنا وجب التسليم للأصول التي يجب التسليم لها وهي الكتاب والسنة أو ما كان في معناهما بدليل جامع بين ذلك .

(١٣٣٦) وعن النبي صلى الله عليه وسلم أنه قال :

« تركت فيكم أمرين لن تضلُّوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله عز وجل وسنة رسوله صلى الله عليه وسلم » .

(١٣٣٧) وقال عمر رضي الله عنه :

« ثلاث يهدمن الدِّين : زلة العالم ، وجدال منافق بالقرآن ، وأئمة مضلون » .

(١٣٣٨) وقال أبو الدرداء :

« إن مما أخشى عليكم زلة العالم ، وجدال المنافق بالقرآن ، والقرآن حق ، وعلى القرآن منار كأعلام الطريق » .

(١٣٣٩) إن معاذ بن جبل كان يقول في مجلسه كل يوم ، قلَّ ما يخطئه أن يقول ذلك :

« الله حَكَمٌ قسط ، هلك المرتابون ، إن وراءكم فتنًا ، يكثر فيها المال ، ويفتح فيه القرآن حتى يقرأه المؤمن والمنافق ، والمرأة والصبي والأسود والأحمر ، فيوشك

= * قلت : وهذا شاهدٌ لحديث عدي بن حاتم وفي الباب عن ابن عباس والضحاك وغيرهما .

أحدكم أن يقول : قد قرأت القرآن فما أظن أن تتبعوني حتىٰ ابتدع لهم غيره ، فإياكم وما ابتدع ، فإن كل بدعة ضلالة ، وإياك وزيغة الحكيم ؛ فإن الشيطان يتكلم علىٰ لسان الحكيم بكلمة الضلالة ، وإن المنافق قد يقول كلمة الحق ، فتلقوا الحق عمن جاء به ، فإن علىٰ الحق نورًا ، قالوا : وكيف زيغة الحكيم ؟ قال : هي الكلمة تروعكم وتنكرونها وتقولون : ما هذه ؟ فاحذروا زيغته ، ولا يصدنكم عنه ؛ فإنه يوشك أن يفيء وأن يراجع الحق ، وإن العلم والإيمان مكانهما إلى يوم القيامة فمن ابتغاهما وجدهما » .

(١٣٤٠) وقال معاذ بن جبل :

« يا معشر العرب ! كيف تصنعون بثلاث : دنيا تقطع أعناقكم ، وزلة عالم ، وجدال منافق بالقرآن ؟ فسكتوا ، فقال : أما العالم فإن اهتدىٰ فلا تقلدوه دينكم ، وإن افتتن فلا تقطعوا منه أناتكم ، فإن المؤمن يفتتن ثم يتوب . وأما القرآن فله منار كمنار الطريق لا يخفىٰ على أحد ، فما عرفتم منه فلا تسألوا عنه ، وما شككتم فكلوه إلى عالمه ، وأما الدنيا فمن جعل الله الغنىٰ في قلبه فقد أفلح ، ومن لا فليس بنافعته دنياه » .

(١٣٤١) عن عبد الله بن مسعود أنه كان يقول :

« اغد عالمًا أو متعلمًا ولا تغدونَّ إمعة فيما بين ذلك » .

وعنه قال :

« كنا ندعو الإمعة في الجاهلية الذي يدعىٰ إلى الطعام فيذهب معه آخر ، وهو فيكم اليوم المحقِّب دينه الرجال » .

(١٣٤٢) وكان ابن عباس يقول :

« ويل للأتباع من عثرات العالِم : قيل : كيف ذلك ؟ قال : يقول العالِم شيئًا برأيه ، ثم يجد من هو أعلم برسول الله صلىٰ الله عليه وسلم منه فيترك قوله ذلك ، ثم يمضي الأَتْبَاعُ » .

(١٣٤٣) وعن عليٍّ رضي الله عنه قال :

« إياكم والاستنان بالرجال ، فإن الرجل يعمل بعمل أهل الجنة ، ثم ينقلب لعلم الله فيه فيعمل بعمل أهل النار فيموت وهو من أهل النار ، وإن الرجل ليعمل بعمل

أهل النار فينقلب لعلم الله فيه فيعمل بعمل أهل الجنة فيموت وهو من أهل الجنة ، وإن كنتم لابد فاعلين فبالأموات لا بالأحياء » .

(١٣٤٤) وقال ابن مسعود رضي الله عنه .
« ألَا لا يُقَلِّدَنَّ أحدكم دينه رجلًا ، إنْ آمن آمن ، وإنْ كفر كفر ، فإنه لا أُسوة في الشر » .

(١٣٤٥) أنشد الحسين بن علي بن الحسين بن علي بن عمر بن علي بن أبي طالب رضي الله عنه لنفسه وكان أفضل أهل بيته وزمانه في وقته :

تريد تنام علىٰ ذي الشبه ... وعلَّك إن نمتَ لم تنتبه
فجاهد وقلِّد كتاب الإلٰه ... لتلقَي الإلٰه إذ متَّ به
فقد قلَّد الناسُ رهبانَهم ... وكلٌّ يجادل عن راهبه
وللحق مستنبط واحد ... وكلٌّ يرىٰ الحق في مذهبه
ففي ما أرىٰ عجب غير أن ... بيان التفرق من أعجبه

(١٣٤٦) وثبت عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ما قد ذكرناه في كتابنا هذا أنه قال :
« **يذهب العلماء ثم يتخذ الناس رؤوسًا جهالًا ، يسئلون فيفتون بغير علم ، فَيَضِلون ويُضلون** » .
وهذا كله نفي للتقليد وإبطال له لمن فهمه وهُدي لرشده .

(١٣٤٧) وعن سفيان بن عيينة قال :
« اضطجع ربيعة مقنعًا رأسه وبكىٰ ، فقيل له : ما يبكيك ؟ فقال : رياء ظاهر وشهوة خفيَّة ، والناس عند علمائهم كالصبيان في حجور أمهاتهم ، ما نهوهم عنه انتهوا وما أمروهم به ائتمروا » .

(١٣٤٨) وقال أيوب رحمه الله :
« ليس تعرف خطأ معلِّمك حتىٰ تجالس غيره » .

(١٣٤٦) **حديثٌ صحيحٌ** .
وتقدم عن عبد الله بن عمرو بن العاص في الباب (٤٧) : باب ما روي في قبض العلم وذهاب العلماء .

(**١٣٤٩**) وقال عبد الله بن المعتز :

« لا فرق بين بهيمة تُقادُ وإنسانٌ يقلِّدُ » .

وهذا كله لغير العامَّة ، فإن العامة لابد لها من تقليد علمائها عند النازلة تنزل بها لأنها لا تتبيَّن موقع الحجَّة ولا تصل - لعدم الفهم - إلىٰ عِلْم ذلك ، لأن العلم درجات لا سبيل منها إلىٰ أعلاها إلَّا بنيل أسفلها ، وهذا هو الحائل بين العامة وبين طلب الحجة والله أعلم .

ولم يختلف العلماء أن العامة عليها تقليد علمائها ، وأنهم المرادون بقول الله عز وجل : ﴿ **فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون** ﴾ [النحل : ٤٣] ، وأجمعوا علىٰ أن الأعمىٰ لابد له من تقليد غيره ممن يثق بميزه بالقِبلة إذا أشكلت عليه ، فكذلك من لا علم له ولا بصر بمعنىٰ ما يدين به لابد له من تقليد عالِمِه ، وكذلك لم يختلف العلماء أن العامة لا يجوز لها الفتيا وذلك والله أعلم لجهلها بالمعاني التي منها يجوز التحليل والتحريم والقول في العلم .

(**١٣٥٠**) وقد نظمتُ في التقليد وموضعه أبياتًا رجوتُ في ذلك جزيل الأجر لما علمت أن من الناس من يسرع إليه حفظ المنظوم ، ويتعذر عليه المنثور ، وهي من قصيدة لي :

يا سائلي عن موضع التقليد خذ ... عني الجواب بفهمِ لُبٍّ حاضر

واصغ إلى قولي ودِنْ بنصيحتي ... واحفظ عليَّ بوادري ونوادري

لا فرق بين مقلِّد وبهيمةٍ ... تنقاد بين جنادل ودعاثر

تبًّا لقاضٍ أو لمفتٍ لا يرىٰ ... عللًا ومعنًى للمقال السائر

فإذا اقتديت فبالكتاب وسنة ... المبعوث بالدين الحنيف الطاهر

ثم الصحابة عند عدمك سنة ... فأولاك أهلُ نُهًى وأهل بصائر

وكذاك إجماع الذين يلونهم ... من تابعيهم كابرًا عن كابر

إجماع أُمتنا وقول نبينا ... مثل النصوص لذي الكتاب الزاهر

وكذا المدينة حجة إن أجمعوا ... متتابعين أوائلا بأواخر

وإذا الخلاف أتىٰ فدونك فاجتهد ... ومع الدليل فمِلْ بفهم وافر

وعلىٰ الأصول فقس فروعك لا تقس ... فرعًا بفرعٍ كالجهول الحائر

والشر ما فيه - فديتك - أُسوة ... فانظر ولا تحفل بزلَّة ماهر

(١٣٥١) وعن أبي هريرة أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« **من قال عليَّ ما لم أقل فليتبوأ مقعده من النار ، ومن استشار أخاه فأشار عليه بغير رشده فقد خانه ، ومن أُفتي بفتيا عن غير ثبت فإنما إثمها علىٰ من أفتاه** » .

(١٣٥٢) وعن ابن عباس رضي الله عنه قال :

« من أفتىٰ بفتيا وهو يعمى عنها كان إثمها عليه » .

وقد احتج جماعة من الفقهاء وأهل النظر علىٰ أن من أجاز التقليد بحجج نظرية عقلية بغير ما تقدم ، فأحسن ما رأيت من ذلك :

(١٣٥٣) قول المزني – رحمه الله – ، وأنا أورده ، قال :

« يقال لمن حكم بالتقليد : هل لك من حجة فيما حكمتَ به ؟ فإن قال : نعم ، أبطل التقليد ؛ لأن الحجة أوجبت ذلك عنده لا التقليد ، وإن قال : حكمتُ فيه بغير حجة ، قيل له : فلم رقت الدماء وأبحتَ الفروج وأتلفتَ الأموال وقد حرَّم الله ذلك إلَّا بحجة قال الله عز وجل : ﴿ **إن عندكم من سلطانٍ بهذا** ﴾ [يونس : ٦٨] أي من حجة بهذا ؟ فإن قال : أنا أعلم أني قد أصبتُ وإن لم أعرف الحجة لأني قلَّدت كبيرًا من العلماء وهو لا يقول إلَّا بحجة خَفِيَتْ عليَّ . قيل له : إذا جاز تقليد معلِّمك لأنه لا يقول إلَّا بحجة خفيت عليك فتقليد معلِّم معلمك أولىٰ لأنه لا يقول إلَّا بحجة خفيت علىٰ معلمك كما لم يقل معلمك إلَّا بحجة خفيت عليك ، فإن قال : نعم ، ترك تقليد معلم معلمه ، وكذلك من هو أعلىٰ حتىٰ ينتهي إلى أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وإن أبىٰ ذلك نقض قوله وقيل له : كيف يجوز تقليد من هو أصغر وأقل علمًا ولا يجوز تقليد من هو أكبر وأكثر علمًا ؟ وهذا يتناقض ، فإن قال : لأن معلمي – وإن كان أصغر – فقد جمع علم من هو فوقه إلىٰ علمه فهو أبصر بما أخذ وأعلم بما ترك ، قيل له : وكذلك من تعلَّم من معلمك فقد جمع علم معلمك وعلم من فوقه إلى علمه فيلزمك تقليده وترك تقليد

(١٣٥١) حديثٌ حَسَنٌ .

وتقدم برقم (١٠٣٧) .

(١٣٥٣) أسنده الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٦٩ – ٧٠) .

معلمك ، وكذلك أنت أولىٰ أن تقلد نفسك من معلمك ؛ لأنك جمعت علم معلمك وعلم من هو فوقه إلىٰ علمك ، فإن فاد قوله جعل الأصغر ومن يحدِّث من صغار العلماء أولىٰ بالتقليد من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وكذلك الصاحب عنده يلزمه تقليد التابع ، والتابع من دونه في قياس قوله ، والأعلىٰ الأدنىٰ أبدًا ، وكفىٰ بقولٍ يؤول إلى هذا قبحًا وفسادًا » .

قال أبو عمر : وقال أهل العلم والنظر : حَدُّ العلم التبيين وإدراك المعلوم علىٰ ما هو فيه ، فمن بان له الشيء فقد علمه ، قالوا : والمقلد لا علم له ، لم يختلفوا في ذلك ، ومن هٰهنا - والله أعلم - قال البختري في محمد بن عبد الملك الزيات :

عرف العالمون فضلك بالعلم ... وقال الجهَّال بالتقليدِ

وأرىٰ الناس مجمعون علىٰ فضلك ... من بين سيِّد ومَسُودِ

(١٣٥٤) وقال أبو عبد الله بن خويز منداد البصري المالكي :

« التقليد معناه في الشرع الرجوع إلى قولٍ لا حجة لقائله عليه ، وهذا ممنوع منه في الشريعة ، والاتباع ما ثبت عليه حجة » .

وقال في موضع آخر من كتابه :

« كل من اتبعت قوله من غير أن يجب عليك قبوله لدليل يوجب ذلك فأنت مقلده ، والتقليد في دين الله غير صحيح ، وكل من أوجب عليك الدليل اتباع قوله فأنت متبعه ، والاتباع في الدين مسوغ والتقليد ممنوع » .

(١٣٥٥) وذكر محمد بن حارث في « أخبار سحنون بن سعيد » عن سحنون قال :

« كان مالك بن أنس وعبد العزيز بن أبي سلمة ومحمد بن إبراهيم بن دينار وغيرهم يختلفون إلى ابن هرمز ، وكان إذا سأله مالك وعبد العزيز أجابهما وإذا سأله ابن دينار وذووه لم يجبهم ، فتعرض له ابن دينار يومًا فقال له : يا أبا بكر ! لِمَ تستحل مني ما لا يحلُّ لك ؟ قال له : يا ابن أخي ! وما ذاك ؟ قال : يسألك مالك وعبد العزيز فتجيبهما وأسألك أنا وذوي فلا تجيبنا ، فقال : أوقع ذلك يا ابن أخي في قلبك ؟ قال : نعم ، قال : إني قد كَبُر سني ورقَّ عظمي ، وأنا أخاف أن يكون خالطني في عقلي مثل الذي خالطني في بدني ، ومالك وعبد العزيز عالمان فقيهان إذا سمعا مني حقًا قبلاه وإذا سمعا مني خطأً تركاه ، وأنت وذووك ما أجبتكُم به قبلتموه » .

قال محمد بن حارث : هذا والله هو الدين الكامل والعقل الراجح ، لا كمن يأتي بالهذيان ويريد أن ينزل من القلوب منزلة القرآن .

قال أبو عمر : « يقالُ لمن قال بالتقليد : لم قلتَ به وخالفت السلف في ذلك ، فإنهم لم يقلدوا ؟ فإن قال : قلَّدتُ لأن كتاب الله عز وجل لا علم لي بتأويله ، وسنة رسوله لم أحصها ، والذي قلَّدته قد علم ذلك فقلدت من هو أعلم مني ، قيل له :

أما العلماء ، إذا اجتمعوا على شيءٍ من تأويل الكتاب أو حكاية سنة عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، أو اجتمع رأيهم على شيءٍ فهو الحق لاشك فيه ، ولكن قد اختلفوا فيما قلدت فيه بعضهم دون بعض فما حجتك في تقليد بعض دون بعض وكلهم عالم ، ولعل الذي رغبتَ عن قوله أعلم من الذي ذهبت إلى مذهبه ؟ فإن قال : قلدته لأني علمتُ أنه صواب ، قيل له : علمت ذلك بدليل من كتاب أو سنة أو إجماع ؟ فإن قال : نعم ، فقد أبطل التقليد وطولب بما ادعاه من الدليل ، وإن قال قلدته لأنه أعلم مني ، قيل له : فقلد كل من هو أعلم منك ، فإنك تجد في ذلك خلقًا كثيرًا ولا يحصى من قلدته إذ عِلَّتك فيه أنه أعلم منك وتجدهم في أكثر ما ينزل بهم من السؤال مختلفين فلم قلدت أحدهم ؟ فإن قال : قلدته لأنه أعلم الناس ، قيل له : فهو إذًا أعلم من الصحابة ، وكفى بقولٍ مثل هذا قُبْحًا ، وإن قال : إنما قلدت بعض الصحابة ، قيل له : فما حجتك في ترك من لم تقلد منهم ، ولعل من تركت قوله منهم أعلم وأفضل ممن أخذت بقوله ، على أن القول لا يصح لفضل قائله ، وإنما يصح بدلالة الدليل عليه » .

(**١٣٥٦**) وعن مالك قال :

« ليس كلما قال رجل قولًا – وإن كان له فضل – يتبع عليه ، يقول الله عز وجل : ﴿ **الذين يستمعون القول فيتبعون أحسنه** ﴾ [الزمر : ١٨] فإن قال : قصري وقلة علمي يحملني على التقليد ، قيل له : أما من قلد فيما ينزل به من أحكام الشريعة عالمًا بما يتفق له على علمه فيصدر في ذلك عما يجزه به فمعذور ، لأنه قد أتى بما عليه ، وأدّى ما لزمه فيما نزل به لجهله ، ولابد له من تقليد عالمه فيما جهل لإجماع المسلمين أن المكفوف يقلد من يثق بخبره في القبلة لأنه لا يقدر على أكثر من ذلك ، ولكن من كانت هذه حاله هل تجوز له الفتوى في شرائـــــــع

دين الله فيحمل غيره علىٰ إباحة الفروج وإراقة الدماء واسترقاق الرقاب وإزالة الأملاك وتصييرها إلى غير من كانت في يده بقولٍ لا يعرف صحته ولا قام له الدليل عليه ، وهو مقر أن قائله يخطيء ويصيب ، وأن مخالفه في ذلك ربما كان المصيب فيما خالفه فيه ؟ فإن أجاز الفتوىٰ لمن جهل الأصل والمعنىٰ لحفظه الفروع لزمه أن يجيزه للعامة ، وكفىٰ بهذا جهلًا وردًا للقرآن ، قال الله عز وجل : ﴿ **ولا تقف ما ليس لك به علم** ﴾[الإسراء : ٣٦]وقال : ﴿ **أتقولون علىٰ الله ما لا تعلمون ؟** ﴾ [الأعراف : ٢٨ . يونس : ٦٨] وقد أجمع العلماء علىٰ أن ما لم يتبيَّن و لم يُستيقن فليس بعلم ، وإنما هو ظن ، والظن لا يغني من الحق شيئًا ، وقد مضىٰ هذا في الباب عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم .

(**١٣٥٧**) وثبت عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال :

« **إياكم والظن ، فإن الظن أكذب الحديث** » .

ولا خلاف بين أئمة الأمصار في فساد التقليد فأغنى ذلك عن الإكثار .

(**١٣٥٨**) وعن زيد بن أسلم في قول الله عز وجل : ﴿ **نرفع درجات من نشاء** ﴾ [يوسف : ٧٦] قال : « بالعلم » .

(**١٣٥٩**) إن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« **إن الإسلام بدأ غريبًا وسيعود غريبًا كما بدأ ، فطوبىٰ للغرباء** » ، قيل : يارسول الله ! ومن الغرباء ؟ قال : « **الذين يحيون سنتي ويُعلِّمونها عباد الله** » .

(**١٣٦٠**) وكان يُقالُ :

« العلماءُ غُرباءُ لكثرةِ الجُهَّالِ » .

● ● ●

□ الباب التاسع والخمسون □

□ ذِكْر من ذمَّ الإكثار من الحديث دون التفهُّم له والتفقه فيه □

(١٣٦١) عن قَرَظَةَ بن كعب قال :

« خرجنا فشيَّعنا عمر إلى صِرَار ، ثم دعا بماءٍ فتوضأ ، ثم قال : أتدرون لِمَ خرجت معكم ؟ قلنا : أردت أن تشيعنا تكرمًا بذلك ، قال : إن مع ذلك لحاجة خرجتُ لها ؛ إنكم تأتون بلدةً لِأَهْلِها دَوِيٌّ بالقرآن كدويِّ النحل فلا تصدوهم بالأحاديث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، وأنا شريككم » .

قال قرظة : فما حدَّثت بعده حديثًا عن رسول الله صلى الله عليه وسلم .

(١٣٦٢) وعنه بلفظ :

« خرجنا نريد العراق فمشى عمر رضي الله عنه معنا إلى صرار فتوضأ ، فغسل اثنتين ثم قال : أتدرون لِمَ مشيت معكم ؟ قالوا : نعم ، نحن أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم مشيت معنا ، قال : إنكم تأتون أهل قرية لهم دوي بالقرآن كدوي النحل ، فلا تصدوهم بالأحاديث فتشغلوهم ، جرِّدوا القرآن وأقلوا الرواية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم ، امضوا وأنا شريككم ، فلما قدم قرظة قالوا : حدِّثنا ، قال : نهانا عمر بن الخطاب » .

(١٣٦٣) وعن عروة بن الزبير ، عن عائشة رضي الله عنها قالت :

« أَلَا يعجبك أبو هريرة جاء إلى جانب حُجرتي يحدِّث عن رسول الله صلى الله عليه وسلم يُسْمِعني ، وكنت أُسبِّح ، فقام قبل أن أقضي تسبيحي ، ولو أدركته لرددت عليه إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لم يكن يَسْرُدُ الحديث كسردكم » .

(١٣٦١) **صحيحٌ** .

(١٣٦٣) **حديث صحيحٌ** .

أخرجه مسلم (٢٤٩٣) ، وأبو داود (٣٦٥٥) ، وأحمد بن حنبل (٦/١١٨ ، ١٥٧) .

وأخرجه البخاري (٣٥٦٨ معلقًا) .

وأخرجه البخاري (٣٥٦٧) ، وأبو داود (٣٦٥٤) من طريقين عن سفيان بن عيينة قال : =

(١٣٦٤) وعن أبي هريرة أنه كان يقول :
« لو أحدثكم بكل ما أعلمه لرميتموني بالقِشْع » .
وفي رواية :
« والذي نفسي بيده لو حدَّثتكم بكل ما أسمع لرميتموني بالقشع - يعني المزابل - وما ناظرتموني » .

= عن الزهري عن عروة به بلفظ :
« إن النبي صلىٰ الله عليه وسلم كان يحدِّث حديثًا لو عدَّه العاد لأحصاه » .
وهذا سياق البخاري . وعند أبي داود ذكر قصة أبي هريرة رضي الله عنه .
وأخرجه الترمذي (٣٦٣٩) ، وأحمد (١٣٨/٦ ، ٢٥٧) من طرق عن أسامة بن زيد الليثي ، عن الزهري ، عن عروة عن عائشة قالت :
« ما كان رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يسرد سردكم هذا ، ولكنه كان يتكلم بكلامٍ بَيْنَهُ فَصْلٌ ، يحفظه من جلس إليه » .
وقال أبو عيسىٰ :
« هذا حديث حَسَنٌ لا نعرفه إلَّا من حديث الزهري . وقد رواه يونس بن يزيد عن الزهري » .
* **قلت** : وفي الباب عن أنس .
ومعنىٰ : يسرد الحديث أي يتابع الحديث استعجالًا بعضه إثر بعض . ومعنى قول عائشة « ولو أدركته لرددت عليه » أي لأنكرت عليه وبينت له أن الترتيل في التحديث أولىٰ من السرد ، لئلا يلتبس على المستمع ، واعتُذر عن أبي هريرة بأنه كان واسع الرواية كثير المحفوظ . فكان لا يتمكن من المهل عند إرادة التحديث . كما قال بعض البلغاء : أريد أن أقتصر فتتزاحم القوافي علىٰ فيّ ، أفاده الحافظ في « الفتح » (٥٧٨/٦ - ٥٧٩) .
(١٣٦٤) **صحيحٌ** .
والقِشْعُ : قال ابن الأثير في « الغريب » (٦٦/٤) :
« هي جمع قَشْع على غير قياس . وقيل : هي جمع قَشْعة ، وهي ما يُقْشَعُ عن وجه الأرض من المَدَر والحَجَرِ : أي يُقْلع .
وقيل : القشعة : النخامة التي يقتلعها الإنسان من صدره : أي لبزقتم في وجهي ، استخفافًا بي ، وتكذيبًا لقولي .
وقيل : القَشْع على الإفراد وهو الجِلْد . أو هو الأحمق ، أي لجعلتموني أحمَق . =

(**١٣٦٥**) وعن أبي هريرة أنه كان يقول :

« حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وعاءين ، فأما أحدهما فبثثته ، وأما الآخر فلو بثثته لقطعتم هذا البلعوم » .

قال أحمد : البلعوم : الحلقوم .

(**١٣٦٦**) وعن أبي الطفيل قال : سمعتُ عليًا على المنبر يقول :

= وسيأتي تفسيرها بالمزابل في الرواية التالية .

(١٣٦٥) **صحيحٌ** .

وأخرجه البخاري (١٢٠) كتاب العلم ، قال : حدثنا إسماعيل قال : حدثني أخي ، عن ابن أبي ذئب عن سعيد المقبري عنه دون قوله « قال أحمد : البلعوم : الحلقوم » .

وأشار شيخنا الألباني – حفظه الله – إلى أن البخاري أخرجه في « الفتن » فقال في التعليق على المشكاة (٢٧١) :

« أخرجه البخاري في الفتن إشارة منه – رحمه الله – إلى أنه لا علاقة للحديث بعلم الظاهر والباطن كما يزعم المتصوفة ، وإلَّا لأورده في كتاب العلم » .

* **قلت** : بل أخرجه في كتاب العلم كما ترىٰ .

وقال الحافظ في « الفتح » (١/٢١٦ – ٢١٧) :

« وحمل العلماء الوعاء الذي لم يبثه على الأحاديث التي فيها تبيين أسامي أمراء السوء وأحوالهم وزمنهم ، وقد كان أبو هريرة يكني عن بعضه ولا يصرح به خوفًا على نفسه منهم ، كقوله : أعوذ بالله من رأس الستين وإمارة الصبيان يشير إلى خلافة يزيد بن معاوية لأنها كانت سنة ستين من الهجرة ، واستجاب الله دعاء أبي هريرة فمات قبلها بسنة .

قال ابن المنير : جعل الباطنية هذا الحديث ذريعة إلى تصحيح باطلهم حيث اعتقدوا أن للشريعة ظاهرًا وباطنًا ، وذلك الباطن إنما حاصله الانحلال من الدين ، قال : وإنما أراد أبو هريرة بقوله « قطع » أي قطع أهل الجور رأسه إذا سمعوا عيبه لفعلهم وتضليله لسعيهم ، ويؤيد ذلك أن الأحاديث المكتوبة لو كانت من الأحكام الشرعية ما وسعه كتمانها ... وقال غيره : يحتمل أن يكون أراد مع الصنف المذكور ما يتعلق بأشراط الساعة وتغير الأحوال والملاحم في آخر الزمان ، فينكر ذلك من لم يألفه ، ويعترض عليه من لا شعور له به » اهـ .

(١٣٦٦) **صحيحٌ** .

أخرجه البخاري في كتاب العلم (١٢٧) . =

« أتحبون أن يُكَذَّبَ الله ورسوله ، لا تحدثون الناس إلَّا بما يعلمون » .

(**١٣٦٧**) وقال ابن مسعود رضي الله عنه :

« ما أنت محدِّثٌ قومًا حديثًا لم تبلغه عقولهم إلَّا كان عليهم فتنة » .

(**١٣٦٨**) وعن أبي هريرة أنه قال :

« لقد حدَّثتكم بأحاديث لو حدَّثتُ بها زمن عمر لضربني عمر بالدِّرَّة » .

قال أبو عمر : احتج بعض من لا علم له ولا معرفة من أهل البدع وغيرهم الطاعنين في السنن بحديث عمر هذا « أقلُّوا الرواية عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم » وبما ذكرنا في هذا الباب من الأحاديث وغيرها ، وجعلوا ذلك ذريعة إلى الزهد في سنن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم التي لا توصل إلىٰ مراد كتاب الله عز وجل إلَّا بها ، والطعن علىٰ أهلها ، ولا حجة في هذا الحديث ولا دليل علىٰ شيء مما ذهبوا إليه من وجوه قد ذكرها أهل العلم منها أن وجه قول عمر هذا إنما كان لقومٍ لم يكونوا أحصوا القرآن فخشي عليهم الاشتغال بغيره عنه إذ هو الأصل لكل علم ، هذا معنىٰ قول أبي عبيد في ذلك ، واحتج بما :

(**١٣٦٩**) جاء عن عون بن عبد الله بن عتبة قال :

« ملَّ أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم مِلَّةً : فقالوا : يارسول الله ! حدِّثنا ، فأنزل الله عز وجل : ﴿ **الله نَزَّل أحسن الحديث كتابًا متشابهًا مثانى تقشعر منه جلود الذين يخشون ربهم ثم تلين جلودهم** ﴾[الزمر : ٢٣]إلىٰ آخر الآية ، قال : ثم مَلُّوا مِلَّةً أخرىٰ ، فقالوا : يارسول الله ! حدِّثنا شيئًا فوق الحديث ودون القرآن – يعنون القصص – فأنزل الله : ﴿ **آلر ، تلك آيات الكتاب المبين** ﴾[يوسف : ١]إلى قوله : ﴿ **نحن نقص عليك أحسن القصص بما أوحينا إليك هذا القرآن** ﴾[يوسف : ٣] الآية ، قال : فإن أرادوا الحديث دلَّهم علىٰ أحسن الحديث ، وإن أرادوا القصص دلَّهم علىٰ أحسن القصص » .

= وراجع كلام الحافظ في « الفتح » (١/٢٢٥) فإنه نفيس جدًا ، أحجمت عن نقله خشية الإطالة .

(١٣٦٧) **صحيحٌ** .

أخرجه مسلم في « مقدمة الصحيح » ، الباب الثالث ، باب النهي عن الحديث بكل ما سمع .

وقال غيره : إن عمر رضي الله عنه إنما نهىٰ من الحديث عمّا لا يفيد حُكمًا ، ولا يكون سنة ، وطعن غيرهم في حيث قرظة هذا وردَّه لأن الآثار الثابتة عن عمر رضي الله عنه خلافه منها ما جاء عنه :

(١٣٧٠) في حديث السَّقيفة أنه خطب يوم جمعة فحمد الله وأثنىٰ عليه ، ثم قال : أما بعد ، فإني أُريد أن أقول مقالةً قدّر لي أن أقولها ، من وعاها وعقلها وحفظها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته ، ومن خشي أن لا يعيها فإني لا أحلُّ له أن يكذب عليَّ ، إن الله بعث محمدًا بالحق وأنزل معه الكتاب فكان مما أنزل معه آية الرجم .. وذكر الحديث .

وهذا يدل علىٰ أن نهيه عن الإكثار وأمره بإقلال الرواية عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إنما كان خوف الكذب على رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وخوفًا أن يكون مع الإكثار أن يحدِّثوا بما لم يتقنوا حفظه ولم يَعُوه ؛ لأن ضبط من قَلَّتْ روايتُه أكثر من ضبط المستكثر ، وهو أبعد من السهو والغلط الذي لا يؤمن مع الإكثار ، فلهذا أمرهم عمر بالإقلال من الرواية ، ولو كره الرواية وذمَّها لنهىٰ عن الإقلال منها والإكثار ، ألَا تراه يقول : فمن حفظها ووعاها فليحدث بها ، فكيف يأمرهم بالحديث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وينهاهم عنه ؟ هذا لا يستقيم ، بل كيف ينهاهم عن الحديث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ويأمرهم بالإقلال منه ، وهو يندبهم إلى الحديث عن نفسه بقوله : من حفظ مقالتي ووعاها فليحدث بها حيث تنتهي به راحلته ، ثم قال : ومن خشي أن لا يعيها فلا يكذب عليَّ ؟ .

وهذا يوضح لك ما ذكرنا ، والآثار الصحاح عنه من رواية أهل المدينة بخلاف حديث قرظة هذا ، وإنما يدور علىٰ بيان عن الشعبي وليس مثله حجة في هذا الباب لأنه يعارض السنن والكتاب ، قال الله عز وجل : ﴿ **لقد كان لكم فى رسول الله**

(١٣٧٠) **حديثٌ صحيحٌ** .

وهو مشهور بـ « حديث السَّقيفة » أخرجه البخاري (٢٤٦٢ ، ٣٤٤٥ ، ٣٩٢٨ ، ٤٠٢١ ، ٦٨٢٩ ، ٦٨٣٠ ، ٧٣٢٣) ، ومسلم (١٦٩١) ، وأبو داود (٤٤١٨) ، والترمذي (١٤٣٢) ، وقال : حسن صحيح ، وابن ماجه (٢٥٥٣) ، وأحمد (١/٥٥ – ٥٦) وغيرهم وبعضهم يرويه مطولًا . والآخر مختصرًا . =

أسوة حسنة ﴾ [الأحزاب : ٢١] ، وقال : ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ [الحشر : ٧] ، وقال في النبيِّ : ﴿ **الأمي الذى يؤمن بالله وكلماته ، واتبعوه لعلكم تهتدون** ﴾ [الأعراف : ١٥٨] ، وقال : ﴿ **وإنك لتهدى إلى صراطٍ مستقيم ، صراط الله** ﴾ [الشورىٰ : ٥٢ ، ٥٣] ، ومثل هذا في القرآن كثير ، ولا سبيل إلى اتباعه والتأسي به والوقوف عند أمره إلَّا بالخبر عنه ، فكيف يتوهم أحد علىٰ عمر رضي الله عنه أنه يأمر بخلاف ما أمر الله به ؟ .

(١٣٧١) وقد قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **نضَّر الله امرءًا سمع مقالتي فوعاها ، ثم أدَّاها إلى من لم يسمعها ...** » الحديث . وفيه الحض الوكيد علىٰ التبليغ عنه صلىٰ الله عليه وسلم .

(١٣٧٢) وقال :

« **خذوا عني** » في غير ما حديث .

(١٣٧٣) وقال :

« **بلِّغوا عني** » .

والكلام في هذا أوضح من النهار لأُولي النُّهىٰ والاعتبار ، ولا يخلو الحديث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم من أن يكون خيرًا أو شرًا - فإن كان خيرًا - ولاشك فيه أنه خير - فالإكثار من الخير أفضل ، وإن كان شرًا فلا يجوز أن يتوهم أن عمر رضي الله عنه يوصيهم بالإقلال من الشر ، وهذا يدلك علىٰ أنه إنما أمرهم بذلك خوف مواقعة الكذب علىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وخوف الاشتغال عن تدبُّر السنن والقرآن ؛ لأن المكثر لا تكاد تراه إلَّا غير متدبر ولا متفقه .

= وأخرجه النسائي في « سننه الكبرىٰ » .

(١٣٧٢) **حديثٌ صحيحٌ** .

ومنه حديث « **خذوا عني خذوا عني ، قد جعل الله لهن سبيلًا ، البكر بالبكر ؛ جلد مائة ، ونفي سنة ، والثيب بالثيب ، جلد مائة والرجم** » أخرجه مسلم في « صحيحه » (١٦٩٠) عن عبادة بن الصامت رضي الله عنه مرفوعًا به .

(١٣٧٣) **حديثٌ صحيحٌ** .

ومنه حديث : « **بلغوا عني ولو آية ، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج ، ومن** =

(١٣٧٤) ومما يدل علىٰ هذا ما قد ذكرناه فيما يُروىٰ عن عمر أنه كان يقول :
« تعلَّموا الفرائض والسُّنة واللحن كما تتعلمون القرآن » .
فسوَّىٰ بينهم .
قالوا : اللحن : معرفة وجوه الكلام وتصرفه ، والحجة به .

(١٣٧٥) وعمر رضي الله عنه هو الناشد للناس في غير موقف ، بل في مواقف شتىٰ : « مَنْ عِنْدَهُ عِلْمٌ عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم في كذا ؟ » ، نحو ما ذكره مالك وغيره عنه في توريث المرأة من دية زوجها ، وفي الجنين يسقط ميتًا عند ضرب بطن أمه .

وغير ذلك مما لو ذكرناه طال به كتابنا ، وخرجنا عن حدٍّ ما له قصدنا ، وكيف يتوهم علىٰ عمر ما توهمه الذين ذكرنا قولهم وهو القائل :

(١٣٧٦) « إياكم والرأي ؛ فإن أصحاب الرأي أعداء السنن ، أعيتهم الأحاديث أن يحفظوها » .

(١٣٧٧) وعمر أيضًا هو القائل :
« خير الهدي هدي محمد صلىٰ الله عليه وسلم » .

(١٣٧٨) وهو القائل :
« سيأتي قوم يجادلونكم بشبهات القرآن ، فخذوهم بالسنن ، فإن أصحاب السنن أعلم بكتاب الله عز وجل » .

= **كذب عليّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار »** .
أخرجه البخاري .
(١٣٧٤) **صحيحٌ** .
وأخرجه ابن أبي شيبة (١٠/٤٥٩ ؛ ١١/٢٣٦) ، والدارمي (٢/٣٤١) ، وسعيد بن منصور في « سننه » (١/١) ، والبيهقي في « السنن » (٦/٢٠٩) .

وقد يُحتمل عندي أن تكون الآثار كلها عن عمر صحيحة متفقة ، ويخرج معناها علىٰ أن من شك في شيءٍ تركه ، ومن حفظ شيئًا وأتقنه جاز له أن يُحدِّث به ، وأن الإكثار يَحْمِلُ الإنسان على التقحم أن يحدث بكل ما سمع من جيد ورديء وغثٍ وثمين .

(١٣٨٠) وقد قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« كفىٰ بالمرءِ إثمًا أن يحدث بكل ما سمع » .

ولو كان مذهب عمر رضي الله عنه ما ذكرنا لكانت الحجة في قول رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم دون قوله .

(١٣٨١) فهو القائل :

« نضَّر الله عبدًا سمِع مقالتي فوعاها ثم أدَّاها وبلَّغها » .

(١٣٨٢) وقال النبي صلىٰ الله عليه وسلم :

« تسمعون ويُسْمع منكم ، ويُسمع ممن سمع منكم » .

قال أبو عمر : الذي عليه جماعة فقهاء المسلمين وعلمائهم ذم الإكثار دون تفقه ولا تدبر ، والمكثر لا يأمن مواقعة الكذب علىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لروايته عمَّن يُؤمن وعمن لا يُؤمن .

(١٣٨٣) وكان أبو قتادة يقول : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« إياكم وكثرة الحديث ، ومن قال عني فلا يقولن إلَّا حقًّا » .

(١٣٨٤) وكان ابن شبرمة يقول :

« أَقلِلْ الرواية تفقه » .

(١٣٨٥) وكان شُفَي الأصبحي يقول :

« لتفتحن علىٰ هذه الأمة خزائن كل شيء ، حتى تفتح عليهم خزائن الحديث » .

(١٣٨٠) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه مسلم (٥) من حديث أبي هريرة رضي الله عنه .

(١٣٨٣) **حديثٌ حَسَنٌ** .

(١٣٨٦) وعن شعيب بن حرب قال : كنا عند سفيان يومًا نتذاكر الحديث فقال :

« لو كان في هذا الحديث خيرٌ لنقص كما ينقص الخير ، ولكنه شر فأراه يزيد كما يزيد الشر » .

(١٣٨٧) وعن حماد بن زيد قال : قال لي سفيان :

« يا أبا إسماعيل ! لو كان هذا الحديث خيرًا لنقص كما ينقص الخير » .

(١٣٨٨) وكان زكريا القطان يقول :

« رأيت سفيان بن عيينة وقد ألجأه أصحاب الحديث إلى الميل الأخضر ، فالتفت إليهم ، فقال : ما أرىٰ الذي تطلبونه من الخير ، ولو كان من الخير لنقص كما ينقص الخير » .

قال أبو عمر : هذا كلام خرج علىٰ ضجر ، وفيه لأولي العلم نظر .

(١٣٨٩) وقد أخذه بكر بن حماد فقال :

لقد جفَّت الأقلام بالخلق كلهم ... فمنهم شقي خائب وسعيد

تمرُّ الليالي بالنفوس سريعةً ... ويبديء ربي خلْقه ويُعيد

أرىٰ الخير في الدنيا يقل كثيره ... وينقص نقصًا والحديث يزيد

فلو كان خيرًا قلَّ كالخير كلِّه ... وأحسب أن الخير منه بعيد

ولابن معين في الرجال مقالة ... سيسئل عنها والمليك شهيد

فإن يك حقًّا قولُه فهو غيبة ... وإنْ يك زورًا فالقصاص شديد

وكل شياطين العباد ضعيفة ... وشيطان أصحاب الحديث مريد

وقال أبو عمر رحمه الله : قد رَدَّ هذا القول علىٰ بكر بن حماد جماعة نظمًا ، فمن ذلك ما جاء :

(١٣٩٠) عن مسلمة بن القاسم قال : ذاكرت أبا الأصبغ عبد السلام بن يزيد بن غياث الأشبيلي – رفيقي – أبيات بكر بن حماد هذه ، ونحن في المسجد الحرام ، وسألته الرد عليه فعارضه بشعرٍ أوَّلُه :

تبارك من لا يعلم الغيب غيره ... ومَنْ بطشُه بالمعتدين شديد

وفيه :

تعرضت يا بكر بن حماد خطَّة ... بأمثالها في الناس شاب وليد
تقول بأن الخير قلَّ كثيره ... وأخبرتنا أن الحديث يزيد
وصيَّرته إذْ زاد شرًا وقام ... في ضميرك أن الخير منه بعيد
فلم تأت فيه الحق إذْ قلت فيه ... ما به عن سبيل الصالحين تحيد
وما زال ذا قسمين حقًا وباطلًا ... فهذا خلاخيل وذاك قيود
وذا ذهبٌ محضٌ وذلك آنك ... وذا ورق صافٍ وذاك حديد
وهذا أثير في الأنام معظم ... وذاك طَريد في البلاد شريد
فذمك هذا في المقال مذمم ... وذمك هذا في الفعال حميد
وألزمت هذا ذنب ذا كمعاقب ... ظباء بذنبٍ قارفته أسود
وهل ضرَّ أحرارًا كرامًا أعزة ... إذا جاورتهم في البدي عبيد
ولولا الحديث المحتوي سنن الهدىٰ ... لقامت على: رأس الضلال بنود
وقول رسول الله يعرف حَدُّه ... فليس له عند الرواة مزيد
وما كان من إفك وزور فإنه ... كعدة رمل تحتويه زرود
وليس له حدٌّ وفي كل ساعة ... يزيد جديدًا يقتضيه جديد
ولابن معين في الذي قال أسوة ... ورأي مصيب للصواب سديد
وأخبر به يعلي الإلٰه محله ... وينزله في الخلد حيث يريد
يناضل عن قول النبي ويطرد ... الأباطيل عن أحواضه ويزود
وجلة أهل العلم قالوا بقوله ... وما هي في شيء أتاه فريد
وقلت وليس الصدق منك سجية ... وشيطان أصحاب الحديث مريد
وما الناس إلَّا اثنان برٌ وفاجر ... فقولك عن سبل الصواب حيود
وكل حديثيٍّ تأزَّر بالتقىٰ ... فذاك امرؤ عند الإلٰه سعيد
ولو لم يقم أهل الحديث بديننا ... فمن كان يروي علمه ويفيد
هم ورثوا علم النبوة واحتووا ... من الفضل ما عنه الأنام رقود
وهم كمصابيح الدجىٰ يهتدىٰ بهم ... وما لهم بعد الممات خمود
عليك ابن غياث لزوم سبيلهم ... فحالهم عند الإلٰه حميد

(١٣٩١) وقال أبو علي بن ملولة القيرواني يُعارض بكر بن حماد:

ولابن معين في الرجال مقالة ... تقدَّمهُ فيها شريك ومالك

فإن يك ما قالاه سهلًا وواسعًا فقد سهلت لابن المعين المسالك
وإن يك زورًا منهم أو نميمة فما منهم في القول إلَّا مشارك

(١٣٩٢) وأنشدني أحمد بن عمر بن عصفور - رحمه الله - لنفسه يعارض بكر بن حماد :

أجل إنَّ حُكْم الله في الخلق سابق وما لامرىء عما يحم محيد
هو الرب لا تخفى عليه خفية عليم بما تخفي الصدور شهيد
جرت بقضاياه المقادير في الورى فمقرب من خيرها وبعيد
أيَا قادحًا في العلم زيد عمائه رويدًا بما تبدي به وتعيد
جعلتَ شياطين الحديث مريدةً ألَا إن شيطان الضلال مريد
وجرَّحْتَ بالتكذيب من كان صادقًا فقولك مردود وأنتَ عنيد
ذوو العلم في الدنيا نجوم هداية إذا غاب نجم لاح بعد جديد
بهم عز دين الله طرًا وهم له معاقل من أعدائه وجنود

(١٣٩٣) قال مطر الوراق :

« العلماء مثل النجوم ، فإذا أظلمت تكسَّع الناس » .

(١٣٩٤) وعنه أنه سأله رجل عن حديث فحدَّثه ، فسأله عن تفسيره فقال : لا أدري ، إنما أنا زاملة[1] ، فقال له الرجل : جزاك الله من زاملةٍ خيرًا ، فإن عليك من كل حلو وحامض .

(١٣٩٥) وعنه أنه قال في قول الله عز وجل : ﴿ **ولقد يسرنا القرآن للذكر فهل من مدكر** ﴾ [القمر : ١٧ ، ٢٢ ، ٣٢ ، ٤٠] ، قال :

هل من طالب علمٍ فيُعان عليه ؟ .

قال أبو عمر : أما طلب الحديث على ما يطلبه كثير من أهل عصرنا اليوم دون تفقه فيه ولا تدبر لمعانيه فمكروه عند جماعة أهل العلم .

---

(١) الزاملة : البعير الذي يُحمل عليه الطعام والمتاع ، والزِّمل هو الحِمْل . يريد به أن يحمل الحمل من العلم .

(**١٣٩٦**) وكان أبو سليمان الداراني يقول :

« دخلنا علىٰ سفيان بن سعيد الثوري وهو بمكة في بيتٍ ، جالسًا في زاويته علىٰ جلدٍ ، فقال لنا : ما جاء بكم ؟ فوالله لأنا إذا لم أركم خير مني إذا رأيتكم ، قال أبو سليمان : فسكتنا وتكلم بعضنا بكلام فقطعه علينا ، فما برحنا حتىٰ تبسم إلينا وحدَّثنا » .

(**١٣٩٧**) وكان أبو خالد الأحمر يقول :

« يأتي علىٰ الناس زمان تُعطَّل فيه المصاحف لا يقرأ فيها ، يطلبون الحديث والرأي . ثم قال : إياكم وذلك ؛ فإنه يصفق الوجه ويكثر الكلام ويشغل القلب » .

(**١٣٩٨**) وكان وكيعٌ يقول :

« قيل لداود الطائي : ألَا تحدِّث ؟ قال : ما راحتي في ذلك ؟ أكون مستمليًا علىٰ الصبيان ، يأخذون عليَّ سقطي ، فإذا قاموا من عندي يقول قائل منهم : أخطأ في كذا ، ويقول آخر : غلط في كذا ، ما راحتي في ذلك ؟ ترىٰ عندي شيئًا ليس عند غيري ؟ » .

(**١٣٩٩**) قال : « وقيل لداود الطائي : كم تلزم بيتك ألَا تخرج ؟ قال : أكره أن أُعْمِل رجلي في غير حق » .

(**١٤٠٠**) وعن الحسن بن بشر الكوفي قال :

« دخلت علىٰ داود الطائي أنا وجابر وإسحاق ابنا منصور ، فسألناه أن يحدِّثنا ، فقال : أتريدون أن أكون مؤدبًا لكم ؟ تتبعون عثراتي ؟ لا أحدثكم » .

(**١٤٠١**) وكان أحمد بن عبد الله بن أبي الحواري يقولُ :

« قلت لأبي بكر بن عياش : حدِّثنا ، فقال : دعونا من الحديث ؛ فإنا قد كبرنا ونسينا الحديث ، جيئونا بذكر المعاد والمقابر ، إن أردتم الحديث فاذهبوا إلى هذا الذي في رواس - يعني وكيعًا - قلت : إني رجل من أهل الشام ، قال : ذاك أهون لك عندي » .

(**١٤٠٢**) وكان الفضيل بن عياض - رحمه الله - يقول :

« إن لم نؤجر علىٰ هذا الحديث لقد شقينا » .

(١٤٠٣) وعن ابن أبي الحواري قال :

« أتينا فضيل بن عياض سنة خمس وثمانين ومائة ، ونحن جماعة فوقفنا علىٰ الباب فلم يأذن لنا بالدخول ، فقال بعضهم : إن كان خارجًا لشيءٍ فسيخرج لتلاوة القرآن ، قال : فأمرنا قارئًا فقرأ ، فاطَّلع علينا من كوَّةٍ ، فقلنا : السلام عليك ورحمة الله ، فقال : وعليكم السلام ، فقلنا : كيف أنت يا أبا علي وكيف حالك ؟ فقال : أنا من الله في عافية ومنكم في أذىً ، وإنَّ ما أنتم فيه حَدَثٌ في الإسلام فإنا لله وإنا إليه راجعون ، ما هكذا يطلب العلم ، ولكنا كُنَّا نأتي المسجد فلا نرىٰ أنفسنا أهلًا للجلوس معهم في الحِلَقِ فنجلس دونهم ونسترق السمع ، فإذا مرَّ الحديث سألناهم إعادته وقيدناه ، وأنتم تطلبون العلم بالجهل وقد ضيعتم كتاب الله ، ولو طلبتم كتاب الله لوجدتم فيه شفاء لما تريدون ، قال : قلنا : قد تعلمنا القرآن ، قال : إن في تعليمكم القرآن شغلًا لأعماركم وأعمار أولادكم ، قلنا : كيف يا أبا علي ؟ قال : لن تعلموا القرآن حتى تعرفوا إعرابه ، ومحكمه ومتشابهه ، وناسخه ومنسوخه ، فإذا عرفتم ذلك استغنيتم عن كلام فضيل وابن عيينة ، ثم قال : أعوذ بالله السميع العليم من الشيطان الرجيم ، بسم الله الرحمٰن الرحيم : ﴿**يا أيها الناس قد جاءتكم موعظة من ربكم وشفاء لما فى الصدور وهدىً ورحمةً للمؤمنين ، قل بفضل الله وبرحمته فبذلك فليفرحوا هو خير مما يجمعون**﴾ [يونس : ٥٧ ، ٥٨] » .

(١٤٠٣) مكرر وكان الضحاك بن مزاحم يقول :

« يأتي علىٰ الناس زمان يعلقون المصحف حتىٰ يُعشش فيه العنكبوت ، لا ينتفع بما فيه ، وتكون أعمال الناس بالروايات والحديث » .

(١٤٠٤) وكان فضيل بن عياض يقول لأصحاب الحديث :

« لم تكرهوني علىٰ أمر تعلمون أني له كاره ، لو كنت عبدًا لكم فكرهتكم لكان نولكم أن تتبعوني ، ولو أعلم أني لو دفعت إليكم ردائي هذا ذهبتم عني لدفعته إليكم » .

(١٤٠٥) وكان سفيان الثوري يقول :

« ليس طلب الحديث من عدد الموت ، ولكنه علة يتشاغل بها الرجل » .

(١٤٠٦) وكان سفيان الثوري يقول :
« أنا فيه – يعني الحديث – منذ ستين سنة ، وددت أني خرجت منه كفافًا لا لي ولا عَلَيَّ » .
وفي رواية :
« ليتني أنقلب منه كفافًا لا لي ولا عليَّ » .
وكذا قال الشعبي .

(١٤٠٧) وكان يموت بن المزرع يقول :
« إذا رأيت الشيخ يعدو فاعلم أن أصحاب الحديث خلفه » .

(١٤٠٨) وقال أبو عاصم النبيل :
« الرياسة في الحديث رياسة مذلة ، إذا صحَّ الشيخ الحديث ، وحفظ وصدق قالوا : شيخ كيِّس ، وإذا وهم في الحديث قالوا : كَذَب » .

(١٤٠٩) وقال يحيى بن سعيد القطان :
« رُواةُ الشعر أعقل من رواة الحديث ، لأن رواة الحديث يروون مصنوعًا كثيرًا ، ورواة الشعر ساعة ينشدون المصنوع يتفقدونه ويقولون : هذا مصنوع » .

(١٤١٠) وقال عمرو بن الحارث :
« ما رأيت عِلْمًا أشرف ولا أهلًا أسخف من أهل الحديث »[١] .

(١٤١١) وكان مسعرًا يقول :
« من أبغضني جعله الله محدِّثًا ، ووددت أن هذا العلم كان حمل قوارير حَمَلْتُه علىٰ رأسي فوقع فتكسر فاسترحت من طلابه » .

---

(١) هذا الأثر وآخر لحماد بن سلمة نحوه أخرجهما الحافظ الخطيب في « الجامع » (٤ ، ٥) وبيَّن قبلهما أن المقصود به هم الجَهَلة من كَتَبَةِ الحديث الذين ليس لهم من الحديث وعلومه إلَّا رسمه وكتابته في الكراريس والأجزاء ، بدون العناية بمعانيه وأحكامه ؛ بالإضافة إلى الكِبْر والعُجْبِ الذي يتصفون به .

(١٤١٢) وعن سفيان بن عيينة قال - ونظر إلى أصحاب الحديث - :
« أنتم سخنة عيني ، لو أدركنا وإياكم عمر بن الخطاب لأوجعنا ضربًا » .

(١٤١٣) وكان مغيرة الضبي يقول :
« والله لأنا أشد خوفًا منهم مني من الفُسَّاق - يعني أصحاب الحديث - »[١] .

(١٤١٤) وقال شعبة :
« كنت إذا رأيت أحدًا من أهل الحديث يجيء أفرح ، فصرت اليوم ليس شيء أبغض إليَّ من أنْ أرىٰ واحدًا منهم » .

(١٤١٥) وعنه قال :
« إن هذا الحديث يصدكم عن ذكر الله وعن الصلاة ، فهل أنتم منتهون » .

قال أبو عمر : بلغني عن جماعة من العلماء أنهم كانوا يقولون إذا حدَّثوا بحديث شعبة هذا : وأي شيء كان يكون شعبة لولا الحديث ؟ .

قال أبو عمر : إنما عابوا الإكثار خوفًا من أن يرتفع التدبر والتفهم ، ألَا ترىٰ ما حكاه :

(١٤١٦) بشر بن الوليد ، عن أبي يوسف قال : سألني الأعمش عن مسألة ، وأنا وهو لا غير ، فأجبته ، فقال لي : من أين قلت هذا يا يعقوب ؟ فقلت : بالحديث الذي حدَّثتني أنت ، ثم حدثته ، فقال لي : يا يعقوب ! إني لأحفظ هذا الحديث من قبل أن يجتمع أبواك ، ما عرفت تأويله إلَّا الآن .

---

(١) في تأويل هذا الكلام والذي بعده يقول الدكتور محمود الطحان في « حاشية الجامع » (٢١٧/١) : « ... إنما قالوها في حالة الغضب الشديد ، بسبب إساءة بعض الطلبة إساءة بالغة ، وهي حالات نادرة تعرض لهم ولكل إنسان إلَّا الأنبياء عليهم الصلاة والسلام ، أو قالوها علىٰ سبيل المزاح والمداعبة ، وليس إطلاق مثل هذه الأقوال هي عادتهم ، بل المعروف والمشهور من سير هؤلاء العلماء الكبار والأئمة الأعلام هو لين الجانب وحسن التحمل والصبر العجيب علىٰ تعليم الناس ، لذا لا يجوز أن يتفوَّه العالم بمثل هذه الكلمات محتجا بمثل هذه الروايات عنهم ؛ فإنهم قد خرجت منهم هذه الأقوال في حالة الغضب الشديد ، فلم يشعروا بما قالوا ، والله أعلم » اهـ .

(١٤١٧) وروي نحو هذا أنه جرىٰ بين الأعمش وأبي يوسف وأبي حنيفة فكان من قول الأعمش :
« أنتم الأطباء ونحن الصيادلة » .

(١٤١٨) ومن هنا قال الزبيدي :
إن من يحمل الحديث ولا يعرف فيـه التأويـل كالصيـدلاني
وقـد تقـدم ذكـر هـذه الأبيـان بتمامهـا في كتابنـا هـذا .

(١٤١٩) وعن عبيد الله بن عمرو قال :
« كنت في مجلس الأعمش فجاءه رجل فسأله عن مسألة فلم يجبه فيها ، ونظر فإذا أبو حنيفة فقال : يا نعمٰن ! قل فيها ، قال : القول فيها كذا ، قال : من أين ؟ قال : من حديث كذا ، أنت حدثتناه ، قال : فقال الأعمش : « نحن الصيادلة وأنتم الأطباء » .

(١٤٢٠) وقال أبو داود :
« الحديث لا يحتمل حُسن الظن » .

(١٤٢١) وكان يحيىٰ بن يمان يقول :
« يكتب أحدهم الحديث ولا يتفهم ولا يتدبر ، فإذا سئل أحدهم عن مسألة جلس كأنه مُكَاتَب » .

(١٤٢٢) وعن ابن المبارك أنه قال :
« ليكن الذي تعتمد عليه الأثر ، وخذ من الرأي ما يفسر لك الحديث » .

(١٤٢٣) وقال وكيع :
« كنا نستعين علىٰ حفظ الحديث بالعمل به ، وكنا نستعين علىٰ طلبه بالصوم » .

(١٤٢٤) وعن سفيان قال : قال لي إياس بن معاوية :
« أراك تطلب الحديث والتفسير ، فإياك والشناعة ؛ فإن صاحبها لن يَسْلَم من عيب » .

(١٤٢٥) قال أبو عمر : في مثل هذا يقول الشاعر :
زوامل للأسفار لا علم عندهم بجيِّدها إلَّا كعلم الأباعـر

لعمري ما يدري البعير إذا غدا — بأحماله أو راح ما في الغرائر

(١٤٢٦) قال عَمَّار الكلبي :

إن الرواة علىٰ جهل بما حملوا — مثل الجمال عليها يحمل الودع
لا الودع ينفعه حمل الجمال له — ولا الجمال بحمل الودع تنتفع

(١٤٢٧) وقال الخشني رحمه الله :

قطعت بلاد الله للعلم طالبًا — فحملت أسفارًا فصرت حمارها
إذا ما أراد الله حتفًا بنملةٍ — أتاح جناحين لها فأطارها

(١٤٢٨) وقال منذر بن سعيد رحمه الله تعالىٰ :

انعق بما شئت تجد أنصارًا — ورم أسفارًا تجد حمارًا
يحمل ما وضعت من أسفار — مثله كمثل الحمار
يحمل أسفارًا له وما درىٰ — إن كان فيهٰا صوابًا أو خطا
إن سئلوا قالوا : كذا روينا — ما إن كذبنا لا ولا اعتدينا
أوْجههم من قال : ذي رواية — ليس بمعناها له دراية
كبيرهم يصغر عند الحفل — لأنه قلَّد أهل الجهل

(١٤٢٩) وكان الأعمش يقول لأصحاب الحديث :

« لقد رددتموه حتىٰ صار في حلقي أمرّ من العلقم ، ما عطفتم علىٰ أحدٍ إلَّا حملوه علىٰ الكذب » .

(١٤٣٠) قال أبو يوسف القاضي :

« من تتبع غرائب الأحاديث كذب ، ومن طلب الدين بالكلام تزندق ، ومن طلب المال بالكيمياء أفلس » .

(١٤٣١) وعن ابن أبي ليلىٰ قال :

« لا يتفقه الرجل في الحديث حتىٰ يأخذ منه ويدع منه » .

(١٤٣٢) وعن حمزة بن محمد بن علي الكناني قال :

« خرَّجت حديثًا واحدًا عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم من مائتي طريق أو من نحو مائتي طريق ، قال : فداخلني من ذلك من الفرح غير قليل ، وأعجبت بذلك ، قال : فرأيت ليلة من الليالي يحىٰ بن معين في المنام فقلت له : يا أبا زكريا !

خرجت حديثًا واحدًا عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم من مائتي طريق ، قال : فسكت عني ساعة ، ثم قال : أخشىٰ أن يدخل هذا تحت ﴿ **أَلهاكم التكاثر** ﴾ [التكاثر : ١] » .

(**١٤٣٣**) وقال عمار بن رُزيق لابنه – ورآه يطلب الحديث – :
« يا بني اعمل بقليله تزهد في كثيره » .

(**١٤٣٤**) وعن أبي عتبة الخولاني أن النبي صلىٰ الله عليه وسلم قال :
« **إن الله تبارك وتعالىٰ لا يزال يغرس في هذا الدين غرسًا يستعملهم بطاعته** » .
قال أبو يعقوب : بلغني عن أحمد بن حنبل رحمه الله قال :
« هم أصحاب الحديث » .

(**١٤٣٥**) وكان شعبة يقول :
« إذا رأيت المحبرة في بيت إنسان فارحمه ، وإن كان في كُمِّكَ شيء فَأطعمه » .

● ● ●

(١٤٣٤) **حديثٌ حَسَنٌ** .
أخرجه البخاري في « التاريخ الكبير – الكنى » (٩/٦١) ، وابن ماجه (٨) ، وأحمد (٤/٢٠٠) ، وابن حبان « ٣٢٦ إحسان » ، وفي « الثقات » له (٤/٧٥) ، والدولابي في « الكنى » (١/٤٦) ، وابن عدي في « الضعفاء » (٢/٥٨٣) وغيرهم من طرق عن الجراح بن مليح أبي عبد الرحمٰن البهراني عن بكر بن زرعة الخولاني عنه .
وقال البوصيري في « الزوائد » (٢/٢) :
« هذا إسناد صحيحٌ ، رجاله كلهم ثقات » (!) .
* **قلت** : وهذه مجازفة : فإن الجراح بن مليح صدوق كما قال الحافظ .
* وبكر بن زرعة وثقه ابن حبان ، وقال الحافظ في « التقريب » :
« مقبول » .
قال شيخنا – حفظه الله – في « الصحيحة » (٢٤٤٢) : « فمثله يمكن تحسين حديثه » .
* **قلت** : ولعل يشهد له الحديث الصحيح :
« **لا يزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق ، لا يضرهم من خذلهم حتى يأتي أمر الله ، وهم كذلك** » .
رواه مسلم (١٩٢٠ – ١٩٢٤) .

□ الباب الستون □

□ ما جاء في ذم القول في دين الله تعالى بالرأي والظن والقياس على غير أصل ، وعيب الإكثار من المسائل دون اعتبار □

(١٤٣٦) عن عروة بن الزبير قال : حجَّ علينا عبد الله بن عمرو بن العاص فجلست إليه فسمعته يقول : سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

« إن الله عز وجل لا ينزع العلم من الناس بعد إذ أعطاهموه انتزاعًا ، ولكن ينتزعه منهم مع قبض العلماء بعلمهم ، فيبقىٰ ناس جهَّال يُستفتون فيفتون برأيهم فيَضِلُّون ويُضِلُّون » .

قال عروة: فحدَّثت بذلك عائشة رضي الله عنها ، ثم إن عبد الله بن عمرو حج بعد ذلك فقالت لي عائشة : يا ابن أخي ! انطلق إلى عبد الله فاستثبت منه الحديث الذي حدَّثتني به عنه ، قال: فجئته فسألته فحدَّثني به كنحو ما حدَّثني ، فأتيت عائشة فأخبرتها فعجبت وقالت : والله لقد حفظ عبد الله بن عمرو .

قال أبو عمر : هذا هو القياس علىٰ غير أصل والكلام في الدين بالتخرص والظن ، ومعلوم أن الحلال ما في كتاب الله أو سنة رسوله تحليله ، والحرام ما في كتاب الله أو سنة رسول الله تحريمه ، فمن جهل ذلك وقال فيما سئل عنه بغير علم وقاس برأيه حرَّم ما أحل الله بجهله وأحلَّ ما حرَّم الله من حيث لم يعلم ، فهذا هو الذي قاس الأمور برأيه فضلَّ وأضل ، ومن ردَّ الفروع في علمه إلى أصولها فلم يقل برأيه .

(١٤٣٧) وعن عمر بن الخطاب رضي الله عنه قال - وهو على المنبر - :
« يا أيها الناس ! إن الرأي إنما كان من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم مصيبًا ؛ لأن الله عز وجل يريه ، وإنما هو منَّا الظن والتكلف » .

(١٤٣٨) وعنه قال :
« أصبح أهل الرأي أعداء السنن ، أعيتهم الأحاديث أن يعوها وتفلتت منهم أن

(١٤٣٦) **حديثٌ صحيحٌ ، متفق عليه .**

يرووها فاستبقوها بالرأي » .

(**١٤٣٩**) وعنه قال :

« اتقوا الرأي في دينكم » .

قال سحنون : يعني البدع .

(**١٤٤٠**) وعنه قال :

« إن أصحاب الرأي أعداء السنن ، أعيتهم أن يحفظوها ، وتفلتت منهم أن يعوها ، واستحيوا حين سئلوا أن يقولوا : لا نعلم ، فعارضوا السنن برأيهم فإياكم وإياهم » .

(**١٤٤٠**) **مكرر** وقال أبو بكر بن أبي داود : أهل الرأي هم أهل البدع .

وهو[1] القائل في قصيدته :

ودعْ عنك آراء الرجال وقولهم فقول رسول الله أزكىٰ وأشرح

(**١٤٤١**) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

« السُّنة ما سَنَّهُ الله ورسوله ، لا تجعلوا خطأ الرأي سنة للأمة » .

(**١٤٤٢**) وقال عروة :

« لم يزل أمر بني إسرائيل مستقيمًا حتى أدرك فيهم المَوَلَّدون أبناء سبايا الأمم فأحدثوا فيهم الرأي فأضلوا بني إسرائيل » .

(**١٤٤٣**) وعن صالح بن مسلم ، عن الشعبي قال :

« إنما هلكتم حين تركتم الآثار وأخذتم بالمقاييس » .

(**١٤٤٤**) وعن ابن سيرين قال :

« كانوا يرون أنه علىٰ الطريق مادام علىٰ الأثر » .

---

(١) أي ابن أبي داود .

(١٤٤٣) **صحيحٌ** .

وأخرجه أبو نعيم في « الحلية » (٤/٣٢٠) ، وابن بطة في « الإبانة » (٦٠٢ ، ٦٠٣) ، والخطيب في « الفقيه والمتفقه » (١/١٨٤) من طرقٍ عن صالح بن مسلم به .

وهو صالح بن مسلم البكري ، أحد الثقات ، وقد كنت أظنه ابن رومان الضعيف حتى نبهني إلى ذلك الخطأ أخي وشيخي عادل العزازي فجزاه الله عني وعن السنة خير الجزاء .

(**١٤٤٥**) وعنه قال :
« كانوا يرون أنه علىٰ الطريق مادام علىٰ الأثر » .

(**١٤٤٦**) وكان عبد الله بن المبارك يقول لرجلٍ :
« إن ابتليت بالقضاء فعليك بالأثر » .

(**١٤٤٧**) وعن سفيان قال :
« إنما الدِّين بالآثار » .

(**١٤٤٨**) وكان عبد الله بن المبارك يقول :
« ليكن الذي تعتمد عليه هو الأثر ، وخذ من الرأي ما يُفسِّر لك الحديث » .

(**١٤٤٩**) وعن شريح أنه قال :
« إن السنة سبقت قياسكم ، فاتبعوا ولا تبتدعوا ، فإنكم لن تضلوا ما أخذتم بالأثر » .

(**١٤٥٠**) وعن الشعبي قال :
« إن السنة لم توضع بالمقاييس » .

(**١٤٥١**) وعنه قال :
« إنما هلك من كان قبلكم حين تشعبت بهم السبل وحادوا عن الطريق ، فتركوا الآثار وقالوا في الدين برأيهم فضلوا وأضلوا » .

(**١٤٥٢**) وعن مسروق قال :
« من يرغب برأيه عن أمرٍ الله عز وجل يضل » .

(**١٤٥٣**) وعن هشام بن عروة أنه كان يقول :
« السنن السنن ، فإن السنن قوام الدين » .

(**١٤٥٤**) وكان عروة يقول :
« أزهد الناس في عَالِمٍ أَهْلُه » .

(١٤٥٥) وعنه قال :

« إن بني إسرائيل لم يزل أمرهم معتدلًا حتىٰ نشأ فيهم مولَّدون أبناء سبايا الأمم فأخذوا فيهم بالرأي فضلوا وأضلوا » .

(١٤٥٦) وعن الزهري قال :

« إياكم وأصحاب الرأي ، أعيتهم الأحاديث أن يعوها » .

قال أبو عمر رحمه الله : اختلف العلماء في الرأي المقصود إليه بالذم والعيب في هذه الآثار المذكورة في هذا الباب عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم وعن أصحابه رضي الله عنهم وعن التابعين لهم بإحسان فقالت طائفة : الرأي المذموم هو البدع المخالفة للسنن في الاعتقاد كرأي جَهْمٍ وسائر مذاهب أهل الكلام ؛ لأنهم قومٌ استعملوا قياسهم وآراءهم في ردِّ الأحاديث فقالوا : لا يجوز أن يُرىٰ الله عز وجل في القيامة لأنه تعالىٰ يقول : ﴿ **لا تدركه الأبصار وهو يدرك الأبصار** ﴾ [الأنعام : ١٠٣] فردُّوا قول رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

(١٤٥٧) « **إنكم ترون ربَّكم يوم القيامة** » .

وتأوَّلوا في قول الله عز وجل : ﴿ **وجوه يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة** ﴾ [القيامة : ٢٢ - ٢٣] تأويلًا لا يعرفه أهل اللسان ولا أهل الأثر ، وقالوا : لا يجوز أن يُسئل الميت في قبره لقول الله عز وجل : ﴿ **أمتَّنا اثنتين وأحييتنا اثنتين** ﴾ [غافر : ١١] فردُّوا الأحاديث المتواترة في عذاب القبر وفتنته ، وردُّوا الأحاديث في الشفاعة علىٰ تواترها ، وقالوا : لن يخرج من النار من فيها ، وقالوا : لا نعرف

(١٤٥٧) **حديث صحيحٌ متفق عليه** .

وقد روي من غير وجه عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم . وهذا لفظ حديث جرير بن عبد الله في « الصحيحين » وغيرهما .

وهو معتقد أهل السنة والجماعة في رؤية المؤمنين ربَّهم سبحانه وتعالىٰ في الآخرة . قال تعالى : ﴿ **وجوهٌ يومئذ ناضرة ، إلى ربها ناظرة** ﴾ وقال : ﴿ **للذين أحسنوا الحُسْنىٰ وزيادة** ﴾ والزيادة هي : النظر إلى وجهه الكريم كما جاء ذلك مفسرًا في السنة المطهرة .

هذا ويُحْجَب عنه الكافرون ﴿ **كلا إنهم عن ربهم يومئذ لمحجوبون** ﴾ .

حوضًا ولا ميزانًا ولا نعقل ما هذا ، وردُّوا السنن في ذلك كله برأيهم وقياسهم إلى أشياء يطول ذكرها من كلامهم في صفات الباري تبارك وتعالىٰ ، وقالوا: عِلْم الباري مُحْدَث في حين حدوث المعلوم ؛ لأنه لا يقع علمه إلَّا علىٰ معلوم ، فرارًا من قدم العالم بزعمهم فلهذا قال أكثر أهل العلم : إن الرأي المذموم المعيب المهجور الذي لا يحل النظر فيه ولا الاشتغال به هو الرأي المبتدع وشبهه من ضروب البدع .

(١٤٥٨) وكان الشافعي رحمه الله يقول :

« مثل الذي ينظر في الرأي ثم يتوب منه مثل المجنون الذي عُولج ثم بريء فأعقل ما يكون قد هاج به » .

(١٤٥٩) وكان أحمد بن حنبل رحمه الله يقول :

« لا تكاد ترىٰ أحدًا نظر في هذا الرأي إلَّا وفي قلبه دغل » . يعني : فساد .

وقال آخرون (وهم جمهور أهل العلم) : الرأي المذموم في هذه الآثار عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم وعن أصحابه والتابعين هو القول في أحكام شرائع الدِّين بالاستحسان والظنون ، والاشتغال بحفظ المعضلات والأغلوطات ، ورد الفروع والنوازل بعضها علىٰ بعض قياسًا دون ردِّها علىٰ أصولها ، والنظر في عللها واعتبارها ، فاستعمل فيها الرأي قبل أن تنزل ، وفرعت وشققت قبل أن تقع ، وتكلم فيها قبل أن تكون بالرأي المضارع للظن ، قالوا : وفي الاشتغال بهذا والاستغراق فيه تعطيل السنن والبعث على حملها ، وترك الوقوف على ما يلزم الوقوف عليه منها ، ومن كتاب الله عز وجل ومعانيه ، واحتجوا علىٰ صحة ما ذهبوا إليه من ذلك بأشياء منها .

(١٤٦٠) أنه عليه السلام قال :

« **إن الله عز وجل يكره لكم قيل وقال وكثرة السؤال** » .

(١٤٦٠) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه الشيخان وغيرهما من حديث المغيرة بن شعبة . وله شاهد من حديث أبي هريرة ، رضي الله عنهما .

(١٤٦١) وعن سهل بن سعد قال :

« لعن رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها » .

(١٤٦٢) وعن عبدة بن أبي لبابة قال :

« ودِدْتُ أن أحظى من أهل هذا الزمان أن لا أسألهم عن شيءٍ ولا يسألوني عن شيءٍ ، يتكاثرون بالمسائل كما يتكاثر أهل الدراهم بالدراهم » .

وعن الحجاج بن عامر الثمالي – وكان من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم – أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« **إياكم وكثرة السؤال** » .

(١٤٦٣) وفي سماع أشهب سُئل مالك عن قول رسول الله صلى الله عليه وسلم : « **أنهاكم عن قيل وقال وكثرة السؤال** » فقال : « أمَّا كثرة السؤال فلا أدري : أهو ما أنتم فيه مما أنهاكم عنه من كثرة المسائل فقد كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها ، وقال الله عز وجل : ﴿ **لا تسألوا عن أشياء إنْ تبد لكم تسؤكم** ﴾ [المائدة : ١٠١] فلا أدري أهو هذا ، أم السؤال في مسئلة الناس في الاستعطاء ؟ » .

وقد ذكرنا ما للعلماء من القول في « قيل وقال وإضاعة المال وكثرة السؤال » مبسوطًا في كتاب « التمهيد » والحمد لله .

(١٤٦١) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه ابن أبي خيثمة في « العلم » (٧٧) بلفظ :

« كره رسول الله صلى الله عليه وسلم المسائل وعابها » .

وأخرجه مالك في « الموطأ » كتاب الطلاق . باب : ما جاء في اللعان (حديث ٣٤) ومن طريقه البخاري (٥٢٥٩) ، ومسلم (١٤٩٢) ، وأبو داود (٢٢٤٥) ، وأحمد (٥/٣٣٤) عن الزهري عن سهل به وفيه قصة . وليس فيه لفظ « لعن » .

وأخرجه البخاري (٤٧٤٥ ، ٧٣٠٤) ، ومسلم ، والنسائي (٦/١٧٠) ، وابن ماجه (٢٠٦٦) ، وأحمد (٥/٣٣٦ ، ٣٣٧) من طرقٍ عن الزهري به .

(**١٤٦٤**) واحتجوا أيضًا بما رواه ابن شهاب ، عن عامر بن سعد بن أبي وقاص أنه سمع أباه يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **أعظم المسلمين في المسلمين جُرْمًا من سَأل عن شيءٍ لم يُحرَّم على المسلمين فحرِّم عليهم من أجل مسألته** » .

(**١٤٦٥**) وعن أبي هريرة ، عن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال :

« **ذروني ما تركتكم ؛ فإنما أهلك الذين من قبلكم سؤالهم واختلافهم على أنبيائهم ، فإذا نهيتكم عن شيءٍ فاجتنبوه ، وإذا أمرتكم بشيءٍ فخذوا منه ما استطعتم** » .

(**١٤٦٦**) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه وهو على المنبر :

« أحرِّج بالله على كل امريء سأل عن شيء لم يكن ؛ فإن الله عز وجل قد بيَّن ما هو كائن » .

قال أبو عمر :

ومن تدبَّر الآثار المروية في ذم الرأي المرفوعة وآثار الصحابة والتابعين في ذلك عَلِمَ أنه ما ذكرنا ، قالوا : ألَا ترى أنهم كانوا يكرهون الجواب في مسائل

(١٤٦٤) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (٧٢٨٩) ، ومسلم (٢٣٥٨) ، وأبو داود (٤٦١٠) ، وأحمد (١/١٧٦ ، ١٧٩) ، والحميدي في « مسنده » (٦٧) ، والبغوي في « شرح السنة » (١٤٤) ، وابن حبان في « صحيحه » (١١٠) ، وتمام في « فوائده » (١١٢) .

(١٤٦٥) وأخرج نحوه ابن بطة في « الإبانة » (٣١٧) عنه بلفظ : « لا تسألوا عن أمر لم يكن ؛ فإن الأمر إذا كان أعان الله عليه ، وإذا تكلفتم ما لم تبلوا به وكلتم إليه » .

وكذا نحوه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٧) بلفظ : خرج عمر على الناس فقال : أحرج عليكم أن تسألونا عن ما لم يكن ، فإن لنا فيما كان شغلًا .

* **قلت** : والعمل عليه عند السلف الصالح ، وقد ثبت نحوه عن أُبيّ بن كعب وابن عمر وزيد بن ثابت الأنصاري وعمار بن ياسر وغيرهم أنهم كانوا يكرهون الكلام في المسائل التي لم تكن ، وعقد الخطيب لذلك في « الفقيه » (٢/٧) بابًا : القول في السؤال عن الحادثة والكلام فيها قبل وقوعها . والدارمي في « سننه » (١/٥٠) باب : كراهة الفتيا .

الأحكام ما لم تنزل ، فكيف يوضع الاستحسان والظن والتكلف وتسطير ذلك واتخاذه دينًا ؟ وذكروا من الآثار أيضًا ما :

(١٤٦٧) قال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :
« إنه لا يحل لأحدٍ أن يسأل عما لم يكن ، إن الله تبارك وتعالىٰ قد قضىٰ فيما هو كائن » .

(١٤٦٨) وعن مسروق قال :
« سألتُ أُبي بن كعب عن مسألة فقال : أكانت هذه بعد ؟ قلتُ : لا ، قال : فأجمَّني حتىٰ تكون » .

(١٤٦٩) وعن خارجة بن زيد بن ثابت ، عن أبيه أنه كان لا يقول برأيه في شيءٍ يُسئل عنه حتى يقول : أنزل أم لا ؟ فإن لم يكن نزل لم يقل فيه ، وإن وقع تكلم فيه ، قال : وكان إذا سئل عن مسألة فيقول : أوقعت ؟ فيقال له : يا أبا سعيد ! ما وقعت ، ولكنَّا نُعدُّها ، فيقول : دعوها ، فإن كانت وقعت أخبرهم .

(١٤٧٠) وعن هشام بن عروة قال :
« ما سمعتُ أبي يقول في شيءٍ قط برأيه ، قال : وربما سُئل عن الشيء فيقول : هذا من خالص السلطان » .

(١٤٧١) وقال سفيان بن عيينة :
« من أحبَّ أن يُسأل وليس بأهلٍ أن يُسأل فما ينبغي أن يُسأل » .

(١٤٦٨) **صحيحٌ** .
وأخرجه الخطيب في « الفقيه والمتفقه » (٢/٨) ، و« ابن بطة » (٣١٥ ، ٣١٦) .
وأخرجه الدارمي (١/٥٦) بزيادة : « ... فإذا كان اجتهدنا لك رأينا » .
ومعنىٰ فأجمني : أي أنظرني ، وذلك لكراهية أن يحدِّث بالشيءِ قبل حدوثه . ولذلك جاء في سنن الدارمي (فأجلني ، فاعفنا) .
(١٤٦٩) **صحيحٌ** .
وأخرجه الدارمي (١/٥٠) ، والخطيب في « الفقيه » (٢/٨) ، وابن بطة في « الإبانة » (٣١٨) .
(١٤٧٠) **صحيحٌ** .

(**١٤٧٢**) وعن ابن هرمز قال :
« أدركت أهل المدينة وما فيها إلَّا الكتاب والسنة والأمر ينزل فينظر فيه السلطان » .

(**١٤٧٣**) وقال مالك :
« أدركت أهل هذه البلاد وإنهم ليكرهون هذا الإكثار الذي في الناس اليوم » .
قال ابن وهب : يريد المسائل .

(**١٤٧٤**) وقال أيضًا :
« إنما كان الناس يفتون بما سمعوا وعلِمُوا ، ولم يكن هذا الكلام في الناس اليوم » .

(**١٤٧٥**) وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول :
« إياكم وهذه الفضل ؛ فإنها إذا نزلت بعث الله عز وجل إليها من يقيها ويُفسِّرها » .

(**١٤٧٦**) وعن يزيد بن أبي حبيب أن عبد الملك بن مروان سأل ابن شهاب فقال له ابن شهاب :
« أكان هذا يا أمير المؤمنين ؟ قال : لا ، قال : فدعه ؛ فإنه إذا كان ؛ أتى الله عز وجل له بفرج » .

(**١٤٧٧**) وعن ابن عمر رضي الله عنه قال :
« يا أيها الناس ! لا تسألوا عما لم يكن ؛ فإن عمر كان يلعن من سأل عما لم يكن » .

(**١٤٧٨**) وعن موسى بن عُلي ، عن أبيه قال :
« كان زيد بن ثابت إذا سأله إنسانٌ عن شيءٍ قال : آلله ! أكان هذا ؟ فإن قال : نعم ، نظر وإلَّا لم يتكلم » .

(**١٤٧٩**) وعن عامر قال :
« أُتي زيد بن ثابت قومٌ فسألوه عن أشياء فأخبرهم بها فكتبوها ، ثم قالوا : لو أخبرناه ، قال : فأتوه فأخبروه ، فقال : عذرًا ، لعلَّ كل شيءٍ حدَّثتكم خطأ ، إنما اجتهدت لكم رأيي » .

(١٤٨٠) وعن عمرو بن دينار قال :

« قيل لجابر بن زيد : إنهم يكتبون ما يسمعون منك ، فقال : إنَّا لله وإنا إليه راجعون ، يكتبون رأيًا أرجع عنه غدًا ؟! » .

(١٤٨١) وعن المسيب بن رافع قال :

« كان إذا جاء الشيء من القضاء ليس في الكتاب ولا في السنة سمي صوافي الأمراء ، فيرفع إليهم ، فجمع له أهل العلم ، فما اجتمع عليه رأيهم فهو الحق » .

(١٤٨٢) وكان عبد الله بن المبارك يقول :

« ليكن الذي تعتمد عليه الأثر ، وخذ من الرأي ما يفسِّر لك الحديث » .

(١٤٨٣) وقال ابن المبارك :

« قال مالك بن دينار لقتادة : أتدري أي علم رفعت ؟ قمت بين الله وبين عباده فقلت : هذا يصلح وهذا لا يصلح » .

(١٤٨٤) وعن يحيى بن سعيد قال :

« جاء رجل إلى سعيد بن المسيب ، فسأله عن شيءٍ فأملاه عليه ، فسأله عن رأيه ، فأجابه ، فكتب الرجل ، فقال رجل من جلساء سعيد : أيكتب أيا أبا محمد رأيك ؟ فقال سعيد للرجل : ناولنيها ، فناوله الصحيفة فحرقها » .

(١٤٨٥) وعن عبد الله بن وهب أن رجلًا جاء إلى القاسم بن محمد فسأله عن شيءٍ فأجابه ، فلما ولَّى الرجل دعاهُ فقال له :

« لا تقل إن القاسم يزعم أن هذا هو الحق ، ولكن إذا اضطررت إليه عملت به » .

(١٤٨٦) وقال الأوزاعي :

« عليك بآثار من سلف وإن رفضك الناس ، وإياك وآثار الرجال وإن زخرفوا لك القول » .

وفي رواية بلفظ :

« ... وإن زخرفوه بالقول » .

(١٤٨٧) وعن الليث قال :

قال ربيعة لابن شهاب : يا أبا بكر ! إذا حدَّثتَ الناس برأيك فأخبرهم أنه

رأيك ، وإذا حدَّثتَ الناس بشيءٍ من السنة فأخبرهم أنه سنة لا يظنوا أنه رأيك » .

(١٤٨٨) وعن ابن وهب قال : قال لي مالك بن أنس رحمه الله – وهو ينكر كثرة الجواب للمسائل – :

« يا عبد الله ! ما علمته فقل به ودُلّ عليه ، وما لم تعلم فاسكت عنه ، وإياك أن تتقلد الناس قلادة سوء » .

(١٤٨٩) وكان سحنون بن سعيد يقول :

« ما أدري ما هذا الرأي سُفِكتْ به الدماء ، واستُحلت به الفروج ، واستخفت به الحقوق ، غير أنَّا رأينا رجلًا صالحًا فقلَّدناه » .

(١٤٩٠) وعن الأوزاعي قال :

« إذا أراد الله عز وجل أن يحرم عبده بركة العلم ألقىٰ علىٰ لسانه الأغاليط » .

(١٤٩١) وروينا عن الحسن أنه قال :

« إن شرار عباد الله الذين يجيئون بشرار المسائل ، يُعنِّتُون بها عباد الله » .

(١٤٩٢) وكان حماد بن زيد يقول :

« قيل لأيوب : مَالَكَ لا تنظر في الرأي ؟ قال أيوب : قيل للحمار : مالَكَ لا تجتر ؟ قال : أكره مضغ الباطل » .

(١٤٩٣) وعن رَقَبَةَ بن مَصْقَلَةَ أنه قال لرجلٍ يختلفُ إلى أبي حنيفة :

« يا هذا ! يكفيك من رأيه ما مضغت ، وترجع إلى أهلك بغير ثقة » .

(١٤٩٤) وسئل رقبة بن مصقلة عن أبي حنيفة فقال :

« هو أعلم الناس بما لم يكن وأجهلهم بما قد كان » .

(١٤٩١) **صحيحٌ** .

هكذا علَّقه المصنِّف ، ووصله ابن بطة في « الإبانة » (٣٠٤ ، ٣٠٥) من طريقين عن الحسن وهو : ابن أبي الحسن البصري به .

وعنده في الطريق الأول : يعمّون . وفي الثاني : يعيبون – بدلًا من : يعنتون – ولعله من التصحيف ، والصواب ما ذكرناه ، والله أعلم .

(**١٤٩٥**) وقد روي هذا القول عن حفص بن غياث في أبي حنيفة .
يريد أنه لم يكن له علم بآثار مَنْ مضىٰ ، والله أعلم .

(**١٤٩٦**) وكان الشعبي يقول :
« والله لقد بغَّض هؤلاء القوم إليَّ المسجد حتىٰ لهو أبغض إليَّ من كناسة داري ، قلتُ - القائل هو صالح بن مسلم الراوي عنه -: من هم يا أبا عمرو ؟ قال : الآرائيون ، قال : ومنهم الحكم وحماد وأصحابهم » .

(**١٤٩٧**) وذكر ابن وهب وعتيق بن يعقوب أنهما سمعا مالك بن أنس يقول :
« لم يكن من أمر الناس ولا مَنْ مضىٰ من سلفنا ولا أدري أحدًا أقتدي به يقول في شيءٍ : هذا حلال وهذا حرام ، ما كانوا يجترؤون علىٰ ذلك ، وإنما كانوا يقولون : نكره هذا ، ونرىٰ هذا حسنًا ، ونتقي هذا ولا نرىٰ هذا » وزاد عتيق بن يعقوب : ولا يقولون : حلال ولا حرام ، أما سمعت قول الله عز وجل : ﴿ **قل أرأيتم ما أنزل الله لكم من رزقٍ فجعلتم منه حلالًا وحرامًا ، قل آلله أَذن لكم أم علىٰ الله تفترون** ﴾ [يونس : ٥٩] ، والحلال ما أحلَّه الله ورسولُه والحرام ما حرَّمه الله ورسوله » .

قال أبو عمر : معنىٰ قول مالك هذا أن ما أخذه من العلم رأيًا واستحسانًا لم يقل فيه حلال ولا حرام والله أعلم .

(**١٤٩٨**) وقد روي عن مالك أنه قال في بعض ما كان ينزل فيسئل عنه فيجتهد فيه رأيه : ﴿ **إن نظن إلَّا ظنًا وما نحن بمستيقنين** ﴾ [الجاثية : ٣٢] .

(١٤٩٦) صالح بن مسلم هو البكري ، وكنت أظنه ابن رومان فلذا قد ضعَّفت الإسناد في الأصل .

وانظر الأثر في « الإبانة » (٦٠٢ ، ٦٠٣) .

وأخرج نحوه (٦٠٠ ، ٦٠١) من طريقين عن يونس بن أبي إسحاق قال : سمعت الشعبي يحلف بالله ما كان مجلس أحب إليَّ من المسجد إذ كنا نجلس فيه إلى أبيك ، ثم نتحول إلى الربيع بن خيثم ، فيقرينا القرآن حتى نشأ هؤلاء الصعافقة والله لأن أجلس في سباطة على كناسة أحب إليَّ من أن أجلس فيه معهم .

(١٤٩٩) ولقد أحسن أبو العتاهية حيث يقول :

وما كل الظنون تكون حقًا ولا كل الصواب علىٰ القياس

(١٥٠٠) وقال أبو وائل :

« لا تقاعد أصحاب : أرأيت » .

(١٥٠١) وعن الشعبي قال :

« ما كلمة أبغض إليَّ من : أرأيت » .

(١٥٠٢) وعن داود الأودي قال : قال الشعبي :

« احفظ عني ثلاثًا لها شأن : إذا سَألتَ عن مسألة فأُجبتَ فيها تتبع مسألتك : أرأيت ؛ فإن الله يقول في كتابه ﴿ **أرأيت من اتخذ إلٰهه هواه** ﴾ [الفرقان : ٤٣] حتى فرغ من الآية ، والثانية : إذا سُئلتَ عن مسألةٍ فلا تَقِسْ شيئًا بشيءٍ فربما حرَّمت حلالًا أو حللت حرامًا ، والثالثة : إذا سُئلتَ عما لا تعلم فقل : لا أعلم ، وأنا شريكك » .

(١٥٠٣) وعن الشعبي قال :

« إنما هلك من كان قبلكم في : أرأيت » .

(١٥٠٤) وعن عبد الغني بن سعيد الثقفي قال : سمعت الليث بن سعد يقول :

« رأيت ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن في المنام فقلتُ له : يا أبا عثمان ! ما حالك ؟ فقال : صرْتُ إلىٰ خير إلَّا أني لم أُحْمَدُ علىٰ كثير مما خرج مني من الرأي » .

(١٥٠٥) وعن يحيىٰ بن أيوب قال : بلغني أن أهل العلم كانوا يقولون :

« إذا أراد الله أن لا يعلم عبده خيرًا شغله بالأغاليط » .

(١٥٠٦) وعن عبد الله بن مسلمة القرشي قال : سمعت مالكًا يقول :

« ما يزال هذا الأمر معتدلًا حتىٰ نشأ أبو حنيفة فأخذ فيهم بالقياس فما أفلح ولا أنجح » .

(١٥٠٧) وكان خالد بن نزار يقول : سمعتُ مالكًا يقول :

« لو خرج أبو حنيفة علىٰ هذه الأمة بالسيف كان أيسر عليهم مما أظهر فيهم من القياس والرأي » .

(**١٤٠٨**) وعن ابن عيينة قال :

« لم يزل أمر أهل الكوفة معتدلًا حتىٰ نشأ فيهم أبو حنيفة » .

قال موسىٰ - ابن هارون الهمداني (أحد رواة السند) - : وهو من أبناء سبايا الأمم ، أمه سندية وأبوه نبطي .

قال : والذين ابتدعوا الرأي ثلاثة ، وكلهم من أبناء سبايا الأمم وهم : ربيعة بالمدينة ، وعثمان البتي بالبصرة ، وأبو حنيفة بالكوفة .

قال أبو عمر : وأفرط أصحاب الحديث في ذم أبي حنيفة رحمه الله ، وتجاوزوا الحدَّ في ذلك ، والسبب الموجب لذلك عندهم إدخالُه الرأي والقياس على الآثار واعتبارهما ؛ وأكثر أهل العلم يقولون : « إذا صحَّ الأثر من جهة الإسناد بطل القياس والنظر » وكان رده لما رد من الأحاديث بتأويل محتمل ، وكثير منه قد تقدمه إليه غيره وتابعه عليه مثله ممن قال بالرأي ، وجل ما يوجد له من ذلك ما كان منه اتباعًا لأهل بلده كإبراهيم النخعي وأصحاب ابن مسعود إلَّا أنه أغرق وأفرط في تنزيل النوازل هو وأصحابه ، والجواب فيها برأيهم واستحسانهم فيأتي منهم في ذلك خلاف كثير للسلف ، وشُنَع هي عند مخالفيهم بدع ، وما أعلم أحدًا من أهل العلم إلَّا وله تأويل في آية ، أو مذهب في سُنَّة ، رَدَّ من أجل ذلك المذهب بسنة أخرىٰ بتأويل سائغ أو ادعاء نسخ إلَّا أن لأبي حنيفة من ذلك كثيرًا وهو يوجد لغيره قليل .

(**١٥٠٩**) وعن الليث بن سعد أنه قال :

« أحصيتُ علىٰ مالك بن أنس سبعين مسألة كلها مخالفة لسنة رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم مما قال فيها برأيه ، قال : ولقد كتبتُ إليه أعظه في ذلك » .

قال أبو عمر : ليس أحد من علماء الأمة يثبت حديثًا عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ثم يرده دون ادعاء نسخ ذلك بأثر مثله أو بإجماع أو بعمل يجب علىٰ أصله الانقياد إليه أو طعن في سنده ، ولو فعل ذلك أحد سقطت عدالته فضلًا عن أن يُتَّخذَ إمامًا ولزمه اسم الفسق ، ولقد عافاهم الله عز وجل من ذلك .

ونقموا أيضًا علىٰ أبي حنيفة الإرجاء ، ومن أهل العلم من يُنسب إلى الإرجاء كثير ، لم يعن أحد بنقل قبيح ما قيل فيه كما عنوا بذلك في أبي حنيفة لإمامته ، وكان أيضًا مع هذا يُحسد وينسب إليه ما ليس فيه ، ويُختلق عليه ما لا يليق به ، وقد أثنىٰ عليه جماعة من العلماء وفضَّلوه ، ولعلنا إن وجدنا نشطة نجمع من

فضائله وفضائل مالك والشافعي والثوري والأوزاعي رحمهم الله كتابًا أمَّلنا جمعه قديمًا في أخبار أئمة الأمصار إن شاء الله تعالىٰ .

(١٥١٠) وكان يحيىٰ بن معين يقول :

« أصحابنا يفرطون في أبي حنيفة وأصحابه . فقيل له : أكان أبو حنيفة يكذب ؟ فقال : كان أنبل من ذلك » .

(١٥١١) وكان أحمد بن حنبل يقول :

« رأي الأوزاعي ورأي مالك ورأي سفيان كله رأي ، وهو عندي سواء ، وإنما الحجة في الآثار » .

(١٥١٢) وعن الدراوردي قال :

« إذا قال مالك : وعليه أدركت أهل بلدنا والمجتمع عليه عندنا فإنما يريد ربيعة بن أبي عبد الرحمٰن وابن هرمز » .

(١٥١٣) وذكر محمد بن الحسين الأزدي الحافظ الموصلي في الأخبار التي في آخر كتابه في الضعفاء ، قال يحيىٰ بن معين :

« ما رأيتُ أحدًا أقدمه علىٰ وكيع ، وكان يفتي برأي أبي حنيفة ، وكان يحفظ حديثه كله ، وكان قد سمع من أبي حنيفة حديثًا كثيرًا » .

قال الأزدي : هذا من يحيىٰ بن معين تحامُل ، وليس وكيع كيحيىٰ بن سعيد وعبد الرحمٰن بن مهدي ، وقد رأى يحيىٰ بن معين هؤلاء وصحبهم .

قال : وقيل ليحيىٰ بن معين : يا أبا زكريا ! أبو حنيفة كان يصدق في الحديث قال : نعم ، صدوق . قيل له : والشافعي كان يكذب ؟ قال : ما أحب حديثه ولا ذِكْره . قال : وقيل ليحيىٰ بن معين : أيما أحبّ إليك أبو حنيفة أو الشافعي أو أبو يوسف القاضي فقال : أما الشافعي فلا أحب حديثه ، وأما أبو حنيفة فقد حدَّث عنه قومٌ صالحون ، وأبو يوسف لم يكن من أهل الكذب ، كان صدوقًا ولكن لست أرىٰ حديثه يجزيء » .

قال أبو عمر : لم يتابع يحيىٰ بن معين أحدٌ في قوله في الشافعي ، وقوله في حديث أبي يوسف ، وحديث الشافعي أحسن من أحاديث أبي حنيفة .

(١٥١٤) وقال الحسن بن علي الحلواني : قال لي شبابة بن سوَّار :

« كان شعبة حسن الرأي في أبي حنيفة » .

(١٥١٥) وكان يستنشدني أبيات مساور الوراق :

إذا ما الناس يومًا قايسونا بآبدة من الفتيا لطيفة

وذكر الأبيات التي تقدمت .

(١٥١٦) وقال علي بن المديني :

« أبو حنيفة روىٰ عنه الثوري وابن المبارك وحماد بن زيد وهشيم ووكيع بن الجراح وعباد بن العوام وجعفر بن عون ، وهو ثقة لا بأس به » .

(١٥١٧) وقال يحيىٰ بن سعيد :

« ربما استحسنّا الشيء من قول أبي حنيفة فنأخذ به » .

قال يحيىٰ :

« وقد سمعت من أبي يوسف الجامع الصغير » .

قال أبو عمر رحمه الله : الذين رووا عن أبي حنيفة ووثقوه وأثنوا عليه أكثر من الذين تكلموا فيه ، والذين تكلموا فيه من أهل الحديث أكثر ما عابوا عليه الإغراق في الرأي والقياس والإرجاء ، وكان يُقال : يُستدل علىٰ نباهة الرجل من الماضين بتباين الناس فيه .

قالوا : ألَا ترىٰ إلىٰ عليٍّ بن أبي طالب عليه السلام أنه قد هلك فيه فتيان : محبٌّ مُفْرِطٌ ، ومبغض مفرط .

(١٥١٨) وقد جاء في الحديث أنه يهلك فيه رجلان : محبٌّ مطرٍ ، ومبغض مفتر . وهذه صفة أهل النباهة ومن بلغ في الدين والفضل الغاية ، والله أعلم .

(١٥١٨) **صحيحٌ موقوف .**

أخرجه الإمام أحمد في « فضائل الصحابة » (٩٥١ ، ٩٦٤ ، ١١٤٧) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٩٨٣ – ٩٨٧) من طرق عن علي بن أبي طالب رضي الله عنه بألفاظ متقاربة ، هذا أحدها :

« يهلك فيَّ رجلان : مفرط في حُبِّي ومفرط في بغضي » .

وبقية الألفاظ بمعناه .

قال العلامة الألباني في « ظلال الجنة » : =

(١٥١٩) وقال أبو عمر : بلغني عن سهل بن عبد الله التستري أنه قال : « ما أحدث أحدٌ في العلم شيئًا إلَّا سئل عنه يوم القيامة ؛ فإن وافق السنة سلم وإلَّا فهو العطب » .

وقد ذكرنا من الآثار في « باب أصول العلم » وفي « باب صفة العالِم » ما يغني عن الكلام في هذا الباب وبالله التوفيق .

(١٥٢٠) وعن حفص بن غياث قال :

« كنت أجالس أبا حنيفة فربما سمعته يقول في اليوم الواحد في المسئلة الواحدة خمسة أقوال ، ينتقل من قول إلىٰ قولٍ ، فقمت عنه وتركته ، وطلبت الحديث » .

(١٥٢١) وكان عبد الله بن المبارك يقول :

« كان يعجبنى مجالسة سفيان الثوري ، وكنت إذا شئت رأيته مصليًا ، وإذا شئت رأيته في الزهد ، وإذا شئ رأيته في الغامض من الفقه ، وربَّ مجلس شهدتُه ما صُلِّي فيه علىٰ النبي صلىٰ الله عليه وسلم » .

قال عبدان : كأنه عرَّض بمجلس أبي حنيفة .

= « واعلم أن هذه الأحاديث كلها موقوفة على علي رضي الله عنه ، ولكنها في حكم المرفوع ؛ لأنها من الغيب الذي لا يعرف بالرأي » .

وقد روي هذا مرفوعًا بسند ضعيف : أخرجه عبد الله بن الإمام أحمد في « زوائد المسند » (١٦٠/١) ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » (٥٣٤) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١٠٠٤) ، والحاكم في « المستدرك » (١٢٣/٣) ، والبخاري في « التاريخ الكبير » (٢٥٧/١/٢) من طرقٍ عن الحكم بن عبد الملك ، عن الحارث بن حصيرة ، عن أبي صادق ، عن ربيعة بن ناجد ، عن علي قال : قال لي رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **فيك مَثَلٌ من عيسىٰ ابن مريم ، أبغضته يهودُ حتىٰ بهتوا أُمَّه ، وأحبته النصارىٰ حتىٰ أنزلوه بالمنزلة التي ليس به** » قال : ثم قال علي : يهلك فِيَّ رجلان ، محبٌّ مفرط يقرظني بما ليس فِيَّ ، ومبغض يحمله شنآني علىٰ أن يبهتني ، ألَا إني لست بنبي ولا يوحىٰ إليَّ ، ولكن أعمل بكتاب الله وسنة نبيه صلىٰ الله عليه وسلم ، ما استطعت ، فما أمرتكم من طاعة الله فحقٌّ عليكم طاعتي فيما أحببتم وكرهتم » .

وهذه رواية أحمد . وعند بعضهم باختصار .

قال الحاكم : « صحيح الإسناد ولم يخرجاه » فتعقبه الذهبي بقوله : « قلت : الحكم وهاه ابن معين » .

وأورده الهيثمي في « المجمع » (١٣٣/٩) وقال :

« رواه عبد الله والبزار باختصار ، وأبو يعلىٰ . وفي إسناد عبد الله وأبي يعلىٰ الحكم بن عبد الملك وهو ضعيف . وفي إسناد البزار محمد بن كثير القرشي وهو ضعيف » .

□ الباب الحادى والستون □

حكمُ قول العلماء بعضهم فى بعض

(١٥٢٢) عن يحيىٰ بن أبى كثير قال : حدثنى يعيش بن الوليد مولىً للزبير بن العوام حدَّثه عن الزبير بن العوام أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« دبَّ إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء ، البغضاء هى الحالقة ، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدِّين ، والذى نفس محمدٍ بيده لا تدخلوا الجنة حتىٰ تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتىٰ تحَابُّوا ، أَلَا أنبئكم بما يثبت ذلك لكم ، أفشوا السلام بينكم » .

(١٥٢٢) **حديث حسنٌ إن شاء الله** .

أخرجه الترمذى (٢٥١٠) ، وأحمد (١٦٧/١) ، والبيهقى فى « سننه » (٢٣٢/١٠) وفى « الآداب » (١٥١) له أيضًا ، وأبو الشيخ فى « التوبيخ » (٦٦) ، وابن أبى الدنيا ، والضياء فى « المختارة » وغيرهم من طرق عن يحيىٰ بن أبى كثير ، عن يعيش بن الوليد بن هشام ، عن مولىٰ الزبير ، عن الزبير به .

وقال الترمذى : « هذا حديث قد اختلفوا فى روايته عن يحيىٰ بن أبى كثير ، فروىٰ بعضهم عن يحيىٰ بن أبى كثير عن يعيش بن الوليد عن مولىٰ الزبير عن النبى صلىٰ الله عليه وسلم ، ولم يذكروا فيه : عن الزبير » اهـ .

***قلت** : وهذا سند ضعيف لجهالة مولىٰ الزبير .

ورواه أحمد بن حنبل (١٦٤/١) ، والبيهقى (٢٣٢/١٠) ، وأبو الشيخ (٦٥) ، وأحمد بن منيع من طريقين عن يحيىٰ بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، عن الزبير بن العوام مرفوعًا .

* **قلت** : وهذا سند ضعيف أيضًا للانقطاع بين يعيش والزبير ، والصواب أن بينهما مولىٰ الزبير لاتفاق أربعة من الثقات على إثباته وهم (سليمان التيمي وعلي بن المبارك وحرب بن شداد ومعمر بن راشد) .

وأخرجه البغوي في « شرح السنَّة » (٢٥٩/١٢) عن معمر ، عن يحيىٰ ، عن يعيش ، رفعه . هكذا معضلًا .

=

....

= وأخرجه البزار (٢٠٠٢ كشف الأستار) قال : حثنا أحمد بن منصور بن سيار ، ثنا خلف ابن موسىٰ بن خلف ، حدثني أبي ، عن يحيىٰ بن أبي كثير ، عن يعيش بن الوليد ، عن مولىٰ لابن الزبير ، عن ابن الزبير أن رسول الله ﷺ قال فذكره ، ثم قال :

« هكذا رواه موسىٰ بن خلف ، ورواه هشام الدستوائي عن يحيىٰ ، عن يعيش ، عن مولىٰ للزبير ، عن الزبير » .

وقال الهيثمي في « المجمع » (٣٠/٨) والمنذري في « الترغيب والترهيب » (٢٦٦/٣ - ١٢/٤) : « رواه البزار وإسناده جيد » (!) .

* **قلت** : من أينٍ له الجودة مع وجود مولىٰ الزبير وهو مجهول ، وثَمَّ علة أخرىٰ وهي أن الحديث محفوظ من حديث الزبير لا من حديث ابنه .

وسئل عنه أبو زرعة كما في « العلل » لابن أبي حاتم (٢٥٠٠) فقال : حديث موسىٰ بن خلف وهم ، والصواب ما رواه علي بن المبارك وشيبان وحرب بن شداد ، عن يحيىٰ عن يعيش أن مولىً لآل الزبير حدثه أن الزبير حدثه عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم .. فذكره .

* **قلت** : وخلاصة القول في هذا الإسناد أيضًا الضعف لأنه يدور بين أمرين : إما إثبات مولىٰ الزبير - وهو المحفوظ - فهو ضعيف لجهالته ، وإما عدم إثباته فهو ضعيف للانقطاع بين يعيش بن الوليد والزبير .

وللحديث شواهد .

أما مطلعه ففيه :

أولًا : حديث أبي الدرداء رضى الله عنه :

أخرجه البخارى فى « الأدب المفرد » (٣٩١) ، وأبو داود (٤٩١٩) ، والترمذي (٢٥٠٩) ، وابن حبان فى « صحيحه » (١٩٨٢ موارد) ، والبغوى فى « شرح السنة » (١١٦/١٣) من طرقٍ عن أبى معاوية ، عن الأعمش ، عن عمرو بن مرَّة ، عن سالم بن أبى الجعد ، عن أم الدرداء عنه مرفوعًا :

« **ألا أخبركم بأفضل من درجة الصيام والصدقة والصلاة ؟** » قال : قلنا : بلىٰ ، قال : « **إصلاح ذات البين ، وفساد ذات البين هى الحالقة** » .

(١٥٢٣) عن ابن عباس قال :

« خذوا العلم حيث وجدتم ولا تقبلوا قول الفقهاء بعضهم في بعض ؛ فإنهم يتغايرون تغاير التيوس في الزريبة » .

(١٥٢٤) عن عبد العزيز بن أبي حازم قال : سمعت أبي يقول :

« العلماء كانوا فيما مضىٰ من الزمان إذا لقي العالِم منْ هو فوقه في العلم كان ذلك يوم غنيمة ، وإذا لقي من هو مثله ذاكره ، وإذا لقي مِن هو دونه لم يَزْهُ عليه حتىٰ كان هذا الزمان فصار الرجل يعيب من هو فوقه ابتغاء أن ينقطع منه حتي يرىٰ الناس أنه ليس به حاجة إليه ، ولا يذاكر من هو مثله ، ويزهىٰ علىٰ من هو دونه فهلك الناس » .

قال أبو عمر رحمه الله : قد غلط فيه كثير من الناس ، وضلت فيه نابتة جاهلة لا تدرى ما عليها فى ذلك ، والصحيح في هذا الباب أن من صحّت عدالته وثبتت

= قال الترمذي : هذا حديث صحيح ، ويرويٰ عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال : « **هي الحالقة ، لا أقول تحلق الشعر ولكن تحلق الدين** » .

ثانيًا : حديث أبي هريرة رضي الله عنه :

أخرجه الترمذي (٢٥٠٨) قال : حدثنا أبو يحيىٰ محمد بن عبد الرحيم البغدادي ، حدثنا معلىٰ بن منصور ، حدثنا عبد الله بن جعفر المخرمي – هو من ولد المسور بن مخرمة – ، عن عثمان بن محمد الأخنس ، عن سعيد المقبري عنه مرفوعًا قال : « **إياكم وسوء ذات البين فإنها الحالقة** » ، وقال :

« هذا حديث غريب من هذا الوجه ، ومعنىٰ قوله : وسوء ذات البين إنما يعني العداوة والبغضاء ، وقوله : الحالقة يقول : إنها تحلق الدين » اهـ .

* وأما شقه الثاني قوله : « ... والذي نفسي بيده ... إلخ » فشاهده ما أخرجه مسلم (٥٤) ، وأبو داود (٥١٩٣) ، وابن ماجه (٦٨ ، ٣٦٩٢) ، وأحمد (٢/٣٩١ ، ٤٤٢ ، ٤٧٧ ، ٥١٢) من وجوه عن الأعمش ، عن أبي صالح ، عن أبي هريرة مرفوعًا بلفظ :

« **لا تدخلوا الجنة حتىٰ تؤمنوا ، ولا تؤمنوا حتىٰ تحابوا ، أفلا أدلكم علي أمر إذا فعلتموه تحاببتم ؟ أفشوا السلام بينكم** » .

وأخرجه البخاري في « الأدب المفرد » (٩٨٠) من وجه آخر عن أبي هريرة وسنده صحيح .

في العلم إمامته وبانت ثقته وبالعلم عنايته لم يلتفت فيه إلى قول أحد إلَّا أن يأتي في جرحته ببينة عادلة يصح بها جرحته علىٰ طريق الشهادات ، والعمل فيها من المشاهدة والمعاينة لذلك بما يوجب تصديقه فيما قاله لبراءته من الغل والحسد والعداوة والمنافسة ، وسلامته من ذلك كله ، فذلك كله يوجب قبول قوله من جهة الفقه والنظر ، وأما من لم تثبت إمامته ولا عرفت عدالته ولا صحَّت - لعدم الحفظ والإتقان - روايته ، فإنه ينظر فيه إلى ما اتفق أهل العلم عليه ، ويجتهد في قبول ما جاء به علىٰ حسب ما يؤدى النظر إليه ، والدليل علىٰ أنه لا يقبل فيمن اتخذه جمهور من جماهير المسلمين إمامًا في الدين قول أحد من الطاعنين : إن السلف رضي الله عنهم قد سبق من بعضهم في بعض كلام كثير منه في حال الغضب ، ومنه ما حمل عليه الحسد كما قال ابن عباس ومالك بن دينار وأبو حازم ، ومنه علىٰ جهة التأويل مما لا يلزم المقول فيه ما قال القائل فيه ، وقد حمل بعضهم علىٰ بعض بالسيف تأويلًا واجتهادًا ، لا يلزم تقليدهم في شيءٍ منه دون برهان وحجة توجبه .

ونحن نورد في هذا الباب من قول الأئمة الجلَّة الثقات السادة بعضهم في بعض مما لا يجب أن يلتفت فيهم إليه ولا يعرج عليه ، وما يوضح صحَّة ما ذكرنا وبالله التوفيق .

(١٥٢٥) عن مغيرة ، عن حماد أنه ذكر أهل الحجاز فقال :

« قد سألتهم فلم يكن عندهم شيء ، والله ، لصبيانكم أعلم منهم ، بل صبيان صبيانكم » .

(١٥٢٦) عن مغيرة قال :

« قَدِمَ علينَا حماد بن أبي سليمان من مكة فأتيناه لنسلم عليه فقال لنا : احمدوا الله يا أهل الكوفة فإني لقيت عطاءً وطاوسًا ومجاهدًا ، فلصبيانكم ، وصبيان صبيانكم أعلم منهم » .

قال مغيرة : هذا بغي منه .

قال أبو عمر : صدق مغيرة ، وقد كان أبو حنيفة ، وهو أقعد الناس بحماد يفضل عطاءً عليه .

(١٥٢٧) وذكر عمر بن شبَّة قال : حدثنا الضحاك بن مخلد قال : سمعت

أبا حنيفة يقول :

« ما رأيتُ أفضل من عطاء بن أبي رباح » .

(١٥٢٨) وحكىٰ أبو يحيىٰ الحماني أنه سمع أبا حنيفة يقوله في عطاء .

(١٥٢٩) وقد روي عن أبي حنيفة أنه قيل له :

« مَا لَكَ لا تروي عن عطاء ؟ قال : لأني رأيته يفتي بالمتعة . وقيل له : ما لك لا تروي عن نافع ؟ فقال : رأيته يفتي بإتيان النساء في أعجازهن ، فتركته » .

(١٥٣٠) وكان أبو حنيفة يقول :

« ما رأيت أحدًا أفضل من عطاء بن أبي رباح ، ولا رأيت أحدًا أكذب من جابر الجعفي » .

(١٥٣١) وكان الأوزاعي يقول :

« كانوا يستحيون أن يتحدَّثوا بأحاديث فضائل أهل البيت ليردُّوا أهل الشام عما كانوا يأخذون فيه » .

(١٥٣٢) وعن الزهري قال :

« ما رأيت قومًا أنقض لعُرىٰ الإسلام من أهل مكة ، ولا رأيت قومًا أشبه بالنصارىٰ من السبائية » .

قال أحمد بن زهير : يعني الرافضة .

قال أبو عمر رحمه الله : فهذا حماد بن أبي سليمان وهو فقيه الكوفة بعد النخعي ، القائم بفتواها ، وهو معلِّم أبي حنيفة ، وهو الذي قال فيه إبراهيم النخعي حين قيل له : مَنْ يُسئل بعدك ؟ قال : حماد ، وقعد مقعده بعده ، يقول في عطاء وطاوس ومجاهد وهم عند الجميع أرضىٰ منه ، وأعلم بكتاب الله وسنة رسوله ، وأرضىٰ منه حالًا عند الناس ، وفوقه في كل حال ، لأنهم لم ينسب واحد منهم إلىٰ الإرجاء وقد نُسب إليه حماد هذا وعيب به ، وعنه أخذه أبو حنيفة ، والله أعلم .

وهذا ابن شهاب قد أطلق علىٰ أهل مكة في زمانه أنهم ينقضون عُرىٰ الإسلام

(١٥٣١) حسنٌ .

(١٥٣٢) صحيحٌ .

ما استثنى منهم أحدًا ، وفيهم من جلَّة العلماء من لا خفاء بجلالته في الدين ، وأظن ذلك - والله أعلم - لما رُوي عنهم في الصرف ومتعة النساء .

(١٥٣٣) وكان شعبة يقول :

« لم يسمع إبراهيم من مسروق شيئًا قط » .

(١٥٣٤) وعن الأعمش قال :

« ذُكر إبراهيم النخعي عند الشعبي فقال : ذاك الأعور الذي يستفتي بالليل ويجلس يفتي الناس بالنهار ، قال : فذكرت ذلك لإبراهيم فقال : ذلك الكذاب لم يسمع من مسروق شيئًا » .

وذكر ابن أبي خيثمة هذا الخبر عن أبيه قال :

« كان هذا الحديث في كتاب أبي معاوية فسألناه عنه فأبىٰ أن يحدثنا به » .

قال أبو عمر : مَعَاذَ الله أن يكون الشعبي كذابًا ، بل هو إمام جليل ، والنخعي مثله جلالةً وعلمًا ودينًا ، وأظن الشعبي عوقب بقوله في الحارث الهمداني : حدثني الحارث وكان أحد الكذابين ، ولم يَبِنْ من الحارث كذب ، وإنما نقم عليه إفراطه في حبِّ علي رضي الله عنه وتفضيله له علىٰ غيره ، ومن ههنا - والله أعلم - كذَّبه الشعبي ، لأن الشعبي يذهب إلى تفضيل أبي بكر رضي الله عنه ، وإلى أنه أوَّل من أسلم ، وتفضيل عمر رضي الله عنه .

(١٥٣٥) وقالت عائشة رضي الله عنها :

« ما عِلْمُ أنس بن مالك وأبي سعيد الخدري بحديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، وإنما كانا غلامين صغيرين » .

(١٥٣٦) وعن طاوس قال :

« كنت جالسًا عند ابن عمر فأتاه رجلٌ فقال : إن أبا هريرة يقول : إن الوتر

(١٥٣٦) **صحيح** .

وهو في الصحيحين وغيرهما .

وبحث المسألة محله كُتُب الفقه ، على أن الراجح في الوتر انه سنة مؤكدة ، ويتنزل كلام ابن عمر وغيره على تأكيده وفضيلته ، والله تعالىٰ أعلم .

ليس بحتم ، فخذوا منه أو دعوا . فقال ابن عمر : كذب أبو هريرة[1] ؛ جاء رجل إلى رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فسأله عن صلاة الليل فقال :

« **مثنىٰ مثنىٰ ، فإذا خشيت الصبح فواحدة** » .

(١٥٣٧) وخطَّأت عائشة رضي الله عنها ابنَ عمر في عَدَدِ عُمَرِ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم .

(١٥٣٨) وفي أن « **الميت لَيُعذَّب ببكاء أهله عليه** » .

وقد ذكرنا ذلك في « كتاب التمهيد » .

وقد كان بين أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وجلة العلماء عند الغضب كلام هو أكثر من هذا ، ولكن أهل العلم والفهم والفقه لا يتلفتون إلى ذلك لأنهم بشر يغضبون ويرضون ، والقول في الرضا غير القول في الغضب .

(١٥٣٩) ولقد أحسن القائل :

* لا تعرف الحكيم إلَّا ساعة الغضب *

(١٥٤٠) عن ابن شوذب قال :

« كان الضحاك بن مزاحم يكره المِسْك ، فقيل له : إن أصحاب محمد صلى الله عليه وسلم كانوا يتطيبون به ، قال : نحن أعلم منهم » .

(١٥٤١) وعن أيوب قال :

« قدم علينا عكرمة فلم يزل يحدثنا حتىٰ صرت بالمربد ، ثم قال : أَيُحْسِنُ حَسَنُكُم مثل هذا ؟ » .

قال أبو عمر : وقد عَلِم الناس أن الحسن البصري يُحسن أشياء لا يحسنها عكرمة ، وإن كان عكرمة مقدَّمًا عندهم في تفسير القرآن والسير .

---

(١) الكذب هو : الإخبار عن الشيء علىٰ خلاف ما هو ، عمدًا كان أو سهوًا ، هذا مذهب أهل السُّنَّة ، وزادت المعتزلة شرط العمدية ، وشَرَطَه أهل السنة لتأثيم الكاذب ، أما الناسي والغالط فقد اتفقت النصوص الشرعية في الكتاب والسنة وتظاهرت على أنه لا إثم علىٰ الناسي والغالط ، وانعقد الإجماع علىٰ ذلك .

(**١٥٤٢**) وقيل لعروة بن الزبير : « إن ابن عباس رضي الله عنه يقول : إن رسول الله صلى الله عليه وسلم لبث بمكة بعد أن بعث ثلاث عشرة سنة . فقال : كذب ؛ إنما أخذه من قول الشاعر » .

(**١٥٤٣**) قال أبو عمر : والشاعر هو أبو قيس صرمة بن أنس الأنصاري ، ويقال : ابن أبي أنس هو القائل :

ثوى في قريش بضع عشرة حجة يذكر لو يلقى صديقًا مواتيًا

(**١٥٤٤**) وعن سعيد بن جبير أنه قال في العُمرة : « هي واجبة ، فقيل له : إن الشعبي يقول : ليست بواجبة ، فقال : كذب الشعبي » .

(**١٥٤٥**) وعن الحسن بن علي رضي الله عنه أنه سُئل عن قول الله عز وجل : ﴿ **وشاهد ومشهود** ﴾ [البروج : ٣] فأجاب فيه ، فقيل له : إن ابن عمر وابن الزبير قالا كذا وكذا خلاف قوله ، فقال : كذبا .

(**١٥٤٦**) وعن علي بن أبي طالب أنه قال : « كذب المغيرة بن شعبة » .

(**١٥٤٧**) وعن عبادة بن الصامت أنه قال :

« كذب أبو محمد – يعني في وجوب الوتر – وأبو محمد هذا اسمه مسعود بن أوس الأنصاري ، بدري ، قد ذكرناه في الصحابة ونسبناه ، وتكذيب عبادة له من رواية مالك وغيره في قصة الوتر ، واستشهد عبادة بقول رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **خمس صلوات كتبهن الله على عِبَاده** » الحديث .

(**١٥٤٨**) وعن أيوب قال :

« سأل رجلٌ سعيدَ بن المسيب عن رجلٍ نذر نذرًا لا ينبغي له من المعاصي فأمره

(١٥٤٧) **حديث عُبادة صحيحٌ .**

وأخرجه أبو داود ، والنسائي ، وابن ماجه ، وأحمد ، ومالك وغيرهم وتمامه :

« ... **فمن جاء بهنَّ ، لم يُضيِّع منهن شيئًا استخفافًا بحقِّهن كان له عند الله عهدٌ أن يدخله الجنة ، ومن لم يأت بهن فليس له عند الله عهدٌ ، إن شاء عذَّبه ، وإن شاء أدخله الجنة** » .

أن يوفي بنذره قال : فسأل الرجلُ عكرمة فأمره أن يُكفِّر عن يمينه ولا يوفي بنذره ، فرجع الرجل إلىٰ سعيد بن المسيب فأخبره بقول عكرمة ، فقال ابن المسيب : لينتهين عكرمة أو ليوجعن الأمراء ظهره ، فرجع الرجل إلىٰ عكرمة فأخبره ، فقال عكرمة : أمَا إذْ بلغتني فبلِّغْه أما هو فقد ضرب الأمراء ظهره وأوقفوه في تبان من شعر ، وسَلْه عن نذرك أطاعة هو لله أم معصية ؟ فإن قال : هو طاعة ، فقد كذب علىٰ الله لأنه لا تكون معصية الله طاعته ، وإن قال : هو معصية ، فقد أمرك بمعصية الله » .

(**١٥٤٩**) قال المروزي : فلهذا كان بين سعيد بن المسيب وبين عكرمة ما كان حتىٰ قال فيه ما حُكي عنه أنه قال لغُلامه « برد » :

« لا تكذب عليَّ كما كذب عكرمة علىٰ ابن عباس » .

(**١٥٥٠**) وكذلك كان كلام مالك في محمد بن إسحاق لشيءٍ بلغه عنه تكلم به في نَسَبِهِ وعِلْمِهِ .

قال أبو عمر : والكلام ما رويناه من وجوه عن عبد الله بن إدريس أنه قال : قدم علينا محمد بن إسحاق فذكرنا له شيئًا عن مالك فقال : هاتوا علْم مالك فأنا بيطاره ، قال ابن إدريس : فلما قدمت المدينة ذكرت ذلك لمالك فقال : ذلك دجَّال من الدجاجلة ، نحن أخرجناه من المدينة ، قال ابن إدريس : وما كنت سمعت بجمع دجَّال قبلها – يعني علىٰ ذلك الجمع – وقال : ابن إسحاق يقول فيه : إنه مولىٰ لبني تيم قريش ، وقاله فيه ابن شهاب أيضًا ، فكذَّب مالكٌ ابن إسحاق لأنه كان أعلم بنسبه نفسه ، وإنما هم حلفاء لبني تيم في الجاهلية ، وقد ذكرنا ذلك وأوضحناه في صدر كتاب « التمهيد » ، وربما كان تكذيب مالك لابن إسحاق في تشيُّعه وما نُسب إليه من القول بالقدر ، وأما الصدق والحفظ فكان صدوقًا حافظًا ، أثنىٰ عليه ابن شهاب ووثقه شعبة والثوري وابن عيينة وجماعة جلَّة .

وقد روي عن مالك أنه قيل له : من أين قلت في محمد بن إسحاق : إنه كذاب ؟ فقال : سمعت هشام بن عروة يقوله ، وهذا تقليد لا برهان عليه ، وقيل لهشام بن عروة : من أين قلت ذلك ؟ قال : هو يروي عن امرأتي ، ووالله ما رآها قط .

قال أحمد بن حنبل عند ذكره هذه الحكاية : قد يمكن ابن إسحاق أن يراها أو يسمع منها من وراء حجاب من حيث لم يعلم هشام .

(**١٥٥١**) وعن أحمد بن صالح قال :

« سألت عبد الله بن وهب عن عبد الله بن زياد بن سمعان فقال : ثقة ، فقلت : إن مالكًا يقول فيه : كذاب ، فقال : لا يُقبل قول بعضهم في بعض » .

(**١٥٥٢**) وكان الفضل بن موسىٰ يقول :

« دخلت مع أبي حنيفة علىٰ الأعمش نعودُه فقال له أبو حنيفة : يا أبا محمد ! لولا التثقيل عليك لترددت في عيادتك أو قال : لعدتك أكثر مما أعودك ، فقال له الأعمش : والله إنك لثقيل وأنت في بيتك فكيف إذا دخلت عليَّ ؟ قال الفضل : فلما خرجنا من عنده قال أبو حنيفة : إن الأعمش لم يصم رمضان قط ، ولم يغتسل من جنابة ، فقلت للفضل : ما يعني بذلك ؟ قال : كان الأعمش يرىٰ الماء من الماء ، ويتسحَّر علىٰ حديث حذيفة » .

(**١٥٥٣**) وعن ابن وهب قال :

(١٥٥٢) ومعنىٰ قوله : كان الأعمش يرىٰ الماء من الماء : إنه كان لا يرىٰ الغسل والواجب إلَّا بعد نزول الماء (المني) وهو حديث منسوخ بحديث : « **إذا التقىٰ الختانان فقد وجب الغسل** » أنزل أو لم ينزل .

وأما قوله : يتسحر على حديث حذيفة :

فحديثه أخرجه النسائي (١٤٢/٤) ، وابن ماجه (١٦٩٥) ، وأحمد (٤٠٠/٥) من حديث عاصم بن بهدلة ، عن زر بن حبيش قال : قلت لحذيفة : أي ساعة تسحرت مع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ؟ قال : هو النهار إلَّا أن الشمس لم تطلع .

وهذا إسناد رجاله ثقات ، غير عاصم بن بهدلة وحديثه لا ينزل عن رتبة الحسن .

والحديث صححه الحافظ في « الفتح » (١٣٦/٤) ، والألباني في « صحيح ابن ماجه » (١٦٩٥) .

ويحمل هذا الحديث على استحباب السحور في آخر وقته عند اقتراب النهار والله أعلم ، ويشهد لذلك حديث زيد بن ثابت قال : تسحرنا مع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ثم قمنا إلى الصلاة . قلت : كم بينهما ؟ قال : قدر قراءة خمسين آية .

وحديث ابن مسعود : « ... وليس الفجر أن يقول هكذا . ولكن هكذا ، يعترض في أفق السماء » .

« قال مالك – وذكر عنده أهل العراق – فقال : أنزلوهم عندكم بمنزلة أهل الكتاب ، لا تصدقوهم ولا تكذبوهم ﴿ **وقولوا آمنا بالذى أُنزل إلينا وأنزل إليكم وإلٰهنا وإلٰهكم واحد** ﴾ الآية [العنكبوت : ٤٦] » .

(١٥٥٤) ودخل محمد بن الحسن علىٰ مالك بن أنس يومًا فسمعه يقول هذه المقالة التي حكاها عنه ابن وهب في أهل العراق ، قال : ثم رفع رأسه فنظر مني فكأنه استحيا وقال : يا أبا عبد الله ! أكره أن تكون غيبة ، كذلك أدركت أصحابنا يقولون » .

(١٥٥٥) وقال سعيد بن منصور :

« كنت عند مالك بن أنس ، فأقبل قوم من أهل العراق ، فقال : ﴿ **تعرف فى وجوه الذين كفروا المنكر ، يكادون يسطون بالذين يتلون عليهم آياتنا** ﴾ [الحج : ٧٢] .

(١٥٥٦) وقال يحيىٰ بن أبي كثير :

« لا يزال أهل البصرة بِشَرٍّ ما أبقىٰ الله فيهم قتادة » .

(١٥٥٧) وكان قتادة يقول :

« متىٰ كان العلم في السماكين ؟ » يُعرِّض بيحيىٰ بن أبي كثير ، وكان أهل بيته سماكين .

(١٥٥٨) وكان سلمة بن سليمان يقول :

« قلت لابن المبارك : وضعتَ من رأي أبي حنيفة ولم تضع من رأي مالك ! قال : لم أره علمًا » .

وهذا مما ذكرنا مما لا يُسمع من قولهم ولا يُلتفت إليه ولا يعرج عليه(١) .

---

(١) **قلتُ** : يجب أن يعلم الناس – وخاصة طلبة العلم – أن كلام الأقران يُردُّ ولا يُقبل ويُطوىٰ ولا يُروىٰ ، لتصفو النفوس ، ولا تحدث العداوة والبغضاء والتفرق ، وهذا المنهج وهذه القاعدة هي التي سار عليها سلفنا الصالح ، ونبهوا عليها ، فلا ينبغي العدول عنها إلى سواها .

قال الحافظ الذهبي في « ميزان الاعتدال » (١/١١١) :

« كلام الأقران بعضهم في بعض لا يُعبأ به ؛ لاسيما إذا لاح لك أنه لعداوة أو لمذهب أو =

(١٥٥٩) وقال عبد الله بن وهب :

« سئل مالك عن مسألة فأجاب فيها ، فقال له السائل : إن أهل الشام يخالفونك فيها فيقولون كذا وكذا . قال : ومتىٰ كان هذا الشأن بالشام ؛ إنما هذا الشأن وقِّف على أهل المدينة والكوفة » .

= لحسد ، وما ينجو منه إلَّا من عصم الله ، وما علمتُ أن عصرًا من العصور سَلِمَ منه أهله من ذلك سوىٰ الأنبياء والصديقين ، ولو شئت لسردت من ذلك كراريس » .

* **قلت** : بل سرد من ذلك الكثير ، وهو مبثوث في كتبه : تاريخ الإسلام والسير والميزان والتذكرة في كثير من التراجم ، ولكنه تعقبه بتعليقات في غاية الجودة والحسن ، خاصة وهو ممن شهد له الناس بالعدل والانصاف كابن تيمية رحمهما الله تعالىٰ .

وغاية الأمر أنه إذا بلغ المسلم – وخاصة طلاب العلم – قدحٌ في إخوانه – وخاصة أهل العلم منهم – فعليه أن يبادر إلى طَيِّه وردِّه ولا يلتفت إليه ، خاصة إذا بان له أن سببه الهوىٰ والعصبية والحسد والتنافس المذموم سواء كان ذلك في أمور الدنيا كالتجارة والمناصب ، أو في أمور الآخرة كطلاب العلم والعلماء والدعاة بسبب الغيرة التي بينهم ، وقَلَّ مَنْ يَسْلم والله يحفظنا بمنه وكرمه .

وإنه بين الفينة والفينة ، والحين والحين ، تنزل النازلة – وخاصة في هذا الزمان ، فيجتهد فيها المجتهدون ، فمنهم من يكون الصواب حليفه بتوفيق الله له ، ومنهم دون ذلك وكلٌّ منهما مأجور عند ربه ، ولكنك تجد طلاب العلم انقسموا أحزابًا وشيعًا ، يطلقون ألسنتهم في العلماء بالثلب والتنقص والتجهيل جهلًا منهم بما قررناه في معالجة هذه القضية آنفًا .

يقول ابن عساكر – رحمه الله – :

« اعلم يا أخي – وفقني الله وإياك لمرضاته ، وجعلني وإياك ممن يخشاه ويتقيه حق تقاته – أن لحوم العلماء مسمومة ، وعادة الله في هتك أستار منتقصهم معلومة ، وأن من أطلق لسانه في العلماء بالثلب ؛ بلاه الله قبل موته بموت القلب » .

فمنهج أهل السنة أنهم يدينون الله تعالىٰ باحترام العلماء الهداة من أهل السنة والجماعة ، ويتقربون إلىٰ الله تعالىٰ بتوقيرهم ، وتعظيم حرمتهم ، وإقالة عثراتهم ، والعفو عن زلاتهم ، وأن من وقع في أعراضهم أوشك أن يقع في حفرةٍ من حُفر جهنم . فاللهم وفق علماء الإسلام وشبابه إلىٰ ما تحبه وترضاه آمين .

وهذا خلاف ما تقدم من قوله في أهل الكوفة وأهل العراق ، وخلاف المعروف منه من تفضيله للأوزاعي ، وخلاف قوله في أبي حنيفة المذكور في الباب قبل هذا ؛ لأن شأن المسائل بالكوفة مداره علىٰ أبي حنيفة وأصحابه والثوري .

(١٥٦٠) وقال عبد الله بن غانم :

« قلت لمالك : إنَّا لم نكن نرىٰ الصُّفرة ولا الكدرة شيئًا ، ولا نرىٰ ذلك إلَّا في الدم العبيط ، فقال مالك : وهل الصفرة إلَّا دمٌ ؟ ثم قال : إن هذا البلد إنما كان العمل فيه بالنبوة ، وإن غيرهم إنما العمل فيهم بأمر الملوك » .

وهذا من قوله أيضًا خلاف ما تقدم .

وقد كان أهل العراق يصفون أهل المدينة أن العمل عندهم بأمر الأمراء مثل هشام بن إسماعيل المخزومي في مدَّةٍ وغيره ، وهذا كله تحامل من بعضهم علىٰ بعض .

(١٥٦١) وروينا أن منصور بن عمَّار قصَّ يومًا علىٰ الناس وأبو العتاهية حاضر فقال :

« إنما سرق منصور هذا الكلام من رجل كوفي فبلغ منصورًا فقال : أبو العتاهية زنديق ، أما ترونه لا يذكر في شعره الجنة ولا النار ، وإنما يذكر الموت فقط ، فبلغ ذلك أبو العتاهية فقال فيه :

يا واعظ الناس قد أصبحت متهمًا	إذ عبت منهم أمورًا أنت تأتيها
كالملبس الثوب من عري وعورته	للناس بادية ما إن يواريها
وأعظم الإثم بعد الشرك نعلمه	في كل نفس عماها عن مساويها
عِرْفانها بعيوب الناس تبصرها	منهم ولا تبصر العيب الذي فيها

فلم تمض إلَّا أيام يسيرة حتىٰ مات منصور بن عمار فوقف أبو العتاهية علىٰ قبره وقال : يغفر الله لك يا أبا السري ما كنت رميتني به .

قال أبو عمر : تدبرت شعر أبي العتاهية عند جمعي له فوجدت فيه ذكر البعث والمجازاة والحساب والثواب والعقاب .

(١٥٦٢) وعن يحيىٰ بن يحيىٰ قال :

« كنت آتي ابن القاسم فيقول لي : من أين ؟ فأقول : من عند ابن وهب ، فيقول : الله الله ، اتق الله ؛ فإن أكثر هذه الأحاديث ليس عليها العمل ، قال : ثم

آتي ابن وهب فيقول : من أين ؟ فأقول : من عند ابن القاسم فيقول : اتق الله ؛ فإن أكثر هذه المسائل رأي » .

(١٥٦٣) وعن سليمان بن أبي شيخ قال :

« كان أبو سعيد الرازي يُماري أهل الكوفة ويفضل أهل المدينة ، فهجاه رجل من أهل الكوفة ولقَّبه شرشير وقال : كلب في جهنم اسمُه شرشير فقال :

عندي مسائل لا شرير يحسنها إن سئل عنها ولا أصحاب شرشير
وليس يعرف هذا الدين نعلمه إلَّا حنيفية كوفية الدُّور
لا تسألن مدينيًا فتحرجه إلَّا عن اليم والممشاة والزير

قال سليمان : قال أبو سعيد : فكتبتُ إلى أهل المدينة قد هجيتم بكذا فأجيبوا ، فأجابه رجل من أهل المدينة فقال :

لقد عجبت لغاوٍ سَاقَهُ قدرٌ وكلُّ أمْرٍ إذا ما حمَّ مقدور
قال المدينة أرضٌ لا يكون بها إلَّا الغناء وإلَّا اليم والزير
لقد كذبت لعمر الله إن بها قبر الرسول وخير الناس مقبور

وهذا كله مما ذكرتُ لك من قول بعضهم في بعض ، وقد علم الناس فضل المدينة وأهلها في العلم .

(١٥٦٤) وقال سليمان بن موسىٰ :

« إذا كان فقه الرجل حجازيًا وأدبه عراقيًا فقد كمل » .

(١٥٦٥) وعن مالك قال : « كان أبو بكر محمد بن عمرو بن حزم يقول :

« إذا وجدت أهل المدينة مجتمعين علىٰ أمرٍ فلا تشك أنه الحق ، فرواية هذا وشبهه وكتابه أولىٰ من رواية انطلاق الألسنة في أعراض أهل الديانات والفضل ، ولكن أولو الفهم قليل والله المستعان » .

وقد كان ابن معين – عفا الله عنه – يطلق في أعراض الثقات الأئمة لسانه بأشياء أُنكرت عليه منها قوله :

« كان عبد الملك بن مروان أبخر الفم ، وكان رجل سوء » ، ومنها قوله :

« كان أبو عثمان النهدي شرطيًا » ، ومنها قوله في الزهري : « إنه ولِيَ الخراج لبعض بني أميَّة ، وأنه فَقَدَ مرَّةً مالًا فاتَّهم به غلامًا له ، فضربه فمات من ضَرْبه »

وذكر كلامًا خشنًا في قتله علىٰ ذلك غلامَه تركْتُ ذِكْرُه لأنه لا يليق بمثله .

ومنها قوله في الأوزاعي :

« إنه كان من الجند » وقال في موضع آخر من ذلك الكتاب :

« يكتب عن أحدٍ من الجند ولا كرامة » وقال :

« حديث الأوزاعي عن الزهري ويحيىٰ بن أبي كثير ليس بثبت » ومنها قوله في طاوس :

« إنه كان شيعيًا » .

ذكر هذا كله محمد بن الحسين الموصلي الحافظ في الأخبار التي في آخر كتابه في « الضعفاء » عن الغلابي عن ابن معين ، وقد رواه مفترقًا جماعة عن ابن معين منهم : عباس الدوري وغيره .

ومما نُقم على ابن معين وعيب به أيضًا قوله في الشافعي :

« إنه ليس بثقة » ، وقيل لأحمد بن حنبل : إن يحيىٰ بن معين يتكلم في الشافعي ، فقال أحمد : « ومن أين يعرف يحيىٰ الشافعي ، هو لا يعرف الشافعي ، ولا يعرف ما يقول الشافعي - أو نحو هذا - ومن جَهِل شيئًا عاداه » .

قال أبو عمر رحمه الله : صدق أحمد بن حنبل رحمه الله : إن ابن معين كان لا يعرف ما يقول الشافعي رحمه الله ، وقد حكي عن ابن معين أنه سئل عن مسألة من التيمم فلم يعرفها .

(١٥٦٦) وعن أحمد بن زهير قال :

« سئل يحيىٰ بن معين وأنا حاضر عن رجلٍ خَيَّر امرأته فاختارت نفسها ، فقال : سل عن هذا أهل العلم » .

(١٥٦٧) ولقد أحسن أكثم بن صيفي رحمه الله في قوله :

« ويل لعالِمِ أمرٍ من جاهله ، من جهل شيئًا عاداه ، ومن أحبَّ شيئًا استعبده » .

(١٥٦٨) وقد كان عبد الله الأمير بن عبد الرحمٰن بن محمد الناصر يقول :

إن ابن وضاح كذب علىٰ ابن معين في حكايته عنه أنه سأله عن الشافعي فقال : ليس بثقة ، وزعم عبد الله أنه رأىٰ أصل ابن وضاح الذي كتبه بالمشرق وفيه : سألت يحيىٰ بن معين عن الشافعي فقال : هو ثقة . قال : وقد كان ابن وضاح

يقول : ليس بثقة ، فكان عبد الله الأمير يحمل علىٰ ابن وضاح في ذلك ، وكان خالد بن سعد يقول : إنما سأله ابن وضاح عن إبراهيم بن محمد الشافعي ، ولم يسأله عن محمد بن إدريس الفقيه الشافعي .

وهذا كله عندي تخرُّص وتكلُّم على الهوىٰ ، وقد صحَّ عن ابن معين من طرق أنه كان يتكلم في الشافعي علىٰ ما قدَّمت لك حتىٰ نهاه أحمد بن حنبل رحمه الله ونبَّهه علىٰ موضعه من العلم وقال له : لم تر عيناك قط مثل قول الشافعي .

(١٥٦٩) وقد تكلم ابن أبي ذئب في مالك بن أنس بكلام فيه جفاء وخشونة كرهتُ ذِكْره ، وهو مشهور عنه ، قاله إنكارًا منه لقول مالك في حديث « البيِّعين بالخيار » ، وكان إبراهيم بن سعد يتكلم وكان إبراهيم بن أبي يحيىٰ يدعو عليه . وتكلم في مالك أيضًا فيما ذكره الساجي في « كتاب العلل » عبدُ العزيز بن أبي سلمة ، وعبد الرحمن بن زيد بن أسلم ، وابن إسحاق وابن أبي يحيىٰ ، وابن أبي الزناد وعابوا أشياء من مذهبه ، وتكلم فيه غيرهم لتركه الرواية عن سعد بن إبراهيم ، وروايته عن داود بن الحصين وثور بن زيد ، وتحامل عليه الشافعي وبعض أصحاب أبي حنيفة في شيءٍ من رأيه حَسَدًا لموضع إمامته ، وعابه قوم في إنكاره المسح علىٰ الخفين في الحضر والسفر ، وفي كلامه في علي وعثمان ، وفي فتياه إتيان النساء في الأعجاز ، وفي قعوده عن مشاهدة الجماعة في مسجد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ونسبوه بذلك إلىٰ ما لا يحسن ذكره ، وقد برأ الله عز وجل مالكًا عما قالوا ، وكان إن شاء الله عند الله وجيهًا ، وما مثل من تكلم في مالك والشافعي ونظائرهما من الأئمة إلَّا كما قال الشاعر الأعشىٰ :

كناطحٍ صخرةً يومًا ليوهنها ... فلم يضرها وأوهىٰ قرنه الوَعْلُ

(١٥٧٠) أو كما قال الحسين بن حميد :

يا ناطح الجبل العالي ليَكْلُمَهُ ... أشفق على الرأس لا تشفق على الجبل

وكلام أبي الزناد في ربيعة هو من هذا الباب أيضًا .

(١٥٧١) ولقد أحسن أبو العتاهية حيث يقول :

ومن ذا الذي ينجو من الناس سالمًا ... وللناس قال بالظنون وقيل

وهذا خير من قول القائل :

.... وما اعتذارك من شيء إذا قيل

(١٥٧٢) فقد رأينا الباطل والبغي والحسد أسرع الناس إليه قديمًا ، ألا ترىٰ إلى قول الكوفي في سعد بن أبي وقاص أنه لا يَعْدِلُ في الرعيَّة ولا يغزو في السريَّة ولا يقسم بالسويَّة ، وسعد بدري وأحد العشرةِ المشهود لهم بالجنة ، وأحد الستة الذين جعل عمر بن الخطاب رضي الله عنه الشورىٰ فيهم وقال : توفي رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وهو عنهم راضٍ .

(١٥٧٣) وقد رُوي أن موسىٰ عليه السلام قال :

« يارب ! اقطع عني أَلْسن بني إسرائيل ، فأوحىٰ الله تعالىٰ إليه : يا موسىٰ ! لم أقطعها عن نفسي فكيف أقطعها عنك ؟ » .

قال أبو عمر : والله لقد تجاوز الناس الحد في الغيبة والذم ، فلم يقنعوا بذم العامة دون الخاصة ، ولا بذم الجهال دون العلماء ، وهذا كله يحمل عليه الجهل والحسد .

(١٥٧٤) قيل لابن المبارك : فلان يتكلم في أبي حنيفة فأنشد بيت ابن الرقيَّات :

حسدوك إن رأوك فَضَّلَكَ الله بما فُضِّلت به النجباء

(١٥٧٥) وقيل لأبي عاصم النبيل : فلان يتكلم في أبي حنيفة فقال هو كما قال نصيب :

.... سلمتُ وهل حيٌّ علىٰ الناس يسلم

(١٥٧٦) قال أبو الأسود الدؤلي :

حسدوا الفتىٰ إذ لم ينالوا سعيه فالناس أعداء له وخصوم

فمن أراد أن يقبل قول العلماء الثقات الأئمة الأثبات بعضهم في بعض فليقبل قول من ذكرنا قوله من الصحابة رضوان الله عليهم بعضهم في بعض ، فإن فعل ذلك ضلَّ ضلالًا بعيدًا وخسر خسرانًا وكذلك إن قَبِل في سعيد بن المسيب قول عكرمة ، وفي الشعبي وأهل الحجاز وأهل مكة وأهل الكوفة وأهل الشام علىٰ الجملة ، وفي مالك والشافعي وسائر من ذكرناه في هذا الباب ما ذكرنا عن بعضهم في بعض ، فإن لم يفعل ولن يفعل إن هداه الله وألهمه رشده فليقف عند ما شرطنا في أن لا يقبل فيمن صحَّت عدالته ، وعُلمت بالعلم عنايته ، وسلم من الكبائر

ولزم المروءة والتصاون ، وكان خيره غالبًا وشرُّه أقل عمله ، فهذا لا يقبل فيه قول قائل لا برهان له به ، وهذا هو الحق الذي لا يصح غيره إن شاء الله .

(١٥٧٧) قال أبو العتاهية :

بكىٰ شجوه الإسلام من علمائه ... فما اكترثوا لما رأوا من بكائه
فأكثرهم مستقبح لصواب من ... يخالفه مستحسن لخطائه
فأيهم المرجو فينا لدينه ... وأيهم الموثوق فينا برأيه

والذين أثنوا علىٰ سعيد بن المسيب وعلىٰ سائر من ذكرنا من التابعين وأئمة المسلمين أكثر من أن يحصوا ، وقد جمع الناس فضائلهم وعنوا بسيرهم وأخبارهم ، فمن قرأ فضائلهم وفضائل مالك وفضائل الشافعي وفضائل أبي حنيفة بعد فضائل الصحابة والتابعين رضي الله عنهم ، وعنىٰ بها ووقف علىٰ كريم سيرهم ، وسعىٰ في الاقتداء بهم ، وسلوك سبيلهم في علمهم ، وفي سَمْتهم وهَدْيِهم كان ذلك له عملًا زاكيًا نفعنا الله عز وجل بحبهم جميعهم .

(١٥٧٨) قال الثوري رحمه الله :

« عند ذكر الصالحين تنزل الرحمة » .

ومن لم يحفظ من أخبارهم إلَّا ما نذر من بعضهم في بعض على الحسد والهفوات والغضب والشهوات دون أن يعنى بفضائلهم ويروي مناقبهم حُرم التوفيق ودخل في الغيبة وحاد عن الطريق ، جعلنا الله وإياك ممن يستمع القول فيتبع أحسنه .

وقد افتتحنا هذا الباب بقوله صلىٰ الله عليه وسلم : « **دبَّ إليكم داء الأمم قبلكم : الحسد والبغضاء** » وفي ذلك كفاية ، وقد أكثر الناس من القول في الحسد نظمًا ونثرًا ، وقد بيَّنا ما يجب بيانه من ذلك وأوضحته في كتاب « التمهيد » عند قوله صلىٰ الله عليه وسلم :« **لا تحاسدوا ولا تقاطعوا** ...» وأفردنا للنظم والنثر بابًا في كتاب « بهجة المجالس » ، ومن صحبه التوفيق أغناه من الحكمة يسيرها ، ومن المواعظ قليلها ، إذا فهم واستعمل ما علِمَ ، وما توفيقي إلَّا بالله وهو حسبي ونعم الوكيل .

(١٥٧٩) وكان أبو داود سليمان بن الأشعث السجستاني يقول :

« رحم الله مالكًا كان إمامًا ، رحم الله الشافعي كان إمامًا ، رحم الله أبا حنيفة كان إمامًا » .

(١٥٨٠) وكان الأوزاعي يقول :

« كان يستحبون أن يحدثوا بأحاديث فضائل أهل البيت ليردوا أهل الشام عما كانوا يأخذون فيه » .

● ● ●

□ الباب الثاني والستون □

□ تدافع الفتوىٰ ، وذم من سارَعَ إليها □

(١٥٨١) عن عبد الرحمٰن بن أبي ليلىٰ قال :
« أدركت عشرين ومائة من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم – أراه قال : في المسجد – فما كان منهم محدث إلَّا وَدَّ أن أخاه كفاه الحديث ولا مفتي إلَّا وَدَّ أن أخاه كفاه الفتيا » .

(١٥٨٢) وقال ابن مسعود رضي الله عنه لتميم بن حذلم :
« يا تميم بن حذلم إن استطعت أن تكون المحدَّث فافعل » .

(١٥٨٣) عن معاوية بن أبي عياش أنه كان جالسًا عند عبد الله بن الزبير وعاصم بن عمر فجاءهم محمد بن إياس بن البكير فقال : إن رجلًا من أهل المدينة طلَّق امرأته ثلاثًا قبل أن يدخل بها فماذا تريان ؟ فقال عبد الله بن الزبير : إن هذا الأمر ما لنا فيه قول فاذهب إلى عبد الله بن عباس وأبي هريرة فإني تركتهما عند عائشة زوج النبي صلىٰ الله عليه وسلم فَسَلْهُمَا ، ثم ائتنا فأخبرنا ، فذهب فسألهما ، فقال ابن عباس لأبي هريرة : أفته يا أبا هريرة فقد جاءتك معضلة ، فقال أبو هريرة : الواحدة تبينها ، والثلاث تحرمها حتىٰ تنكح زوجًا غيره .

(١٥٨٤) وقال ابن عباس :
« إن من أفتىٰ الناس في كل ما يسألونه عنه لمجنون » .

(١٥٨٥) عن شيخ من أهل المدينة يكنىٰ أبا إسحاق قال :
« كنت أرىٰ الرجل في ذلك الزمان وإنه ليدخل يسأل عن الشيء فيدفعه الناس من مجلس إلى مجلس حتىٰ يدفع إلىٰ مجلس سعيد بن المسيب كراهية للفتوىٰ ، قال : وكانوا يدعون سعيد بن المسيب : الجريء » .

(١٥٨٦) وقال عبد الله بن مسعود رضي الله عنه :
« إن الذي يفتي الناس في كل ما يسألونه لمجنون » .

(١٥٨٧) وعن ابن عون قال :

« كنت جالسًا في حلقة فيها القاسم بن محمد فجاءه رجل ومعه جارية فقال : إني أعتقت هذه الجارية عن دبر مني فولدت أولادًا ، أفأبيع من أولادها شيئًا ؟ فقال القاسم بن محمد : ما أدري ما هذا . فقال رجل في المجلس : قضىٰ عمر بن عبد العزيز أن أولادها بمنزلتها إذا عتقت أعتقوا بعتقها ، فقال القاسم : ما أرىٰ رأيه إلَّا معتدلًا ، وهذا رأيي ، وما أقول إنه الحق » .

(١٥٨٨) وكان ابن عيينة يقول :

« أجسر الناس على الفتيا أقلُّهم علمًا » .

(١٥٨٩) وقال أبو العتاهية :

أشد النـاس للعلـم إدعـاءً أقلهـم تفهـم العلـم نفعًـا

(١٥٩٠) وكان سحنون بن سعيد يقول :

« أجرأ الناس علىٰ الفتيا أقلهم علمًا ، يكون عند الرجل الباب الواحد من العلم يظن أن الحق كله فيه » .

قال سحنون : إني لأحفظ مسائل منها ما فيه ثمانية أقوال من ثمانية أئمة من العلماء فكيف ينبغي أن أعجل بالجواب حتىٰ أتخيَّر ، فلم أُلام علىٰ حبس الجواب ؟ » .

(١٥٩١) عن حماد بن زيد أنه ذكر رجلًا فأثنىٰ عليه فقال :

« لم يكن يستفتي ولا يفتي » .

(١٥٩٢) وعن ابن سيرين قال : قال حذيفة رضي الله عنه :

« إنما يفتي الناس أحد ثلاثة : من يعلم ما نسخ من القرآن ، قالوا : ومن يعلم ما نسخ من القرآن ؟ قال : عمر أو أمير لا يجدُ بُدًا ، أو أحمق متكلف » . قال ابن سيرين : فلست بواحدٍ من هذين وما أحب أن أكون الثالث .

(١٥٩٣) قال ابن وهب ، وأخبرني موسىٰ بن عُلي أنه سأل ابن شهاب عن شيءٍ فقال ابن شهاب :

« ما سمعت فيه بشيء ، وما نزل بنا ، وما أنا بقائل فيه شيئًا » .

(١٥٩٤) وعن أبي المنهال قال :

« سألت زيد بن أرقم والبراء بن عازب عن الصرف فجعلا كلما سألت أحدهما قال : سل الآخر ، فإنه خير مني وأعلم مني وذكر الحديث في الصرف » .

(١٥٩٥) قال سحنون يومًا : إنا لله ، ما أشقى المفتي والحاكم ، ثم قال : ها أنا ذا يُتَعلم مني ما تضرب به الرقاب ، وتوطأ به الفروج ، وتؤخذ به الحقوق ، أما كنتُ عن هذا غنيًا ؟! .

(١٥٩٦) وروي عن أبي عثمان بن الحداد[1] أنه قال :

« القاضي أيسر مأثمًا وأقرب إلى السلامة من الفقيه ، لأن الفقيه من شأنه إصدار ما يرد عليه من ساعته بما حضره من القول ، والقاضي شأنه الأناة والتثبت ، ومن تأنى وتثبت تهيأ له من الصواب ما لا يتهيأ لصاحب البديهة » .

● ● ●

(١) أبو عثمان بن الحداد هو :

الإمام السَّلفيُّ شيخ المالكية ، سعيد بن محمد بن صبيح بن الحدَّاد المغربي ، صاحب سحنون ، أحد المجتهدين ، كان بحرًا في الفروع ، رأسًا في لسان العرب ، بصيرًا بالسنن . وانظر ترجمته في « السير » (١٤/٢٠٥ - ٢١٤) .

□ الباب الثالث والستون □

□ رتب الطلب ، وكشف المذهب □

قال أبو عمر رحمه الله : طلب العلم درجات ومناقل ورتب لا ينبغي تعديها ، ومن تعداها جملة فقد تعدى سبيل السلف رحمهم الله ، ومن تعدى سبيلهم عامدًا ضلَّ ، ومن تعداه مجتهدًا زلَّ .

فأول العلم حفظ كتاب الله عز وجل وتفهمه ، وكل ما يعين علىٰ فهمه فواجب طلبه معه ، ولا أقول إن حفظه كله فرض ؛ ولكني أقول إن ذلك شرط لازم علىٰ من أحبَّ أن يكون عالمًا فقيهًا ناصبًا بنفسه للعلم ليس من باب الفرض .

(١٥٩٧) وقد تقدم قول أبي الدرداء :

« لن تفقه كل الفقه حتىٰ ترىٰ للقرآن وجوهًا » .

(١٥٩٨) وقال مجاهد في قوله ﴿ **كونوا ربانيين بما كنتم تُعلِّمون الكتاب** ﴾ [آل عمران : ٧٩] .

قال : « ربانيين فقهاء » .

(١٥٩٩) وقال سعيد بن جبير وأبو رزين وقتادة :

« علماء حلماء » .

قال أبو عمر : القرآن أصل العلم ، فمن حفظه قبل بلوغه ، ثم فرغ إلى ما يستعين به علىٰ فهمه من لسان العرب كان ذلك له عونًا كبيرًا علىٰ مراده منه ، ومن سنن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ثم ينظر في ناسخ القرآن ومنسوخه وأحكامه ، ويقف على اختلاف العلماء واتفاقهم في ذلك ، وهو أمر قريب علىٰ من قرَّبه الله عز وجل عليه ، ثم ينظر في السنن المأثورة الثابتة عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فبها يصل الطالب إلى مراد الله عز وجل في كتابه ، وهي تفتح له أحكام القرآن فتحًا .

وفي سير رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم تنبيه علىٰ كثير من الناسخ والمنسوخ في السنن ، ومن طلب السنن فليكن معوله على حديث الأئمة الثقات الحفاظ الذين

جعلهم الله عز وجل خزائن لعلم دينه وأمناء علىٰ سنن رسوله صلىٰ الله عليه وسلم كمالك بن أنس الذي اتفق المسلمون طرًا على صحة نقله ونقاوة حديثه وشدة توقفه وانتقاده ، ومن جرىٰ مجراه من ثقات علماء الحجاز والعراق والشام كشعبة بن الحجاج وسفيان الثوري ، والأوزاعي وابن عيينة ومعمر وسائر أصحاب ابن شهاب الزهري الثقات كابن جريج وعقيل ويونس وشعيب والزبيدي والليث ، وحديث هؤلاء عند ابن وهب وغيره وكذلك حماد بن زيد وحماد بن سلمة ويحيىٰ بن سعيد القطان وابن المبارك وأمثالهم من أهل الثقة والأمانة ، فهؤلاء كلهم أئمة حديث وعلم عند الجميع ، وعلىٰ حديثهم اعتمد المصنِّفون للسنن الصحاح كالبخاري ومسلم وأبي داود والنسائي ، ومن سلك سبيلهم كالعقيلي والترمذي وابن السكن ومن لا يُحصىٰ كثرة ، وإنما صار مالك ومن ذكرنا معه أئمة عند الجميع لأن علم الصحابة رضي الله عنهم والتابعين في أقطار الأرض انتهىٰ إليهم لبحثهم عنه رحمهم الله ، والذي يشذ عنهم نزر يسير في جنب ما عندهم .

ومما يستعان به علىٰ فهم الحديث ما ذكرناه من العون علىٰ كتاب الله عز وجل وهو العلم بلسان العرب ومواقع كلامها وسعة لغتها وأشعارها ومجازها وعموم لفظ مخاطبتها وخصوصه وسائر مذاهبها لمن قدر فهو شيء لا يستغنىٰ عنه ، وكان عمر بن الخطاب رضي الله عنه يكتب إلىٰ الآفاق أن يتعلموا السنة والفرائض واللحن – يعني النحو – كما يُتعلَّم القرآن ، وقد تقدم ذكر هذا الخبر عنه فيما سلف من كتابنا .

(١٦٠٠) وعن أبي عثمان قال :

« كان في كتاب عمر رضي الله عنه : تعلموا العربية » .

(١٦٠١) وعن عمر بن زيد قال :

« كتب عمر إلىٰ أبي موسىٰ : أما بعد ، فتفقهوا في السنة وتفقهوا في العربية » .

(١٦٠٢) وعن ابن عمر « أنه كان يضرب ولده على اللحن » .

(١٦٠٣) وقال الشعبي :

« النحو في العلم كالملح في الطعام ، لا يستغنىٰ عنه » .

(١٦٠٤) وقال شعبة :

« مثل الذي يتعلم الحديث ولا يتعلم اللحن مثل برنس لا رأس له » .

(١٦٠٥) وقال الخليل بن أحمد :

أي شيء من اللباس على ذي السـ ـر أبهى من اللسان البهي
ينظم الحجة الشتية في السلـ ـك من القول مثل عقد الهدي
وترى اللحن بالحسيب أخي الهيـ ـئة مثل الصدى على المشرفي
فاطلبوا النحو للحجاج وللشعـ ـر مقيمًا والمسند المروي
والخطاب البليغ عند جواب القـ ـول يزهي بمثله في الندي

(١٦٠٦) قال الشافعي محمد بن إدريس :

« من حفظ القرآن عظمت قيمته ، ومن طلب الفقه نبل قدره ، ومن كتب الحديث قويت حجته ، ومن نظر في النحو رق طبعه ، ومن لم يصن نفسه لم يصنه العلم » .

قال أبو عمر :

ويلزم صاحب الحديث أن يعرف الصحابة المؤدِّين للدِّين عن نبيهم صلى الله عليه وسلم ، ويُعنى بسيرهم وفضائلهم ، ويعرف أحوال الناقلين عنهم وأيامهم وأخبارهم حتى يقف على العدول منهم وغير العدول ، وهو أمر قريب كله على من اجتهد ، فمن اقتصر على علم إمام واحد وحفظ ما كان عنده من السنن ووقف على غرضه ومقصده في الفتوى حصل على نصيب من العلم وافر ، وحظ منه حسن صالح ، فمن قنع بهذا اكتفى ، والكفاية غير الغنى ، والاختيار له أن يجعل إمامه في ذلك إمام أهل المدينة دار الهجرة ومعدن السنة ، ومن طلب الإمامة في الدين وأحب أن يسلك سبيل الذين جاز لهم الفتيا نظر في أقاويل الصحابة والتابعين والأئمة في الفقه إن قدر على ذلك نأمره بذلك كما أمرناه بالنظر في أقاويلهم في تفسير القرآن ، فمن أحب الاقتصار على أقاويل علماء الحجاز اكتفى إن شاء الله واهتدى ، وإن أحب الإشراف على مذاهب الفقهاء متقدمهم ومتأخرهم بالحجاز والعراق وأحب الوقوف على ما أخذوا وتركوا من السنن ، وما اختلفوا في تثبيته وتأويله من الكتاب والسنة كان ذلك له مباحًا ووجهًا محمودًا إن فهم وضبط ما علم أو سلم من التخليط نال درجة رفيعة ، ووصل إلى جسيم من العلم ، واتسع ونبل إذا فهم ما اطلع ، وبهذا يحصل الرسوخ لمن وفقه الله وصبر على هذا الشأن واستحلى مرارته واحتمل ضيق المعيشة فيه .

واعلم - رحمك الله - أن طلب العلم في زماننا هذا وفي بلدنا قد حاد أهله عن طريق سلفهم ، وسلكوا في ذلك ما لم يعرفه أئمتهم ، وابتدعوا في ذلك ما بان به جهلهم وتقصيرهم عن مراتب العلماء قبلهم ، فطائفة منهم تروي الحديث وتسمعه قد رضيت بالدؤوب في جمع ما لا تفهم وقنعت بالجهل في حمل ما لا تعلم فجمعوا الغث والسمين والصحيح والسقيم والحق والكذب في كتاب واحد وربما في ورقة واحدة ، ويدينون بالشيء وضده ، ولا يعرفون ما في ذلك عليهم ، قد شغلوا أنفسهم بالاستكثار عن التدبُّر والاعتبار ، فألسنتهم تروي العلم ، وقلوبهم قد خَلَتْ من الفهم ، غاية أحدهم معرفة الكنية العربية والاسم الغريب والحديث المنكر ، وتجده قد جهل ما لا يكاد يسع أحدًا جهلُه من علم صلاته وحجه وصيامه وزكاته ، وطائفة هي في الجهل كتلك أو أشد ، لم يعنوا بحفظ سنة ولا الوقوف على معانيها ولا بأصل من القرآن ولا اعتنوا بكتاب الله عز وجل فحفظوا تنزيله ولا عرفوا ما للعلماء في تأويله ، ولا وقفوا على أحكامه ، ولا تفقهوا في حلاله وحرامه ، قد اطرحوا علم السنن والآثار ، وزهدوا فيها ، وأضربوا عنها ، فلم يعرفوا الإجماع من الاختلاف ، ولا فرقوا بين التنازع والائتلاف ، بل عوَّلوا على حفظ ما دوِّن لهم من الرأي والاستحسان الذي كان عند العلماء آخر العلم والبيان ، وكان الأئمة يبكون علىٰ ما سلف وسبق لهم من الفتوىٰ فيه ، ويودُّون أن حظهم السلامة منه ، ومن حجة هذه الطائفة فيما عوَّلوا عليه أنهم يقصرون وينزلون عن مراتب من له المراتب في الدين بجهلهم بأصوله ، وأنهم مع الحاجة إليهم لا يستغنون عن أجوبة الناس في مسائلهم وأحكامهم ، فلذلك اعتمدوا علىٰ ما قد كفاهم الجواب فيه غيرهم ، وهم مع ذلك لا ينفكون من ورود النوازل عليهم فيما لم يتقدمهم فيه إلى الجواب غيرهم ، فهم يقيسون علىٰ ما حفظوا من تلك المسائل ، ويفرضون الأحكام فيها ، ويستدلون منها ، ويتركون طريق الاستدلال من حيث استدل الأئمة وعلماء الأمة ، فجعلوا ما يحتاج أن يستدل عليه دليلًا على غيره ، ولو علموا أصول الدين وطرق الأحكام ، وحفظوا السنن كان ذلك قوة لهم علىٰ ما ينزل بهم ، ولكنهم جهلوا ذلك فعادوه ، وعادوا صاحبه ، فهم يفرطون في انتقاص الطائفة الأولىٰ وتجهيلهم وعيبهم ، وتلك تعيب هذه بضروب من العيب ، وكلهم يتجاوز الحد في الذم ، وعند كل واحد من الطائفتين خير كثير وعلم كبير ، أما أولئك فكالخزان الصيدلانيين وهؤلاء في

جهل معاني ما حملوه مثلهم إلَّا إنهم كالمعالجين بأيديهم لعلل لا يقفون علىٰ حقيقة الداء المولد لها ولا حقيقة طبيعة الدواء المعالج بها ، فأولئك أقرب إلىٰ السلامة في العاجل والآجل ، وهؤلاء أكثر فائدة في العاجل وأكبر عذرًا في الآجل ، وإلىٰ الله تعالىٰ نفزع في التوفيق لما يقرب من رضاه ويوجب السلامة من سخطه ، فإنما ننال ذلك برحمته وفضله .

واعلم يا أخي أن المفرط في حفظ المولدات لا يؤمن عليه الجهل بكثير من السنن إذا لم يكن تقدم علمه بها ، وأن المفرط في حفظ طرق الآثار دون الوقوف علىٰ معانيها وما قال الفقهاء فيها لصفر من العلم ، وكلاهما قانع بالشم من الطعام ، ومن الله التوفيق والحرمان ، وهو حسبي وبه اعتصم .

واعلم يا أخي أن الفروع لا حدَّ لها تنتهي إليه أبدًا ، فلذلك تشعبت ، فلذلك من رام أن يحيط بآراء الرجال فقد رام ما لا سبيل له ولا بغيره إليه ، لأنه لا يزال يرد عليه ما لم يسمع ، ولعله أن ينسىٰ أول ذلك بآخره لكثرته فيحتاج إلىٰ أن يرجع إلى الاستنباط الذي كان يفزع منه ويجبن عنه تورعًا بزعمه أن غيره كان أدرىٰ بطريق الاستنباط منه ، فلذلك عوَّل علىٰ حفظ قوله ، ثم إن الأيام تضطره إلى الاستنباط مع جهله بالأصول ، فجعل الرأى أصلًا واستنبط عليه .

وقد تقدم في كتابنا هذا كيف وجه القول واجتهاد الرأي علىٰ الأصول عندما ينزل بالعلماء من النوازل في أحكامهم ملخصًا في أبواب مهذبة ، من تدبرها وفهمها وعمل عليها نال حظه ووفق لرشده إن شاء الله .

واعلم أنه لم تكن مناظرة بين اثنين أو جماعة من السلف إلَّا لتفهم وجه الصواب فيصار إليه ويعرف أصل القول وعلته فيجري عليه أمثلته ونظائره ، وعلىٰ هذا الناس في كل بلد إلَّا عندنا كما شاء ربنا ، وعند من سلك سبيلنا من أهل المغرب فإنهم لا يقيمون علة ولا يعرفون للقول وجهًا ، وحسب أحدهم أن يقول : فيها رواية لفلان ورواية لفلان ، ومن خالف عندهم الرواية التي لا يقف علىٰ معناها وأصلها وصحة وجهها فكأنه قد خالف نص الكتاب وثابت السنة ، ويجيزون حمل الروايات المتضادة في الحلال والحرام ، وذلك خلاف أصل مالك ، وكم لهم من خلاف أصول خلاف مذهبهم مما لو ذكرناه لطال الكتاب بذكره ، ولتقصيرهم عن علم أصول مذهبهم صار أحدهم إذا لقي مخالفًا ممن يقول بقول أبي حنيفة أو الشافعي أو داود

ابن علي أو غيرهم من الفقهاء وخالفه في أصل قوله بقي متحيرًا ولم يكن عنده أكثر من حكاية قول صاحبه . فقال : هكذا قال فلان ، وهكذا روينا ، ولجأ إلىٰ أن يذكر فضل مالك ومنزلته ، فإن عارضه الآخر يذكر فضائل إمامه أيضًا صار في المثل كما قال الأول :

(١٦٠٧)

شكونا إليهم خراب العرا ق فعابوا علينا لحوم البقر
فكانوا كما قيل فيما مضىٰ أريها السها وتريني القمر

(١٦٠٨) وفي مثل ذلك يقول منذر بن سعيد رحمه الله :

غديري من قومٍ يقولون كلما طلبت دليلًا هكذا قال مالك
وإن عدت قالوا هكذا قال أشهب وقد كان لا يخفىٰ عليه المسالك
فإن زدت قالوا قال سحنون مثله ومن لم يقل ما قال فهو آفك
فإن قلت قال الله ضجُّوا وأكثروا وقالوا جميعًا أنت قرن مماحك
وإن قلتُ قد قال الرسول فقولهم ائت مالكًا في ترك ذاك المالك

وأجازوا النظر في اختلاف أهل مصر وغيرهم من أهل المغرب فيما خالفوا فيه مالكًا من غير أن يعرفوا وجه قول مالك ولا وجه قول مخالفه منهم ، ولم يبيحوا النظر في كتب من خالف مالكًا إلى دليل يبينه ، ووجه يقيمه لقوله وقول مالك ، جهلًا فيهم وقلة نصح ، وخوفًا من أن يطلع الطالب علىٰ ما هم فيه من النقص والقصر فيزهد فيهم ، وهم مع ما وصفنا يعيبون من خالفهم ويغتابونه ، ويتجاوزون القصد في ذمه ، ليوهموا السامع لهم أنهم علىٰ حق ، وأنهم أولىٰ باسم العلم ، وهم **﴿ كسرابٍ بقيعةٍ يحسبه الظمآن ماءً حتىٰ إذا جاءه لم يجده شيئًا ﴾** [النور : ٣٩] ، وإن أشبه الأمور بما هم عليه ما :

(١٦٠٩) قاله منصور الفقيه رحمه الله :

خالفوني وأنكروا ما أقول قلتُ لا تعجلوا فإني سؤول
ما تقولون في الكتاب ؟ فقالوا هو نورٌ علىٰ الصواب دليل
وكذا سنة الرسول وقد أفلح من قال ما يقول الرسول
واتفاق الجميع أصلٌ وما ينكر هذا وذا وذاك العقول

وكذا الحكم بالقياس فقلنا　　من جميل الرجال يأتي الجميل
فتعالوا نردُّ من كل قولٍ　　ما نفىٰ الأصل أو نفته الأصول
فأجابوا فنوظروا فإذا　　العلم لديهم هو اليسير القليل

فعليك يا أخي بحفظ الأصول والعناية بها ، واعلم أن من عنىٰ بحفظ السنن والأحكام المنصوصة في القرآن ، ونظر في أقاويل الفقهاء فجعله عونًا له علىٰ اجتهاده ومفتاحًا لطرائق النظر ، وتفسير الجُمل المحتملة للمعاني ، ولم يقلد أحدًا منهم تقليد السنن التي يجب الانقياد إليها علىٰ كل حال دون نظر ، ولم يرح نفسه مما أخذ العلماء به أنفسهم من حفظ السنن وتدبرها ، واقتدائهم في البحث والتفهم والنظر ، وشكر لهم سعيهم فيما أفادوه ونبهوا عليه ، وحمدهم علىٰ صوابهم الذي هو أكثر أقوالهم ، ولم يبرئهم من الزلل كما لم يبرؤوا أنفسهم منه فهذا هو الطالب المتمسك بما عليه السلف الصالح ، وهو المصيب لحظه ، والمعاين لرشده ، والمتبع سنة نبيِّه صلىٰ الله عليه وسلم ، وهدي صحابته رضي الله عنهم وعمن اتبع بإحسان آثارهم ، ومن أعفىٰ نفسه من النظر ، وأضرب عما ذكرنا ، وعارض السنن برأيه ، ورام أن يردَّها إلى مبلغ نظره فهو ضال مضل ، ومن جهل ذلك كله أيضًا وتقحم في الفتوىٰ بلا علم فهو أشد عمًى وأضل سبيلًا .

لقد أسمعت لو ناديتَ حيًا　　ولكن لا حياة لمن تنادي

وقد علمت أنني لا أسلم من جاهل معاند لا يعلم .

ولست بناجٍ من مقالة طاعن　　ولو كنت في غار علىٰ جبل وعر
ومن ذا الذي ينجو من الناس سالمًا　　ولو غاب عنهم بين خافيتي نسر

واعلم يا أخي أن السنن والقرآن هما أصل الرأي والعيار عليه ، وليس الرأي بالعيار على السنة ، بل السنة عيار عليه ، ومن جهل الأصل لم يصب الفرع أبدًا .

(١٦١٠) وقال ابن وهب : حدثني مالك أنَّ إياس بن معاوية قال لربيعة : « إن الشيء إذا بُني علىٰ عِوَج لم يكد يعتدل » .

قال مالك : يريد بذلك المفتي الذي يتكلم علىٰ غير أصل ، يبني عليه كلامه .

(١٦١١) قال أبو عمر : ولقد أحسن صالح بن عبد القدوس حيث يقول :

يا أيها الدارس علمًا ألّا　　تلتمس العون على درسه
لن تبلغ الفرع الذي رمته　　إلّا ببحث منك عن أُسِّه

(١٦١٢) ولمحمود الوراق :

القول ما صدَّقه الفعل والفعل ما صدَّقه العقل
لا يثبت الفرع إذا لم يكن يقله من تحته الأصل

(١٦١٣) ومن أبياتٍ لابن معدان رحمه الله :

وكل ساع بغير علمٍ فرشده غير مُستبان
والعلم حق له ضياءٌ في القلب والعقل واللسان

(١٦١٤) وقال أبو العتاهية :

وإنما العلم من عيانٍ ومن سماع ومن قياس

(١٦١٥) وعن حسان بن عطية أن أبا الدرداء كان يقول :
« لن تزالوا بخير ما أحببتم خياركم ، وما قيل فيكم الحق فعرفتموه ؛ فإن عارفه كفاعله » .

(١٦١٦) وعن مالك ، سمعت ربيعة يقول :
« ليس الذي يقول الخير ويفعله بخير من الذي يسمعه ويقبله » . قال مالك : وقال ذلك للثناء علىٰ عمر بن الخطاب رضي الله عنه ، ما كان بأعلمنا ، ولكنه كان أسرع رجوعًا إذا سمع الحق .

قال أبو عمر : رحم الله القائل :

لقد بان للناس الهدىٰ غير أنهم غدوا بجلابيب الهدىٰ قد تجلببوا

(١٦١٧) وخطب عمر بن الخطاب رضي الله عنه يوم الجمعة فقال : إن نبي الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :
« لا تزال طائفة من أمتي علىٰ الحق منصورة حتىٰ يأتي أمر الله عز وجل » .

(١٦١٨) وقال أبو العتاهية :

(١٦١٧) **الحديث صحيحٌ .**
ورواه عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم جماعة من الصحابة في حدود العشرة .
وانظر ما كتبه شيخنا العلامة الألباني بمناسبة هذا الحديث في وصف الطائفة الظاهرة المنصورة في « الصحيحة » (٢٧٠) فإنه بحث مفيد مفيد .

إذا اتضح الصواب فلا تدعه فإنك كلما ذقت الصوابا
وجدت له على اللهوات بردًا كبرد الماء حين صفا وطابا
وليس بحاكم من لا يبالي أأخطأ في الحكومة أم أصابا

(١٦١٩) وقال أبو العتاهية :

رأيت الحق منضحًا ولا تخفى شواكله
لعمرك ما استوى في الأمـ ـر عالمه وجاهله

(١٦٢٠) وعن الحسن قال :

« إن أزهد الناس في عالمٍ أهلُهُ ، وشر الناس - أو قال : شر الأهل - أهل ميِّتٍ ؛ يبكون عليه ولا يقضون دَيْنَهُ » .

(١٦٢١) وعن ابن عنبسة قال :

« كانت للناس جلَّة ونابتة ، وكانت النابتة تأخذ عن الجلة ، فذهبت الجلة والنابتة ، ثم جاء قوم يسمعون تلك الأخلاق كأنها أحلام » .

(١٦٢٢) وعن عون بن عبد الله قال :

« كان يقال : أزهد الناس في عالمٍ أهله » .

(١٦٢٣) وعن هشام بن عروة ، عن أبيه قال :

« كان يقال : أزهد الناس في عالمٍ أهله » .

(١٦٢٤) وكان سفيان الثوري يقول :

« تفسير الحديث خيرٌ من سماعه » .

(١٦٢١) الجلَّة هم : القومُ العِظَام ، كبار السِّن والقَدْر . والنابتة هم : الصِّغار الذين لحقوا الكبار .

والمعنى : كان في الناس - في الصدور الأُول - رؤوس من أهل العلم والفضل ، يَعرف لهم ذلك ما ينبت له من أبناء وأحفاد فيتعلمون منهم ويهتدون بهديهم ، ويقتدون بهم فهؤلاء هم حملة الدِّين ونقلته ، فذهب هؤلاء السادة (كبارهم وصغارهم) فجاء من بعدهم - الذين لم يتخلقوا بأخلاقهم ولا اتبعوا سيرتهم وهديهم - فصاروا يتحدثون عن أخلاق أسلافهم كأنها أحلام لا يمكن تحققها في واقعهم ، والله تعالى أعلم .

(**١٦٢٥**) وكان الحسنُ يقول :

« إنْ أجبناهم أكثروا علينا ، وإن تركناهم إلى عيٍّ طويل » .

(**١٦٢٦**) وقال كعب الأحبار لقوم من أهل الشام :

« كيف رأيكم في أبي مسلم الخولاني ؟ فذكروا شيئًا ، فقال كعب : أزهد الناس في عالمٍ أهلُه » .

● ● ●

□ الباب الرابع والستون □

□ في العرض علىٰ العالم ، وقول : أخبرنا وحدثنا واختلافهم في ذلك ، وفي الإجازة والمناولة(١) □

(١٦٢٧) قال أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي :
« اختلف أهل العلم في الرجل يقرأ علىٰ العالم ، ويقرُّ له العالم به ، كيف يقول فيه أخبرنا أو حدثنا ؟ فقالت طائفة منهم : لا فرق بين أخبرنا وحدثنا ، وله أن يقول : أخبرنا وحدثنا ، وممن قال ذلك أبو حنيفة ومالك وأبو يوسف ومحمد بن الحسن » .

(١٦٢٨) كما قال أبو قطن :
« قال لي أبو حنيفة : اقرأ عليَّ وقل حدثني ، وقال لي مالك بن أنس : اقرأ عليَّ وقل حدثني » .

(١٦٢٩) وعن يحيىٰ بن عبد الله بن بكير قال :
« لما فرغنا من قراءة « الموطأ » علىٰ مالك قام إليه رجل فقال : يا أبا عبد الله ! كيف نقول في هذا ؟ قال : إن شئتَ فقل حدثنا ، وإن شئت فقل أخبرنا ، وإن شئت فقل حدثني ، وإن شئت فقل أخبرني – قال : وأُراه قال : وإن شئت فقل سمعتُ – » .

قال أبو جعفر : وقالت طائفة منهم في العَرْض : أخبرنا ، ولا يجوز أن يقول : حدثنا إلَّا إذا سمعه من لفظ الذي يحدثه به .

قال أبو جعفر : ولما اختلفوا نظرنا في الذي اختلفوا فلم نجد بين الحديث وبين الخبر في هذا فرقًا في كتاب الله عز وجل ولا في سنة رسوله صلىٰ الله عليه وسلم .

---

(١) هذه المسألة مما اختلف فيها أهل العلم قديمًا ، ويلزم الوقوف على خلافهم في أمهات الكتب التي تناولت علم أصول الحديث مثل « الكفاية » للخطيب البغدادي ، و« تدريب الراوي » للإمام السيوطي ، و« الإرشاد » للإمام النووي ، و« فتح المغيث » للإمام السخاوي ، و« المقدمة » لابن الصلاح ، و« الباعث الحثيث » للإمام البحاثة العلامة أحمد بن محمد شاكر رحمهم الله . وغيرها من الكتب .

فأما ما في كتاب الله فقوله عز وجل : ﴿ **يومئذ تحدث أخبارها** ﴾ [الزلزلة : ٤] فجعل الخبر والحديث واحدًا ، وقال : ﴿ **لا تعتذروا لن نؤمن لكم ، قد نبأنا الله من أخباركم** ﴾ [التوبة : ٩٤] وهي الأشياء التي كانت منهم ، وقال في مثله : ﴿ **هل أتاك حديث الجنود** ﴾ [البروج : ١٧] وقال : ﴿ **ولا يكتمون الله حديثًا** ﴾ [النساء : ٤٢] ، وقال : ﴿ **الله نزّل أحسن الحديث كتابًا** ﴾ [الزمر : ٢٣] ، و﴿ **هل أتاك حديث الغاشية** ﴾ [الغاية : ١] ، و ﴿ **هل أتاك حديث ضيف إبراهيم المكرمين** ﴾ [الذاريات : ٢٤] .

قال أبو جعفر : وكان المراد في هذا كله أن الخبر والحديث واحد ، قال : وكذلك روي عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم .

(**١٦٣٠**) قال أبو عمر : قد ذكر حديث مجاهد ، عن ابن عمر قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **أخبروني عن شجرة مثلها مثل المؤمن** » .

(**١٦٣١**) وحديث فاطمة بنت قيس ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم أنه قال : « **أخبرني تميم الداري ...** » فذكر قصة الدجال .

(١٦٣٠) **حديثٌ صحيحٌ** .

وأخرجه – من طريق مجاهد – البخاريُّ في كتاب العلم (٧٢) قال مجاهد : صحبت ابن عمر إلىٰ المدينة فلم أسمعه يحدِّث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا حديثًا واحدًا قال : كنا عند النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، فأُتي بجمَّار فقال :

« **إن من الشجر شجرةً مَثَلُها كمثل المسلم** » ، فأردت أن أقول هي النخلة ، فإذا أنا أصغرُ القومِ فسكت . قال النبي صلىٰ الله عليه وسلم : « **هي النخلة** » ومن هذا الوجه أيضًا أخرجه مسلم (٢٨١١) [٦٤] .

وللحديث طرق أخرىٰ عن ابن عمر رضي الله عنهما في الصحيحين وغيرهما .

(١٦٣١) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه مسلم (٢٩٤٢) كتاب الفتن . باب : قصة الجسَّاسة .

وكذا أخرجه أصحاب السنن .

(١٦٣٢) وحديث عبد الله بن عمرو بن العاص قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« بلغوا عني ولو آية ، وحدِّثوا عن بني إسرائيل ولا حرج » .

(١٦٣٣) وحديث جابر رضي الله عنه في الرؤيا أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال للأعرابي :

« لا تُخبر بتلاعب الشيطان بك في المنام » .

(١٦٣٤) وحديث أنس ، عن عبادة بن الصامت أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أراد أن يخبرهم بليلة القدر فتلاحىٰ رجلان .

(١٦٣٢) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه البخاري (٣٤٦١) ، والترمذي (٢٦٦٩) ، وأحمد (٢/١٥٩ ، ٢٠٢) ، والدارمي في « سننه » (١/١٤٦) من طرقٍ عن الأوزاعي ، عن حسان بن عطية ، عن أبي كبشة السَّلُوليِّ عن عبد الله بن عمرو بن العاص مرفوعًا به بزيادة :

« ... ومن كذب عليَّ متعمدًا فليتبوأ مقعده من النار » .

وقال أبو عيسىٰ :

« هذا حديث حسنٌ صحيحٌ » .

(١٦٣٣) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه الحاكم في « المستدرك » (٤/٣٩٢) ، والخطيب في « التاريخ » (١٢/٢٤١) من طرقٍ عن الليث بن سعد ، عن أبي الزبير ، عن جابر بن عبد الله أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال لأعرابي جاءه فقال : إني حلمتُ أن رأسي قُطع وأنا أتبعه ، فزجره النبي صلىٰ الله عليه وسلم وقال ، فذكره .

وقال الحاكم :

« صحيح علىٰ شرط مسلم » ووافقه الذهبي .

(١٦٣٤) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه البخاري (٤٩ ، ٢٠٢٣ ، ٦٠٤٩) من طرق عن حميد قال : حدثنا أنس بن مالك قال : حدثنا عبادة بن الصامت قال : خرج النبي صلىٰ الله عليه وسلم ليخبرنا بليلة القدر ، فتلاحىٰ رجلان من المسلمين فقال : **« خرجت لأخبركم بليلة القدر ، فتلاحىٰ فلان وفلان فرُفِعتْ ، وعسىٰ أن يكون خيرًا لكم ، فالتمسوها في التاسعة والسابعة والخامسة »** .

والملاحاة هي : المخاصمة والمنازعة .

(١٦٣٥) وحديث أنس أن عبد الله بن سلام سأل رسولَ الله صلىٰ الله عليه وسلم ما أوَّل أشراط الساعة ؟ قال :

« **أخبرني جبريل أن نارًا تحشرهم من المشرق** » .

(١٦٣٦) وحديث أنس أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم قال :

« **ألا أخبركم بخير دور الأنصار** » .

(١٦٣٧) وحديث رافع بن خديج قال : مرَّ علينا رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ونحن نتحدث فقال :

« **ما تحدثون ؟** » فقلنا : نتحدث ، فقال : « **تحدثوا وليتبوأ مَنْ كذب عليَّ مقعده من النار** » .

قال أبو عمر : وذكر أخبارًا من نحو هذا ، تركت ذكرها لأنها في معنىٰ ما ذكرنا ، ثم قال : هذا كله يدل علىٰ أن لا فرق بين أخبرنا وحدثنا .

قال : وقد ذهب قومٌ إلىٰ ما قريء علىٰ العالم فأجازه وأقر به أن يقال فيه : قريء علىٰ فلان ، ولا يقال فيه : حدثنا ولا أخبرنا ، قال : ولا وجه لهذا القول عندنا ، قال : وسواء عندنا القراءة علىٰ العالم أو قراءة العالم في ذلك ، ولكل واحد منهم ممن سمع بشيءٍ من ذلك أن يقول حدثنا وأخبرنا .

قال أبو عمر : هذا قول الطحاوي دون لفظه ، أنا عبَّرت عنه ، وأنا أورد في هذا الباب أخبارًا أستدل بها علىٰ مذاهب القوم وبالله التوفيق .

(١٦٣٥) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه البخاري (٣٣٢٩ ، ٤٤٨٠) من طريقين عن حميد ، عن أنس بن مالك قال : بلغ عبد الله بن سَلَام مَقدم النبي صلىٰ الله عليه وسلم المدينة ، فأتاه ... الحديث ، وقد خرجته في تعليقي علىٰ كتاب « الأرداف » للحافظ ابن منده يسَّر الله إخراجه .

(١٦٣٦) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه الشيخان من حديث أنس :

« **أَلَا أخبركم بخير دور الأنصار ؟ دار بني النجار ، ثم دار بني عبد الأشهل ، ثم دار بني الحارث بن الخزرج ، ثم دار بني ساعدة ، وفي كل دور الأنصار خير** » .

ورُوي عن أنس ، عن أبي أُسيد .

(١٦٣٧) حديثٌ صحيحٌ متواتر .

=

(١٦٣٨) عن عوف أن رجلًا سأل الحسن فقال :
« يا أبا سعيد ! إن منزلي ناءٍ ، والاختلاف يشق عليَّ ، ومعي أحاديث ، فإن لم يكن بالقراءة بأس قرأت عليك ، فقال : ما أبالي قرأتَ عليَّ أو قرأتُ عليك فقال : يا أبا سعيد ! فأقول حدثني الحسن ؟ قال : نعم ، قلتُ : حدثني الحسن » .

(١٦٣٩) وعن شعبة قال :
« سألت منصور بن المعتمر وأيوب السختياني عن القراءة علىٰ العالم فقالا : واحد » .

(١٦٤٠) وعن معمر قال : سمعت إبراهيم بن الوليد – رجلًا من بني أميَّة – يسأل الزهري – وعرض عليه كتابًا من علمه – فقال : أُحدِّث بهذا عنك يا أبا بكر ؟ قال : نعم ، فمن يُحدِّثكموه غيري ؟ .

(١٦٤١) قال معمر : ورأيت أيوب يعرض علىٰ الزهري .

(١٦٤٢) قال معمر :
« كان منصور لا يرىٰ بالعرض بأسًا » .

(١٦٤٣) وقال معمر :
« كنا نرىٰ أن قد أكثرنا عن الزهري حتىٰ قتل الوليد ، فإذا الدفاتر قد حُملت علىٰ الدواب من خزائنه من علم الزهري » .

(١٦٤٤) وقال عبد الرزاق :
« عرضنا وسمعنا ، وكلٌّ سماعٌ » .

(١٦٤٥) وقال أبو الطاهر أحمد بن عمرو بن السرح : أنا ابن وهب قال :
« قلتُ لمالك : يا أبا عبد الله ؟ كيف نقول فيما سمعناه يُقرأ عليك من هذه العلوم أخبرنا أو حدثنا ؟ قال : قولوا إن شئتم حدثنا وإن شئتم أخبرنا ؛ فقد رأيت العلم يُقرأ علىٰ ابن شهاب » .

= قد روىٰ أكثر من سبعين نفسًا من الصحابة هذا الحديث لفظًا ومعنىٰ في تحريم الكذب على رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم منهم رافع بن خديج وحديثه عند ابن عساكر .

(١٦٤٦) وعن عبد الله بن عمر قال :
« رأيت أنس بن مالك يقرأ علىٰ الزهري قال الأصمعي : فحدثت بذلك سفيان بن عيينة ، ففرح بذلك وجعل يقول : قرأ ، قرأ » .

(١٦٤٧) وعن مالك بن أنس قال :
« لما قدم الزهري أخذت الكتاب لأقرأ عليه ، فقال : من أنت ؟ قلتُ : أنا مالك بن أنس ، وانتسبتُ له ، فقال : ضع الكتاب ، ثم أخذ الكتاب محمد بن إسحاق ليقرأه ، وانتسب له ، فقال : ضع الكتاب ، قال : ثم أخذ الكتاب عبيد الله بن عمر وقال : أنا عبيد الله بن عمر بن حفص بن عاصم بن عمر بن الخطاب ، فقال : اقرأ ، قال : فجميع ما سمع الناس يومئذ مما قرأ عبيد الله بن عمر » .

(١٦٤٨) قال معمر :
« ورأيت أيوب يعرض على الزهري العلم فيجيزه » .

(١٦٤٩) وعن عبد الله بن عمر قال :
« كنت أرى الزهري يأتيه الرجل بالكتاب لم يَقرأه عليه ولم يُقرأ عليه فيقول له : أرويه عنك ؟ قال : نعم » .

قال أبو عمر : هذا معناه أنه كان يعرف الكتاب بعينه ، ويعرف ثقة صاحبه ، ويعرف أنه من حديثه ، وهذه هي المناولة ، وفي معناها الإجازة إذا صحَّ تناول ذلك .

(١٦٥٠) وعن عمرو بن أبي سلمة قال :
قلت للأوزاعي في المناولة أقول فيها حدثنا ؟ قال : إن كنت حدثتك فقل حدثنا ، فقلتُ : أقول : أنا ؟ قال : لا ، قلتُ : كيف أقولُ ؟ قال : قل : عن أبي عمرو ، أو : قال أبو عمرو » .

(١٦٥١) وعن عمر بن عبد الواحد قال :
« نظر الأوزاعي في كتابي فقال : اروه عني » .

(١٦٥٢) وعن الأوزاعي قال :
« دفع إلَيَّ يحيىٰ بن أبي كثير صحيفةً فقال : اروها عني ، ودفع إلَيَّ الزهري صحيفةً فقال : اروها عني » .

(١٦٥٣) وعن أحمد بن صالح قال :

« كان عمر بن أبي سلمة حسن المذهب ، كان عنده شيء سمعه من الأوزاعي وشيء أجازه له ، فكان يقول فيما سمع : حدثنا الأوزاعي ، ويقول فيما أجازه له : قال الأوزاعي » .

(١٦٥٤) وكان أحمد بن صالح يقول - إذا سئل عن الرجل يحدّث الرجال - أيقول أحدهم : حدثني ، أو يحدث الرجل وحده أيقول : حدثنا ؟ قال : نعم ، ذلك كله جائز في كلام العرب » .

(١٦٥٥) وكان يقول أيضا :

« إذا عرض الرجل علىٰ العالم ، ثم قال : حدثنا ، لم أخطئه و لم أكذبه ، وأحبّ إليّ أن يقول : قرأت علىٰ فلان ، ولا يقول : حدثنا » .

(١٦٥٦) وكان يحيىٰ بن سعيد يقول :

« حدثنا وحدثني واحدٌ ، وأخبرنا وأخبرني واحدٌ » .

(١٦٥٧) وعن الربيع قال :

« كان الشافعي رحمه الله إذا حدَّث عن مالك فمرة يقول : حدثنا مالك ومرة يقول : أخبرنا مالك ، كأنه عنده سواء » .

(١٦٥٨) قال الربيع : وقد سمعت الشافعي يقول :

« إذا قرأ عليك العالم فقل : حدثنا ، وإذا قرأتَ عليه فقل : أنا » .

(١٦٥٩) وذكر أبو يحيىٰ زكريا بن يحيىٰ الساجي ، عن حسين الكرابيسي ، قال :

« لما كانت قَدْمَة الشافعي الثانية - يعني بغداد - أتيتُه ، فقلتُ له : أتأذن لي أقرأ عليك الكتب فأبىٰ وقال لي : قد كتب الزعفراني الكتب فانسخها ، فقد أجزتها لك ، فأخذتها إجازة » .

قال أبو عمر : الآثار في هذا الباب كثيرة علىٰ نحو ما ذكرنا فرأيت الاقتصار أولىٰ من الإكثار .

□ فصل □ (١)

□ في أقوال أهل العلم في الإجازة وشروطها □

واختلف العلماء في الإجازة ، فأجازها قوم وكرهها آخرون ، وفيما ذكرنا في هذا الباب دليل علىٰ جوازها إذا كان الشيء الذي أُجيز معينًا أو معلومًا محفوظًا مضبوطًا ، وكان الذي تناوله عالمًا بطرق هذا الشأن ، وإن لم يكن ذلك علىٰ ما وصفتُ لم يُؤْمَن الذي يحدث الذي أجيز له عن الشيخ بما ليس من حديثه ، أو ينقص من إسناده الرجل والرجلين من أول إسناد الديوان ، أو من سائر أسانيد الأحاديث ، وقد رأيت قومًا وقعوا في مثل هذا وما أظن الذين كرهوا الإجازة كرهوها إلَّا لهذا والله أعلم .

(**١٦٦٠**) وعن مالك أنه سئل عن الرجل يقول له العالم : هذا كتابي فاحمله عني ، وحدِّث بما فيه عني قال :

« لا أرىٰ هذا ، يجوز ولا يعجبني ؛ لأن هؤلاء إنما يريدون الحمل الكثير بالإقامة اليسيرة فلا يعجبني ذلك » .

(**١٦٦١**) وعن أبي العباس عبد الله بن عبيد الله الطيالسي ببغداد قال :

« كنا عند أبي الأشعث أحمد بن المقدام العجلي إذ جاءه قوم يسألونه إجازة كتاب قد حدَّث به ، فأملىٰ عليهم :

كتابي إليكم فافهموه فإنه ... رسولي إليكم والكتاب رسول
فهذا سماعي من رجال لقيتهم ... لهم ورع في فقههم وعقول
فإن شئتم فارووه عني فإنما ... تقولون ما قد قلته وأقول

قال أبو عمر : وتلخيص هذا الباب أن الإجازة لا تجوز إلَّا للماهر بالصناعة ، حاذق بها ، يعرف كيف يتناولها وتكون في شيء معين معروف لا يشكل إسناده ، فهذا هو الصحيح من القول في ذلك والله أعلم .

(**١٦٦٢**) وعن مالك في قول الله عز وجل : ﴿ **وإنه لذكر لك ولقومك** ﴾ [الزخرف : ٤٤] قال :

« هو قول الرجل : حدثني أبي ، عن جدي » .

---

(١) هذا العنوان وضعته ليس في الأصل .

□ الباب الخامس والستون □

□ الحضُّ علىٰ لزوم السُّنَّة ، والاقتصار عليها □

(١٦٦٣) قال صلىٰ الله عليه وسلم :
« **قد تركت فيكم اثنتين لن تضلوا ما تمسكتم بهما : كتاب الله وسنتي** » .

(١٦٦٤) وقال عبد الله رضي الله عنه :
« إن أحسن الحديث كتاب الله ، وأحسن الهدي هدي محمد صلىٰ الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ﴿ **إنما توعدون لآت ، وما أنتم بمعجزين** ﴾ [الأنعام : ١٣٤] » .

(١٦٦٥) وعن عبد الله بن مسعود أنه كان يقوم الخميس قائمًا فيقول :
« إنما هما اثنان : الهدي والكلام ، فأفضل الكلام - أو أصدق الكلام - كلام الله ، وأحسن الهدي هدي محمد صلىٰ الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها ، ألَا وكل محدثة بدعة ، ألَا لا يتطاولن عليكم الأمد فتقسوا قلوبكم ، ولا يلهينكم الأمل ؛ فإن كل ما هو آتٍ قريب ، ألَا إن بعيدًا ما ليس آتيًا » .

(١٦٦٦) وقال عمر بن الخطاب رضي الله عنه :

(١٦٦٣) **حديثٌ صحيحٌ .**
وقد بحثه شيخنا العلامة الألباني في « الصحيحة » (١٧٦١) فانظره .

(١٦٦٥) **حديث صحيحٌ .**
وروي نحوه من أوجه أُخر موقوفًا عليه ، أخرجه الدارمي في « سننه » (٦٩/١) ، واللالكائي (٨٥) ، والبيهقي في « الأسماء والصفات » (٢٤١) .
وأخرجه ابن ماجه (٤٦) ، ويعقوب بن سفيان في « المعرفة » (٣٨٥/٣) وابن أبي عاصم في « السنة » (٢٥) ، واللالكائي في « أصول الاعتقاد » (٨٤) من طريقين عن محمد بن جعفر بن أبي كثير ، عن موسىٰ بن عقبة ، عن أبي إسحاق عن أبي الأحوص عنه به مرفوعًا .
وعند ابن ماجة بزيادة طويلة .
ورجاله ثقات غير أن أبا إسحاق السبيعي مدلس ، ولم يصرِّح بالسماع ويشهد له ما سيأتي من حديث العرباض وفي الباب عن جابر بن عبد الله رضي الله عنهما .

« تعلموا السنة والفرائض » .

(١٦٦٧) وكان عرباض بن سارية يقول : وعظنا رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم موعظة ذرفت منها العيون ووجلت منها القلوب ، فقلنا : يارسول الله ! إن هذه لموعظة مُودِّع فماذا تعهد إلينا ؟ قال :

« تركتكم علىٰ البيضاء ليلها كنهارها ، لا يزيغ عنها إلَّا هالك ، ومن يعش فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بما عرفتم من سنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين ، وعليكم بالطاعة وإن كان عبدًا حبشيًا ، عَضُّوا عليها بالنواجذ ، فإنما المؤمن كالجمل الآنف ، كلما قيد انقاد » .

قال أبو عمر : الخلفاء الراشدون : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ، وهم أفضل الناس بعد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم .

وفي رواية : **« عليكم بالسمع والطاعة ، وإن كان عبدًا حبشيًا ؛ فإنه من يعش منكم فسيرىٰ اختلافًا كثيرًا ، فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء الراشدين المهديين ، عضوا عليها بالنواجذ ، وإياكم ومحدثات الأمور ؛ فإن كل بدعة ضلالة »** .

وأخرىٰ : **« ... إياكم ومحدثات الأمور ، فإن كل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة »** .

(١٦٦٧) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه أبو داود (٤٦٠٧) ، والترمذي (٢٦٧٦) ، وابن ماجة (٤٣ ، ٤٤) ، وأحمد (١٢٦/٤ – ١٢٧) ، والدارمي في « سننه » (٤٤/١ – ٤٥) ، وابن حبان في « صحيحه » (١٠٢) ، والحاكم في « المستدرك » (٩٥/١ ، ٩٦) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (٢٧ ، ٣١ – ٣٤ ، ٤٨ ، ٥٤ ، ٥٦ ، ٥٧) من حديث العرباض .

وهو عند بعضهم باختصار .

وقال أبو عيسىٰ :

« حديث حسن صحيح » .

وقال الحاكم :

« صحيح ، ليس له عِلة » .

ووافقه الذهبي ، وهو كما قالا والله أعلم .

(١٦٦٨) وكان أبو بكر أحمد بن عمرو البزار يقول :

« حديث عرباض بن سارية في الخلفاء الراشدين هذا حديث ثابت صحيح وهو أصح إسنادًا من حديث حذيفة : « **اقتدوا باللذين من بعدي** » لأنه مختلف في إسناده ومتكلم فيه من أجل مولًى ربعي ، هو مجهول عندهم » .

قال أبو عمر : هو كما قاله البزار رحمه الله حديث عرباض حديث ثابت ، وحديث حذيفة حديث حسن ، وقد روى عن مولى ربعي عبد الملك بن عمير وهو كبير ، ولكن البزار وطائفة من أهل الحديث يذهبون إلى أن المحدِّث إذا لم يحدِّث عنه رجلان فصاعدًا فهو مجهول .

(١٦٦٩) وعن عبد الملك بن عمير ، عن مولًى لربعي بن حراش ، عن ربعي بن حراش ، عن حذيفة قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« **اقتدوا باللذين من بعدي : أبي بكر وعمر ، واهتدوا بهدي عمار ، وتمسكوا بعهد ابن أم عبد** » .

(١٦٦٩) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه الترمذي (٣٦٦٣) ، وابن ماجه (٩٧) ، وأحمد (٥/٣٨٣ ، ٣٨٥ ، ٤٠٢) ، وفي « الفضائل » (٤٧٨) ، والحميدي في « مسنده » (٤٤٩) ، وابن أبي شيبة في « مصنفه » (١٢/١١) ، والفسوي في « المعرفة والتاريخ » (١/٤٨٠) ، وابن سعد في « الطبقات » (٢/٣٣٤) ، والطحاوي في « المشكل » (٢/٨٣ - ٨٤) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١١٤٨ ، ١١٤٩) ، والحاكم في « المستدرك » (٣/٧٥) ، والخطيب في « التاريخ » (١٢/٢٠) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٩/١٠٩) جميعًا من طرق عن عبد الملك بن عمير ، عن ربعي بن حراش به تامًا ومختصرًا .

وقال الترمذي :

« حديث حسن » .

وبعضهم يزيد بين عبد الملك وربعي مولًى لربعي سمَّاه ابن أبي عاصم والطحاوي هلالًا ، وهو مقبول الرواية عند الحافظ كما في « التقريب » وهذا يعني إذا توبع .

* **قلت** : قد تابعه عمرو بن هرم - وهو ثقة - .

أخرجه الترمذي ، وابن سعد ؛ والطحاوي وأحمد (٥/٣٩٩) ، وابن حبان (٦٩٠٢) ، وأحمد في « فضائل الصحابة » (٤٧٩) وابنه عبد الله فيه أيضًا (١٩٨) عن سالم بن العلاء =

(**١٦٧٠**) وعن ابن عباس أنه كان يقول :
« كلام الحرورية ضلالة ، وكلام الشيعة هلكة » .
قال ابن عباس : « ولا أعرف الحق إلّا في كلام قومٍ فوَّضوا أُمورَهم إلى الله عز وجل ، ولم يقطعوا بالذنوب العصمة من الله ، وعلموا أن كُلًّا بِقَدَرِ الله تعالىٰ » .

(**١٦٧١**) وعن سعيد بن جُمهان ، عن سفينة قال سمعت النبي صلىٰ الله عليه وسلم يقول :
« **الخلافة بعدي ثلاثون سنة ، ثم يكون مُلكًا** » ثم قال : أمسك : خلافة أبي بكر سنتان ، وعمر عشر ، وعثمان اثنتا عشر ، وعلي ست » .
قال أبو عمر : قال أحمد بن حنبل : حديث سفينة في الخلافة صحيح ، وإليه أذهب في الخلفاء .

= أبي العلاء الأنعمي عنه ، ورجال إسناده ثقات غير سالم أبي العلاء فقد وثقه الطحاوي وابن حبان والعجلي .
وقال ابن معين :
« ضعيف » ، وقال أبو حاتم :
« يكتب حديثه » .
* **قلت** : فمثله لا ينزل حديثه عن مرتبة الحسن والله أعلم .
وفي الباب عن ابن مسعود وأنس بن مالك وعبد الله بن عمر رضي الله عنهم .
(١٦٧٠) **حسنٌ** .
وأخرجه اللالكائي في « أصول الاعتقاد » (١١٦٥ ، ١٢٨٧) وابن بطة في « الإبانة » (٤٨/٢) من طرقٍ عن عبد العزيز بن أبي روّاد ، عن ابن جريج عن عطاء عنه به .
وابن جريج صرّح بالتحديث عند اللالكائي في الموضع الأول . وليس عندهم : « ... ولم يقطعوا بالذنوب العصمة من الله ... » .
(١٦٧١) **حديثٌ حسنٌ** .
* سعيد بن جُمْهان صدوق له أفراد عن سفينة خاصة ، ووثقه أحمد وأبو داود وابن معين وزاد : روىٰ عن سفينة أحاديث لا يرويها غيره ، وأرجو أنه لا بأس به .
وذكره ابن حبان في « الثقات » . وقال أبو حاتم : =

(١٦٧٢) وعن محمد بن مطهر قال :
« سألت أبا عبد الله أحمد بن حنبل عن التفضيل ؟ فقال : نقول أبو بكر وعمر

= « يكتب حديثه ولا يحتج به » .
* **قلت** : فمثله حديثه لا ينزل عن رتبة الحسن .
والحديث في « مسند علي بن الجعد » (٣٤٤٦) ، ومن طريقه البغوي في « شرح السنة » (٣٨٦٥) .
وأخرجه أحمد في « المسند » (٢٢٠/٥ ، ٢٢١) ، وفي « الفضائل » (٧٨٩ ، ١٠٢٧) ، وابنه عبد الله في « زوائده على الفضائل » (٧٩٠) ، وابن حبان (٦٩٤٣) ، وابن أبي عاصم في « السنة » (١١٨١) ، والطبراني في « الكبير » (١٣ ، ١٣٦ ، ٦٤٤٢) ، والطحاوي « المشكل » (٣١٣/٤) ، والحاكم (٧١/٣) من طرقٍ عن حماد بن سلمة عن سعيد به .
وزاد علي بن الجعد قال : قلت لحماد بن سلمة : سفينة القائل : أمْسِك ؟ قال : نعم .
وأخرجه أبو داود (٤٦٤٦ ، ٤٦٤٧) ، والترمذي (٢٢٢٦) ، وأحمد (٢٢١/٥) ، والطيالسي (١١٠٧) ، والنسائي في « فضائل الصحابة » (٥٢) ، والبيهقي في « دلائل النبوة » (٣٤١/٦ ، ٣٤٢) والطبراني في « الكبير » (٦٤٤٢ ، ٦٤٤٤) ، والحاكم (١٤٥/٣) جميعًا من طرق عن سعيد بن جمهان به .
وقال الترمذي :
« هذا حديث حسن » .
وانظر كلام أبي حاتم في شرح الحديث ، فإنه كلام متين ، بلغ فيه ثلاث ورقات ، ولولا خشية الإطالة لنقلته .
وقال شيخ الإسلام ابن تيمية في « الفتاوي » (١٨/٣٥) :
« هو حديث مشهور من رواية حماد بن سلمة ، وعبد الوارث بن سعيد ، والعوام بن حوشب وغيره ، عن سعيد بن جُمْهان ، عن سفينة مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ورواه أهل السنة كأبي داود وغيره ، واعتمد عليه الإمام أحمد وغيره في تقدير خلافة الخلفاء الراشدين الأربعة ، وثبته أحمد ، واستدل به على من توقف في خلافة علي بن أبي طالب من أجل افتراق الناس عليه ... وهو متفق عليه بين الفقهاء ، وعلماء السنة ، وأهل المعرفة ، والتصوف ، وهو مذهب العامة » .

(١٦٧٢) حديث ابن عمر نصه هكذا : « كنَّا في زمن النبي صلى الله عليه وسلم لا نعدل بأبي بكر أحدًا ، ثم عمر ، ثم عثمان ، ثم نترك أصحاب النبي صلى الله عليه وسلم لا نفاضل بينهم » . =

وعثمان ، ونقف علىٰ حديث ابن عمر ، ومن قال : وعلي لم أعنفه ، ثم ذكر حديث حماد بن سلمة عن سعيد بن جمهان ، عن سفينة في الخلافة » .

فقال أحمد : عليٌّ عندنا من الخلفاء الراشدين المهديين ، وحماد بن سلمة عندنا الثقة المأمون ، وما نزداد كل يوم فيه إلَّا بصيرة .

قال أبو عمر : قد روىٰ عبد الله بن أحمد بن حنبل وسلمة بن شبيب وطائفة عن أحمد بن حنبل مثل رواية محمد بن مطهر الفرق بين التفضيل والخلفاء علىٰ حديث ابن عمر وحديث سفينة .

وروت عنه طائفة تقديم الأربعة والإقرار لهم بالفضل والخلافة ، وعلى ذلك جماعة أهل السنة ، ولم يختلف قول أحمد في الخلافة والخلفاء ، وإنما اختلف قوله في التفضيل .

(١٦٧٣) وقال أبو علي الحسن بن أحمد بن الليث الرازي :

« سألت أحمد بن حنبل فقلت : يا أبا عبد الله ! من تفضل ؟ فقال : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ، وهم الخلفاء ، فقال : يا أبا عبد الله ! إنما أسألك عن التفضيل من تفضل ؟ قال : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي ، وهم الخلفاء الراشدون المهديون ، ورد الباب في وجهي » .

= أخرجه البخاري . كتاب فضائل الصحابة . حديث رقم (٢٦٩٧) ، وأبو داود (٤٦٢٧) ، وأحمد (٨٧/١) .

* **قلت** : وقد روت معظم هذه الآثار في التفضيل والخلافة كتب العقيدة (السنة) مثل :

١ - السنة للخلال . باب السنة في التفضيل ، الأحاديث (٥٠٧ - ٦٠٨) .

٢ - أصول الاعتقاد للالكائي . باب ما روي في التفضيل ، الأحاديث (٢٥٩٨ - ٢٦٢٨) .

٣ - السنة لأبي عبد الرحمٰن عبد الله بن الإمام أحمد بن حنبل . باب : سئل عمن قال : خير هذه الأمة بعد نبيها : أبو بكر ثم عمر . الأحاديث (١٣٥٠ - ١٤٠٧) .

٤ - مسائل الإمام أحمد لابن هانىء . (١٦٩/٢ - ١٧٢) .

٥ - السنة لابن أبي عاصم . باب في فضل أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم وباب ما روي عن علي رضي الله عنه من تفضيله أبا بكر وعمر ، وإيمائه إلىٰ عثمان بن عفان ثالثهم في الفضل .

الأحاديث (١١٩٠ - ١٢٢١) .

قال أبو علي : ثم قدمت الريّ فقلت لأبي زرعة : سألت أحمد وذكر له القصة فقال : لا نبالي من خالفنا ، نقول : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي في الخلافة والتفضيل جميعًا ، هذا ديني الذي أدين الله به ، وأرجو أن يقبضني الله عليه .

(١٦٧٤) وعن سلمة بن شبيب قال :

« قلت لأحمد بن حنبل : من تُقدِّم ؟ قال : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي في الخلافة . قال سلمة : وكتبت إلىٰ إسحاق بن راهويه : من تقدم من أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ؟ فكتب إليَّ : لم يكن بعد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم علىٰ الأرض أفضل من أبي بكر ، ولم يكن بعده أفضل من عمر ، ولم يكن بعد عمر أفضل من عثمان ، ولم يكن علىٰ الأرض بعد عثمان خير ولا أفضل من عليٍّ رضي الله عنهم » .

(١٦٧٥) وكان الثوري يقول :

« الخلفاء : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز » .

وفي رواية عنه قال :

« الأئمة : أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وعمر بن عبد العزيز ، وما سوىٰ ذلك فهم منتزون »[1] .

قال أبو عمر : قد روي عن مالك وطائفة نحو قول سفيان هذا ، وتأبىٰ طائفة من أهل العلم تفضيل عمر بن عبد العزيز علىٰ معاوية لمكان صحبته ، ولكلا القولين آثار صحاح مرفوعة يحتج بها الفريقان ، منها ما جاء عن :

(١٦٧٦) إبراهيم بن سعيد الجوهري قال :

« سألت أبا أسامة أيما كان أفضل معاوية أو عمر بن عبد العزيز ؟ فقال : لا نعدل بأصحاب محمد صلىٰ الله عليه وسلم أحد » .

= وانظر كلام شيخ الإسلام ابن تيمية في « الفتاوي » (٤/٤٢١ - ٤٢٨) فإن بحث نفيس .

(١) منتزون يعني متغلّبون ، يُقال : نزوت علىٰ الشيء أنزُو نَزْوًا ، إذا وثبت عليه . وقد يكون في الأجسام والمعاني ، والانتزاء والتنزي أيضًا هو تسرُّع الإنسان إلىٰ الشر . (النهاية ٥/٤٤) .

(١٦٧٧) وعن أبي إسحاق الفزاري وعبد الله بن المبارك وعيسىٰ بن يونس ومخلد بن حسين يقولون :

« أبو بكر وعمر وعثمان وعلي » .

(١٦٧٨) وكان الشافعي محمد بن إدريس يقول :

« أقول في الخلافة والتفضيل بأبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي الله عنهم » .

(١٦٧٩) وكان يحيىٰ بن معين يقول :

« من قال أبو بكر وعمر وعثمان وعلي وسلَّم لعلي سابقته فهو صاحب سنة » قال : فذكرت له هؤلاء الذين يقولون : أبو بكر وعمر وعثمان ويسكتون فتكلم فيهم بكلام غليظ » .

(١٦٨٠) وعن الحكم بن أبان أنه :

« سأل عكرمة عن أمهات الأولاد قال : هن أحرار ، قلت : بأي شيء ؟ قال : بالقرآن ، قلت : بأي شيء في القرآن ؟ قال : قال الله : ﴿ **يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولى الأمر منكم** ﴾ [النساء : ٥٩] ، وكان عمر من أولي الأمر ، قال : عَتَقْتُ ولو بسقط » .

(١٦٨١) وقال عمر بن عبد العزيز رضي الله عنه :

« سنَّ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وولاة الأمر من بعده سُنَنًا أخذنا بها تصديقًا بكتاب الله عز وجل ، واستكمالًا لطاعة الله تعالىٰ ، وقوةً علىٰ دين الله سبحانه ، من عمل بها مهتدٍ ، ومن استنصر بها منصور ، ومن خالفها اتبع غير سبيل المؤمنين ، وولَّاه الله ما تولىٰ وصلاهُ جهنم وساءت مصيرًا » .

(١٦٨٢) وقال صالح بن كيسان :

« اجتمعت أنا والزهري ونحن نطلب العلم فقلنا : نكتب السنن بكتبنا ما جاء عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، ثم نكتب ما جاء عن أصحابه ؛ فإنه سُنَّة ، وقلت أنا : ليس بسنَّة ولا نكتبه ، قال : فكتبه الزهري ولم أكتبه ، فأنجح وضيَّعت » .

(١٦٨٣) وعن ميمون بن مهران في قول الله عز وجل : ﴿ **فإن تنازعتم فى شىء فردُّوه إلىٰ الله والرسول** ﴾ [النساء : ٥٩] قال :

« الردُّ إلىٰ الله : إلىٰ كتابه ، والردُّ إلى رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ما كان حيًا فإذا قُبض فإلىٰ سنته » .

(١٦٨٤) وقال مسروق :

« حبُّ أبي بكر وعمر رضي الله عنهما ومعرفة فضلهما من السنة » .

وكذا قال – من قبله – عبد الله بن مسعود رضي الله عنه .

(١٦٨٥) وعن سعيد بن المسيب أن عمر بن الخطاب رضي الله عنه لما قدم المدينة قام خطيبًا فحمد الله وأثنىٰ عليه ثم قال :

« أيها الناس ! إنه قد سُنَّت لكم السنن ، وفرضت لكم الفرائض ، وتُركتم علىٰ الواضحة ، إلَّا أن تضلوا بالناس يمينًا وشمالًا.» .

(١٦٨٦) وعن أبي الفيض ذي النون بن إبراهيم قال :

« ثلاث من أعلام السنة : المسح علىٰ الخفين ، والمحافظة علىٰ صلوات الجُمع ، وحب السلف رحمهم الله » .

(١٦٨٧) وكان إبراهيم التيمي رحمه الله يقول :

« اللهم اعصمني بدينك وبسنة نبيك من الاختلاف في الحق ، ومن اتباع الهوىٰ ، ومن سبيل الضلالة ، ومن شبهات الأمور ، ومن الزيغ والخصومات » .

(١٦٨٨) وعن عبد الله بن مسعود قال :

« القصد في السنة خيرٌ من الاجتهاد في البدعة » .

(١٦٨٩) وعن عمر أنه خطب الناس فقال :

« ردُّوا الجهالات إلىٰ السنة » .

● ● ●

□ الباب السادس والستون □

□ موضع السُّنة من الكتاب ، وبيانها له □

قال الله تعالىٰ ذكره : ﴿ **وأنزلنا إليك الذكر لتبيِّن للناس ما نُزِّل إليهم** ﴾ [النحل : ٤٤] ، وقال : ﴿ **فليحذر الذين يخالفون عن أمره أن تصيبهم فتنة أو يصيبهم عذاب أليم** ﴾ [النور : ٦٣] ، وقال : ﴿ **وإنك لتهدي إلىٰ صراطٍ مستقيم ، صراط الله** ﴾ [الشورى : ٥٢ - ٥٣] .

وفرض طاعته في غير آية من كتاب الله ، وقرنها بطاعته عز وجل ، وقال : ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ [الحشر : ٧] .

(١٦٩٠) عن الحميدي ، ثنا سفيان ، عن منصور ، عن إبراهيم ، عن علقمة أن امرأة من بني أسد أتت عبد الله بن مسعود رضي الله عنه فقالت له : إني بلغني أنك لعنْتَ ذيت وذيت والواشمة والمستوشمة ، وإني قد قرأت ما بين اللوحين فلم أجد الذي تقول ، وإني لأظن علىٰ أهلك منها ، فقال عبد الله :

« فادخلي فانظري » فدخلت فنظرت فلم تر شيئًا ، فقال لها عبد الله : « أما قرأتِ : ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ؟ » قالت : بلىٰ ، قال : « فهو ذاك » .

(١٦٩١) وقال عبد الله بن مسعود :

« لعن الله الواشمات والمستوشمات ، والمتنمصات ، والمتفلجات للحسن المغيِّرات خلق الله » قال : فبلغ ذلك امرأة من بني أسد يقال لها (أم يعقوب) فقالت : يا أبا عبد الرحمٰن ! بلغني أنك لعنت كيت وكيت ، فقال : ومالي لا ألعن مَنْ

(١٦٩٠) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه الحميدي فى « مسنده » (٩٧) عن سفيان به .

وأخرجه البخاري (٤٨٨٦) عن محمد بن يوسف ، عن سفيان به . وتابع سفيان جريرُ عن منصور عند مسلم (٢١٢٥) .

والحديث رواه أصحاب السنن أيضًا .

لعن رسولُ الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ومن هو في كتاب الله ؟ قالت : إني لأقرأ ما بين اللوحين فلم أجده ، قال : إن كنت قارئة لقد وجدتيه ، أما قرأت : ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ ؟ قالت : بلىٰ ، قال : فإنه قد نهىٰ عنه رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، قالت : إني لأظن أهلك يفعلون بعض ذلك ، قال : فاذهبي فانظري ، قال : فدخلت فلم تر شيئًا ، قال : فقال عبد الله : لو كانت كذلك لم نجامعها » .

(١٦٩٢) وعن عبد الرحمٰن بن يزيد :
« أنه رأىٰ مُحْرِمًا عليه ثيابه فنهىٰ المحرم ، قال : ائتني بآية من كتاب الله تنزع بها ثيابي ، فقرأ عليه : ﴿ **وما آتاكم الرسول فخذوه وما نهاكم عنه فانتهوا** ﴾ » .

(١٦٩٣) وعن الحميدي قال : ثنا سفيان ، ثنا أبو النضر مولى عمر بن عبيد الله بن معمر ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ح ، قال سفيان : وحدثناه ابن المنكدر مرسلًا ، قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :
« **لا ألفين أحدكم متكئًا علىٰ أريكته ، يأتيه الأمر من أمرى مما أمرتُ به أو نهيت عنه فيقول : لا أدري ، وما وجدنا في كتاب الله اتبعناه** » .
قال سفيان : وأنا لحديث ابن المنكدر أحفظ ؛ لأني سمعته أولًا ، وقد سمعت هذا أيضًا .

(١٦٩٣) **حديثٌ صحيحٌ** .
أخرجه الحميدي (٥٥١) بسنده ومتنه سواء ، ومن طريقه الحاكم في « المستدرك » (١٠٨/١ - ١٠٩) وقال :
« قد أقام - أي رفع - سفيان هذا الإسناد وهو صحيح علىٰ شرط الشيخين ولم يخرجاه ، والذي عندي أنهما تركاه لاختلاف المصريين في هذا الإسناد » .
ثم ذكر رواية ابن وهب المصري ، عن مالك عن أبي النضر سالم ، عن عبيد الله بن أبي رافع عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم مرسلًا . كما ذكر رواية الليث بن سعد المصري ، عن أبي النضر عن موسىٰ بن عبد الله بن قيس عن أبي رافع مرفوعًا به ثم قال :
« وأنا علىٰ أصلي الذي أصّلته في خطبة هذا الكتاب أن الزيادة من الثقة مقبولة ، وسفيان ابن عيينة حافظ ثقة ثبت ؛ وقد خبر وحفظ واعتمدنا على حفظه بعد أن وجدنا للحديث شاهدين بإسنادين صحيحين » .
=

....

= ثم ذكر حديث المقدام وعمران بن حصين .
وأخرجه الترمذي (٢٦٦٣) ، وابن بطة في « الإبانة » (٦٠) من طريقين عن ابن عيينة ، عن ابن المنكدر وسالم ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه (في رواية الترمذي : وغيره ، وفي رواية ابن بطة : أو غيره) به .
وقال أبو عيسىٰ : « هذا حديث حسن صحيح ، وروىٰ بعضهم عن سفيان ، عن ابن المنكدر عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم مرسلًا . وسالم أبي النضر ، عن عبيد الله بن أبي رافع ، عن أبيه ، عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم ، وكان ابن عيينة إذا روىٰ هذا الحديث علىٰ الانفراد بيَّن حديث محمد بن المنكدر من حديث سالم أبي النضر ، وإذا جمعهما روىٰ هكذا » .
وأخرجه ابن ماجه (١٣) ، واللالكائي في « أصول الاعتقاد » (٩٧) عن نصر بن علي الجهضمي ، عن سفيان ، عن سالم أو زيد بن أسلم ، عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه به .
قال اللالكائي : « وذِكْر نصر : زيدَ بن أسلم وهم ، ورواه أحمد بن حنبل وعبد الله ابن محمد النوفلي وغيرهما عن سفيان مثل رواية الشافعي ، وهو الصواب » .
وقال الشيخ أحمد شاكر في حاشية الرسالة للإمام الشافعي : « وهذا يدل على أن سفيان تردَّد فيه : هل هو عن سالم أو زيد بن أسلم » .
وأما ما أشار إليه اللالكائي برواية ابن حنبل والنوفلي فهو ما أخرجه أبو داود (٤٦٠٥) عنهما ، والشافعي في « الرسالة » (٢٩٥ ، ٦٢٢ ، ١١٠٦) ومن طريقه اللالكائي (٩٨) ، والبغوي في « شرح السنة » (١/٢٠٠ - ٢٠١) جميعًا عن سفيان ، عن سالم ، عن عبيد الله عن أبيه به .
وقال البغوي :
« هذا حديث حسن » .
* **قلت** : وتابعهم يحيىٰ بن عبد الحميد الحماني ، عن سفيان به .
أخرجه الآجري في « الشريعة » (ص ٥٠) .
وخالفهم يوسف بن موسىٰ فرواه عن ابن عيينة ، عن محمد بن المنكدر عن عبيد الله عن أبيه أو غيره .
أخرجه ابن بطة في « الإبانة » (٦١) .
وخالفهم أيضًا يحيىٰ بن آدم عند الآجري (ص ٥٠) فرواه بمثل رواية يوسف بن موسىٰ ، غير أنه زاد سالمًا بين ابن المنكدر وعبيد الله وجعله مرسلًا .
* **قلت** : والصواب ما رفعه سفيان من طريق الشافعي وغيره ، وقد تابع سفيان =

(١٦٩٤) وعن معاوية بن صالح ، ثنا الحسن بن جابر أنه سمع المقدام بن معدي كرب يقول : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :

« يوشك رجل منكم متكئًا على أريكته يُحدَّث بحديث عني فيقول : بيننا وبينكم كتاب الله ، فما وجدنا فيه من حلالٍ استحللناه ، وما وجدنا فيه من حرام حرَّمناه ألَا وإن ما حرَّم رسولُ الله صلى الله عليه وسلم مثل الذي حرَّم الله عز وجل » .

= عبدُ الله بن لهيعة أخرجه أحمد بن حنبل (٨/٦) عن علي بن إسحاق ، عن عبد الله بن المبارك عنه قال : حدثني أبو النضر أن عبيد الله بن أبي رافع حدَّث عن أبيه عن النبي صلى الله عليه وسلم به .

وابن لهيعة قد روى عنه ابن المبارك فإسناده حسن مستقيم .

وله شاهد من حديث المقدام ، وسيأتي بعده ، كما أن له شاهدًا من حديث أبي هريرة .

أخرجه أحمد بن حنبل (٣٦٧/٢) ، والآجري في « الشريعة » (ص ٥٠) من طريقين عن أبي معشر ، عن سعيد ، عنه مرفوعًا قال :

« ألا لا أعرفن أحدًا منكم أتاه عني حديث ، وهو متكيء على أريكته . فيقول : اتل به قرآنًا » وزاد أحمد :

« ... ما جاءكم عني من خير قلته أو لم أقله فأنا أقوله ، وما أتاكم عني من شر فأنا لا أقول الشر » .

وهذا سند ضعيف . أبو معشر هو نجيح بن عبد الرحمن السندي ضعيف وقد كان أسنَّ واختلط .

وجملة القول أن هذا الحديث صحيح مرفوع ، محفوظ من حديث أبي رافع مولى رسول الله صلى الله عليه وسلم ، ولأبي النضر فيه شيخان : عبيد الله بن أبي رافع وموسى بن عبد الله بن قيس ؛ وهو موسى بن أبي موسى الأشعري وهو مقبول الرواية كما قال الحافظ في « التقريب » : وقد تابعه عبيد الله . والحمد لله على التوفيق .

(١٦٩٤) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه الترمذي (٢٦٦٤) ، وابن ماجه (١٢) ، وأحمد (١٣٠/٤ - ١٣١ ، ١٣٢) ، والدارمي (١٤٤/١) ، والخطيب في « الفقيه » (٨٨/١) ، والحاكم في « المستدرك » (١٠٩/١) من طرقٍ عن معاوية بن صالح ، عن الحسن بن جابر اللخمي به .

وصححه الحاكم ، وبيَّض له الذهبي .

=

(١٦٩٥) وعن ميمون بن مهران ﴿ **فإن تنازعتم في شيء فردُّوه إلىٰ الله والرسول** ﴾ [النساء : ٥٩] الآية ، قال :

« الردُّ إلى الله : الردُّ إلىٰ كتاب الله ، والردُّ إلىٰ رسوله إذا كان حيًا ، فلما قَبَضَهُ الله فالرد إلىٰ سنته » .

= وقال أبو عيسىٰ : « حسن غريب ، من هذا الوجه » .

* **قلت** : والحسن بين جابر وثقه ابن حبان ، وقال الحافظ في « التقريب » : مقبول .

* **قلت** : وقد تابعه عبد الرحمن بن أبي عوف .

أخرجه أبو داود (٤٦٠٤) ، والآجري (ص ٥١) وابن بطة (٦٢) من طريقين عن حريز ابن عثمان عنه نحوه . وإسناده صحيح .

وقد تابع حريز بن عثمان مروانُ بن رؤبة التغلبي كما عند ابن بطة (٦٣) والخطيب في « الفقيه » (٨٩/١) ، ومروان مقبول قاله الحافظ .

قال البغوي :

« والأريكة : السَّرير ، ويقال : لا يسمىٰ أريكة حتىٰ يكون في حَجَلَة ، وقال الأزهري : كل ما اتكيء عليه فهو أريكة . وأراد بهذه الصفة أصحاب التَّرفُّة والدَّعَةِ الذين لزموا البيوت ، وقعدوا عن طلب العلم .

وفي الحديث دليل علىٰ أنه لا حاجة بالحديث إلىٰ أن يعرض علىٰ الكتاب ، وأنه مهما ثبت عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم كان حُجَّة بنفسه ... » .

* **قلت** : وهؤلاء القوم الذين لا يكادون يفقهون حديثًا ، وهم المسمَّوْن بـ « القرآنيون » قد أضلَّهم الله بالقرآن ﴿ **يُضِلُّ به كثيرًا ، ويَهدى به كثيرًا ، وما يُضل به إلَّا الفاسقين** ﴾ [البقرة : ٢٦] ، فلا هم أخذوا بالسنة ، ولا هم فهموا القرآن وقد أمرهم باتباع نبيهم .

قال صلىٰ الله عليه وسلم : « **ألَا إني أُوتيتُ القرآن ومثله معه** » أراد به أنه أوتي من الوحي غير المتلوِّ (القرآن) ، السنن التي لم ينطق القرآن بنصِّها مثلَ ما أوتي من المتلوِّ (القرآن) . قال سبحانه : ﴿ **ويعلمهم الكتاب والحكمة** ﴾ فالكتاب : هو القرآن . والحكمة : هي السنة كما ذكر عن جماعة العلماء والمفسرين ، ومن السنة ما هو بيان للكتاب قال تعالىٰ : ﴿ **وأنزلنا إليك الذكر لتبيِّن للناس ما نُزِّل إليهم** ﴾ [النحل : ٤٤] .

وقد توافرت جهود علماء السلف – رحمهم الله تعالىٰ – علىٰ بحث هذه المسألة : لزوم السنة . في كتب السنة وغيرها رواية ودراية وشرحًا وبيانًا فليرجع إليها من شاء ، والله يهدي إليه من أناب .

(**١٦٩٦**) قال أبو عمر : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
« **ما تركت شيئًا مما أمركم الله به إلَّا وقد أمرتكم به ، وما تركت شيئًا مما نهاكم الله عنه إلَّا وقد نهيتكم عنه** » .

رواه المطلب بن حنطب وغيره عنه صلى الله عليه وسلم .

وقال الله تبارك وتعالى : ﴿ **وما ينطق عن الهوى ، إنْ هو إلَّا وحيٌ يُوحى** ﴾ [النجم : ٣ - ٤] ، وقال : ﴿ **فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ، ثم لا يجدوا فى أنفسهم حرجًا مما قَضيت ويُسلِّموا تسليمًا** ﴾ [النساء : ٦٥] ، وقال : ﴿ **وما كان لمؤمن ولا مؤمنة إذا قضى الله ورسوله أمرًا أن يكون لهم الخيرة من أمرهم** ﴾ [الأحزاب : ٣٦] .

* والبيان منه صلى الله عليه وسلم على ضربين :

* بيان المجمل في الكتاب : كبيانه للصوات الخمس في مواقيتها وسجودها وركوعها وسائر أحكامها ، وكبيانه لمقدار الزكاة ووقتها وما الذي يؤخذ منه من الأموال ، وبيانه لمناسك الحج .

(١٦٩٦) **مرسلٌ حسنٌ** .

وقد جعله شيخنا العلامة الألباني في « الصحيحة » (١٨٠٣) شاهدًا لحديث أبي ذر الذي أخرجه الطبراني (١٦٤٧) ، والبزار (١٤٧) من طريق ابن عيينة عن فطر عن أبي الطفيل عنه بلفظ :

« تركنا رسول الله صلى الله عليه وسلم وما طائر يقلب جناحيه في الهواء إلَّا وهو يذكرنا منه علمًا » .

وأخرجه أحمد (١٥٣/٥ ، ١٦٢) من وجه آخر عن أبي ذر بسند صحيح .

ثم قال عن المرسل : أخرجه الشافعي كما في « بدائع المنن » (٧) ، وابن خزيمة في « حديث علي بن حجر » (ج ٣ رقم ١٠٠) من طريق عمرو بن أبي عمرو عن المطلب به . جعل ذلك كله تحت حديثه « **ما بقي شيء يقرب من الجنة ويباعد من النار إلَّا وقد بُيِّن لكم** » .

* **قلت** : وقد وجدته عند الخطيب في « الفقيه » (٩٢/١ - ٩٣) قال : أخبرنا القاضي أبو بكر الحيري ، نا محمد بن يعقوب الأصم ، أنا الربيع بن سليمان ، أنا الشافعي ، أنا عبد العزيز ابن محمد - يعني الدراوردي - عن عمرو بن أبي عمرو به .

وهذا إسناد مرسل حسن .

(**١٦٩٧**) قال صلىٰ الله عليه وسلم إذ حج بالناس :
« **خذوا عني مناسككم** » .
لأن القرآن إنما ورد بجملة فرض الصلاة والزكاة والحج والجهاد دون تفصيل ذلك .
* وبيان آخر : وهو زيادة علىٰ حكم الكتاب كتحريم نكاح المرأة علىٰ عمتها وخالتها ، وكتحريم الحمر الأهلية ، وكل ذي ناب من السباع ، إلىٰ أشياء يطول ذكرها ، قد لخَّصتها في موضع غير هذا .
وقد أمر الله عز وجل بطاعته – أي طاعة نبيه – واتباعه أمرًا مطلقًا مجملًا لم يقيَّد بشيءٍ ، ولم يقل : ما وافق كتاب الله كما قال بعض أهل الزيغ .

(**١٦٩٨**) عن أيوب أن رجلًا قال لمطرف بن عبد الله بن الشخير :
« لا تحدثونا إلَّا بالقرآن ، فقال له مطرف : والله ما نريد بالقرآن بدلًا ولكن نريد من هو أعلم بالقرآن منا » .

(**١٦٩٩**) وروىٰ الأوزاعي ، عن حسان بن عطية قال :
« كان الوحي ينزل علىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ويخبر جبريل عليه السلام بالسنة التي تفسر ذلك » .

(١٦٩٧) **حديثٌ صحيحٌ .**
وقد أخرجه مسلم (١٢٩٧) من حديث جابر قال : رأيت النبي صلىٰ الله عليه وسلم يرمي علىٰ راحلته يوم النحر ، ويقول : « **لتأخذوا مناسككم ، فإني لا أدري لعلي لا أحج بعد حجتي هذه** » .
وأخرج أصحاب السنن وأحمد نحوه من حديث جابر أيضًا .
(١٦٩٩) **صحيحٌ .**
علَّقه المصنف ووصله الدارمي في « سننه » (١/١٤٥) ، والمروزي في « السنة » (ص ٢٨) ، واللالكائي في « الأصول » (٩٩) ، وابن بطة في « الإبانة » (٩٠) ، والهروي في « ذم الكلام » (٢/ ق ٣٠) من طرق عن الأوزاعي به وذكره الحافظ في « الفتح » (١٣/٢٩١) وعزاه للبيهقي وقال : سنده صحيح .

(١٧٠٠) قال الأوزاعي :

« الكتاب أحوج إلىٰ السنة من السنة إلىٰ الكتاب » .

قال أبو عمر : يريد أنها تقضي عليه ، وتبين المراد منه ، وهذا نحو قولهم : « ترك الكتاب موضعًا للسنة ، وتركت السنة موضعًا للرأي » .

(١٧٠١) وعن مكحول قال :

« القرآن أحوج إلىٰ السنة من السنة إلىٰ القرآن » .

(١٧٠٢) وقال يحيىٰ بن أبي كثير :

« السنة قاضية علىٰ الكتاب ، وليس الكتاب بقاضٍ علىٰ السنة » .

(١٧٠٣) قال الفضل بن زياد : سمعت أبا عبد الله – يعني أحمد بن حنبل – وسئل عن الحديث الذي روىٰ أن السنة قاضية علىٰ الكتاب ، فقال :

« ما أجسر علىٰ هذا أن أقوله ، ولكني أقول : إن السنة تفسر الكتاب وتبينه » .

(١٧٠٤) قال الفضل : وسمعت أحمد بن حنبل وقيل له : أتنسخ السنة شيئًا من القرآن ؟ قال :

« لا ينسخ القرآن إلَّا القرآن » .

قال أبو عمر : هذا قول الشافعي رحمه الله : إن القرآن لا ينسخه إلَّا قرآن مثله لقول الله : ﴿ **وإذا بدلْنا آية مكان آية** ﴾ [النحل : ١٠١] ، وقوله : ﴿ **ما ننسخ من آية أو ننسها نأت بخير منها أو مثلها** ﴾ الآية [البقرة : ١٠٦] ، وعلىٰ هذا جمهور أصحاب مالك إلَّا أبا الفرج ؛ فإنه أضاف إلىٰ مالك قول الكوفيين في ذلك :

(١٧٠٠) **صحيحٌ** .

أخرجه البيهقي من قول الأوزاعي كما فعل المصنِّف ، وتبعه السيوطي في « مفتاح الجنة » .

وصححه الحافظ في « الفتح » .

وأخرجه الدارمي (١/١٤٥) ، والمروزي في « السنة » (ص ٢٨) ، والهروي في « ذم الكلام » (١/٣٠) ، وابن بطة في « الإبانة » (٨٨ ، ٨٩) من طرق عن الأوزاعي ، عن مكحول تارةً وأخرىٰ عن يحيىٰ بن أبي كثير .

وإسناده صحيح .

« إن السنة تنسخ القرآن بدلالة قوله :

« **لا وصية لوارث** » .

وقد بيّنا هذا المعنىٰ في غير موضعٍ من كُتبنا والحمد لله .

(١٧٠٥) وعن سليمان بن كثير ، عن الزهري ، عن سنان بن أبي سنان ، عن ابن عباس قال : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« **أيها الناس ! كُتب عليكم الحج** » ، فقيل : يارسول الله ! أفي كلِّ عام ؟ قال : « **لا ، ولو قلتها لوجبت ، الحج مرة واحدة فما زاد فهو تطوع** » .

قال أبو عمر : الآثار في بيان السنة لمجملات التنزيل قولًا وعملًا أكثر من أن تحصىٰ ، وفيما لوَّحنا به هداية وكفاية والحمد لله .

(١٧٠٥) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه الدارمي في « سننه » (٢/٢٩) عن محمد بن كثير عن سليمان به . وأخرجه أحمد (١/٢٥٥) ، والدارقطني في « سننه » (٢/٢٨٠) من طريقين عن سليمان بن كثير أبي داود الواسطي به .

وعندهما « أبو سنان الدؤلي » وهو يزيد بن أمية ، وهذه رواية أكثر الرواة . وبعضهم سمَّاه سنان وهو ابن يزيد بن أمية كما في رواية الدارمي .

* وسليمان بن كثير لا بأس به ، وقد تُكلِّم في روايته عن الزهري خاصة ، وهو متابع ، تابعه (سفيان بن حسين وعبد الجليل بن حميد ومحمد بن أبي حفصة وعبد الرحمٰن بن خالد ابن مسافر) .

أخرج حديثهم أبو داود (١٧٢١) ، والنسائي (٥/١١١) ، وابن ماجه (٢٨٨٦) ، وأحمد (١/٢٩٠ - ٢٩١ ، ٣٥٢ ، ٣٧٠ - ٣٧١ ، ٣٧١ - ٣٧٢) ، والحاكم (١/٤٤١ ، ٤٧٠) ، والدارقطني (٢/٢٧٩ ، ٢٨٠) عن الزهري عن أبي سنان الدؤلي به .

وفيه التصريح بأن السائل هو الأقرع بن حابس رضي الله عنه .

وقال أبو داود : « هو أبو سنان الدؤلي ، كذا قال عبد الجليل بن حميد وسليمان بن كثير جميعًا عن الزهري ، وقال عقيل : عن سنان » اهـ .

وصححه الحاكم في الموضع الأول وزاد في الثاني :

علىٰ شرط البخاري ، ووافقه الذهبي .

وله عند الدارمي (٢/٢٩) ، وأبي داود الطيالسي في « مسنده » (٢٦٦٩) ، وأحمد (١/٢٩٢ ، ٣٠١ ، ٣٢٣ ، ٣٢٥) من طرقٍ عن شريك ، عن سماك ، عن عكرمة ، =

(١٧٠٦) وكان أبو إسحاق إبراهيم بن سيَّار يقول :

« بلغني وأنا حَدَثٌ أن نبيَّ الله صلىٰ الله عليه وسلم نهىٰ عن اختناث فم القربة والشرب منه . قال : فكنت أقول : إن لهذا الحديث لشأنًا ، ومافي الشرب من فم قربة حتىٰ يجيء فيه هذا النهي ؟ فلما قيل له : إن رجلًا شرب من فم قربة فوكعته

= عن ابن عباس أن رجلًا قال : يارسول الله ! الحج كل عام ؟ قال : « **لا . بل حجة ، فلو قلت كل عام لكان كل عام** » .

وشريك تابعه سلَّام عند الطيالسي ، والوليد بن أبي ثور عند الدارقطني (٢/٢٨١) فالإسناد لا بأس به في الشواهد لأجل رواية سماك عن عكرمة ففيها اضطراب ، وكان سماك قد كبر واختلط وتلقن .

وللحديث شاهد من حديث أبي هريرة عند مسلم ومن حديث علي بن أبي طالب وأنس ابن مالك رضي الله عنهم .

(١٧٠٦) أبو إسحاق إبراهيم بن سيَّار هو : شيخ المعتزلة ، المتكلِّم – يعني بالباطل ، صاحب التصانيف التالفة ، تكلم في القدر بكلام قبيح جعل جماعة من العلماء كفَّروه وقال بعض العلماء :

« كان علىٰ دين البراهمة المنكرين للنبوة والبعث ، وكان يخفي ذلك » .

وورد أنه سقط من غرفة وهو سكران ، فمات سنة بضع وعشرين ومائتين .

وأما الحديث : فأخرجه البخاري (٥٦٢٥ ، ٥٦٢٦) ، ومسلم (٢٠٢٣) ، وأبو داود (٣٧٢٠) ، والترمذي (١٨٩٠) ، وابن ماجه (٣٤١٨) ، وأحمد (٣/٦ ، ٦٧ ، ٦٩ ، ٩٣) ، والدارمي (٢/١١٩) ، والبغوي في « شرح السنة » (٣٠٤١) من طرق عن الزهري ، عن عبيد الله بن عبد الله ، عن أبي سعيد الخدري قال : نهىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم عن اختناث الأسقية : أن يُشرب من أفواهها » .

وهذا لفظ مسلم .

وجزم الخطابي في « معالم السنن » (٤/٢٧٤) أن قوله : « أن يشرب من أفواهها » مدرج من قول الزهري .

ونقله عنه الحافظ في « الفتح » (١٠/٩٠) .

ومعنىٰ الاختناث هو أن يثني رأس السقاء ويعطفه ، وأصل الاختناث : التكسر والانطواء ، ومنه سمِّي المخنث لتكسُّره وتثنيه .

وعلَّة النهي لما يُخشىٰ أن يتعلق بفم السقاء من بخار النفس ، أو بما يخالط الماء من ريق الشارب فيتقذَّره غيره ، أو لأن الوعاء نفسه يفسد بذلك ، والله أعلم .

حيَّة فمات ، وأن الحيَّات والأفاعي تدخل في أفواه القرب علمتُ أن كل شيءٍ لا أعلم تأويله من الحديث أن له مذهبًا وإن جهلته » .

(١٧٠٧) وقال سعد بن معاذ :

« ثلاث أنا فيهن رجل - يعني كما ينبغي - وما سوىٰ ذلك فأنا رجل من الناس : ما سمعت من رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم حديثًا قط إلَّا علمتُ أنه حقٌ من الله ، ولا كنت في صلاةٍ قط فشَغلتُ نفسي بغيرها حتىٰ أقضيها ، ولا كنت في جنازة قط فحدَّثت نفسي بغير ما تقول ويُقال لها حتىٰ أنصرف عنها » .

قال سعيد بن المسيب - وهو راويه عن ابن عباس عنه - : هذه الخصال ما كنت أحسبها إلَّا في نبيٍّ .

● ● ●

□ الباب السابع والستون □

□ فيمن تأوَّل القرآن وتدبَّره وهو جاهلٌ بالسُّنَّةِ □

قال أبو عمر : أهل البدع أجمع أضربوا عن السنة ، وتأوَّلوا الكتاب علىٰ غير ما بيَّنت السُّنة فضلوا وأضلوا ، ونعوذ بالله من الخذلان ، ونسأله التوفيق والعصمة برحمته ، وقد روي عن النبي صلىٰ الله عليه وسلم التحذير عن ذلك في غير ما أثر منها ما رُوي :

(١٧٠٨) عن أبي قبيل قال : سمعت عقبة بن عامر الجهني يقول : سمعت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم يقول :

« **هلاك أمتي في الكتاب واللَّبَن** » فقيل : يارسول الله ! ما الكتاب واللبن ؟ قال : « **يتعلمون القرآن ويتأولونه علىٰ غير ما أنزله الله عز وجل ، ويُحبون اللبن فَيَدَعُون الجماعات والجُمع ويُبْدُون** » .

وفي رواية :

« **أخوف ما أخاف علىٰ أمتي الكتاب واللبن ، فأما اللبن فينتجعُهُ أقوام لحُبِّه ويتركون الجماعات والجمعات ، وأما الكتاب فيفتح لأقوامٍ يجادلون به الذين آمنوا** » .

وفي رواية أخرىٰ :

« **إن أخوف ما أخاف علىٰ أمتي اثنتان : القرآن واللبن ، فأما القرآن فيتعلمه المنافقون ليجادلوا به المؤمنين ، وأما اللبن فيتبعون الريف ، يتبعون الشهوات ويتركون الصلوات** » .

(١٧٠٨) حديثٌ صحيحٌ .

وأخرجه أحمد (١٤٦/٤ ، ١٥٥ ، ١٥٦) ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » (١٧٤٦) ، والطبراني في « الكبير » (٨١٥/١٧ - ٨١٨/٢٩٥ ، ٢٩٦) من طرقٍ عن أبي قبيل حُيَي بن هاني المعافري المصري به .

=

(١٧٠٩) وقال صلى الله عليه وسلم :
« أخوف ما أخاف على أمتي منافق عليم اللسان يجادل بالقرآن » .

= أبو قبيل وثقه أحمد وابن معين وأبو زرعة والفسوي والعجلي وأحمد بن صالح المصري .
وذكره ابن حبان في الثقات وقال : يخطيء .
وذكره الساجي في « الضعفاء » له وحكى عن ابن معين أنه ضعفه .
وقال الحافظ في « التقريب » :
« صدوق يهم » .
* **قلت** : وقد تابعه أبو الخير مرثد بن عد الله اليزني كما عند أحمد بن حنبل (٤/١٥٥) حدثنا أبو عبد الرحمن (عبد الله بن يزيد المقريء) عن ابن لهيعة قال : وحدثنيه يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر به .
وهذا إسنادٌ رجاله ثقات ، ويقصر ابن لهيعة عنها ولكن حديثه مستقيم برواية المقريء عنه .
(**ملحوظة**) :
أخرج أبو يعلى هذا الحديث من طريق أحمد ، عن أبي عبد الرحمن ، عن ابن لهيعة به . فظن المحقق أن أحمد هو الدورقي وليس كذلك ؛ وإنما هو ابن حنبل وقد أخرجه في « مسنده » (٤/١٥٥) من هذا الوجه كما مرَّ ، ثم ذهب إلى تضعيف الحديث لأجل ابن لهيعة رغم أن الراوي عنه أحد العبادلة الذين رَوَوْا عنه قبل الاختلاط ، وأما إذا كان المحقق يذهب إلى تضعيف ابن لهيعة مطلقًا - بخلاف ما عليه الجمهور -، فقد تابعه أبو السمح عند أحمد (٤/١٥٦) والطبراني (٨١٨) والمصنِّف (٢٣٦٢) ، والليث بن سعد عند الطبراني (٨١٥) والمصنِّف (٢٣٦١) ، ومالك بن الخير الزيادي عند الطبراني (٨١٧) .
ومعنى يُبْدُون : يسكنون البادية .
(١٧٠٩) **حديثٌ صحيحٌ** .
أخرجه أحمد (١/٢٢ ، ٤٤) ، والبزار (٦٨ ، ١٦٩) ، وابن بطة في « الإبانة » (٩٤٠ ، ٩٤١) من طرق عن عمر بن الخطاب به مرفوعًا .
وأخرجه ابن حبان (٨٠) والطبراني في « الكبير » (١٨/٥٩٣) والبزار (١٧٠) من طريقين عن حسين المعلم ، عن عبد الله بن بريدة ، عن عمران بن حصين مرفوعًا به .
وقال البزار :
لا نحفظه إلَّا عن عمر ، وإسناده عمر صالح ، فأخرجناه عنه ، وأعدناه عن عمران لحسن إسناد عمران .

(١٧١٠) وعن ميمون به مهران قال :

« إن هذا القرآن قد أخلق في صدور كثير من الناس فالتمسوا ما سواه من الأحاديث ، وإن ممن يبتغي هذا العلم يتخذه بضاعة ليلتمس به الدنيا ، ومنهم من يتعلمه ليماري به ، ومنهم من يتعلمه ليشار إليه ، وخيرهم الذي يتعلمه ليطيع الله فيه » .

قال أبو عمر : معنىٰ قوله : إن هذا القرآن قد أخلق والله أعلم أي أخلق علم تأويله من تلاوته إلَّا بالأحاديث عن السلف العالمين به ، فبالأحاديث الصحاح عنهم يُوقَفُ علىٰ ذلك ، لا بما سوَّلته النفوس ، وتنازعته الآراء كما صنعته أهل الأهواء .

(١٧١١) قال الحسن :

« عمل قليل في سُنة خير من عمل كثير في بدعة » .

● ● ●

(١٧١١) لم أجده من كلام الحسن ، ورواه أبو نعيم (٧٦/٣) من كلام مطر الوراق بزيادة : « ... ومن عَمِل عملًا في سُنَّةٍ قَبِل الله منه عمله ، ومن عمل عملًا في بدعةٍ ، ردَّ الله عليه بدعته » .

□ الباب الثامن والستون □

□ فضل السنة ، ومباينتها لسائر أقوال علماء الأمة □

(١٧١٢) عن الضحاك في قوله تعالىٰ : ﴿ **لا تجعلوا دعاء الرسول بينكم كدعاء بعضكم بعضًا** ﴾ [النور : ٦٣] قال :

« أمرهم أن يطيعوه ويشرفوه ويدعوه باسم النبوة » .

(١٧١٣) وقال ابن جريج عن مجاهد :

« أمرهم أن يدعوه في لين وتواضع » .

(١٧١٤) وعن أبي هريرة قال :

« لما نزلت ﴿ **لا تقدموا بين يدى الله ورسوله** ﴾ [الحجرات : ١] قال أبو بكر : والذي بعثك بالحق لا أكلمك بعد هذا إلَّا كأخي السِّرار » .

(١٧١٥) عن صفوان بن محرز المازني أنه سأل عبد الله بن عمر عن الصلاة في السفر فقال :

« ركعتان ، من خالف السنة كفر » .

وقد بيَّنا معنىٰ قوله في هذا الحديث « كفر » في التمهيد ، فأغنىٰ عن إعادته هٰهنا .

(١٧١٦) وعن بكير بن الأشج أن رجلًا قال للقاسم بن محمد :

« عجبًا من عائشة ، كيف كانت تصلي في السفر أربعة ، ورسول الله صلىٰ الله عليه وسلم كان يصلي ركعتين ؟ فقال يا ابن أخي ! عليك بسُنة رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم حيث وجدتها ؛ فإن من الناس من لا يُعابُ » .

(١٧١٧) عن سالم بن عبد الله بن عمر ، عن أبيه أنه سمع عمر بن الخطاب رضي الله عنه يقول في علته التي توفي فيها :

« إنْ أَسْتَخْلِفْ فإن أبا بكر قد استخلف ، وإن لم أستخلف فإن رسول الله

(١٧١٥) انظر كلام المصنِّف في كتابه « التمهيد » (٢٩٣/١٦ - ٣١٨) .

(١٧١٧) صَحِيحٌ .

=

صلىٰ الله عليه وسلم لم يستخلف ، وإن الله سيحفظ دينه » .

قال عبد الله : فما هو إلَّا أن ذكر رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وأبا بكر فعلمت أنه لم يكن يعدل برسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أحدًا وأنه غير مستخلف .

(١٧١٨) وعن بلال بن عبد الله بن عمر أن أباه عبد الله بن عمر قال يومًا : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

« لا تمنعوا النساء حظوظهن من المساجد » .

فقلتُ أنا : أما أنا فسأمنع أهلي ، فمن شاء فليسرح أهله ، فالتفت إليَّ وقال :

« لعنك الله ، لعنك الله ، لعنك الله ؛ تسمعني أقول إن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أمر ألَّا يُمنعن ... وقام مُغضبًا » .

(١٧١٩) وقال عروة لابن عباس : ألَا تتقي الله ، ترجعَنَّ في المتعة ، فقال ابن عباس : سل أمك يا عُرية ، فقال عروة : أما أبو بكر وعمر فلم يفعلا ، فقال ابن عباس : والله ما أراكم منتهين حتىٰ يعذبكم الله ؛ نحدثكم عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وتحدثونا عن أبي بكر وعمر وذكر الحديث » .

قال أبو عمر : يعني متعة الحج : وهو فسخ الحج في عُمرة ، وليس عن أبي بكر وعمر في متعة النساء رخصة ، ولا أحد من الصحابة إلَّا ابن عباس .

(١٧٢٠) وعن ابن عباس قال :

= أخرجه مسلم (١٨٢٣) ، وأبو داود (٢٩٣٩) ، والترمذي (٢٢٢٥) ، وأحمد (٤٧/١) .
وقال أبو عيسىٰ :
« هذا حديث صحيحٌ » .
وللحديث طرق أُخر عن ابن عمر ، كما أن له شواهد .

(١٧١٨) وللحديث عن ابن عمر طرق عِدَّة في الصحيحين وغيرهما فانظر « صحيح مسلم » كتاب الصلاة – باب خروج النساء إلىٰ المساجد إذا لم يترتب عليه فتنه ، وأنها لا تخرج مُطيَّبة . حديث (٤٤٢) . وانظر « فتح الباري » (٣٤٧/٢ – ٣٤٨) – كتاب الأذان – باب خروج النساء إلىٰ المساجد بالليل والغلس . فقد تكلم الحافظ عن طرق الحديث ، وذكر شيئًا من اختلاف الروايات في ذلك .

تمتع رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فقال عروة : نهىٰ أبو بكر وعمر عن المتعة ، فقال ابن عباس : ما يقول عرية ؟ قال : يقول : نهىٰ أبو بكر وعمر عن المتعة ، فقال : أراهم سيهلكون ؛ أقول : قال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ويقولون : قال أبو بكر وعمر ؟! .

(١٧٢١) وقال أبو الدرداء :

« من يعذرني من معاوية ؟ أحدِّثه عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ويخبرني برأيه ! لا أساكنك بأرضٍ أنت بها » .

وعن عبادة بن الصامت مثل ذلك بمعناه .

(١٧٢٢) عن سالم بن عبد الله ، عن أبيه قال : قال عمر :

« إذا رميتم الجمرة بسبع حصيات وذبحتم وحلقتم فقد حَلَّ لكم كل شيء إلَّا الطيب والنساء . قال سالم : قالت عائشة : أنا طيَّبت رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم لِحِلِّهِ قبل أن يطوف بالبيت . قال سالم : فسُنَّة رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أحق أن تتبع » .

(١٧٢٣) وعن ابن جريج قال : أخبرني أبو الزبير أنه سمع جابر بن عبد الله يقول :

« كان رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إذا خطب استند إلىٰ جذع نخلة من سواري المسجد ، فلما صُنع له المنبر واستوىٰ عليه اضطربت تلك السارية ، وحنَّت كحنين الناقة حتىٰ سمعها أهل المسجد ، فنزل رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فاعتنقها فسكنت » .

(١٧٢٣) **حديثٌ صحيحٌ .**

أخرجه الشافعي (١٦١/١) ومن طريقه البيهقي في « دلائل النبوة » (٥٦١/٢) ، والبغوي في « شرح السنة » (٣٠٥/١٣) قال : حدثنا عبد المجيد بن عبد العزيز به .

وأخرجه النسائي (١٠٢/٣) ، وأحمد بن حنبل (٢٩٥/٣ ، ٣٢٤) ، وعبد الرزاق في « مصنفه » (١٨٦/٣) من طرق عن ابن جريج به .

وقد صرَّح ابن جريج بالسماع وكذا فعل أبو الزبير فانتفت عنهما شبهة التدليس .

وللحديث طرق أخرىٰ عن جابر فانظر : =

(**١٧٢٤**) وعن مبارك ، عن الحسن ، ثنا أنس بن مالك أن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم كان يخطب مُسْنِدًا ظهره إلى خشبة ، فلما كثر الناس قال : ابنوا لي منبرًا قال : فبنوا له منبرًا ، والله ما كان إلّا عتبتين ، فلما تحوّل رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم من الخشبة إلى المنبر حنَّت الخشبة . قال أنس : سمعت والله الخشبة تحن حنين الواله ، قال : فمازالت تحن حتىٰ نزل رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فاحتضنها . قال : فقال الحسن : يا عباد الله ! الخشب يحن إلىٰ رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم شوقًا إلىٰ لقائه أفليس الرجال الذين يرجون لقاء الله أحق أن يشتاقوا إليه ؟! » .

(**١٧٢٥**) وروي من حديث سهل بن سعد هذه القصَّة وفيه :
« ... فلما قام رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم علىٰ المنبر حنَّت الخشبة فقال رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم :

= صحيح ابن حبان (٦٥٠٨) ، الشافعي ، ابن أبي شيبة (١١/٤٨٥ - ٤٨٦) ، وأحمد (٣/٢٩٣ ، ٣٠٠) ، والدارمي (١/١٦ - ١٧ ، ٣٦٦) ، والبخاري (٩١٨ ، ٣٥٨٤ ، ٣٥٨٥) ، أبو نعيم في « الدلائل » (ص ٣٤١) ، والبيهقي في « السنن (٣/١٩٥) وفي « الدلائل » .

وقال البيهقي في « الدلائل » بعد أن ذكر جملة من الأحاديث الواردة في هذا الباب قال :
« هذه الأحاديث التي ذكرناها في أمر الحنانة كلها صحيحة ، وأمر الحنانة من الأمور الظاهرة ، والأعلام النيِّرة التي أخذها الخلف عن السَّلف ، ورواية الأحاديث فيه كالتكليف ، والحمد لله علىٰ الإسلام والسنة ، وبه العياذ والعصمة » .

(١٧٢٤) **حديثٌ صحيحٌ** .

أخرجه أحمد (٣/٢٢٦) ، وأبو يعلىٰ في « مسنده » (٢٧٥٦) ، وابن خزيمة في « صحيحه » (١٧٧٦) ، والبيهقي في « الدلائل » (٢/٥٥٩) ، وابن حبان في « صحيحه » (٦٥٠٧) ، وأبو القاسم البغوي في « الجعديات » (٢٣٤١) من طرق عن مبارك بن فضالة به .

وللحديث طرق أخرىٰ عن أنس فانظر :
الترمذي (٣٦٢٧) ، وابن ماجه (١٤١٥) ، والدارمي (١/١٩ ، ٣٦٧) ، أبو يعلىٰ (٣٣٨٤) ، وابن خزيمة (١٧٧٧) .

(١٧٢٥) **حديثٌ صحيحٌ** .

وأخرجه بهذا التمام البيهقي في « دلائل النبوة » (٢/٥٥٩ - ٦٠٠) من حديث =

« **ألَا تعجبون لحنين الخشبة !** » فأقبل الناس عليها ، وَفَرِقُوا من حنينها حتىٰ كثر بكاؤهم ، فنزل رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فأتاها فوضع يده عليها فسكنت ، ثم أمر رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم فدُفنت تحت سريره ، وجعلت في السعف » .

(١٧٢٦) وعن أبي سعيد قال :

« لما قُبض رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم أنكرنا أنفسنا ، وكيف لا ننكر أنفسنا والله تعالىٰ يقول : ﴿ **واعلموا أن فيكم رسول الله لو يطيعكم فى كثير من الأمر لعنتم** ﴾ ؟ [الحجرات : ٧] » .

(١٧٢٧) عن أبي عوانة ، عن يعلىٰ بن عطاء ، عن الوليد بن عبد الرحمٰن ، عن الحارث بن عبد الله بن أوس قال :

« أتيت عمر بن الخطاب رضي الله عنه فسألته عن المرأة تطوف بالبيت ثم تحيض ؟ فقال : ليكن آخر عهدها الطواف بالبيت . قال الحارث : فقلت : كذا أفتاني رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم . فقال عمر : تبَّت يداك – أو ثكلتك أمك – سألتني

= سليمان بن بلال ، عن سعد بن سعيد بن قيس عن عباس بن سهل بن سعد ، عن أبيه به .

وأصل حديث سهل بن سعد عند البخاري (٤٨٨ ، ٢٠٩٤) ، ومسلم (٥٤٤) وغيرهما بغير هذا السياق . وانظر مواطن التخريج في الحديث السابق (٢٣٨٣) .

(١٧٢٧) **حديثٌ صحيحٌ ، ولكنه منسوخٌ .**

أخرجه أبو داود (٢٠٠٤) ، والنسائي (في الكبرىٰ) كما في « التحفة » (٣٢٧٨) ، وأحمد (٤١٦/٣) . والطحاوي في « شرح معاني الآثار » (٢٣٢/٢) ، وابن سعد في « الطبقات » (٥١٢/٥) وغيرهم من طرقٍ عن أبي عوانة به .

وهذا إسنادٌ صحيح ، رجاله ثقات .

وللحديث طريق أخرىٰ ضعيف أخرجه الترمذي (٩٤٦) ، وأحمد (٤١٦/٣ ، ٤١٧) ، وابن سعد (٥١٣/٥) .

هذا ، وقد ثبت عن أم سلمة وعائشة وابن عباس وصفية بنت حيي وابن عمر وغيرهم من الصحابة رضوان الله عليهم مرفوعًا وموقوفًا الرخصة للمرأة الحائض أن تنفر قبل أن تطوف طواف الصَّدَر (الوداع) إذا كانت قد طافت طواف الزيارة (الإفاضة) ، قبل ذلك طاهرًا .=

عما سألت عنه رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم كيما أخالفه ؟! » .

● ● ●

= فقال الطحاوي :

« فثبت بهذه الآثار نسخ حديث الحارث بن أوس ، وما كان ذهب إليه عمر من ذلك » .

وقال ابن المنذر :

« قال عامة الفقهاء بالأمصار : ليس علىٰ الحائض التي طافت طواف الإفاضة طواف الوداع » .

□ الباب التاسع والستون □

□ ذِكْر بعض من كان لا يحدث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا وهو علىٰ وضوء □

(١٧٢٨) عن ضرار بن مرَّة قال :
« كانوا يكرهون أن يحدِّثوا عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وهم علىٰ غير وضوء » .

(١٧٢٩) عن قتادة قال :
« لقد كان يُستحب أن لا تُقرأ الأحاديث التي عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا علىٰ طهور » .

(١٧٣٠) وعن شعبة قال :
« كان قتادة لا يُحدِّث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا وهو علىٰ طهارة » .

(١٧٣١) وكان مالك بن أنس يقول :
« كان جعفر بن محمد لا يحدث عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا وهو طاهر » .

(١٧٣٢) وقال أبو مصعب :
« كان مالك بن أنس لا يحدث بحديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم إلَّا وهو علىٰ وضوء إجلالًا لحديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم » .

(١٧٣٢) **صحيحٌ** .
وأخرجه الخطيب في « الجامع » (٩٧٧) ، والرامهرمزي (ص ٥٨٥) ، وأبو نعيم في « الحلية » (٣١٨/٦) وهناك ما يدل علىٰ أن مالكًا كان لا يحدث إلَّا علىٰ طهارة وحُسن هيئة .
فقال أبو سلمة الخزاعي – كما عند الرامهرمزي – : « كان مالك بن أنس إذا أراد أن يخرج يُحدِّث توضأ وضوءه للصلاة ، ولبس أحسن ثيابه ، ولبس قلنسوة ، ومشط لحيته ، فقيل له في ذلك ، فقال : أُوقِّر حديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم » . =

(١٧٣٣) وعن عبد الرحمن بن أبي الزناد قال :

« ذكر لسعيد بن المسيب حديثًا عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وهو مريض فقال : أجلسوني ؛ فإني أكره أن أُحدث حديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم وأنا مضطجع » .

● ● ●

= وعند أبي نعيم قال ابن أبي أويس :

« كان مالك إذا أراد أن يحدِّث توضأ وجلس علىٰ فراشه ، وسرَّح لحيته ، وتمكن في الجلوس بوقار وهيبة ثم حدَّث ، فقيل له في ذلك فقال : أُحبُّ أن أُعظم حديث رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، ولا أحدث به إلَّا علىٰ طهارة متمكنًا ، وكان يكره أن يحدث في الطريق وهو قائم أو يستعجل . فقال : أحب أن أتفهم ما أحدث به عن رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم »

(١٧٣٣) **صحيحٌ** .

وأخرجه الخطيب في « الجامع » (٩٧٢ ، ٩٧٣ ، ٩٧٤) من طرق في إثبات كراهة سعيد بن المسيب الرواية وهو مضطجع .

ثم قال الخطيب (٤١٠/١) :

« كراهةُ من كره التحديث في الأحوال التي ذكرناها من المشي والقيام والاضطجاع علىٰ غير طهارة ؛ إنما هي علىٰ سبيل التوقير للحديث والتعظيم والتنزيه له ، ولو حدَّث محدِّث في هذه الأحوال لم يكن مأثومًا ، ولا فعل أمرًا محظورًا . وأجلُّ الكتب كتاب الله ، وقراءته في هذه الأحوال جائزة ، فقراءة الحديث فيها بالجواز أولىٰ » .

□ الباب السبعون □

□ في إنكار أهل العلم ما يجدونه من الأهواء والبدع □

(١٧٣٤) عن أبي سهيل بن مالك ، عن أبيه أنه قال :
« ما أعرف شيئًا مما أدركت الناس عليه إلَّا النداء بالصلاة » .

(١٧٣٥) وكان الزهري يقول :
« دخلنا علىٰ أنس بن مالك بدمشق ، وهو وحده وهو يبكي ، فقلتُ : ما يبكيك ؟ قال : لا أعرف شيئًا مما أدركت إلَّا هذه الصلاة ، وقد ضُيِّعت » .

(١٧٣٦) قال الحسن البصري :
« لو خرج عليكم أصحاب رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ما عرفوا منكم إلَّا قِبْلَتكمْ » .

(١٧٣٧) وعن مالك بن أنس قال :
« قَدِم علينا ابن شهاب قَدْمةً فقلتُ له : طلبتَ العلم حتى إذا كنتَ وعاءً من أوعيته تركتَ المدينة ونزلتَ « كَداء » فقال : كنتُ أسكن المدينة والناس ناس ، فلما تغيَّر الناس تركتهم » .

(١٧٣٨) وعن عثمان بن الوليد قال : قال لي عروة بن الزبير :
« ألم أُخبر أن الناس يُضربون إذا صلُّوا علىٰ الجنائز في المسجد ؟ قلتُ : نعم . قال : فوالله ما صُلي علىٰ أبي بكر الصديق رضي الله عنه إلَّا في المسجد » .

(١٧٣٩) وكان هشام بن عروة يقول :
« لما اتخذ عروة بن الزبير قصرَهُ بالعقيق قال له الناس : قد جفوتَ عن مسجد رسول الله صلىٰ الله عليه وسلم ، فقال : إني رأيتُ مساجدكم لاهيةً ، وأسواقكم لاغية ، والفاحشة في فجاجكم عالية ، فكان فيما هنالك عما أنتم فيه عافية » .
وفي رواية : « ... عُوتب عروة في ذلك فقال : ومن بقي إنما بقي شامت بنكبة أو حاسد علىٰ نعمةٍ » .
وفي رواية : أن عروة بن الزبير قال في قصره بالعقيق حين فرغ من بنائه :

بنينـــاه فأحكمنـــا بنـــاه بحمد الله في خير العقيــق
تراهـم ينظـرون إليـه شزرًا يلوح لهم علىٰ وضح الطريق
فساء الكاشحين وكان غيظًا لأعدائي وسرَّ بـه صديقــي
يــراه كل مختلـــف وسار ومعتمر إلىٰ البيت العتيــق

(١٧٤٠) قال أبو عمر : له أشعار كثيرة حِسان ، رحمه الله منها قوله :

صار الأسافل بعد الذل أسنمة وصارت الرؤوس بعد العز أذنابًا
لم تبق مأثرة يعتدها رجلٌ إلا التكاثـر أوراقًا وأذهابًـا

(١٧٤١) وعن هشام بن عروة ، عن أبيه أنه كان يقول :

« يا بني تعلَّموا الشعر » قال : وربما قال الأبيات ينشؤها من عنده ثم يعرضها علينا » .

(١٧٤٢) وعن ابن أبي ربيعة أنه مرَّ بعروة بن الزبير وهو يبني قصره بالعقيق فقال له :

« أردت الهرب يا أبا عبد الله ؟ قال : لا ، ولكنه ذكر لي أنه سيصيبها عذاب – يعني المدينة – فقلت : إن أصابها شيء كنت منتحيًا عنها » .

(١٧٤٣) وعن أبي الدرداء قال :

« مالي أرىٰ علماءكم يموتون ، وجهالكم لا يتعلمون ، لقد خشيت أن يذهب الأول ولا يتعلم الآخر ، ولو أن العالم طلب العلم لازداد عِلْمًا ، ولو أن الجاهل طلب العلم لوجد العلم قائمًا ، مالي أراكم شباعًا من الطعام جياعًا من العلم » .

(١٧٤٤) وقال أبو حازم :

« صار الناس في زماننا يعيب الرجل من هو فوقه في العلم ليرىٰ الناس أنه ليس به حاجة إليه ، ولا يذاكر من هو مثله ، ويزهو علىٰ من هو دونه ، فذهب العلم وهلك الناس » .

(١٧٤٥) وعن الدراوردي قال :

« إذا قال مالك : علىٰ هذا أدركت أهل العلم ببلدنا ، والأمر المجتمع عليه عندنا ، فإنما يريد ربيعة وابن هرمز » .

● ● ●

□ الباب الحادي والسبعون □

□ في فضل النظر في الكُتب ، وحَمْدِ العناية بالدفاتر □

(١٧٤٦) وسئل أبو عبد الله محمد بن إسماعيل البخاري : ما البلاذر ؟ قال : « إدامة النظر في الكتب » .

(١٧٤٧) وقال أحمد بن أبي عمران :

كنت عند أبي أيوب أحمد بن محمد بن شجاع وقد تخلَّف في منزله ، فبعث غلامًا من غلمانه إلىٰ أبي عبد الله بن الأعرابي صاحب الغريب يسأله المجيء إليه ، فعاد إليه الغلام فقال : قد سألته ذلك فقال لي : عندي قوم من الأعراب ، فإذا قضيت أربي منهم أتيتُ ، قال الغلام : وما رأيتُ عنده أحدًا إلَّا أن بين يديه كتبًا ينظر فيها فينظر في هذا مرَّة وفي هذا مرة ، ثم ما شعرنا حتىٰ جاء ، فقال له أبو أيوب : يا أبا عبد الله ! سبحان الله العظيم ، تخلَّفت عنا وحرمتنا الأنس بك ، ولقد قال لي الغلام : إنه ما رأىٰ عندك أحدًا ، وقلت : أنا مع قومٍ من الأعراب ، فإذا قضيت أربي معهم أتيتُ ، فقال ابن الأعرابي :

لنا جلساء ما نمل حديثهم ... ألباء مأمونون غُيبًا ومشهدًا
يفيدوننا من علمهم علم ما مضىٰ ... وعقلًا وتأديبًا ورأيًا مسدَّدًا
بلا فتنة تُخشىٰ ولا سوء عشرة ... ولا يُتقىٰ منهم لسانًا ولا يدًا
فإن قلتَ: أموات فلا أنت كاذب ... وإن قلت: أحياء فلست مفندًا

(١٧٤٧) **صحيحٌ** .

* قلت : وليس هذا من الكذب في شيء ؛ بل هو من المعاريض التي فيها مندوحة عن الكذب كما صحَّ موقوفًا عن عمران بن حصين وعمر بن الخطاب وابن عباس رضي الله عنهم .

قال عمران بن حصين : « إن في المعاريض لمندوحةً عن الكذب » ، وقال عمر بن الخطاب : « أمَا في المعاريض ما يغني المسلم عن الكذب ؟ » . وقال ابن عباس : « ما أحبُّ بمعاريض الكلام حُمْرَ النَّعَمِ » . والتَّعريض خلاف التصريح من القول .

(١٧٤٨) قيل لأبي العباس أحمد بن يحيىٰ « ثعلب » :

« توحشتَ من الناس جدًا ، فلو تركتَ لزوم البيت بعض التَرْكِ وبرزت للناس كانوا ينتفعون بك وينفعك الله بهم ، فسكتَ ساعةً ثم أنشأ يقول :

إن صحبنا الملوك تاهوا علينا ... واستخفوا كبرًا بحق الجليس
أو صحبنا التجار صرنا إلىٰ البؤ ... س وعدنا إلىٰ عداد الفلوس
فلزمنا البيوت نستخرج العلم ... ونملأ بـه بطـون الطـروس

(١٧٤٩) وقال محمد بن بشر في شعرٍ له :

أقبلتُ أهرب لا آلو مباعدةً ... في الأرض منهم فلم يحصني الهربُ
لما رأيت بأني لستُ معجزهم ... فوتًا ولا هربًا فريت أحْتجبُ
فصرت في البيت مستورًا تحدثني ... عن علم ماغاب عني في الورىٰ الكتبُ
فردًا تخبرني الموتىٰ وتنطق لي ... فليس لي في أناسٍ غيرهم إربُ
لله من جلساء لا جليسهـم ... ولا خليطهم للسوء مرتـقـب
لا بادرات الأذىٰ يخشىٰ رفيقهم ... ولا يلاقيه منهم منطق به ذربُ
أبقوا لنا حكمًا تبقىٰ منافعها ... آخر الليالي علىٰ الأيام وانشعبوا
إن شئت من محكم الآثار ترفعها ... إلىٰ النبي ثقـات خيرة نجبُ
أو شئت من عرب علمًا لأولهم ... في الجاهلية تنبئني بها العربُ
أو شئت من سير الأملاك من عجم ... تبني وتخبر كيف الرأي والأدبُ
حتىٰ كأني قد شاهدت عصرهم ... وقد مضت دونهم من دهرهم حقبُ
ما مات قوم إذا أبقوا لنا أدبًا ... وعلم ودين ولا بانوا ولا ذهبوا

ذكر الجاحظ هذه الأبيات علىٰ نَسق غير هذا مع زيادةٍ وتغيير نظم بعض الأبيات وهي :

أقبلت أهرب لا آلو مباعدةً ... في الأرض منهم فلم يحصني الهربُ
فقصر أوس فما والت حنادقه ... فلا النواويس فالماخور فالخربُ
فأيُّما موئل منها اعتصمت به ... فمِن ورائي حثيثًا منهم الطلبُ
لما رأيتُ بأني لست معجزهم ... فوتًا ولا هربًا فريت أحتجبُ
فصرتُ في البيت مستورًا به ... جدلًا جاري البراء لا شكوىٰ ولا شغبُ

فردًا تحدثني الموتى وتنطق لي عن علم ما غاب عني منهم الكتبُ
هم مؤنسون وآلاف عنيت بهم فليس لي في أناس غيرهم إربُ
لله من جلساء لا جليسهم ولا خليطهم للسوء مرتقبُ
لا بادرات الأذى يخشى رفيقهم ولا يلاقيه منهم منطق ذربُ
أبقوا لنا حكمًا تبقى منافعها أخرى الليالي على الأيام وانشعبوا
فأيما أدب منهم مددت يدي إليه فهو قريب من يدي كثبُ
إن شئت من محكم الآثار يرفعها إلى النبي ثقات خيرٌ نجبُ
أو شئت من عرب علمًا بأولهم في الجاهلية تنبئني بها العربُ
أو شئت من سير الأملاك من عجم تبنى وتخبر كيف الرأي والأدبُ
حتى كأني قد شاهدت عصرهم وقد مضت دونهم من دهرهم حقبُ
يا قائلًا قصرت في العلم بهيبةٍ أمسى إلى الجهل فيما قال ينتسبُ
إن الأوائل قد باتوا بعلمهم خلاف قولك ما بانوا وما ذهبوا
ما مات مثل امريء أبقى لنا أدبًا يكون منه إذا مات يكتسبُ

(١٧٥٠) ومما يحفظ قديمًا :

نعم المحدِّث والجليس كتاب تخلو به إنْ مَلَّكَ الأصحاب
لا مفشيًا سرًّا ولا متكبرًا وتفاد منه حكمة وصواب

(١٧٥١) وأنشدني أحمد بن محمد بن أحمد ، رحمه الله :

وألذ ما طلب الفتى بعد التُّقى علم هناك يزينه طلبه
ولكل طالب لذة متنزه وألذ نزهة عالمٍ كتبه

(١٧٥٢) وسألني أن أزيده فيها فزدته بحضرته :

يُسلِّي الكتاب هموم قارئه ويبين عنه إذا قرأ نصبه
نعم الجليس إذا خلوت به لا مكره يخشى ولا شغبه

(١٧٥٣) وقال بعض البصريين :

العلم آنس صاحب أخلو به في وحدتي
فإذا اهتممت فسلوتي وإذا خلوت فلذتي

ويروى : « وإذا نشطت فلذتي » .

(١٧٥٤) وأنشدني محمد بن هارون الدمشقي لنفسه أو لغيره :

لمحبرة تجالسنـــــــي نهاري   أحبُّ إليَّ من أُنس الصديق
ورزمة كاغدٍ في البيت عندي   أحبُّ إليَّ من عِدْلِ الدقيق
ولطمة عالمٍ في الخدِّ مني   ألذُّ إليَّ من شرب الرحيق

(١٧٥٥) وقال أبو عمرو بن العلاء :

« ما دخلتُ علىٰ رجل قط ولا مررت ببابه فرأيته ينظر في دفتر وجليسه فارغ إلَّا حكمتُ عليه واعتقدت أنه أفضل منه عقلًا » .

(١٧٥٦) وكان عبد الله بن عبد العزيز بن عبد الله بن عمر بن عبد العزيز لا يجالس الناس ، ونزل المقبرة ، فكان لا يكاد يُرىٰ إلَّا وفي يده دفتر ، فسئل عن ذلك ، فقال :
« لم أر قط أوعظ من قبر ، ولا أمتع من دفتر ، ولا أسلم من وِحْدةٍ » .

(١٧٥٧) وروي عن الحسن اللؤلؤي - إن صحَّ عنه - أنه قال :

« لقد غبرت لي أربعون عامًا ما قمتُ ولا نمت إلَّا والكتاب علىٰ صدري » .

(١٧٥٨) وأُنشدت لعبد الملك بن إدريس الوزير الجريري في قصيدة له مطولة :

واعلم بأن العلم أرفع رتبة   وأجل مكتسب وأسنىٰ مفخر
فاسلك سبيل المقتنين لـه   تَسُد إن السيادة تقتنىٰ بالدفتر
والعالم المدعو حَبـرًا إنما   سماه باسم الحبر حمل المحبر
وبضمر الأقلام يبلغ أهلهـا   ما ليس يبلغ بالجياد الضمّر

وقد أكثر أهل العلم والأدب في جمع ما في هذا الباب من المنظوم والمنثور ، فرأيت الاقتصار من ذلك علىٰ القليل أولىٰ من الإكثار وبالله التوفيق ، وهو حسبي ونعم الوكيل .

تم جميع الكتاب بحمد الله وعونه وتأييده ، وصلى الله علىٰ سيدنا محمد وآله وصحبه وسلم تسليمًا .

● ● ●

● فهرس عام لأبواب الكتاب ●



الموضوع	رقم الصفحة